



دار الكتب والوثائق القديمة
دار القوائمه القديمة
وحدة البحوث الوثائقية

إصدار خاص بمناسبة مرور أربعين عاماً على حرب أكتوبر المجيدة

مصر في قلب المعركة

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

د. عبد الواحد النبوى
رئيس دار الوثائق

تصدير

أ.د. محمد صابر عرب
وزير الثقافة

هذا الكتاب

يحتل نصر أكتوبر ١٩٧٣ مكان الصدارة في الذاكرة الوطنية المصرية. ويمثل إعجازاً بشرياً يدرس في أرقي أكاديميات الحرب والسياسة. فلم تكن تتوقع مراكز التفكير السياسية والعسكرية، أنه بعد ما حصدته إسرائيل نتيجة عدوانها على ثلات دول عربية مجتمعة يمكن أن تقوم لهم وللعرب أجمعين قائمة أخرى.

وكانت التحليلات الأولية لكتاب السياسيين بعد عدوان ٥ يونيو ١٩٦٧، أن

تركيبة القوى الكبرى في العالم تغيرت وأن إسرائيل بعد أن كانت إحدى الدول الصغرى وأشدتها تعرضاً للمخاطر، أصبحت تقف كدولة من أقوى الدول في المنطقة، وأن مصر فقدت زعامتها للعالم العربي، وليس على العرب إلا القبول بإسرائيل والتنازل عن أجزاء من أراضيهم مع سلسلة كبيرة من التنازلات لإرضاء لها حتى توقع على اتفاق سلام ويحدث التعايش المشترك بينهم وبينها.


ولكن هل هذا ما حدث؟ وهل رضيت مصر بعار الاعتداء الغادر وجلست مكبلة لتوقع على اتفاقيات استسلام وتنازل عن الأرض مثل دول كثيرة حدثنا التاريخ عنها؟ أم كان مصر رأى آخر سجله التاريخ باسمها؟ خصوصاً وأن التاريخ يشهد لها بأنها دائماً ما تأتي بالحلول والأفعال غير المتوقعة وتسير على غير ما يرسمه لها الآخرون.

إن التركيبة الحضارية المتوارثة للأجيال المصرية آلاف السنين لم ترض يوماً بذل الهزيمة، وعار الاستسلام بل دائماً تعامل للتبره العالم، ولم تمر ست سنوات على عدوان ٥ يونيو ١٩٦٧ حتى حققت النصر في ست ساعات.

ويأتي هذا الكتاب ليقدم للقارئ العزيز رؤية كاملة، من خلال صور وثائقية تنشر لأول مرة ليرى العالم كله كيف هزم المصريون الهزيمة وصنعوا النصر، حيث يعرض كيف استعدت مصر للحرب من اليوم الأول للعدوان في عام ١٩٦٧، ثم كيف اختلفت وأعانت برجاتها بعد ذلك.

إصدار خاص بمناسبة مرور أربعين عاماً على حرب أكتوبر المجيدة

مصر في قلب المعركة
من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري





دار الكتب والوثائق القومية
دار الوثائق القومية
وحدة البحوث الوثائقية

إصدار خاص بمناسبة مرور أربعين عاماً على حرب أكتوبر المجيدة

مصر في قلب المعركة من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

د. عبد الواحد النبوi
رئيس دار الوثائق

تصدير
أ.د. محمد صابر عرب
وزير الثقافة

العدد العاشر

سلسلة «دراسات وثائقية»

مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالجيزة
(١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م)

الهيئة العامة

لدار الكتب والوثائق القومية

رئيس مجلس الإدارة

أ. د. عبدالناصر حسن

النبوي، عبدالواحد.

مصرفى قلب المعركة من وثائق حرب أكتوبر فى
الأرشيف المصرى / عبدالواحد النبوى؛ تصدر محمد صابر
عرب .. القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، وحدة البحوث
الوثائقية، 2013

٦٠٤ ص؛ 29 سم.. (سلسلة دراسات وثائقية العدد العاشر)
«إصدار خاص بمناسبة مرور أربعين عاماً على حرب أكتوبر المجيدة»
تدمك ٨ - ٩٧٧ - ١٨ - ٠٩٩٦
١ - حرب أكتوبر ١٩٧٣ م - مصر
٢ - مصر - تاريخ - العصر الحديث - أنور السادات
(١٩٧١م - ١٩٨١م)
أ - عرب، محمد صابر (مقدم) ب - العنوان
٩٦٢، ٠٧١

إخراج وطباعة:


مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة.

لا يجوز استنساخ أى جزء من هذا الكتاب بأى طريقة كانت إلا بعد الحصول على تصريح كتابي من الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية

www.darelkotob.gov.eg

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٣/١٩٠٧٧

I.S.B.N. ٩٧٨ - ٩٧٧ - ١٨ - ٠٩٩٦ - ٨



دار الكتب والوثائق القديمة
دار الوثائق القديمة
وحدة المعرفة الوثائقية

سلسلة دراسات وثائقية

رئيس مجلس الإدارة

أ.د. عبد الناصر حسن

رئيس دار الوثائق

د. عبدالواحد النبوى

فريق العمل

د. نيشين محمد محمود

د. راضي محمد جودة

أ. مرزوق عبد المحسن

م. أحمد أبو زيد

أ. عمرو عبد الحليم

أ. عايدة محمد الصاوي

الإشراف الفني

محمد علي الشريف

تصميم الغلاف

محمد عمار

الأراء الواردة بالكتاب لا تعبّر بالضرورة عن رأي
هيئة التحرير ولكن تعبر عن رأي المؤلف

للمراسلات / وحدة البحوث الوثائقية
دار الوثائق القومية. دار الكتب والوثائق القومية
كورنيش النيل. رملة بولاق. القاهرة
ص.ب. ٢٣٥ - الرقم البريدي: ١١٧٤٩ - وسميس
ت: ٢٥٧٧٥٢٨ - فاكس: ٢٥٧٧٥٤٢١٣ (٠٠٢٠٢)

www.nationalarchives.gov.eg
e-mail: info@nationalarchives.gov.eg

السكر ونقاير


إلى فريق العمل الذي واصل الليل بالنهار طوال خمسة عشر يوماً ليخرج هذا العمل إلى النور ويكون بين يدي أبناء هذا الوطن العظيم.

وهم من بذلوا مجهوداً كبيراً:

- أمانات الوثائق بالدار
- مكتب رئيس الدار
- إدارة تكنولوجيا المعلومات
- وحدة البحوث والدراسات الوثائقية.

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
فهرس الموضوعات	أ- ب
تصدير	ج- د
دراسة	هـ- ن
الفصل الأول: مرحلة إعداد الدولة للحرب	٢٦٨-١
الفصل الثاني: أيام الحرب	٤١٠-٢٦٩
الفصل الثالث: مرحلة ما بعد الحرب	٥٨٣-٤١١
صدر من هذه السلسلة	٥٨٤



تصدير

عندما يتحدث التاريخ عن نصر أكتوبر ١٩٧٣؛ سيذكر أن شعباً تعرض لمؤامرة في ٥ يونيو ١٩٦٧ استهدفت تاريخه وهوبيته، وحاولت إخضاعه وتطويعه إلا أنه أبي أن يستكين، أو يستسلم للهزيمة أو يقبل بعدها غادر؛ من دولة مفتيبة حاولت أن تسرق نصراً؛ لفرض على هذا الشعب الذل والهوان ويصبح تابعاً لقوى أخرى.

عندما يحكي التاريخ عن نصر أكتوبر؛ سيذكر أن شعراً ذا حضارة له تجربة وميراثاً طويلاً من الجهاد، والوقوف صلباً أمام كل المخططات، التي تحاول تزييفه واستغلاله لصالح قوى استعمارية، وسيحكي أنه منذ اللحظة الأولى للعدوان، استعد لرد الصاع صاعين وتلقين المعادي درساً لن ينساه مرة أخرى، سوف يفك ألف مرة قبل القيام بالعدوان مرة أخرى على هذا الشعب.

إن ما يجعل التاريخ يتوقف طويلاً، أمام نصر أكتوبر ١٩٧٣، أنه نصر جاء من رحم المعاناة نصر مزوج بكرياء حضارة آلاف السنين، نصر غير قواعد الحروب، وأسس التخطيط العسكري، ومفاهيم الحرب الحديثة، نصر كشف عن معدن المصري الأصيل في النضجية والفاء، نصر عصف بكل تحليلات الساسة والمفكرين وجاء محلولاً غير معهودة في العلوم العسكرية وقدم عقرية مبتكرة حققت كل الأهداف الوطنية.

إن مصر وهي تستعيد روحها، في تلك الأيام، وجب عليها أن تقلب في أوراق هذا النصر؛ لستلهم روحه، في بناء مستقبلها، وتقوي عزيمة شبابها وهمة رجالها وحكمة شيوخها، لتصبح مسارها وتقف بالمرصاد والوعي لكل المتربيسين بها، وتبقي مصر أبداً الدهر بكل مثلاها وأخلاقها التي توارثها شعبها جيلاً بعد جيل قادرًا على صنع الانتصارات وحامياً للحضارة الإنسانية.

ودار الوثائق القومية؛ إذ تقدم هذا الكتاب، فهي تحاول أن تضع التجربة حية نابضة، من خلال مجموعة من وثائق حرب أكتوبر أمام القارئ العزيز ليستلهم العبرة والدرس، ولعل أهم الموضوعات التي تتعرض لها الأوراق التي يضمها العدد العاشر من سلسلة دراسات وثائقية؛ إعداد الدولة للحرب وترميم الداخل المصري والانطلاق نحو تكريس كل جهد وكل ما تملكه الدولة من مقومات مادية وبشرية لصالح المعركة، وسوف يجد القارئ تسابقاً من كل الوزارات والهيئات والمصالح والشعب بكل طائفه للقيام بدوره في هذه

المرحلة وكان على رأس الدولة في ذلك الوقت قيادات ملهمة، كما سيجد القارئ أوراقاً تتناول كيفية إدارة مصر للحرب، وما اخذه مصر من سياسات وقرارات بعد الحرب وتكريم الذين شاركوا فيها والعناية بهم.

وقد قام على هذا العمل د. عبد الواحد النبوى رئيس دار الوثائق القومية، وساعدته مجموعة من العاملين بالدار أخلصوا للفكرة حتى أخرجوها للنور، في الذكرى الأربعين لحرب أكتوبر، إني إذ أقدم بالشكر للدكتور عبد الواحد النبوى والفريق المساعد فإني أتوجه بخالص التقدير لرجال دار الوثائق القومية الذين يقومون على رعاية أوراق الدولة المصرية التي تم إيداعها الدار، والذين يعملون منذ فترة بعيدة على صوغها وإتاحتها لكل من جأ إليهم للاستفادة منها.

إنني إذ أقدم لكل أبناء الوطن والمهتمين بالمعرفة هذا الكتاب، فإني على ثقة بأن دار الوثائق القومية ستحظى خطوات كبيرة في نشر كنوز من مقتنياتها تتعلق بحركة هذا الوطن وتاريخه لتعطي العبرة والدرس، وترتبط الجيل الحالي بتاريخ أمته ولبياهي الأمم بما أنجزته الأجيال السابقة لهذا الشعب العريق.

وبقى التحية والتقدير لكل شهداء الوطن الذين ضحوا بأرواحهم، منذ حرب ١٩٦٧ وصولاً إلى حرب ١٩٧٣، أما الأحياء منهم فإن لهم على الوطن حق الامتنان باعتبارهم أيقونة نضالات وطننا في سبيل استرداد كرامته وأرضه.

والله ثم خدمة تاريخ وتراث أمتنا من وراء القصد

د. محمد صابر عرب

وزير الثقافة

مصر في قلب المعركة

قراءة في وثائق حرب أكتوبر بدار الوثائق المصرية

يحتل نصر أكتوبر ١٩٧٣ مكان الصدارة في الذاكرة الوطنية المصرية، ومثل إعجازاً بشرياً يدرس في أرقى أكاديميات الحرب والسياسة، فلم يكن تتوقع مرايا التفكير السياسية والعسكرية أنه بعد ما حصدته إسرائيل نتيجة عدوانها على ثلات دول عربية مجتمعة يمكن أن تقوم لهم وللعرب أجيالاً قائمة أخرى.

وكانت التحليلات الأولية لكتاب السياسيين لعدوان ٥ يونيو ١٩٦٧ أن تركيبة القوى الكبرى في العالم تغيرت وأن إسرائيل بعد أن كانت إحدى الدول الصغرى وأشدتها تعرضاً للمخاطر أصبحت تقف كدولة من أقوى الدول في المنطقة، وقدت مصر زعامتها للعالم العربي، وأن على عبد الناصر أن يذهب وتأنق قيادة جديدة، كما أن نفوذ واستثمارات الاتحاد السوفيتي في المنطقة قد تلاشت، وليس على العرب إلا القبول بإسرائيل وتنازل عن أجزاء من أراضيهم مع سلسلة كبيرة من التنازلات لإرضاء لها، حتى تقع على اتفاق سلام ويحدث العيش المشترك لهم معها.

ولكن هل هذا ما حدث؟ وهل رضيت مصر بعار الاعتداء الغادر وجلست مكبلاً لتوقيع على اتفاقيات استسلام وتنازل عن الأرض مثل دول كثيرة حديثنا التاريخ عنها؟ أم كان لمصر رأي آخر سجله التاريخ باسمها؟، خصوصاً وأنه مذكور في كتب التاريخ، أنها دائماً ما تأتي بالحلول والأفعال غير المتوقعة وتسير على غير المتوقع من المتخصصين والخللين.

إن التركيبة الحضارية المتراثة في الجينات المصرية عبرآلاف السنين منذ غزو المكسوس لمصر والخلص منهم على يد أحمس لم ترض يوماً بذلك الهزيمة، وعار الاستسلام بل دائماً تعمل لتبهر العالم، ولم تمر ست سنوات على عدوان ٥ يونيو ١٩٦٧ حتى حققت النصر في ست ساعات.

ولكي نفهم كيف جاء النصر في ١٩٧٣ فإن هذا الكتاب تم تقسيمه إلى ثلاثة فصول:

الأول: إعداد الدولة للحرب.

الثاني: أيام الحرب.

الثالث: ما بعد الحرب.

إعداد الدولة للحرب:

مع صباح يوم الإثنين ٥ يونيو ١٩٦٧ قامت القوات الجوية الإسرائيلية بعدوان غادر على الأرضي المصرية، وبدا من نتائج هذا الهجوم أن القوات الجوية المصرية قد تم تحييدها وأن سماء مصر أصبحت متاحة للطيران الإسرائيلي الذي حمى قوات العدوان أثناء سيطرتها على شبه جزيرة سيناء ووصولها لقناة السويس.

ومع اليوم الأول للعدوان لم تكن مصر بكل ثقلها الحضاري في مهب الريح، ولم تكن أبداً بكل خبراتها في الحروب وإدارة الأزمات لتكون لقمة سائفة للحظة غدر من دولة لاأمان لها، وفي اليوم الأول للعدوان أعلنت مصر حالة الطوارئ في جميع أراضيها، وكان ذلك بداية مواجهة العدوان، ورغم أن كفة العدو قد رجحت، إلا أن الجميع شعباً وحكومة أدركوا أن مسار مصر يجب تصحيحة، وأن الجولة الثالثة من الصراع العربي الإسرائيلي وقد كسبتها إسرائيل، فإن مراجعة النفس وتصحيح الأخطاء أصبحت واجبة وملحة، وأن إعداد الدولة للحرب واستعادة الأرض المغتصبة والهيبة والكرامة في المنطقة ضرورة ملحة مهما تكلّف ذلك من عدة وعتاد.

ووضح من الأوراق، أن الإدارة المصرية لم تفقد توازنها ولا اتزانها ولاسيطراها ولم يغب عقلها بسبب ذلك العدوان، وبدأت سريعاً، خطوات ترميم الداخل المصري واستعادة الدور وإعادة بناء القوات المسلحة بسرعة متلاحقة، فالشعب المصري لن يرضى إلا بعودة الأرض كاملة، ولم يكدر يمر يومان على العدوان حتى أصدر وزير الخزانة المصري منشوراً عاماً بتاريخ ٧ يونيو ١٩٦٧ لتزويد وزارة الخارجية ووزارة الإنتاج الحربي وفروعهما بكل ما يقع عليه الاختيار في مخازن الجهات الحكومية بدون ثمن. وأهالت التبرعات من مختلف أنحاء البلاد والتي شارك فيها المصريون على اختلاف طوائفهم إدراكاً لما فيه مصر.

وكانت محافظات القناة، في حاجة سريعة لترتيب أوضاعها، وفرض السيطرة الكاملة على جميع أجزائها، خصوصاً وأنها مجاورة لشبه جزيرة سيناء، التي احتلت وقناة السويس التي وضع العدو يده على الضفة الشرقية لها؛ فتم تعيين محافظي محافظات القناة ومحافظة الشرقية حاكماً عسكريين لها، وخوهم رئيس الجمهورية حق اتخاذ القرارات التي تحافظ على الأوضاع داخل الأرضي المصرية. وقد اقتصرت الأوامر العسكرية التي كان من حق الحافظين إصدارها ونشرها في الواقع المصري على ترتيب أوضاع المحافظات من الداخل، وخصوصاً في توفير المواد التموينية وعدم تهريبها، وتنظيم أعمال الدفاع المدني وتيسير سبل الحياة لأهالي هذه المحافظات، وكذلك تنظيم الدخول والخروج من المحافظات باعتبارها مناطق توأجد للقوات المسلحة وتحرّكها، وتدربيتها استعداداً للمعركة الفاصلة.

لقد كان الوضع الاقتصادي عاملاً مهماً في وضع حجر زاوية في التخطيط للمعركة، وبدا من اللحظة الأولى أن مصر مصرة على الاعتماد على ذاتها أولاً في توفير الموارد المالية الملحة لإعداد القوات المسلحة، ففرضت مجموعة من الإجراءات الضريبية منها: فرض ضريبة إضافية للدفاع وبخاصة على الأماكن الترفيهية، تخفيض البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين، وكان عزم مصر قوياً على التخلص مما عملت إسرائيل عليه؛ بتكريس صورة الهزيمة لمصر خالدة قتل روحها ودفعها للاستسلام والرضا بالأمر الواقع والتنازل عن سيناء، فقامت وزارة التخطيط بإعداد مذكرة لكيفية إدارة اقتصاد مصر كاقتصاد حرب، وتحورت الاستراتيجية التي ارتكرت عليها الإدارة في توجيه الاقتصاد المصري وقت الحرب حول الكفاءة في إدارة الموارد بترشيد وتقليل الإنفاق في غير متطلبات المعركة ومراقبة كاملة ودقيقة لكل أوجه الإنفاق والاقتصاد فيها، وتوفير كل ما هو ضروري وحيوي للمعركة.

ووضعت وزارة الشباب في عام ١٩٦٨ بالتعاون مع وزارة الحربية ووزارة الداخلية خطة لتجيئ قدرات الشباب، وبخاصة طلاب وطالبات المدارس الثانوية وشباب الجامعات، لدعم المعركة والمساعدة في أعمال الدفاع المدني والمقاومة الشعبية، ورصدت الحكومة لذلك أموالاً ومعسكرات للتدريب، وبدا أن المجتمع المصري كله قوات مسلحة.

وأنشأت الدولة منظمات الدفاع الشعبي في المحافظات عن طريق التطوع بدون أجر، للمساعدة في حماية المنشآت الحيوية للدولة والدفاع المدني وفق احتياجات كل محافظة وتشرف على هذه المنظمات الدولة مثلثة في السلطات الأخلاقية في كل محافظة بدءاً من المحافظ ونائبه ووزارة الشباب والوزارات ذات العلاقة مثل الحربية والداخلية والحكم المحلي، على أن يعهد لأفراد الدفاع الشعبي تدريجياً يجعلهم مؤهلين للمهام المنوطة بهم. وأنشأت هذه المنظمات قيادة خاصة بالدفاع الشعبي بوزارة الحربية حتى يمكن الاستفادة العامة من إمكانيات هذه المنظمات لخدمة تأمين داخل البلاد المصرية، وهو ما مثل تفعيلاً كبيراً لإمكانيات هذه المنظمات عن طريق التدريب الجاد وتنفيذ المهام بانضباط

ولم تكن الحكومة المصرية في إطار ترتيبها للبيت المصري أن تترك المضارين من جراء العدوان دون تعويض، لذا صدر قرار جمهوري بتشكيل لجان لحصر الأضرار والخسائر التي وقعت في النفس والمال وأعطيت للجان حق تقرير معاشات أو إعانات أو قروض لمن أضير بسبب الأعمال الحربية.

وكان من أهم الخطوات إعادة بناء القوات المسلحة تغيير القيادة، فعين في ٢٢ يوليو ١٩٦٧ أمين هويدى وزيرًا للحربية، كما منحه رئيس الجمهورية اختصاصاته لتطبيق النصوص المتعلقة بالعبئة العامة لسرعة إعداد القوات المسلحة المصرية لاسترداد الأرض المغتصبة، كما أبقى على بعض القادة ذوي الكفاءة

والذين قاموا بدور كبير في الإعداد للحرب، وبدأت القوات المسلحة التدريبات الشاقة والمعسيرة استعداداً للمعركة الفاصلة، وسال الكثير من العرق والدم أثناء التدريب، وكانت هناك حالة طوارئ دائمة داخل جميع الوحدات العسكرية على اختلاف أنواعها، وبدا أن الأمر يستدعي التحفيز المادي لرجال القوات المسلحة، ومنهم الكثير الذي ترك وظيفته ليؤدي واجبه الوطني وانقطع الكثير من رجالات القوات المسلحة عن منازلهم مرابطين على خط النار انتظاراً للحظة الفاصلة، لذا وافق رئيس الجمهورية على تقرير مكافأة ميدان لجميع رجال القوات المسلحة، كما أصبحت الخدمة في القوات المسلحة خدمة حرب اعتباراً من ٥ يونيو ١٩٦٧ . وهو ما يعطي لأفراد القوات المسلحة بعض الحقوق في المعاشات والتعويضات.

كما قررت الحكومة المصرية صرف مرتبات وتعويضات لذوي الغائبين من أفراد القوات المسلحة سواءً كانوا مدنيين أو عسكريين، إلى أن يثبت فقدتهم أو استشهادهم فتساوي حالتهم طبقاً لذلك. وتقرر أن يصرف للمجندين أثناء فترة تجنيدهم نسبة ٥٠ % مما كان يتقاضاه من عمله الحكومي ويتساوی به المجند الذي كان يعمل في القطاع الخاص.

وأنشأت وزارة الشئون الاجتماعية، إدارة لرعاية أسر المجندين، وتشعها إدارات خاصة في كل مديرية من مديريات الشئون الاجتماعية بالمحافظات، لتسيير ومتابعة حصول أسر المجندين على مختلف الخدمات والمساعدات في المجالين الحكومي والأهلي، على أن تصرف مساعدات لهذه الأسر للذين لا يحصلون على معاش أو مساعدة، طبقاً للوائح وذلك بالتنسيق مع القوات المسلحة. كما تقرر إعفاء أبناء وأخوة المفقودين والغائبين في العمليات الحربية من شرط الجموع عند القبول بالصفين الأول الإعدادي والثانوي

لقد كانت هذه القرارات في التواهي المالية والاجتماعية، من عوامل رفع المعنويات لأفراد القوات المسلحة وكانت رسالة طمأنة لأسرهم، وهي ما تكللت به الدولة لكل فرد من أفراد القوات المسلحة.

وسرعاناً ما وجدنا عمليات فدائمة استثنائية تقوم بها جميع الأفرع الرئيسية للقوات المسلحة، وحدثت بطولات وبطولات من القوات البرية والبحرية والجوية كمعركة رأس العش وتدمير إيلات والتصدي للطيران الإسرائيلي، فصدرت الكثير من القرارات الجمهورية بفتح الأنواط والأوسمة لكل من قام بأعمال بطولية تساهم في استرداد ثقة الشعب والقوات المسلحة بقدرها على خوض معركة المصير، كما منحت بعض القوات العربية التي جاءت إلى مصر بعض الأوسمة تقديراً منها لهذه القوات التي هبت للدفاع عن مصر وعند عودتها إلى أراضيها منحت بعض الأوسمة.

لقد كانت القيادة المصرية تدرك قيمة تقدير التضحية والفداء من أفراد القوات المسلحة، لذا لم تبخل بأي تقدير معنوي أو مادي لكل من صنع خيراً لمصر، ولعل تلك السياسة، قد اختصرت الكثير والكثير من الوقت والجهد في تجاوز تداعيات الهزيمة والدعائية السوداء التي كان يبثها العدو لتحطيم معنويات الجيش المصري؛ حتى لا يكون قادرًا على استرداد أرضه.

وكان تأمين القوات المسلحة مهمة رئيسية، حتى تستطيع أن تؤدي مهامها، لذلك صدرت قرارات وأوامر بمعاقبة كل مقصر في تأمين وسلامة المشات العسكرية ضد التخريب، منها: ميناء الإسكندرية، والذي يعتبر الميناء الرئيسي لمصر وبه القاعدة البحرية، كما منع ارتداء أي ملابس أو شارات تستخدمها القوات المسلحة.

وفي ذلك الوقت تغير مفهوم إدارة الدولة وإدارة ميزانيتها، وأصبح يطلق على كل ما تقوم به الوزارات، مندرجًا تحت عبارة: "مشروعات إعداد الدولة للحرب" ورغم ثقل العبارة على الآذان بما تحمله من معان تحمل الموت بين طياتها إلا أنها كانت تحمل الأمل في تحقيق النصر واسترداد الأرض والكرامة، وقد استمرت الدولة تستخدم هذه العبارة في إعداد مشروعات الموازنة المالية للدولة حتى تم عقد معاهدة السلام في عام ١٩٧٩ .

وقد كان يندرج تحت مشروعات إعداد الدولة للحرب ميزانيات وزارات مثل الثقافة والتعليم والأوقاف وغيرها..... مما قد يعتبره البعض غير متصل بالإعداد للحرب، إلا أن قراءة الوثائق سوف تضمنا في أجواء الحرب حتى ولو كنت تتحدث عن ميزانية الأوربا المصرية، من خلال الوثائق المتصلة بهذا الموضوع ظهر أن الدولة كانت حريصة على تسخير سبل حياة المصريين بتوفير الخدمات الضرورية مثل الكهرباء التي أنشئ منها محطات جديدة، وتم توفير ميزانيات لصيانة الخطوط القائمة، وكذلك المدارس والجامعات والطرق ووسائل الواصلات وغير ذلك الكثير.

كما كانت الحكومة المصرية حريصة دائمًا على توفير مخزون استراتيجي واحتياطي من المواد الغذائية وغير الغذائية التي تحتاجها الدولة في إدارة شؤون المصريين وخصوصاً التي يتم استيرادها من الخارج وهو ما يستلزم توفير عملات أجنبية، وخلال عام ١٩٧١ / ١٩٧٢ كان المخزون الاستراتيجي لا يقل عن استهلاك شهرين في المتوسط.

إن إدارة المعركة بما لها من آثار سلبية تحتاج إلى تجنييد جزء من إمكانيات الدولة البشرية والمادية للقطاع الصحي، حيث يمثل ضليعاً مهمًا في إنجاح المعركة وابتنت خطة وزارة الصحة في بناء خدمات الإسعاف لمواجهة الطوارئ على ضرورة وجود ١٤٢٣ سيارة إسعاف كان موجود منها ١١٦٨ كذلك

دعم السائقين وقطع الغيار، وقد وافق مجلس الوزراء على توفير جزء من مطالبات وزارة الصحة في العام المالي ١٩٧١ / ١٩٧٢ والجزءباقي في العام التالي.

ورغم أن وزارة الصحة قد عملت على توفير كوادر الأطباء بمستشفياتها استعداداً للمعركة وأرسلت منهم ٦٠٠ طبيب للتدريب بالخارج إلا أن الوزارة عانت من نقص في عدد الأطباء، فقرر مجلس الوزراء وقف الإعارات لجميع الدول ما عدا السعودية ولبيا وتحديد فترة الإعارة بأربع سنوات والاستعانت بالأطباء الحالين إلى المعاش والتقاعدية من القوات المسلحة والاستعانت بالأطباء غير الموظفين بوزارة الصحة عن طريق نقابة الأطباء بمكافآت، كما خصص مبالغ لشراء الأدوية من الخارج.

لقد كانت وزارة الصحة تواجه صعوبات كبيرة في توفير رصيد كاف من الدم وتقدر الكمية اللازمة منه كرصيد احتياطي لمواجهة متطلبات المعركة نحو ٢٢ ألف زجاجة يلزم لها ٤٤ ألف متطلع، لذلك طلبت الوزارة الاستعانت بـلجان الاتحاد الاشتراكي للمساهمة في توفير المتقطعين ورصلد ١٠٠ ألف جنيه كحوافز نقدية وعينية لهم، وقامت وزارة الصحة بتدريب ٣٢٠٣١ مسعفاً متطوعاً، وكذلك ٥٣٩٦ مريضه متقطعة وطلبت ربط هؤلاء عبر أكثر الإسعاف والطوارئ في الأحياء السكنية.

وكان من أساس خطة الطوارئ الصحية، التي كانت تعدتها وتنفيذها وزارة الصحة توفير احتياجات المعركة واحتياجات الشعب المصري، من أجهزة ومعدات وأدوية عن طريق الاستيراد بالعملات الأجنبية، وكان ذلك يمثل ضغطاً كبيراً على رصيد مصر من هذه العملات، في ظل احتياجات قطاعات أخرى من الدولة لهذه العملات، وكانت الحكومة المصرية، تحاول موازنة بين ضرورات المرحلة ودرجة الاحتياج، خوض المعركة وهي مؤهلة بكل ما تحتاجه.

وكانت الأهداف الموضوعة لموازنة الدولة عند إعدادها هي خفض الإنفاق في غير ما هو ضروري للمعركة، ولذلك تمجد أن وزارة التخطيط قد قررت خفض خطة الاستثمارات في ميزانية عام ١٩٧١ / ١٩٧٢ بنسبة ١٠ % حوالي ٢٣ مليون جنيه وبخاصة من مشروعات الوزارات القابلة للتأجيل مثل مشروعات الصرف الخاصة بوزارة الزراعة، مشروعات وزارات مثل: الثقافة، الري، النقل، الصناعة، السياحة، الإسكان والتشييد، التعليم العالي وغيرها.

وفي عام ١٩٧٢ كانت الخطوات تبدو متسرعة داخل الإدارات العليا للدولة نحو الحرب، وكان كل قطاع يتخذ من الإجراءات ما يجعله مستعداً لنشوب الحرب كل يوم، وعملت محافظات مصر على اتخاذ إجراءات لحماية الأماكن الحيوية بها مثل محافظة أسوان التي اعتبرت منطقة السد العالي ومخططة الكهرباء وخزان أسوان والمطار وبعض الطرق الرئيسية والفرعية أماكن عسكرية من نوع الاقتراب منها، كما أعادت

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

محافظة بور سعيد السيطرة على منافذ الدخول إليها وأعادت النظر في بعض بقاء بعض المقيمين داخل المحافظة، وكذلك محافظة أسيوط حظرت التجوال في بعض المناطق التي اعتبرتها مهمة للمجهود الحربي.

وكان خطوة إعفاء الفريق أول محمد أحمد صادق نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الحرية والإنتاج الحربي من جميع مناصبه في ٢٦ أكتوبر ١٩٧٢، وتولي الفريق أحمد إسماعيل وزارة الحرية هي بداية العد التنازلي لبدء المعركة، على حين رأى البعض أنها تؤخر بدء معركة استرداد الأرض، وتبعى على صراع داخلي في الحكومة المصرية والقوات المسلحة، وقد ساعد هذا الاختلاف على تشتيت العدو وإخفاء نوايا مصر نحو توقيت بدء المعركة.

كان ذلك يحدث وكانت جميع قطاعات الدولة تعمل بكل طاقاتها استعداداً لمعركة المصير التي لا يعلم أحد متى تبدأ، فوزارة الشباب تحشد طاقات شباب وبنات مصر في ١٦٢٢ مركز شباب قرية و١٢٤ مركز شباب مدينة، وهيئات رياضية تصل إلى ٥٩٩ موزعة على مدن الجمهورية، وغير ذلك من مؤسسات وزارة الشباب، للاستعداد للمعركة، ووزارة البترول تقوم بإنشاء محطات بترول لخدمة المواطنين تكون بدليلاً لتلك التي وضعت تحت تصرف القوات المسلحة، وتم مد الخدمة العسكرية في يونيو ١٩٧٣ لقادة مثل: اللواء محمد عبد الغني الجمسي واللواء محمد علي فهمي، واللواء عبد المنعم واصل، واللواء محمد سعد مأمون، وغيرهم من القادة الذين تحملوا عبء حرب النصر.

أيام الحرب:

طوال ست سنوات إلا قليلاً، وفي عهد زعيمين من زعماء مصر؛ جمال عبد الناصر وأنور السادات؛ ظلت مصر تعمل ليلاً نهاراً وتعد العدة وتدخل من قوت يومها لتحشد كل جندي وكل سلاح وكل قرش لصالح معركة الكرامة.

ومع اقتراب بدء العمليات العسكرية لاسترداد الأرض وضع رئيس الجمهورية نظاماً لإدارة أمور البلاد، حيث يشارك بنفسه في القيادة العسكرية ومعه محمد حافظ إسماعيل رئيس ديوان رئيس الجمهورية، ليبلغ الحكومة تطورات الموقف السياسي والمهندس عبد الله عبد الفتاح وزير شئون مجلس الوزراء، يمارس نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والإعلام الدكتور عبد القادر حاتم عمله في مجلس الوزراء، ويتولى وزير الشباب د. أحمد كمال أبو المجد أعمال وزير شئون مجلس الوزراء بالنيابة والسيد إسماعيل فهمي وزير السياحة أعمال وزير الخارجية بالنيابة، على أن تجتمع يومياً لجنة عمل رئيسية يحضرها نواب رئيس مجلس الوزراء، والسيد محمد حافظ إسماعيل والدكتور محمد حافظ غانم أمين الاتحاد الاشتراكي ووزير الشباب والدكتور أشرف غربال المستشار الصحفي لرئيس الجمهورية ومدير المخابرات العامة، وحافظ بدوي رئيس

مجلس الشعب مراقب، وتشهد اللجنة قراراتها يومياً وتحصل على موافقة الرئيس أولاً بأول. وأدارت هذه اللجنة أحوال مصر طوال الحرب وكان مجلس الوزراء يجتمع بين الحين والآخر، فلم يعقد طوال أكتوبر سوى ثلاثة اجتماعات، وقد بدأت جنة العمل اليومية عملها في ٥ أكتوبر ١٩٧٣ بوضع قيود على تداول السلع واستهلاك البترول.

ومع منتصف يوم السادس من أكتوبر الساعة الثانية ظهراً - على خلاف ما عهدهما الجيوش - تبدأ مصر معركة العبور واسترداد سيناء، وتعمل أجهزة الدولة بكل طاقتها، فتصدر الأوامر بتعطيل الدراسة في المحافظات القريبة من العمليات العسكرية، على أن يتم تجهيز بعض فصوصها لتكون مستشفيات طوارئ، تستخدم في علاج المواطنين في حالة قصف العدو التجمعات السكنية، كما عطلت الأسواق ومنع خروج المواد التموينية من نطاق المحافظات إلى غيرها، وفرض حظر التجوال في بعض المحافظات.

ولكي يتم الحفاظ على كفاءة مرافق الدولة، التي تخدم المعركة، كلف وزير الإسكان والتشييد، شركات المقاولات المصرية، القيام بعمليات الإصلاح الفوري، لكل ما يصيب البنية التحتية، من أضرار على مستوى الجمهورية، كما تم تدعيم شركات المياه والصرف الصحي بجموعة من مهندسي وزارة الإسكان والتشييد لتقديم الدعم في مواجهة أي اعتداءات حتى تنتظم الخدمة.

ونظمت عمليات استخدام سيارات النقل لخدمة أهداف الدولة في هذه المرحلة، مثل تنفيذ تعاقبات مع القوات المسلحة أو نقل المواد التموينية والإنتاج الزراعي والصناعي، وصدرت أوامر عسكرية في بعض المحافظات مثل القليوبية والغربيية أباحت الاستيلاء على اللوازي المملوكة للمواطنين لاستخدامها لصالح الجهود الحربية بالاسماعيلية.

واستلزم الأمر توفير موارد مالية سريعة فعدلت شرائح الضريبة العامة على الإيراد، كما فرضت ضريبة جهاد بنسبة ٢٠.٥٪ على إيرادات رءوس الأموال المنقولة وعلى الأرباح التجارية والصناعية وعلى كسب العمل، وزادت رسوم الدعم بنسبة ٢٥٪ لمواجهة أعباء الحرب، وعملت الدولة على تسخير سبل الالكتاب في سندات الجهاد التي كانت تصدرها وزارة المالية، وتم ذلك بجانب القيام بجمع تبرعات لدعم الجهود الحربية، وكانت هناك حملة جادة في ترشيد الإنفاق في طبع الجهات الحكومية للكتب والمجلات ونشر الدعاية والحملات تقديرًا لظروف المعركة

وفي ذلك الوقت كانت المعركة تسير نحو تحقيق النصر وإذلال مغتصب الأرض بالقضاء على ما روجه بأن لديه جيشاً لا يقهرون وأن الاقتراب من مياه القناة بمثابة دخول جهنم وأن حصن بارليف يستعصي

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

على المهندسين العسكريين الروس والأمريكان فماذا سيفعل المصريون؟!!، وفعلها المصريون وانهار كل ذلك في ست ساعات.

وعندما سقط جرجى وشهداه ونقلوا إلى المستشفيات مع إعطاء أي بيانات إلا لرجال المخابرات الخرطية، وقررت لجنة العمل بمجلس الوزراء ضرورة تحفيض عدد العاملين في الوزارات والأجهزة المختلفة، تقليلاً من آثار الغارات المباشرة على التجمعات السكانية، على أن ينضم للتدريب الذين يمكن للوزارات المختلفة الاستفادة منهم للتدريب على أعمال الدفاع المدني والمقاومة الشعبية وخدمة المعركة، كما فرض على بعض القطاعات المبيت في أماكن عملهم مثل العاملين بالمخزن الآلي بالإسماعيلية.

وظلت مصر بشبها وشيوخها وبنائتها ورجالها طوال أيام المعركة على قلب رجل واحد، وصدر قرار مجلس الأمن ٣٣٨ بتاريخ ٢٢ أكتوبر ١٩٧٣ لوقف إطلاق النار وعلى التنفيذ العاجل للقرار ٢٤٢ الذي يتضمن انسحاب إسرائيل من الأراضي العربية التي احتلتها في ٥ يونيو ١٩٦٧ وضمان حق الشعب الفلسطيني.

وأجرت مفاوضات الكيلو ١٠١ تحت إشراف الأمم المتحدة للفصل بين القوات المصرية والإسرائيلية ووقع اتفاق الفصل في ٨ نوفمبر ١٩٧٣، وقد نص اتفاق الفصل بين القوات على انسحاب كامل للقوات الإسرائيلية من منطقة الدفرسوار، وسيطرة القوات المصرية على جميع المناطق المنسوبة منها القوات الإسرائيلية وبقاء القوات المصرية في جميع الأراضي التي سيطرت عليها في سيناء، كما تبدأ إسرائيل انسحاباً آخر بعد ٤ يوماً إلى منطقة المرات بسيناء استكمالاً لتطبيق القرار ٢٤٢، وقد استقال شارون صاحب ثغرة الدفرسوار من الجيش الإسرائيلي احتجاجاً على اتفاق الفصل بين القوات

ما بعد الحرب:

الوثائق التي يضمها هذا الكتاب ركزت بشكل كبير على فيما يتعلق بفترة ما بعد الحرب فإنها ركزت وبشكل كبير على تكريم ما شاركوا في هذه الحرب المجيدة، حيث أنشئت ميدالية خاصة بها سميت ميدالية ٦ أكتوبر ١٩٧٣ تمنح جميع أفراد القوات المسلحة المصرية أو المدنيين المصريين أو من مواطني الدول العربية الشقيقة الذين قاموا بدور ممتاز في حرب أكتوبر، كما أنشئ وسام نجمة سيناء و يأتي في المرتبة الثانية مباشرة بعد وسام الجمهورية (أعلى وسام عسكري) لوسام نجمة سيناء مزايا نقدية وعينية، كما صرفت مكافآت نقدية لأفراد القوات المسلحة عسكريين ومدنيين بعد إتمام مرحلة الفصل بين القوات، وتتخذ يوم ٦ أكتوبر عيداً للقوات المسلحة ويوم ٤ أكتوبر عيداً قومياً لمدينة السويس والمقاومة الشعبية.

وأقيمت حفلات التكريم للهيئات الطيبة والهلال الأحمر والهيئات الشعبية، على ما بذلوه من جهود أيام المعركة، ومنح من قاموا بأعمال بطولية من المحافظات والعاملين بالوزارات والهيئات المختلفة النياشين والأوسمة والألوان، وزادت معاشات الجنديين، كما تم إصدار عمارات تذكارية من الذهب والفضة والنحاس تخلidiaً لذكرى الحرب.

لكن كان الاشتغال الأكبر للحكومة هو العمل على إعادة المهجرين إلى مدن القناة وتعويضهم بما أصابهم من أضرار، وقد بذلت في ذلك وزارة الشئون الاجتماعية جهوداً كبيرة، ويحفل هذا الكتاب بالكثير من البيانات والإحصائيات التي تدل على طبيعة العمل.

ودخلت مصر في مرحلة طويلة من المفاوضات لعقد معاهدة سلام حتى تم ذلك في عام ١٩٧٩ وطوال السنوات التالية للحرب ظلت القوات المسلحة - وما زالت - على أبهة الاستعداد لأي اعتداء قادر تقوم به إسرائيل، وكانت الخدمة في القوات المسلحة تعتبر خدمة حرب حتى صدر قرار في ١٩٨٦ بإنهاء اعتبار الخدمة في القوات المسلحة خدمة حرب.

وخلدت مصر حرب أكتوبر بافتتاح بانوراما حرب أكتوبر في ١٩٨٩ لتحكي تاريخ الحرب لكل الأجيال القادمة وصدرت عملة تذكارية بمناسبة هذا الافتتاح.


لعل أكبر تخلidiaً لذكرى هذه الحرب هي أن تناح أوراقها حية نابضة أمام الجميع ليقرعوا ويتعلموا ويفهموا جيداً ما قام به أجدادهم وما بنوه بدمائهم ليحافظوا عليه، وما أخطأ فيهم الأجداد ليتداركوه الأحفاد، ولتظل مصر قوية عظيمة بسوانع وعقول أبنائها.

د. عبد الواحد النبو

رئيس دار الوثائق القومية

الفصل الأول


مرحلة إعداد الدولة للحرب



**قرار جمهوري بإعلان حالة الطوارئ في أنحاء
الجمهورية العربية المتحدة**

التاريخ: ٥ يونيو ١٩٦٧

مص في قلب المعركة



قرار رئيس الجمهورية الصادرة المتقدمة

رقم ١٣٣٧ السنة ١٩٦٢

بام لان حال دا وان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشاء بن حالة الموارى

وللحماقة على الامن والدفاع عن البلاد ضد اخطار التهديد الخارجي

قرر :

تعلن حالة الموارى في جميع أنحاء الجمهورية العربية المتحدة اعتبارا من يوم الاثنين
٢٧ نيسان ١٣٨٢ الموافق ٥ يونيو سنة ١٩٦٢

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٢٧ صفر ١٣٨٢ هـ ٥ يونيو سنة ١٩٦٢

بجمال عبد الناصر

١٦٤

مكتب سعادة وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

وقد اتخذ اللازم لنشره في الجريدة الرسمية بتاريخ اليوم

تحريرا في ١٩٦٢/٦/٥

فاطمة

مدير

مكتب شؤون أمن الدولة

سالم

١

٢

٣

٤

٥

٦

٧

٨

٩

١٠

**منشور عام من وزارة الخزانة بتسلیم ما يلزم
للمجهود الحربي من المخازن بدون ثمن**

التاريخ: ٧ يونيو ١٩٦٧

• 15 - 104

وزارة الشريان - ٢

الادارة العامة لحسابات ومشتريات المخزون ومخازنها والتفتيش

الآن، في كل مكان في العالم، يُستخدم الميكروويف كوسيلة لتسهيل إعداد الطعام.

یسد ون شمسن

متحف عام رقم ٥ لسنة ١٩٦٧

لما كانت الجمهورية الجميلة المتحدة حكمة وشعباً محبةً الآن لخدمة
الإنجليز طبعه بحريني على كافة الطاقات والامكانيات .
لذلك تملئ وزارة الخزانة أنه قد تقرر تزويد القوات المسلحة وزارة الإنفاق
الحربي وفرضهما على كافة ما يقع عليه الاشتياق من موجودات الخزانة . وذلك بـ
ثمن .

وزير الخزانة

1968/2/7

يرجى التثبت من أن رقم هذا المنشور العام لا يختلف عن رقم المنشور العام السابق

وَسَلَمَ لِلشَّرِيكِ بِأَوْصَاطِ
وَسَلَمَ لِلشَّرِيكِ بِأَوْصَاطِ
وَسَلَمَ لِلشَّرِيكِ بِأَوْصَاطِ
وَسَلَمَ لِلشَّرِيكِ بِأَوْصَاطِ

مِنْ

61
7/10

**الموقف الدولي بعد حرب ٥ يونيو ١٩٦٧ (من خلال
الصحافة ووكالات الأنباء العالمية)**

التاريخ: ١١ يونيو ١٩٦٧

وزارة الخارجية
ادارة الصحافة

رسالة لام الائمه
الاحد ٢٧/٦/١١
(٣)

- لondon - ٤١ - بـ
- ان خطوة مكثفة من تسع نقاط السلام في العرق الاوسط قد بدأت طفيفة
 - عسكراً اليوم تجنب العرب المواجهة الاسرائيلية.
 - لقد بدأ مدخل آخر السياسة الفرعية في وضع خطوط ملحوظة لإيجاد حل
 - يمكن
 - وابد حل سوسيوسيقالي، عقايس الدول الأربع العربي وسادسة الاسم
 - المتحدة والثلاث كل من إسرائيل والبريطان الشياون.
 - وتخلص المصادر وان النقطة الأخيرة هي اصحابها جميعاً.
 - ولنما يلي اهم النقاط في تلك المخطبة :
 - ١ - اشتراك العرب بوجود دولة اسرائيل.
 - ٢ - سيجربة الملاحة بال بالنسبة لاسرائيل عبر خطايف تيران وخليج المنيا
 - وقناء السين.
 - ٣ - بعض التهديدات الاقليمية في العدو الاسرائيلية ، من امساده
 - معظم الاراضي التي استولت عليها اسرائيل خلال الحرب للدول العربية.
 - ٤ - اهانة القدم ، مدينة مفتوحة " الجميع الاديان والجنسيات".
 - ٥ - وضع تسوية للتجرين الفلسطينيين ، مع السعي لهم بضمهم بالتسوية
 - واعادة توزيع السواد الاصطدام ضم مع تقديم مايلزم من ملخصه انت
 - ورقابة دولية.
 - ٦ - وضع تدابير مفتوحة لحياة نهر الاردن
 - ٧ - اقامة وجود لام الائمه المتحدة على طلاق اثنان الحدود المصرية الامريكية
 - ٨ - تخفيض هذه الترتيبات في معايير اصحابها الدول الأربع وترافق
 - عليها الام المتحدة .
 - ٩ - وضع تسوية شاملة يكتلها حظر على انداد اعلام الاملاحة للغزو
 - الاسيوط .
 - وقد كررت هذه المصادر انه يتبع قبل اجراء محادلات السلام تأكيد
 - وقف اطلاق النار من طرف اثنان الطرفين المهدنة .
 - واصفت انه من المتوقع ان يتضمن ذلك مشكلة محكمة ، حيث ان الحكومات
 - العربية وروسيا سوف تصر على انسحاب القوات الامريكية الى العدو
 - التي كانت قائمة قبل الحرب ، ومن الاكيد ان تقابل اسرائيل ذلك
 - الضرر بالضعف .
 - يحذر المراقبون الدبلوماسيون انه ان لم تهدى الدول العربية وخاصة
 - صر الروبية في حشود مؤتمر للشياون ، فسوف يكون من المثير التوصل الى
 - هدنة فعالة .
 - كما انه ما يزيد الامر صعوبة استمرار الرئيس عبد الناصر في الحكم وخاصة
 - في ضوء الضجيج المتضاد من القاهرة اثر زيارة مصر .
 - ولكن الامر يتوقف على ما اذا كانت الجبهة العربية ، بعد التحامها
 - استعداد المعركة سوف تهدأ في التدابير تحت تأثير الشهود الناجحة
 - من نافذان العرب .

من فتائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٢ -

الدواتر الإسرائيلية : (تن ايهـ - ١٢ - ١ من ٤)

- أكدت الدوائر الإسرائيلية هذه الرسمية ضرورة احداث اتفاق بين الشعوب والدول العربية التي ظهرت وحدثت على أيام أزمة الشرق الأوسط الأخيرة.

- وقالت هذه الدوائر من الضيوري احداث خارف بين الرئيس عبد الناصر والملك حسين ملك الأردن بوجه خاص.

- وما يذكر ان تلك الدوائر الإسرائيلية تعتقد التأثير من بياضات الحكومة الامنية التي تم ببعض وصايتها من نتائج الحرب بين اسرائيل والدول العربية.

تقدير للموقف في الشرق الأوسط : (لondon - ١٢ - ٣ من ٤)

- أن ما يجريه اسرائيل من تصرّف ساحق قد أحدثه في تحالف اثنين واحد شهراً ملماساً في استراتيجية الشرق الأوسط.

- كما انه احدث تغيراً في التوازن بين الدول الكبرى فقد تعدد موطنه إلى مستقبل التوازن بين العرب والمغرب.

- وبينما يجري احصار الموق في صحراء المعرفة بعد الخطوط الأولى في البيزان السياسي في التلمس.

- غير ان هذه الخطوط تمكّن صورة تقاضي في فداحتها تلك الخسائر التي منيت بها الدول العربية على أيدي الاسرائيليين.

- فبعد ان كانت اسرائيل منذ أسبوع مضى احدى الدول الضيّرى وأشهدت ما تعرّضت للسحاطر، أصبحت الان تقف كدولة من الدول السبع في المنطقة باستثناء.

- ولقد اذرت واحدة مسوّل العالم العربي الى حد قد يصل الى فقدانها كلية.

- ولقد لقيت نبذة القول على الام المتحدة قاصمة بندقيق نفس القول على الام المتحدة.

- وروسيا، التي كانت حتى الامين العام السادس تقليد لا يطالن لها للسياسات العربية السوفيتية، اذا بها الان تكالع في استئناف لشأن التراماها في الشرق الأوسط، الذي كلها عشر سنين من الجمود السياسي والاستثماري الذي جاوزته ٣ مليارات دولار من المساعدات الاقتصادية والسكنية.

- كما ان نهاية الولايات المتحدة في يوم انتهاها قد يكون قد كلها كثيراً من بعدها في المنطقة، حيث لا يزال الرئيس المصري يمثل عالم روسيا في الاقتصاد السياسي.

- وإن مجردة سياسية قاسية لعموم الان الان الان بين المغرب وإسرائيل من ناحية، وبين الدول الكبرى التي يتحقق على اتفاقها او عدم اتفاقها صفر المقدمة.

- غير ان مطلع المشكلة يقع في ابتدئ تكون من روسيا والولايات المتحدة.

- وليس لدى الرئيسين الذي يتوصلون باتفاق تبرير في استهداف روسيا للتعاون مع العرب نحو الملايين لا يجاد حل.

- ويجري بحث في اتجاه تسوية في الشرق الأوسط في شروط يسود الفصل الاول التي ابدتها دول المنطقة وكذلك الكثلة الشهوجة.

- ولقد اوضح الرئيس اسرائيليون العسكريون والسياسيون مفهومهم على الاحتفاظ بتقى من مكاسبهم لتحسين وضعهم الاستراتيجي.

%

- ٣ -

- وبينما يتخذون عن بعض الأراضي التي استولوا عليها مقابل ضمانات تامة، رغم أن ثلة أسرائيل في وعود الدول الكبرى ونسمات الأمم المتحدة قد انتزت إلى حد كبير.
- كما أن «هذا» الشرن الأسود، تصارعهم الشكوت فيما إذا كان من الممكن التنازل عن أجل ايجاد تسوية بينما الرئيس محمد الفايز على رأس الحكومة ومن المعتقد أن ناصر ملتزم بندمير إسرائيل إلى حد يصعب معه أن يضع توقيعه على مصادقة للسلم، ليمر فقط بالنسبة لمعتراف بوجود دسا بن كذلك للتلحين بمتاسبيها الأخيرة.
- وإن وفي لبودين لموسكو اليوم فهو أول عنة على التغيير في الزعامة الديوماسية العربية.
- وتنقذ العيادة المطلقة في البزايز أن عدداً من الزعماء العرب قد ظاهروا ببودين بأن يأخذ بيدهم العيادة لكن «نعم»، أين تقف؟
- «والآن ماذا يضع العرب أن يفضلونه أياً ما هي فيه من مأرز».
- أن المفترض هو صاحبهم الرئيس، وضمنه عن الشرب قد يهرب بهم، «البلوبلين» دون الشرب إلى حد كبير.
- واكي يكون حظر المفترض أجزاء فعلاً، ينبغي توجيه العصرين غير أن الحارسان ذوي الدين، حيث أنه قد يحرم العرب من دخلهم الرئيس أن لم يكن الوحيد.
- «يفت الشرب، مستعداً لتهـيم موارد محينة تهدـه بالفترض بأوقية تسمـد لبعض ضرراً دائماً بالعرب».
- «وطني أى حال فإن العرب - مصر والأردن أولاً - سوف يتجاذبون السـيون على نطاقـان، وأواسـن لـكن يـفيـثـوا من الضـورة التي طـانـوـهـا، وأـنـا أيامـ الحربـ الستـةـ، وـفـنـدـ هـذـهـ النـفـدةـ يـائـيـ دـورـ روـسـياـ».
- ولكن حين الحرب قد بدأ يتجه ضـدـ موسـكوـ بينماـ التـرضـيـنـ يـرسـمـ دـلـلـ مـحاـولاتـ مـصـطـمـوتـيـةـ لـاستـهـادـهـ بـبيـتهـ وـمـكـانـهـ، وـمـنـ المؤـكـدـ أـنـ سـوفـ يـلـجـأـ فـسـسـ سـهـيلـ ذـلـكـ إـلـيـ الـوـجـودـ يـقـدـيمـ السـيـادـاتـ وـسـارـاسـةـ الشـاشـةـ الدـبـلوـمـاسـيـ اـسـرـائـيلـ».
- «سوف تـنـتـلـتـ هـذـهـ الـخـادـوةـ روـسـياـ ثـمـاـ بـاـهـظـاـ لـكـ تـحـيدـ تـزـيدـ دـسـرـ وـسـورـياـ عـسـكـرـياـ وـاتـصـادـيـاـ فـيـ نـشـقـ الـوقـتـ، وـغـامـةـ بـالـنـسـبةـ لـانتـصـارـ سـوـفـيـتـيـسـ يـتـحـمـلـ تـهـيـرـ».
- «وـفـنـدـ يـنـتـلـهـاـ ذـلـكـ مـبـلـثـاـ بـتـارـىـ منـ ٥٠٠ـ مـلـيـونـ دـلـارـ، فـهـرـ انـ مـوـسـكـوـ سـوـفـ تـهـذـلـ وـسـمـهاـ لـكـ تـهـنـظـ بـهـرـ كـرـنـاـ السـيـاسـىـ فـيـ الشـبـرـىـ الـأـوـسـطـ الـذـىـ ذـالـتـ تـصـبـوـ إـلـيـ زـيـاهـ ٢٠٠ـ عـاـمـاـ، وـنـقـدـهـ الـمـرـتـدـهـ رـبـاـ يـحـسـلـ إـلـىـ كـوـيـانـيـةـ بـالـنـسـبةـ لـرـتـحـادـ السـفـرـيـيـنـ».
- «وـنـادـيـنـ بـكـيـنـ تـصـنـعـ فـيـ وـجـهـ الـجـمـيعـ بـاـنـ روـسـياـ قـدـ اـمـتـرـتـ فـيـ الـخـفـسـ».
- «وـنـدـاـ دـوـ مـاـيـدـوـ إـلـيـ توـقـعـ أـنـ يـخـذـ الـزـرـمـلـينـ موـقـعاـ مـشـدـداـ تـجـاهـ اـسـرـائـيلـ فـيـ الـمـيدـانـ الدـبـلـوـمـاسـيـ فـيـ مـحاـولةـ لـسلـبـ ثـمـارـ الـحـرـزـيـهـ منـ دـسـرـ».
- «ولـسـوـ تـكـونـ الـمـركـةـ دـلـيـ مـاـيـسـيـ «ـمـوـاـنـدـ السـامـ»ـ مـنـ اـشـدـ الـسـارـكـ صـرـاـةـ هـذـهـ أيامـ الـحـربـ الـهـارـدةـ».

--

تعيين حكام عسكريين بمدن القناة والشرقية

التاريخ: ٢١ يونيو ١٩٦٧

وزارة الاقتصاد والتجارة - جمهورية مصر العربية	
٧ سبتمبر ١٩٦٧	١٩٦٢
رقم الوارد	رقم ٤ لسنة ١٩٦٢
١٣٨٢	بتعيين حكام مسكونين في بعض المحافظات

أمير رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤ لسنة ١٩٦٢

بتعيين حكام مسكونين في بعض المحافظات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارىء
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطوارىء

مادة ١ - يعين كل من :

حاكم مسكونا لمحافظة بور سعيد

١ - محافظ بور سعيد

حاكم اسوان

٢ - محافظ اسوان

حاكم السويس

٣ - محافظ السويس

حاكم الفيوم

٤ - محافظ الفيوم

**مادة ٢ - يخول الحكام المسكونين - كل في دائرة المحافظة المعين فيها - اتخاذ القرارات
في الشئون التي أهلت بسيبها حالة الطوارىء .**

**مادة ٣ - لا يجوز أن تزيد المقادير التي تفرض بمقتضى القرارات المشار إليها في المادة السابقة
على الجبس لمدة سنة أو الفراوة التي لا تجاوز مائة جنيه .**

**فإذا لم تكن تلك القرارات قد بينت المقادير على مخالفتها أحکاماً ، كانت المقدمة
الجبس لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر وفراوة لا تجاوز عشرة جنيهات أو أحدى مائتين
المقروتين .**

مادة ٤ - يحصل بهذا الأمر اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ١٣ ربيع الاول سنة ١٣٨٢ - ٢١ يونيو سنة ١٩٦٧

جمال عبد الناصر

١٩٦٢

مكتب سيادة وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

وقد اتخذ اللازم لنشره في الجريدة الرسمية بتاريخ اليوم

مدير

١٩٦٢/٦/٢١

فاطمة

مكتب شئون أمن الدولة

المرشد

جعفر

١٩٦٢/٦/٢١

قرار جمهوري بتعيين السيد / أمين حامد هويدى
وزيراً للحربية

التاريخ: ٢٢ يونيو ١٩٦٧

c/g-5

~~✓ 27/8/20~~

وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية
مكتب وزير

رقم ١٤١٩ السنة ١٩٦٧

رقم ١٤١٩ لسنة ١٩٦٧


٢٠ آگسٹس ۱۹۷۷

رقم الوارد | عدد المرفقات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ٦

على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٥٢ لسنة ١٩٦٧ بتشكيل الوزارة،



٢٣

(المادة الاولى)

• عَيْنُ الْمَسْدِيدِ / أَمِينُ حَامِدٍ هُوَ يُؤْرِخُ رَأْيَهُ

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية:

صدر بجريدة الجمهورية في ١٥ ربیم الثانی سنة ١٣٨٢ (٢٢ يولیه سنة ١٩٦٢)

(جمال عبد الناصر)

صورة مرسلة الى السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية .

سكرتیر عام الحکومۃ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Q15

1974 9/14

فرض ضريبة إضافية للدفاع

التاريخ: ٢٥ يوليو ١٩٦٧

بيان صادر عن مجلس

دكتورة المهاجرين
لعمري قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

الى دائرة رقم ٢٩ لسنة ١٩٦٧

بتعديل بعض احكام القانون رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٦

يفرض ضريبة اضافية للدفاع

وزاره الاشغال	وزاره
الخاص	الخاص
رقم الوارد	عدد المرفقات
٧٠٩٠	٣

تعاجله البلاد عدوانا اثنا تحالف فيه توى المهر والبيض تحاول عرقلة
ازاده الجاهة فلم تجد الا هزما وتصفيها على رد المدوان وازالة اثاره ، وقد انتهى ذلك
تجنيد كافة اكالينيات البلاد العادية والمعتيبة لتحقيق هذا الهدف .
وقد اعدت وزارة الخزانة مشروع قرار رئيس الجمهورية البراءى تشخيص
المادة الاولى منه بان يضاف الى القانون رقم ٢٧٧ لسنة ٦ بفرض ضريبة اضافية للدفاع
مادة برقم ١ مكرر تنص على فرض ضريبة اضافية للدفاع على اجرة دخول مجال الفوجة والملاهى
حددت باسعار متقارنة تتراوح بصفة ايساصية من ٥ ملبيات الى ٧٠ لميما تكون بذلك ذكره رئيس
فيها تخفيض عبئها بالنسبة للثبات الدنبا من اجرة الدخول فضلا عن ان اعباءها بصفة
عامة على مجالات الترفيه تكون اعباء رمزية بالقياس الى الهدف السامي من تقويم
ذلك الضريبة .

ويتشرف وزارة الخزانة بفرض مشروع القرار المافق رجاء التكرم باصداره
في حالة الموافقة وذلك استنادا الى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتنفيذ رئيس الجمهورية

في اصدار قرارات لها قوة القانون

وزير الخزانة



من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس الجمهورية السامية المساعدة

برقم ٥٩ لسنة ١٩٦٧

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٦

بفرض ضريبة إضافية للدفعة

باسم رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وطلي القانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ بفرض ضريبة على السانح وغيرها من مكان الربح

والملادي والقوانين المعدلة له

وطلي القانون رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٦ بفرض ضريبة إضافية للدفعة والقوانين المعدلة له

وطلي القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتنويم رئيس الجمهورية في اصدار قرارات لبيان

قوة القانون

وطلي ما أرتأه مجلس الدولة

قرر أن يقر

مادة ١ - تضاف إلى القانون رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه مادة جديدة برقم ١ كالتالي :

مادة ١ منكر - تفرض ضريبة إضافية للدفوع على كل دخول أو أجرة مكان في

الدور والصالن الخاصة للضربي وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ المشار

إليه وذلك بالفقرات الآتية :

٤٥	الى	١٥	٥ مليارات بالنسبة للأجر من
٥٠	الى	٢٥	١٠ مليارات بالنسبة للأجر التي تزيد على
٢٠	الى	٥٠	٢٠ مليماً بالنسبة للأجر التي تزيد على
١٠٠	الى	٧٠	٢٥ مليماً بالنسبة للأجر التي تزيد على
١٥٠	الى	١٠٠	٣٥ مليماً بالنسبة للأجر التي تزيد على
٢٠٠	الى	١٥٠	٤٥ مليماً بالنسبة للأجر التي تزيد على
		٢٠٠	٧٠ مليماً بالنسبة للأجر التي تزيد على



- ٢ -

وتشتمل على ٢٥ % من أجور بدخول مهابين مهابين العيل وحال ضد الحرام ~~بجسم~~
الاماكن العامة وال محلات الأخرى الخامة بالرهائن بختلف أنواعها ، ومن الاجـ
التي تدفع عن كل سيارة ومن لها بالدخول في الاماكن سالفة الذكر التي تدفع
عن حجز أي مكان أو مقصورة وكذا من كل ما يحصل مقابل حفظ الملابس أو بيع برام أو غمر
ذلك .

المادة ٢٤ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويكون موقعاً للقانون ويصل به من أول الشهر
ال التالي لطابع نشره .

بيان صدر يوم الجمعة ١٨ ذي القعده ١٣٩٧ (٢٥ يونيو ١٩٧٨)

مصدر يوم الجمعة ١٨ ذي القعده ١٣٩٧ (٢٥ يونيو ١٩٧٨)
(جمال عبد الناصر)

صورة مرسلة إلى وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

مكتبة مام الحكومة



**قانون بخض البدلات والرواتب الإضافية
والتعويضات التي تمنح للعاملين المدنيين
وال العسكريين نظرا لظروف عدوان ٥ يونيو ١٩٦٧
التاريخ: ٢٥ يوليو ١٩٦٧**

مص في قلب المعركة

قرار رئيس الجمهورية المصرية المتحدة

بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢

في شأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتمويضات

التي تتعذر للعاملين المدنيين والمدنيين الأجانب

كما في

١٩٦٢ ميلاد

رقم أو اد عد المرفات

باسم الأمانة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى جميع القرارات الصادرة بتقرير بدلات أو رواتب إضافية أو تمويضات

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٢ بتفويض رئيس الجمهورية في اصدار قرارات لها

قشرة القانون .

وعلى ما ارتداه مجلس الدولة .

قرر القانون الآتى :

مادة ١ - فيما عدا بدل السفر ومصاريف الانتقال الفعلية وبدل الفداء واعانة غلاء المعيشة

تخفض جميع البدلات والرواتب الإضافية والتمويضات وما في حكمها التي تتعذر

لأى سبب كان علاوة على المرتب الأصلى للعاملين المدنيين والمcivils بالحكومة

ووحدات الادارة المحلية والهيئات العامة والمؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية

التابعة لها أو التي تساهم فيها الدولة وفقا للنسب الآتية :

٥٠ % بالنسبة لبدلات التمثيل أو الاستقبال وما في حكمها .

٢٥ % بالنسبة لباقي البدلات والرواتب الإضافية والتمويضات وما في حكمها .

ويعتمد في حساب قدر الخفض ومقدار ما يستحق من البدل بعد خفضه على النحو

المشار إليه بالقيمة التي كانت مقررة للبدل في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٥ أو في أي تاريخ

لاحق يكون قد تقرر البدل فيه .

ويسرى الخفض على البدلات والرواتب الإضافية والتمويضات المستحقة عن شهر

الثالث ل التاريخ نشر هذا القانون .

مادة ٢ - تشكل لجنة عليا برئاسة وزير الخزانة وعضوية كل من رئيس الجهاز المركزي للتنظيم

والادارة ورئيس مجلس الدولة ويكون لها تفسير أحكام هذا

القرار تفسيرا تشريعيا ملزما وينشر في الجريدة الرسمية .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- 7 -

٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ولـوزير
الغذاء اصدار القرارات الازمة لتنفيذه .
~~يتم هذا التأثير باسم الدولة ونفيذ كل تفاصيله~~
ـ صادر برئاسة الجمهورية في ١٨ ربى الثاني سنة ١٣٨٢ (٢٥ يونيو سنة ١٩٦٧)
(جمال عبد الغفار)

صورة مرسلة الى السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

سکریئن حکومتی



"ذكرة ايضاحية"

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢
في شأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتعميمات
التي تفتح للعاملين المدنيين والمسكرين

تعرب إلينا بمرحلة صعبة جدًّا فيها الشعب بكل طوائفه كافة إمكاناته المادية والمعنوية
لرد العدوان الأثم وإزالة آثاره مع عزم وتصميم على مواصلة بناء قوتة الذاتية دون تفريط في أسل
من آمالنا .

ولم تكن الطبقة العاملة أقل استجابة للهدى والنداء من غيرها من طبقات الشعب وإنما
كانت دائمًا سباقة في هذا المجال ، وكان ذلك واضحًا في قرارات الوحدات الجماهيرية ل مختلف
فئات العاملين والتي كان من بينها تسجيل رغبتهم في التنازل عن كافة البدلات والرواتب والتعميمات
الإضافية أسوأها شهير في مطالبات تحويل هذه المرحلحة .

ولقد أعدت وزارة الخزانة مشروع القرار بقانون العراقي يقوم أساساً على أن مرتب العاملين
سواء المدنيين والمسكرين يتكون من شقين : الأول المرتب الأصلى والثانى الإضافات الفى
تزداد عليه إذا كان وصفها القانوني سواه وصفها بدلات أو رواتب إضافية أو علاوة إضافية
أو تعميمات إضافية وهو تمثيل يطلق على بعض أنواع البدلات في بعض القوانين كالقوانين الخاصة
بالمسكيين وأيا كان سبب منحها كبدل التشغيل وبدل الاستقبال وبدل العمل وبدل
التشرُّف وبدل الحريان وبدل الاعارة وبدل الملابس وبدل الرقاية من اختصار الوظيفة ، وببدل
المدوى ومرتب الأقامة وبدل السكن ورواتب المؤهلات الإضافية وبدل الانتقال الثابت وبدل
الطوارئ ، وما إلى ذلك .

على هذا الأساس نهج المشروع تجاه التجميم حتى يصل الخضر سائر البدلات والرواتب
الإضافية إذا كانت تسميتها وحدد على سبيل الحصر ما يخرج عن دائرة الخضر وهو بدل السفر
ومصاريف الانتقال الفضلى التي لا تحدد بقدر ثابت وبدل الشذاء وأعانت غلاء المعيشة وما ننسى
حكمها ، وهذه لم يقتضي منها إلا ما يضع البعض ثبات العاملين بالخانق أو بالتنفس للعاملين الذين
في ماطق معينة داخل الجمهورية . وفيما عدا هذه الاستثناءات التي وردت على سبيل الحصر
تخضع الإضافات التي تفتح علبة على المرتب الأصلى لقاعدة الخضر المحددة بالمشروع على تحرير
ما نصت عليه المادة واحد منه .

- ٢ -

وطبيعة الحال يخرج عن دائرة الخضر المرتبات والرواتب الأصلية وما في حكمها وما يصرف للعامل علاوة على مرتبه الأصلي بحسب جهد خاص بهذه شخصيا بميزه عن غيره من العاملين في نفس مركزه القانوني كالنكافات التقديمية والاجر الإضافي وما في حكمها كذلك يخرج عن دائرة الخضر ايضاً ما يصرف من مبالغ لغير العاملين ولو كان ذلك نظير خدمات تؤديها الجهات المشار إليها في المشروع.

وقد روى تصنيف البدلات التي صنفين الاول بدلات التعييل والاستقبال وما في حكمها والثانى باش البدلات والرواتب الإضافية والتمويلات وما في حكمها وتحددت نسبة الخضر بواقع ٥٠ % للنوع الاول و ٤٥ % للنوع الثانى حتى يكون الخضر متاسها مع طبقة البسطاء وقيمتها ومبرر منحه ببراءة ذوى الدخول المحدوده.

واد كانت بدلات التعييل تخضع معمظها لخفر عام اعتبارا من اول يوليو سنة ١٩٦٥ او روئي هذا الخضر فيما تقرر منها بعد هذا التاريخ بينما ظل البعض بعماى من التخفيف هنذا فضلا عن أن من بين بدلات التعييل او غيرها ما كان تقريرا من قبل يقدر مملا شتم طرأ عليه زيادة بعد اول يوليو سنة ١٩٦٥ ، لذلك فقد روئي تحقيقا للمساواة اثنان زهاد قيمة البدل المقررة في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٥ اساسا لحساب بقدار الخضر الذى يحاولا على البدلات وللمقىمة التى تستحق منها بذلك تستوى البدلات التي خضعت لخفر الذى تقرر بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ او روئي في تحديد ما مقدار ذلك الخضر من البدلات التي لم يرد عليها الخضر كما يكن المناط ايضا في حساب الخضر وفي تقدير ما يستحق من البدل بعد خفضه بقيمه المقررة في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٥ ، بذلك يتحقق الشاهد الزيادات التي طرأ على بخصر البدلات بعد هذا التاريخ ويصبح اسس الاعداد في حساب مقدار الخضر وفي تحديد البدل المستحق بعد الخضر موحدا بالنسبة لكافة العاملين.

على انه اذا كان البدل قد تقرر بدءاً بعد ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٥ فإن المناط فسي تحديد خفضه وتقدير قيمته هو التاريخ الذى تقرر البدل فيه.

وطبعاً لهذه المعايير تحدد بدلات التعييل والاستقبال وما في حكمها بعد خفضها بواقع ٥٠ % بينما تخفف باش البدلات والرواتب الإضافية والتمويلات وما في حكمها بواقع ٤٥ %

ويسرى الخضر اعتبارا من استحقاق الشهر الثالى لتاريخ نشر القراء بقانون المرافق.

— 7 —

ونظراً لكثره القوانين والقرارات المتعلقة بالهبات والتمويهات والروابط الاشائية باختلاف صياغتها رغم اتحاد السلطة في مخاها ووا ينتهي ذلك من عدم امكان حصر كل صور التطبيع ووضع النسخ المناسب لكل منها وبالتالي احتلال نصوص خلاف او تزاع في شأن تفسير وتطبيقات احكام المعمول .

لذلك فقد نصت المادة ٢ من المشروع على إنشاء لجنة عليا لتقضي برئاسة رئيس مجلس وزراء ملزمة بشرف في الجريدة الرسمية ،

وقد اقتضى الامر اعداد المشرع في صورة قرار بقانون حتى يمكن ان يسرى حكمه على
البدلات المقررة بقانون :

وتحتشرف وزارة الخزانة بعرض مشروع القرار بقانون المرافق الى السيد رئيس الجمهورية رحمة
التنفيس باصداره استنادا الى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتنفيذ رئيس الجمهورية فمسى
اصدار قرارات لها قوة القانون .

وزير الخزانة
الضاهر (نزير أحمد ضيوف)

وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية
مكتب الوزير

الـ

٦ - محمد حلمية

السلطان بحاله صوره المذكرة الايضاخية للقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٧ نيلشهر
لسيادتكم رباه التفضل بالاحاطة والتبصر باختاذ اللازم ، مع رجاء انتشار المذكرة
الايضاخية للقانون المذكور السابق ارسال صورتها لسيادتكم برقم
بيان ————— ١٩٦٧/٩/٥ كان لم تكن .

وتشملوا بقبول فائق الاحترام .

فی نوامبر ۱۹۶۷

وكيل الوزارة

تبرع العاملين بشركة النيل العامة للطرق
والكباري بجمهورية مالي بمربى شهر يوليو ٦٧
للمجهود الحربي
التاريخ: يوليو ١٩٦٧

اللوحة المصرية المسماة الفرق والكتاب
المرسأة الفتح العالمة المتقد المانحة
شركة النيل العامة للطرق والكباري



الرئيسي - ٧٤ شارع سروف القصيمية
العنوان الشهادة - ١ شارع ٢٦ يوليو القاهرة
العنوان الإدارية - ٣٣ شارع عزبة بالقصيمية
العنوان بريد ١٥٩٤ القاهرة

القاهرة في ١٩٦٢/١٠/٤

ملت رقم : ٩١٤

السيد / وكيل وزارة الصناعات
مدير المكتب التنفيذي لمشروعات مالي
٢ شارع أمريكا اللاتينية جاردن سيتي
الناز

بعد التمعية

بالإشارة إلى خطابكم المؤرخ في ١٩/٩/٦٢ رقم ٤٠٢/٢٤٨ صادر رقم ١٢٤٨
بخصوص القيادة عما تم نحو تعيين السادة الداملين بالشركة والمفدى بين للعمل بمشروع
الطريق بجمهورية مالي بموجب تعيين يوليو ١٩٦٢ لصالح العجميود الحرس .
تفيد سعادتكم أنه تم خصم قيمة مرتبات السادة العاملين والمفدى بين للعمل بمشروع
مالي عن شهر يوليو ١٩٦٢ .

وقد تم تسديده بموجب تعيين رقم ٤٠٩٢ المؤرخ في ١٢/٩/٦٢ على البنوك
الأهلية المصري / على بمحى رقم ٣٥٨٧٠ حم . فقط وندره ملائمة شافية وخمسون
جنيهاً وثمانمائة وسبعين ملبياً لغير " باسم السيد / الرئيس أول نائب عام القوات المسلحة .
برجاء التفضل بالسلام .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مدير المكتب التنفيذي
شركة النيل العامة للطرق والكباري

٦٧٦٢١٩

أبر

17/6-7
(iv)

السيد / العميد سليمان مجلس إدارة شركتي التمويل العامة للطرق والجباري والانماء والصرف

Digitized by srujanika@gmail.com

تعتبر بان ترقى بـ هذا انترايات السادة المعاين بالشركة بجمهورية مالي بمحاسنهن من تلك المجهود
العربي لتوثيق المساحة وعم :

<u>الاسم</u>	<u>نوع الماسحة</u>	<u>نوع الماسحة</u>	<u>الاسم</u>	<u>الا</u>
مرتب شهري ورواتب ٢٧	١٠) السيد موسى عبد الرحمن	مرتب شهري ورواتب ٢٧	السيد مصطفى محمود صالح	١)
٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	١١) محمد حسن الشافعى	٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	الدكتور السيد محمود أبوطالب سعى	٢)
٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	١٢) د. دفع الله عاصي سعيد	٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	السيد اسماعيل على حسن	٣)
٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	١٣) نارق محمد برسى	٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	٤) محمد حسنى البشارة	٤)
٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	١٤) حسين محمد علام	٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	٥) محمد النجم عبد العليم	٥)
٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	١٥) محمد محمد هشام	٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	٦) محمد على ابراهيم حسن	٦)
٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	١٦) احمد احمد المصري	٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	٧) مصطفى احمد سليمان	٧)
٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	١٧) مرتضى محمد عبد الرحمن	٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	٨) حاتم ابراهيم ابراهيم	٨)
	—	٤٤) ٤٤) ٤٤) ٤٤)	٩) محمد ابراهيم ترمسات	٩)

يُرجى التفضل بالتبليغ ببياناتنا بطرق باللغة باسم السيد / نوي أول تاك طار القوات المسلحة
«برطاط الحميد العزيز»

مشكلات بحث ناشر الاحترام

وكيل الوزارة
مدير المكتب التنفيذي
(ممثل عن/ محمد ابراهيم صبحى)

• 1134/V/V-2

**أَمْرُ رَئِيسِ الْجَمْهُورِيَّةِ بِحَظْرِ ارْتِدَاءِ أَزيَاءِ أَوْ حَمْلِ
شَارَاتِ مِمَاثِلَةِ أَوْ مِشَابِهَةِ مَا يَرْتَدِيهُ أَفْرَادُ الْقَوَافِتِ
الْمُسْلِحَةِ وَقَوْاتِ الشُّرُطَةِ
التَّارِيخ: ٣ سَبْتَمْبَر ١٩٦٧**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

أمر رئيس الجمهورية العربية المتحدة

١٩٦٧ لسنة رقم ١١

يجحدار ارتداء أزياء أو حمل شارات مماثلة أو مشابهة لها يرتد به
أو يحمله أفراد القوات العسكرية وقوى الشرطة

رئيس الجمهورية

بعد الالام على الدستور ٦

وعلى الثاني عشر من شهر جمادى الآخرة سنة ١٤٥٨ بشأن حالة المأمورى.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٧ باعلان حالة الطوارئ ٠

تقریبی

مادة (١) : يختار على شير انزاد القوات المسلحة وقوات الشرطة ان يرتدوا او يحملوا علائمه ملابس او ازياء او شارات رسمية مما يرتديه او يحمله انزاد قوات الحج من البرية والبحرية والجوية وقوات الشرطة او ملابس او ازياء او شارات مماثلة او مشابهة لها .

مسادة (٢) : كل من يخالف أحكام المادة السابعة بمحاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد على ثلاثين يوماً جنحة وتشتملاً وتصادر راداً إلاريا الصلاين والازيا والشارات السابق ذكرها.

مادة (٣) : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية .

١٩٧ سپتیمبر

مكتب مديرية سكرتير عام الحكومة

وقد اتّخذ اللام لنشره في الجريدة الرسمية بتاريخ اليوم.

1

كتاب شعراً من الدين

٦٢/٩/٣ تحريراً في

فاطمة

استاذ مسعود

نے اپنے کام میں ۷۷ تک اپنے کام میں ۷۷ تک

20
19

**ثبرع بعض العاملين بوزارة النقل والبترول
والثروة المعدنية في تدعيم المجهود الحربي
للحرب المسلحة**

التاريخ: ١٨ سبتمبر ١٩٦٧

١٩

وزارة النقل
والبتروه والثروه المعدنيه
الرئيسه المصري العاشر للطرق والتباري
شئون المالين

محمد

٢٢٦٩
٩١٩

رقم الطف : ١٩١٢/١

السيد / مدير المكتب التنفيذي لمشروعات مالي

(٢ ش امريك الا لابنه - جاردن سين / الفاهر)

بالمشاره الى الكتاب رقم ١٢٤٠٢ - ١٢١١ بتاريخ ١٩٦٢/٩/٥ بعما تبرع السادة المنتدبين
للعمل بالكتب التنفيذي بمساهمتهم في تدعيم المجهود الحربي للقوات المسلحة - وهـ () -

الإ	قيمة الساهم	ملاحظات
المهندس / محمد ابراهيم محمد شاكر	مرتب شهر اغسطس سنة ١٩٦٢	ال المهندس / محمد كمال محمد عبد الملازيق
السيد / كمال عبد العفار يوسف فهمي	مرتب عشرة أيام من مرتب شهر يوليو ٦٧	السيد / محمد يوسف حسن

الرجو الاخطاء بأنه تسدد بـ ١٩٦١٨ م جنيه قيمة برعات السادة المذكورين للبنك المركزي
(حساب برعات المجهود الحربي) باسم المؤسسه بشيك رقم ٦٢٣٥٦٦ بتاريخ ١٩٦٢/٩/٤
واعلنا بذلك بقول نافق الاحترام »

١٩٦٢/٩/١٨

برأب علم
الشئون المالية والإدارية

((السيد ابوالغيط))

٩١٩

الوزير ابراهيم د صنفظ

**قرار رئيس الجمهورية بصرف مكافأة ميدان
للعاملين بالقوات المسلحة
التاريخ: ١ أكتوبر ١٩٦٧**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم لسنة ١٩٦٢

في شأن تغير مكانة ميدان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٨ لسنة ١٩٥٢ في شأن مرتبات صولات وصف ضباط عساكر

القوات المسلحة ،

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥١ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات

المسلحة ،

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ في شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات المسلحة ،

وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ في شأن التبعة العامة ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف والمساعدين

وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة ،

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢ في شأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتدويفات

التي تدفع للعاملين المدنيين والعسكريين ،

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ،

قرر

مادة ١ - تصرف مكانة ميدان للعاملين بالقوات المسلحة عسكريين ومدنيين بواقع $\frac{1}{3}$ من
بداية مرتب الرتبة أو الدرجة تخفيض بقدر الرابع طبقاً للقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢
المشار إليه ويحد أقصى مقداره ١٥ (خمسة عشر جنيهاً) شهرياً ويحد أدنى
مقداره ٢٥٠ مليماً شهرياً للجنود ، ٣٠٠ هرداً لضباط الصف ، ٣ جنيهات
شهرياً للعاملين المدنيين من الدرجة العاشرة وذلك بالنسبة إلى :-

- ٢ -

أ - أفراد القيادات والتشكيلات والمعدات الميدانية بالمنطقة العسكرية الشرقية والبحر الأحمر .

ب - أفراد أسراب الاستعداد بالقوات الجوية والدفاع الجوي .

ج - أفراد تشكيلات ووحدات مدفعية الدفاع الجوي .

مادة ٢ - تحدد قواعد وشروط استحقاق المكافأة المشار إليها بالمادة الأولى
بقرار من وزير الخدمة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من ١٠/١/١٩٦٧
والى حين انتهاء حالة الطوارئ .

الخليفة
رئيس الجمهورية

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

مذكرة أوضاع حي

القرار رقم (١٩٦٧) لسنة ١٩٦٧
الذي يقر بـ مكافأة ميدان

نظراً للظروف الحاضرة التي تواجهها القوات المسلحة وخاصة القيادات والتشكيلات والوحدات الميدانية في المنطقة العسكرية الشرقية وبالخصوص الأحمر.

وذلك أسراب الأستعداد بالقوات الجوية والدفاع الجوي وتشكيقات ووحدات مدفعية الدفاع الجوي وما تكده الأفراد الذين يخدمون بهـ من عسكريين وذويـن من أعاـضـاـفـيـةـ ومجهـدـاتـ شـاهـةـ يـتـطـلـبـ النـظـرـ فـيـ مـنـحـمـمـ تعـهـضاـ مـادـياـ .

لذلك - روًى أعداد مشروع القرار المرافق - ونصت المادة الأولى منه على تقرير صرف مكافأة ميدان بواقع ٣٪ من ٣٢٪ بدلية مرسوط الرتبة أو الدرجة - وتخفض بقدر الريح طبقاً للقانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٧ - بحيث تكون بحد أقصى قدره "خمسة عشر جنيهاً شهرياً" وحد أدنى قدره "٧٥٠" مليوناً شهرياً للجند ، بموجب لضباط الصف وثلاثة جنيهات شهرياً للعاملين المدنيين من الدرجة المعاشرة - وذلك بالنسبة للأفراد النصوص عليهم في تلك المادة .

وفرضت المادة الثانية من مشروع القرار وزير الحرب في وضع قواعد وشروط استحقاق هذه المكافأة.

وتحت المادة الثالثة على أن يعمل بالقرار اعتباراً من

• 1974/10/1

يتشرف وزيراً الحرية والخزانة بعرض مشروع القرار المرافق على السيد رئيس الجمهورية - رجاء التكرم باصداره في حالة الماققة عليه.


وزير الخزانة

(امین حامد ھویڈی)

**قرار جمهوري معاشات أو إعانات أو قروض عن
الخسائر في النفس والمال نتيجة الأعمال الحربية**

التاريخ: ١٢ أكتوبر ١٩٦٧

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري



قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم كع لسنة ١٩٦٧

بترخيص معاشرات أو اعانت أو قروض عن الخسائر في النفس والمال
أذار، الاقتصاد والتبرة الخارجية

نتيجة للأعمال الحربية

٢٠١٧

رقم الـ ٨٠٠

عدد الملايين

باسم الأمـ

رئيس الجمهـ

بعد الاطلاع على الدستور

وعلـ القانون رقم ٥ لـ سنة ١٩٦٣ الخاصـ التأمين والمعاشـ لمـوظـفيـ الدـولـةـ

وـمستـخدمـيهـاـ وـصالـهاـ الـدـينـيـنـ وـالـقوـانـينـ الـمـدـلـلـةـ لهـ

وـعلـ قـانـونـ التـأـمـيـنـ الـاجـتـمـاعـيـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ ٦٣ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ

وـعلـ قـانـونـ الـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ وـشـركـاتـ الـقطـاعـ الـعـامـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ ٣٢ـ لـسـنةـ ١٩٦٦ـ

وـعلـ القـانـونـ رقمـ ١٥ـ لـسـنةـ ١٩٦٧ـ بـتـشـيـفـ رـئـيسـ جـمـهـورـيـةـ فـيـ اـصـدارـ قـرـاراتـ لهاـ قـوـةـ

الـقـانـونـ

وـعلـ مـأـرـتـاهـ مجلـسـ الدـولـهـ

قرـرـ القـانـونـ الآـتـيـ

مـادـهـ ١ـ : تـشكـلـ لـجـنةـ أـكـثـرـ بـقـرارـ منـ نـائـبـ الرـئـيسـ وـوزـيرـ الـأـوقـاتـ وـالـشـفـونـ الـاجـتـمـاعـيـةـ فـيـ كـلـ
مـحـافـظـةـ تـقـعـ بـهـاـ خـسـائـرـ فـيـ النـفـسـ أـوـ الـمـالـ نـتـيـجـةـ لـلـأـعـالـ حـرـبـيـةـ وـيـصـدرـ بـتـحدـيدـهـاـ
قـرـارـ منـ نـائـبـ الرـئـيسـ وـوزـيرـ الـأـوقـاتـ وـالـشـفـونـ الـاجـتـمـاعـيـهـ

مـادـهـ ٢ـ : تـخـتـصـ هـذـهـ الـلـجـانـ بـمـعـاـيـرـ وـحـصـرـ الـأـضـرـارـ وـتـقـدـيرـ الـخـسـائـرـ النـاجـمـةـ فـيـ الـمـلـمـوـاتـ
الـحـرـبـيـةـ الـقـىـ شـعـ عـلـ النـشـرـيـنـ الـنـسـيـنـ لـلـدـينـيـنـ وـعلـ الـأـمـوـالـ الـخـاصـةـ وـأـمـوـالـ الـوـحدـاتـ
الـاقـتصـادـيـةـ الـتـابـعـةـ لـلـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـ الـقـىـ يـنـظـمـهـاـ القـانـونـ رقمـ ٣٢ـ لـسـنةـ ١٩٦٦ـ

الـمـشارـ إـلـيـهـ

مـادـهـ ٣ـ : يـجـوزـ أـنـ تـمـرـ مـعـاـشـاتـ أـوـ اـعـانتـ أـوـ قـروـضـ عنـ الـأـضـرـارـ النـاجـمـةـ فـيـ الـعـمـلـيـاتـ الـحـرـبـيـةـ
الـمـشـارـ إـلـيـهـ بـالـمـادـةـ السـابـقـةـ طـبقـاـ لـلـهـبـرـوتـ وـالـأـوضـاعـ وـالـإـجـرـاءـاتـ الـقـىـ يـصـدرـ بـهـاـ قـرـارـ
منـ نـائـبـ الرـئـيسـ وـوزـيرـ الـأـوقـاتـ وـالـشـفـونـ الـاجـتـمـاعـيـهـ وـذـلـكـ فـيـ الـحـالـاتـ الـآـتـيـهـ :

أـ)ـ بـالـنـسـيـنـ الـخـسـائـرـ فـيـ النـفـسـ :

تـصـرـفـ اـعـانتـ عنـ حـالـاتـ الـخـسـائـرـ الـقـىـ تـقـعـ عـلـ النـفـسـ وـيـجـوزـ بـقـرارـ منـ رـئـيسـ
الـجـمـهـورـيـةـ بـنـاءـ عـلـ اـقتـراحـ نـائـبـ الرـئـيسـ وـوزـيرـ الـأـوقـاتـ وـالـشـفـونـ الـاجـتـمـاعـيـةـ منـسـجـعـ
مـعـاـشـاتـ لـهـذـهـ الـحـالـاتـ وـذـلـكـ مـنـ تـارـيخـ حدـوثـ الـوـفـاةـ أـوـ الـمـجـرـوـ وـلـاـ يـجـوزـ الجـمـعـ
بـيـنـ الـاعـانـةـ التـموـيـلـيـةـ وـالـمـعـاـشـ .

%

- ٢ -

ب) بالنسبة إلى الخسائر في المال :

١- تصرف أعانت مالية مساوية لقيمة الخسائر التي تلحق بالمال الخاص وحد اقصى قدره ١٠٠٠ جنية لانتعانة فإذا زادت قيمة الخسائر على هذا الحد يجوز صرف الزيادة كقرض يسدد خلال مدة اقصاها خمسة عشر عاماً بدون فوائد .

٢- ويقتصر خسارة في المال عدم الحصول على أجر أو دخل بسبب التمطل عن العمل نتيجة للأعمال الحرية وفي هذه الحالة تصرف أعانة مقدارها شهرية خلال فترة التمطل بحد اقصى ٥٪ من قيمة التوسط الشهري لهذا الأجر أو الدخل من العمل خلال السنة السابقة على تاريخ التمطل مع جواز خصم الأعانت التي صرفت من وزارة الاوقاف والشئون الاجتماعية أو بالتطبيق لأحكام قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالقانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه .

مادة ٤- تزعم التقارير الخاصة بتقدير قيمة الخسائر التي تقع في الوحدات الاقتصادية المشار إليها في المادة الثانية من هذا القانون إلى الوزارات المختصة .

مادة ٥- تطبق بالنسبة للمحاجمات الأحكام المنصوص عليها في القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه فيما لم يرد به نص في هذا القانون أو المقتولاته المتفق عليه ولا تصرف لعائنة غلاء عن المعاهدات المقررة بمقتضى هذا القانون .

مادة ٦- لا يجوز توقيع الحجز على أموال الأعانت والقرض التي تصرف بالتطبيق لهذا القانون استيفاءً لدين مستحق للحكومة أو للهيئات العامة أو للمؤسسات العامة أو لهيئات الادارة المحلية أو للأشخاص المعنوية الشاشة أو للأفراد الا إذا كان الدين ضموماً برهن تأميني على المطار الذي صرحت الأعانة أو القرض بسببه أو إذا كان الدين قد نفأ عن الأعمال الخاصة بتعبير المشتقات التي خربت أو تلفت نتيجة لاعمال حرية .

مادة ٧- مع عدم الالحاد بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون المغتيبات أو أي قانون آخر يماثل بالجنس مدة لا تجاوز ثلاثة أشهر وشرامة لا تجاوز خمسين جنهما أو واحدى هاتين المقوتين كل من استولى بدون وجه حق على أموال من الأباء تعدادات المقبرة لهذه الأعانت أو المعاشات أو القرض أو أدخل الشفاعة في البيانات أو البيانات الخاصة بالحصول على هذه الأموال وذلك خضلاً عن استرداد ما صرف له بدون وجده عن طريق الحجز الإداري . (ويكون المدير المسؤول بال محل أو الشركة أو غيرها من الهيئات مسؤولاً عن هذه الجريمة الا إذا ثبت عدم علمه أو استحالة مراتبته) .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٣ -

مادّة ٨ : تمنى الاعتمادات التي تختص للاغاثات والمساهمات والقروض المشار إليها ركيذاً
الصرف منها من القيد وللواقي المحمول بها ، على أن تخضع مستندات
الصرف لرقابة الجهاز المركزي للمساهمات .

مادّة ٩ : لا يجوز الطعن بأى وجه من الرجوه أمام أية جهة كانت في القرارات التي تصدر
بالتطبيق لأحكام هذا القانون .

مادّة ١٠ : على الوزارات والصالح والهيئات العامة والمؤسسات العامة وهيئات الادارة
المحلية تقديم المسودة الفنية والادارية التي تطلبها وزارة الأوقاف والشئون
الاجتماعية .

مادّة ١١ : يعهد لوزارة الخزانة بتحصيل القروض المشار إليها في هذا القانون طبقاً
للقواعد والإجراءات التي يضعها وزير الخزانة .

مادّة ١٢ : على نائب الرئيس ووزير الأوقاف والشئون الاجتماعية ووزير الخزانة كل فوراً
يخصم اصدار القرارات الازمة لتنفيذ هذا القانون .

مادّة ١٣ : يسرى العمل بهذا القانون لمدة سنة اعتباراً من تاريخ بدء العمل وان
في ٥ يونيو سنة ١٩٦٧ .

مادّة ١٤ : ينشر هذا القانون بالجريدة الرسمية ويحمل به من تاريخ نشره
عاصم هذا القانون بخطام الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

شهر يونيو سنة ١٩٦٧ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٧)
(جطال عد الناهض)

برلمان مصر رئيسه السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

وزير المالية
وزير العدل



وزارة الاوقاف والشئون الاجتماعية

مذكرة ايضاحية

مشروع القانون رقم ١٩٦٢ لسنة ١٩٦٢

بتقرير معاشات او اعانات او فروض عن الخسائر في النفس والمال
نتيجة للأعمال الحربية

كان من أثر المدوان الأخير الذي وقع في يونيو ١٩٦٢ أن حلت بالبلاد خسائر في النفس والمال وكان لزاماً على الدولة أن تتف بجانب من أضروا لتقديم لهم ما يعينهم على فدوه بسبب هذا العددوان .

ونظراً لما لهذه الوزارة من دور إيجابي في هذا المدوان أملته عليها رسالتها التي تتضمن على تقديم الرعاية الاجتماعية للمواطنين الذين تضرر حياتهم ظروف تمويق عن الكسب أو تسبب لهم خسائر في الأرواح والأموال سواء كان هؤلاء المواطنين أفراداً أو اصحاباً معنويين .

وتحيداً للجهة التي تقوم بحصر الخسائر التي تقع على النفس والمال وعلى ضوء تجربتها بالنسبة لمنكوبى المدوان الثلاثي عام ١٩٥٦ وحتى يكون التقدير على أساس موحد بالنسبة لجميع القطاعات فقد أعدت هذه الوزارة مشروع القانون المرافق ويتضمن المشروع :

أولاً : صرف اعanات عن الخسائر التي تقع على النفس، بالنسبة للمدنيين مع جواز صرف معاشات لهم اذا كان في ذلك تحقيق مصلحة للأسرة وذلك من تاريخ حدوث الوفاة أو المحجز .

ثانياً : صرف اعanات مساوية لقيمة الخسائر في الاموال بالنسبة للأفراد وشركات القطاع الخاص اذا لم تزيد قيمة الخسائر على ٣٠٠٠ جنية مع جواز صرف قيمة الخسائر التي تزيد عن ذلك كفراش يسدد خلال مدة اتصاها خمسة عشر عاماً بدون فوائد .

وقد روعى في تحديد هذا المبلغ ما نصت عليه القرارات من تحديد الحد الأعلى لملكية الأسهم بعشرة آلاف جنيه .

ثالثاً : بالنسبة للخسائر التي تقع على اموال الوحدات الاقتصادية التابعة للمؤسسات العامة التي ينظمها القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ روى أن يتضمن دور وزارة الشئون الاجتماعية علماً معاينة وتقدير قيمة الخسائر التي لحقت بها مع رفع تقاريرها الى الوزارات المعنية لاتخاذ اجراءات البت فيها .

رابعاً : أشترى الخسائر في الاموال انقطاع الاجر أو الدخل بسبب التمطّل نتيجة للأعمال الحربية . لذلك روى صرف اعانة تعويضية شهرية خلال فترة التمطّل بحد اقصى ٥٥% من قيمة المتوسط الشهري للاجر أو الدخل من العمل خلال السنة السابقة على تاريخ التمطّل .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٢ -

خامساً : نص على سريان أحكام قانون التأمين والماشات على المماشات المقروء بمقتضى هذا القانون فيما لم يرد به نص . وموعدى هذا سريان الأحكام التي يقررها قانون التأمين والمماشات كأحكام السيطرة والقطع وأيلولة مهام الارملة الى أولادها .

سادساً : ورغبة في ضمان وصول هذه الاموال الى اربابها للانتفاع بها في ازالة آثار المدوان روءى أن يتضمن المشروع عدم توقيع الحجز على هذه الاموال ما لم يكن الحجز لدين مضمون يبرهن تأمين على العقار الذي صرفت الاعانة أو القرض بسببه أو لدینه شيئاً عن الاعمال الخاصة بتحمير المنتجات التي خrist أو ثلثت نتيجة لالعمال الحرية .

سابعاً : كما روءى حفاظاً على هذه الاموال من أن يحصل عليها من لا يستحقها توقيع عقوبات جنائية فضلاً عن استرداد هذه الاموال بطريق الحجز الاداري .

ثامناً : كما روءى تمهيراً لإجراءات الصرف أن تتفق الاعتمادات المخصصة لذلك من اللوائح والتعليمات المالية مع استمرار خضوعها للجهاز المركزي للمحاسبات .

تاسعاً : وحتى لا يكون تقدير أو صرف هذه الاموال وهي لا تخفي في طبيعتها عن معنى الاعانة وحتى لا يكون هناك مجال للطعن في قرارات اللجان أمام القضاة فتطول إجراءات الصرف وبهذا يفوّت الفرصة من الانتفاع بها على وجه السرعة روءى عدم الطعن عليها بأى وجه وأمام أي جهة كانت .

عاشرًا : روءى العمل بهذا القانون خلال مدة ستة شهور اعتباراً من بدء تاريخ المدوان في ٥ يونيو سنة ١٩٦٢ .

وزارة الاوقاف والشئون الاجتماعية تتشرف برفق مشروع القانون المرافق مستوحياً منه المبادئ في الصيغة التي أقرها مجلس الدولة بكتابه رقم ١٢٩ بتاريخ ٢٠/١/١٩٦٢ .

رجاء التكرم بالموافقة عليه واصداره ..

م نائب الرئيس

وزير الاوقاف والشئون الاجتماعية
(حميد الشامي)

/ سعيد /



منح اختصاصات رئيس الجمهورية لوزير الحرب

التاريخ: ٢٤ أكتوبر ١٩٦٧

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية	٦٧ / ٢
١٩٦٧ أكتوبر ٢٨	
رقم ابوا ٤٢٠	عدد المرفقات

قرار رئيس الجمهورية الصربية المتحدة
رقم ١٩٢٩ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن التعبئة العامة المعدل بالقوانين أرقام ٤٥
لسنة ١٩٦١ ، ١٣١ لسنة ١٩٦٢ ٩٦٠ لسنة ١٩٦٣ .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦٩ لسنة ١٩٦٦ .

قىسى

(الصادرة الأولى)

تبين اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في المادةين الثانية والثالثة من القانون
رقم ١٣١ لسنة ١٩٦٢ إلى وزير الحرية وذلك لمدة سنة اعتباراً من ١١/١ ١٩٦٢/١١/١

(المادة الثانية)

تكون الاختصاصات المنصوص عليها في المادة الصادرة من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٠
لوزير الحرية وذلك لمدة سنة اعتباراً من ١١/١ ١٩٦٢/١١/١

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر ببرأة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٣٨٢ (٢٤ أكتوبر سنة ١٩٦٧)
(جمال عبد الناصر)



صورة مرسلة إلى السيد "وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية"
سكرتير عام الحكومة

سكرتير عام الحكومة
عازم عبد الوهاب

جنة
١٢/١٠/٦٩

**مذكرة وزارة التخطيط لتوجيهه الاقتصاد القومي
وقت الحرب
التاريخ: ٧ نوفمبر ١٩٦٧**

وزارة التخطيط

ذكراً
عن المسادى الأساس
لتوجيه الاقتصاد القومى وقت الحرب

١٩٦٢/١١/٢

تناول عنده المذكورة المبادئ العامة التي يسرى
الأخذ بها لتجيئه انتصارات البلاد وقت الحرب ، على
أن يتبع ذلك ضرورة قيام الأجهزة التنفيذية المختلفة - كسل
في نطاق تخصصه - بدراسات تفصيلية لما يمكن اتخاذها من
إجراءات لمواجهة ظروف الحرب .

• • •

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

مذكرة عن البادئ الاساسية لتجيئه الاقتصاد القومي وقت الحرب

١) تقديم :

يسعى كل بلده - في الظروف العاديّة - إلى استخدام موارده المتاحة البشرية والمادية على نحو يحقق له أكبر قدر من الدخل بكلّ له الارتفاع بمستوى معيشة الأسراد الفترة تلو الأخرى . فإذا ما تعرّض هذا البلد لظروف تجبر عليه مواجهة حالة حرب للذود عن كيانه ، استتبع ذلك تغيير في الوضع الذي تجري في الحياة الاقتصادية وفقاً لها ، واضح استغلال العلاقات المتاحة إلى أقصى حدوده على جانب التدبير وشد الوئاق على البطون من الأمور التي يتسم بها النشاط الاقتصادي في حالة الحرب ، إيقاعاً مقابلاً لاحتياجات العمليات الحربية بغير ما تقتضي أو عقبات .

وتلقى الحرب على البلد عادةً أعباءً ثقيلةً من التضحيّة الحقيقية تتمثل فيما تتطلبه من اقتطاع جانب كبير من الدخل وتخصيصه للمجهود الحربي ، مما يؤثّر على الفاقدين من الدخل وتخفيفه بقدر مماثل ، وهو ما كان يمكن توجيهه للأغراض الأخرى . ومن ثم كانت الحكمة في مثل هذه الحالة اجراءً تضحيّة بالنسبة لمستوى الحياة التي اعتادها الأفراد في الظروف العاديّة بما يتحقّق توفير الموارد اللازمة للعمليات الحربية من ناحية ، وإجراء تنظيم توزيعها من الدخل لاشتاء مختلف الحاجات والأغراض الأخرى بما يكفل تجنّب البلد حدوث نقص أو أزمات في المواد الغذائية وغيرها من السلع الضروريّة ، من الناحية الأخرى .

٢) الموارد المتاحة :

إن الموارد المتاحة الأساسية للبلد ما في زمّن الحرب لا تتجاوز موارده فسّر اوقات السلم بل قد تتعرّض للنقص بسبب ما يتحمّله الاقتراض الخارجي من صورات إلى جانب ذلك فإنّها توجه - هذه استخدامها - وجهة مختلفة طبقاً لما تعيشه عليها ظروف الحرب . فبينما توجه الصناعة في الظروف العاديّة إلى تنمية الانتاج من السلع والخدمات التي يجري انتاجها في انتظام ، فإن الاهتمام يركز في زمّن الحرب على قدر ما يمكن استقطاعه من هذه الموارد وتوجيهه لاستعمال المجال للأغراض الحربية .

- ٢ -

والقوى الانتاجية المولدة للدخل في بلد من البلاد ، وهي ما تعتبر من مصادر تمويل الانفاق على الحرب ، يمكن تلخيصها فيما يأتى :-

١) زيادة الانتاج عن طريق التشفير الكامل قدر المستطاع .

ب) تخفيض الاستهلاك المدني للجمهور .

ج) تخفيض الاستثمارات الجديدة .

د) التجزء الى الاصل الرأسمالي الموجودة .

ففيما يتعلق بالانتاج وزيادته ، فإن الامر يتطلب العمل على تخفيف الطاقات المتاحة بحيث تخدم أولاً احتياجات الحرب ثم تخدم أيضاً حجم الطلب النهائي الذي يتقرر . وبسرى في هذا المجال اتباع ما يأتى :-

١) الالقاء من الطاقات القائمة وزيادة كفاية الانتاج وزيادة الكفاية عن طريق التقليل النسبي للمستلزمات وزيادة الوحدات المنتجة في وحدة الزمن .

٢) زيادة ساعات العمل اذا لزم الامر عن طريق الحافز الوطني .

٣) احكام تدفقات الانتاج سواء بين وحدات الانتاج او للاستهلاك ، حتى لا يتم انتاج سلع للتخزين على خلاف الوضع المقرر ، وحتى لا يقف انتاج سلع من السلع الضرورية نظراً لان المستلزمات الازمة من الانتاج المحلي متضرر انتاجها .

٤) النظر في ايقاف بعض أنواع الانتاج التي لا تلزم للاغراض الحربية ولا يمكن تصديرها ، كما أنها قد لا تلزم للاستهلاك المضري .

وفيما يختص بالاستهلاك المدني وتخفيضه فإن كل اقتصاد في استهلاك المواد الغذائية وغيرها من المواد الضرورية او في الخدمات ، يعني توفر جانب من الموارد وامكان توجيهها الى المجهود الحربي أو للاستثمار ، وسوف

1

تناول الكلام عن الاستهلاك فيما يخصه .

أما فيما يتعلّق بالموارد التي توجه للاستثمارات الجديدة ، يلاحظ أن المجتمعات الحديثة التي تسعي عادة إلى تحسين معيشتها عن طريق التنمية ، تتميل على تنفيذ استثمارات جديدة السنة بعد الأخرى . ومن شأن كل تخفيض في هذا الاتجاه يصحّه تحرير لمضم هذه الموارد وتنكيسها لخدمة الانتاج الحرسي .

وفيما يختص بالاعسول الرأسطليية الموجودة والتي تتضمن عادة في المخزون السليم الاحتياطيات النقدية الأجنبية فـسان الامر يقتضي اتباع سياسة تقوم على الحذر عند السحب منها لكن يحتفظ بقدر مناسب منها للطوارئ القصوى .

- ٤ -

٣) التأثير في الاستهلاك :

ان كل شخص يحقق المجتمع في الاستهلاك المدني من السلع والخدمات يعني توفير قوى انتاجية يمكن توجيهها إلى الانتاج الحربي وهذا أمر ضروري لحسن توجيه الموارد خلال الحرب ولكن الامر يتوقفنا على مدى صلاحية هذه الموارد التي يتم توفيرها للاستخدام في المجال الحربي أو لزيادة التصدير أو الحد من الاستيراد وهذا ما اتيته ببعض الدول خلال الحرب العالمية الثانية حيث انخفض الاستهلاك المدني في إنجلترا بنحو ٢٢٪ بين سنى ١٩٣٨ و ١٩٤٤ وانخفض في المانيا بنسبة ٢٦٪ في نفس الفترة . وهنالك ثلاثة مظاهر لما يمكن ان تتخذه الحكومة في سبيل الاقتصاد في استهلاك الأفراد تتصل فيما يأتي :

أ - الدعاية أي الشعية الازمة لشمار أفراد الجمهورية بواجبهم الوطني وما تلقىء أو تحتمه الظروف عليهم للقصد في استخدام المواد الازمة لشباع رغباتهم رغبة في زيادة قدرة البلاد على حد الاعتداء . وهو أمر تبنته أجهزة الدعاية والاعلام والارشاد القومي .

بـ - فرض الرسوم على السلع والخدمات الازمة لشباع احتياجات الأفراد على أن يؤخذ في الاعتبار في هذا المجال - مدى مرنة الطلب على تلك السلع والخدمات و كذلك دخول الأفراد الذين يقلون على شرائها وتأثير كل منهم بما يقرر من رسوم .

ج - وضع قيود لتحديد الكثيارات التي يجوز لكل فرد الحصول عليها من السلع المراد خفض الاستهلاك منها .

٤) اشراف الحكومة :

ان توفير السلع والخدمات الازمة للقوات المسلحة في وقت الحرب لضمان استمرار توافتها بغير تأخير او تعطيل ، وكذلك توفير مثل هذه السلع والخدمات الضرورية لحياة أفراد المجتمع ، لمن الأمور التي يمكن أن يكون لها أولوية مطلقة ، ومن ثم فإنه من المأثم - تحقيقاً لضمان توفير هذه السلع والخدمات في أوقاتها المناسبة - أن تقوم الحكومة بالحصول بطرق معاصرة على مثل تلك السلع والخدمات عن طريق الاستهلاك عليها ، لكنها تأخذ منها ما تتطلبه احتياجاتها المختلفة ثم تجري توزيع ما يتبقى بعد ذلك وفق نظام تقرره .

- ٥ -

وسبيل الحكومة في هذا الشأن هو اشرافها المباشر وغير المباشر على جميع انتاج مثل تلك السلع والخدمات حتى تتحقق منها باءة راه لازما وفق مقتضيات الظروف الحربية بما في ذلك من تكوين المخزون الصلحي اللازم من السلع الفرورية ذات الوضع الخاص ثم تنظم توزيع الفائض لاستعمال الأفراد طبقا لقواعد ممينة سواء من ناحية السعر او الكمية التي يجوز ان يحصل عليها كل فرد .

٥) تحديد الأسعار :

من الآثار التي تصاحب حالة الحرب عادة ظهور حالة من عدم التوازن بين الطلب على بعض السلع والخدمات وبين المعروض منها لمقابلة ذلك الطلب نظرا لزيادة الطلب عليها للأغراض الحربية من ناحية ونقص المعروض لاستعمال البدنى نتيجة للظروف الحربية من ناحية أخرى . الامر الذى قد يتبعه ليصل الأفراد مجال انتهاز هذه الظروف لتحقيق ارباح طائلة والاخير على حساب المجتمع وهو ما يدعوه الى ضرورة قيام الحكومة بالرقابة على اسعار الحاجيات .

والفراغ من ذلك هو منع ماعشه ان يحدث من استغلال من جانب بعض الأفراد وذلك بالنسبة للسلع التي تطلب الحكومة عزدا ثمينا أو بالصعوبة تلك السلع الفرورية ذات القيمة الحيوية لاستهلاك الطبقات ذات الدخول الصغيرة .

وسبيل ذلك ان تقوم الحكومة بتحديد لاسعار التي تفرض بها تلك السلع والخدمات للجمهور على ان يكون هناك - الى جانب ذلك - نظام للضرائب على الارباح (الدخول) التي تزيد في حجمها عن مستواها المعتاد فى الظروف العادية .

٦) سياسة الدخول :

من الامور التي تساعده على استقرار الاسعار رغم الاتجاهات التضخمية التي تصاحب ظروف الحرب أن تتحمل الحكومة على اتباع سياسة للدخول المتاحة تحول دون زيادةها عما يحد علم وذلك حتى لا تزداد القسوة الشرائية في الأسواق دون ان تقابلها زيادة مناسبة فيما يتقرر عرضه من السلع والخدمات .

(٧) التوزيع بالبطاقات :

ان تنظيم تداول السلع بأسعار محددة يتطلب توافرها لمواجهة طلبات الأفراد عليها بهذه الأسعار كما يتطلب كذلك مراعاة صوالح أصحاب الدخول الصغيرة وضرورة امكان تحطيمهم عما تلك الأسعار لحصولهم على القدر ~~الضروري~~ اللازم لهم من تلك السلع يعنى أن رفع الأسعار بالنسبة لهم في السلع قد يحدث لهم ضرراً بالغاً لعدتهم اسهام حاجاتهم ولو جزئياً منها بسبب خالية دخولهم .

من أجل ذلك كان من الضروري ان يصبح نظام ~~توزيع~~ تداول بعض السلع الضرورية بأسعار محددة ، نظام توزيع يقوم على أساس تحديد الكثبات التي يجوز لكل فرد أن يحصل عليها من تلك السلع بأسعار المحددة مع إمكان ~~تفويير~~ الحصة المقررة من وقت لآخر وفقاً لتوفير السلع ، وهو الأجزاء الذي يتحقق الآخذ بنظام البطاقات .

ويجرى تطبيق نظام البطاقات من الناحية العملية ، بالنسبة للسلع التي اعتماد جمهور الأفراد شراءها بصورة منتظمة ومستمرة مثل المواد الغذائية أما غيرها من الأشياء كالسلع الترفية التي لا يقتضي الناس بشرائها على نحو متقطع ومستمر ، فإنه من الصعب تطبيق هذا النظام عليها .

وتجدر في هذا الصدد دراسة امكانية تطبيق نظام البطاقات " بالنقط " بالنسبة للسلع غير المتداولة بحسب بمعنى لكل فرد شهرياً عدد معين من النقاط التموينية يمكن استخدامها بحرية في شراء بعض السلع وفقاً لقواعد معينة تتبع على ضوء الظروف السائدة في الأوقات المختلفة .

- ٧ -

٨ - السياسة المالية :

من المبادئ المالية السليمة أن النفقات الجارية لميزانية
الخدمات تفعلى من حصة ابرادات سلطة السيادة التي تتضمن
اساساً في الشرايب على اختلاف انواعها . فإذا امتدت ظروف
طارئة كظروف الحرب وما يتطلبه من المزيد من النفقات فانياً
تستند جانباً كبيراً من هذه الموارد . بمعنى : ينافي الامر الالى
حدث عجز يتمتعن مقابلة تفطته من طريق اللجوء الى المدخرات
فضلاً عن الاقتراض من الجهاز المصرف وما يترتب على ذلك من آثار
شخصية خطيرة .

غاية هذه الظروف هي بضم من المناسب اتباع سياسة من
شأنها تنمية ابرادات الميزانية كضرورة حتمية لتمويل عمليات الحرب
وضبط وجوه الانفاق الأخرى مع الاقتصار على الميم منها وما يتصل بذلك
العمليات هذا الى جانب الاقتراض من الآثار والبيهات وذلك كلّه
لامكان مواجهة تحويل الانفاق على الحرب مع تجنب حدوث الضغوط
الشخصية .

٩ - التمويل الخارجي :

تلقى ظروف الحرب ببعضها إضافية على معين البلاد من المصادر
الاجنبية مما يمكن له أثر واضح على ميزان الدفوعات مع العالم الخارجى
نظراً لما يتطلبه الأمر من توفير المواد والسلع الغذائية والضرورية التي
يتعين استيراد كميات كبيرة منها دون أن يصح ذلك زيادة سرعة
في حصيلة الصادرات . ولذلك فإن ثمة اجراءات قد تكون مقدماً اتباعها
في هذا الشأن تجاري بأهميتها فيما يأتي :

(١) الاهتمام بزيادة الصادرات من السلاح التي تجده لها اسواقاً نسبياً
الغافر مع تنظيم تداول اللارم منها للاستعمال او الاستخدام
المحل بخلاف ما تتطلبها احتياجات الحرب ومن قبل ذلك :

- (١) صادرات القطن ، الأرض ، والعمال .

(ب) صادرات الفول والنسف ، ولا سيما الرفيع منها ، نظراً لما تتحقق من كسب اقتصادي للبلاد .

(جـ) تنمية الصادرات من الثروات الأولية والمعدنية التي يمكن التوسيع في استخراجها .

(٢) ضبط الواردات بما لا يضر العمليات الحربية أو يسيء إلى ظروف أداء الخدمات التي تتصل بهذه العمليات ، وآية ذلك تنظيم استيراد السلع والمواد من الخارج مع قصرها على ما يكون ذات أهمية خاصة . ومن ذلك :-

(٣) السلع التموينية .

(ب) المستلزمات الضرورية للانتاج الحربي .

(جـ) المستلزمات الضرورية ذات الأهمية الخاصة في مجال الانتاج الزراعي أو الصناعي مثل الأسمدة ومستلزمات الصناعات التصديرية والصناعات الاستهلاكية والضرورية .

(٤) المئوية بتصنيع بعض السلع محلية مما يجري استيراده ومنه استيراد ما يمكن إنتاجه منها .

(٥) الاتفاق مع الدول الصديقة وغيرها من الدول الصديقة لزيادة المعاملات الخارجية معها ، وعلى الأخص لزيادة صادراتنا من المنتج الصناعي لها مما يساعد على تنمية حصة البلاد من المعاملات الأجنبية لاماكن توجيهها في الأغراض التي تتطلبها ظروف الحرب .

(٦) بحث تأجيل تسديد الدون المستحقة على البلد للخارج بما يمكن من اثناف أداء قيمتها لبعض الوقت على أن يبدأ بعد ذلك بتنظيم عمليات التسدد نظراً لما في ذلك من تحرير جانب من صادراتنا وتوجيهه لتمويل بعض الواردات التي تتطلبها ظروف الحرب .

**قرار جمهوري بصرف مرتبات وتعويضات
الغائبين من أفراد القوات المسلحة نتيجة
للعمليات العربية**

التاريخ: ١٤ يناير ١٩٦٨

مص في قلب المعركة

دَرْجَةِ الْأَعْصَادِ وَالْأَسْوَادِ الْمُنْهَى	بِإِسْمِهِ مُسْتَهْدِفِهِ
١٩٦٦ ميلاد	١٧٢٠٢
رَقْمِ الْأَرْدِ	عَدْ الْمَرْقَاتِ
٢٨٨	

قد سار رئيس الجمهورية المصرية المتحدة
بالقانون رقم (١) لسنة ١٩٦٨
في شأن صرف مرتبات وتسوية الشابين من أفراد القوات المسلحة
نتيجة للتحليات العسكرية

باسم الأمة
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور
 وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار قرارات لها قيمة
القانون ،
 وعلى القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن العيادات والنكبات والتأمين والتصويم
للقوات المسلحة ،
 وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٧ في شأن صرف رواتب وتسويات المستشهدين
والمنفردین من أفراد القوات المسلحة والماملین الذين الى ذويهم .
 وعلى ما ارتأاه مجلد، الد ولسة .

تسرير القانون الآتي :
(المادة الأولى)

يمثل صرف مرتبات وتسويات الشابين من أفراد القوات المسلحة (عسكريين وجنود)
نتيجة للتحليات العسكرية الى من يعولونهم شهرياً وذلك حتى عوسم أو ثبوت فقدهم أو استشهادهم
(المادة الثانية)

إذا عاد الشاب بغيره من التصفية، سالمة موقعه اعتباراً صحيحاً ما صرف الى من يحولهم من
مرتبات وتسويات أذن: غيابه وتسويه حالته على هذا الأساس . أما إذا ثبت عدم سالمة مقتضى
فلا للحكومة الرجوع عليه وعلى من تم الصراحت بهما بالبالغ التي سببوا صرفها .

(المادة الثالثة)

إذا ثبت بغير الشاب اعتباراً صحيحاً ما تم صرفه الى من يحولهم من مرتبات وذلة لهذا القانون
والقانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٧ المشار اليه وتسويه حالته كفقد اعتباراً من تاريخ اذن شهود شهادته
وفقاً لأحكام القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ المشار اليه .

(المادة الرابعة)

الشاب الذي ثبت استشهاده تسوی حالته كاستشهاده اعتباراً من تاريخ استشهاده، فتسا
لأنكما القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ المشار اليه وتسوي المبالغ التي صرفت خلال فترة الاستشهاد
طبقاً لهذا القانون والقانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٧ على الخواص التالي :

- ١) يخص من كل مستحق في المعاشر ما سبق صرفه له من مرتبات خلال فترة الاستشهاد
مع التجاوز بما يكون قد صرف له زيادة عن معاشه .
- ويسرى هذا الحكم على أولاد المستشهد ولو كان صرف المرتبات خلال هذه الفترة
قد تم لشريك شهادتهم .

من قلائل حرب أكثر في الأرشيف المصري

- ٢ -

بـ- يتجاوز عن تحصيل ما سيق صرفه من برتقابات لغير المستحقين في المعاون.

(المادة الخامسة)

المبالغ التي يتعين استردادها طبقاً لهذا القانون يجيز اقتضاؤها بطريق الحجز الإداري .

(المادة السادسة)

يصدر وزير الحرية القرارات الخاصة بتحديداً، من يتم لهم صرف المبالغ المشار إليها في المادة الأولى والقرارات التنفيذية لهذا القانون .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويحمل به اعتباراً من ١٢/١٢/١٩٦٢ .

صدر ببرلمان الجمهورية في ١٤ شوال سنة ١٣٨٣ (١٤ يناير سنة ١٩٦٤)
(جمال عبد الناصر)

صورة مرسلة إلى السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

سكرتير عام الحكومة

قرار جمهوري بصرف إعانة أو تعويض شهرياً
للمجندين الحاصلين على مؤهلات دراسية عليا
أو متوسطة

التاريخ: ١ فبراير ١٩٦٨

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلی القانون رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٥٥ في شأن الخدمة العسكرية والوطنية
وعلی القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف والمساعدین
وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة

وعلی القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٦ باصدار قانون نظام العاملين المدنیین بالدولة .

وعلی القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ باصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام .

وعلی القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التي
تنش للعاملين المدنیین وال العسكريین .

وعلی قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ باصدار نظام العاملين بالقطاع العام .

وعلی ما أرتأه مجلس الدولة .

قرير

المادة الأولى :

يصرف للمجندین الحالین الحاصلین علی مؤهلات دراسية علیا او متوسطة القدر لتمییزهم الدرجات
او الفئات السابعة او الثامنة او التاسمة اعانة او تمییزا شهريا باعتبارا من شهر يناير ١٩٦٨ بحدده
بالتالی :

(أ) بالنسبة للعاملین بالحكومة ووحدات الادارة المحلية والهيئات والمؤسسات العامة والوحدات
الاقتصادية التابعة لها اعانة بنسبة ٥٠% من المرتب الاصلی وقت التجنید وذلك خصما علی
ميزانيات الجهات التي كانوا يحملون بها قبل تجنیدهم .

(ب) بالنسبة للعاملین بالقطاع الخاص وذوى المهن الحرة تمییز بنسبة ٥٠% من اهل من
درجة تمییز مثیله في الحكومة او القطاع العام وتتحمل الميزانية العامة للدولة قيمة هذا التمییز .

المادة الثانية :

الاعانة او التمییز الشهري المنصوص عليه في المادة السابقة روى في تحديد ما الخفض المقترن
بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧

المادة الثالثة :

تستثنى الاعانة من تاريخ صدور القرار بتمییز العامل المؤهل في الوحدات الادارية التي عین بها لمن
يتجنید من ذوى المؤهلات المشار إليها بالمادة الاولى قبل تعيینه في وظيفة ويعتبر وجوده في الخدمة
العسكرية في ذلك التاريخ اقرارا باستلامه العمل .

المادة الرابعة :

يمصرى على هذه الاعانة او التمییز كل ما يؤثر في الراتب العسكري من التسقیفات المترتبة علی
المقیمات العسكرية والانضباطية بانواعها .

المادة الخامسة :

يصرف هذه الاعانة او التمییز بالإضافة الى ما يصرف للمجند من رواتب وتعويضات عسكرية أخرى بالقوات
السلحة .

المادة السادسة :

لا يجوز للجهات الادارية الواردة بالمادة الاولى مشغل درجات المجندین انتهاء خفرة تجنیدهم .

- ٢ -

تابع القرار رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٦٨

المادة السابعة :

- تصدر أحكام هذا القرار على من يجند من الموجل تجنيدهم من الفئات الآتية :
- ١ - خريجي الجامعات والمعاهد العليا سنة ١٩٦٧ وما قبلها والمقدر لتمييزهم الدرجة أو النسبة السابعة.
 - ٢ - الحاصلين على مؤهل دراسى متوسط لسنة ١٩٦٧ وما قبلها والمقدر لتمييزهم الدرجة أو النسبة الثامنة أو التاسمة والموجل تجنيدهم بسبب غير الدراسة.

المادة الثامنة :

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى ذكرى الخزانة والمعرب كل فيما يخصه اصدار القرارات اللازمة لتنفيذه.


صدر بناءً على ملخصه في ٦ ذى القعدة سنة ١٣٨٧ (اط فبراير سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

نجل

**قرار جمهوري بإعادة تشكيل لجنة الإمدادات
العليا والأشغال العامة لوزارة الحربية**
التاريخ: ٢٨ سبتمبر ١٩٦٨

مص في قلب المعركة



قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم (١٣٢٢) لسنة ١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى قرارات مجلس الوزراء الصادرة في ١٩٥٢/٩/٣٠ ، ١٩٥٣/٥/١٣ ، ١٩٥٣/١٢/٢٣ ، ١٩٥٦/٢/٨ ، وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٣٠ لسنة ١٩٥٩ المتضمنة
تشكيل لجنة الامدادات العليا والاشغال العامة لوزارة الحربية .

قرر :

(المادة الاولى)

اعادة تشكيل لجنة الامدادات العليا والاشغال العامة لوزارة الحربية على النحو
الاتي :

رئيسا

1 - وزير الحربية

}

2 - رئيس هيئة الامداد والتقويم

}

3 - رئيس هيئة الشؤون المالية

}

4 - وكيل وزارة الخزانة

أعضاء

}

5 - وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

}

6 - رئيس ادارة الفتوى والتشريع لوزارة الحربية

}

7 - رؤساء الامداد والتقويم ورؤساء الصالح او الادارات كل فيما يخصه

}

8 - المراقب المالي لوزارة الحربية .

(المادة الثانية)

في حالة ما اذا اقضى الامر تغيير الوظائف في القوات المسلحة تمثيا مساعدة تنظيمات جديدة بها يتضمنها الصالح العام ، يكون لوزير الحربية تعديل التسميات الواردة في المادة الاولى بما يتفق والتنظيمات التي تقرر .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر ببرأسة الجمهورية في ٥ ربى سب سنة ١٣٨٨ (٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٨)
(جمال عبد الناصر)


صورة مرسلة الى السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

سكرتير عام الحكومة



٩/١٣٣٢

محمد العريان رئيس مجلس



واعده السيد العريان على اهتمامه لسم الله لمنزلة العصمة التي لا ينالها الا الله

٥

تنظيم جمع تبرعات لصالح ضحايا العدوان من
أبناء قطاع غزة وسيناء والمهجرين من مدن القناة
التاريخ: ٣٠ سبتمبر ١٩٦٨

الجمهورية العربية المتحدة
مكتب مدير المعنون الاجتماعي

السيد / حسن مهاب وكيسي / دير الأقصاد والتجارة العالمية
تحية طيبة وبعد .

لشرف يا إخوانه، بان قد تقرر تنظيم احتفاظ لجمع التبرعات لصالح ضحايا الصداقات من أيام قطاع
الذئب وسيناء، والسبعين من مدن القناة وذلك أيامه من ، التبرير الثامن .
ولذلك كان تقديم هذه الحلقة استجابة للدور الراهن الذي يفرضه لا سيما الاعمارى بضرورة بذل
الجهد من الجهة فى المطالبة والباحثين فى الجهة المعنية على عقلنا ، وغلوط الرأي المطلقة
لهم سوابقى لافتة أو فى المقدمة توجيه لهم أو اورائهم ، وعندئذ التكامل الاجتناب على
الآن مشاركة كل الشعب فيما تحقق هذه الجهة من نتائج .
واما نحن نتفق أن انتظاركم بهذا الاحتفاظ ، وسلامتكم في تحقيق اهدافكم يمكن دفعها
بعض من تجمع أخير تدرس التبرعات بحيث تقارب الحقيقة والهدف السامي الذي تسعوا اليه .
ويعود شكرنا في توجيهكم لجمع الأجرة والشركات والوزارات سعادتي درايتكم بالعمل على المشاركة
في إحياء وتحقيق التبرعات والعمل على تحقيق هذا الهدف بكل الوسائل التي توفرها مناسبة .
واثناكم تفضلوا كل العزف والسعادة . ترجو أن يجعل الله تمثيل عصمان في النصر القريب أن يتحقق ذلك
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

العنون الاجتماعي
(الاساء)

١٩٦٨/٩/٢٠

رسالة طيبة للأهل
كماي ١٧/٧/٤

شريك الراشد (عايد نجم)
بردا
بردا
بردا

وزاره الاقتصاد والتجارة العالمية .
جريدة الراشد
جريدة ملحة للملحة الشركات .

قرار جمهوري بمنح اللواء الجوي ٢٢٥ وسام
الجمهورية العسكري للأعمال التي قام بها
التاريخ: ٢٣ أكتوبر ١٩٦٨

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم (١٥٢٥) لسنة ١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و
وlaw القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن عروض الخدمة والهداية لغيرها
القوات المسلحة والقوانين المحددة له و
وlaw قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٥٢ لسنة ١٩٦٢ في شأن انشاء وسام الجمهورية
ال العسكري .

فقرة ا

(المادة الاولى)

يضع اللواء الجوى ٢٢٥ " مقاتلات " وسام الجمهورية العسكري تمجيدا للإعمال
الممتازة التي قام بها أفراد اللواء اثناء الاعتياد الجوى مع طاقرات العدو .
١٩٦٨/١٠/٢٣

(المادة الثانية)

على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار .

صدر ببراءة الجمهورية في أول شعبان سنة ١٣٨٨ (٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٨)
(جمال مهد الناصر)

صدر هذا القرار في ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٨ وأبلغ إلى السادة وزراء : العريضة
والدولة ومدير المكتب الفني لرئيس الجمهورية وإدارة التوفيق ببراءة الجمهورية .
سكرتير عام الحكومة



من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

مذكرة ايهاماته

بيان منع دخول الجمهورية العسكرية

أشكرك يا سعادتكم رفع هذا مشروع قرار جمهوري ينفي
اللواء الجوي ٢٢٥ "متألات" دخول الجمهورية العسكرية تجديداً لل拉斯
الستاره التي قام بها أفراد هذا اللواء أثناء المعركه الجوية التي حدثت
في ميدان القتال يوم ١٠/٢٣ ١٩٦٨ وأسفرت عن أستطاع طائرات للمدرو

برجاء التفضل اذا ما وافقتم - التكرم بتوقيعه واصداره .

وتفضلاً يتقبل تأني الاحترام .

وزير أول محمد نعوزي
وزير الحربية

٤ - أكتوبر ١٩٦٨ .

منح نوط الجمهورية العسكرية من الطبقة الأولى
للنقيب الجزائري عبداللاوي عبد القادر
التاريخ: ٢٣ أكتوبر ١٩٦٨

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

مذکورہ ایضاً حب

بيان منع تأييد اللواء الجزائري بوط الجمالي رئيسة العسكرية

أتشرف بأن أرفع لسيادتكم رفق هذا مشروع قرار جمهوري يمنع النقيب (الجزائري) مهد الالوي عبد القادر - بوط الجمهورية العسكرية من الطبقة الأولى وذلك بمناسبة عودة المرأة ثباته الى الجمهورية الجزائرية وتقديرا لها أنسداد النقيب المذكور من تعاون صادق مع ثبات الجمهورية العربية المتحدة بحسبه
التمثال *

للتفضل اذا ما وافقتم - **التكرم بتوقيعه واصداره** .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام .

**فريق أول محمد فوزي
وزير الحرب**

三

1.97819/ 1.

ستمبر ۱۹۶۸

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم (١٤٢٣) لسنة ١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و
على القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط
القوات المسلحة والقوانين المعدلة له

قرر :

(المادة الأولى)

يمنح الثقب (الجزائري) عبداللاوي عبدالقادر نوط الجمهورية العسكري من
الطبقة الأولى .

(المادة الثانية)

على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار .

صدر ببراءة الجمهورية في ١٢ رجب سنة ١٣٨٨ (٥ أكتوبر سنة ١٩٦٨)
(جمال عبدالناصر)

صدر هذا القرار في ٥ أكتوبر سنة ١٩٦٨ وأبلغ إلى السادة وزراء : الحربية
والخزانة والدولة ومدير المكتب الفني لرئيس الجمهورية وادارة التوقيع ببراءة الجمهورية .
سكرتير عام الحكومة



من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

رقم الملف : ٨٩/٦٢
رقم القيد : ٣٣٠
ملف سات : نوط براءة

السيد اللواء مدير إدارة عقون الضباط للقوات المسلحة
تنفيذاً لقرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٢٣ الصادر في ٥ أكتوبر ١٩٦٨
أتفقر بأن أرسل مع هذا نوط الجمهورية العسكري من الطبقه الأولى المعنى
للنقاب (الجواري) السيد اللواء عبد القادر، وسمه المسراة الخاصة به
وتشملوا سعادتكم بتحليل فائق الاحترام

كبير الأمناء

١٣٨٨
٢٣ أكتوبر ١٩٦٨

صورة مرسلة الى السيد سكرتير عام الحكومة

مع وافر التحية وفائق الاحترام

مدیر ادارۃ التوقيع والأدستة

٢٣ أكتوبر ١٩٦٨

**قرار جمهوري بمنح بعض الضباط العراقيين
أنواط عسكرية**

التاريخ: ٢٥ يوليو ١٩٦٨

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس الجمهورية المصرية العدد

١٩٦٨ رقم ١١٨٢ لسنة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المحتوى

وعلم القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن ضبط الخدمة والترقية لضباط القوات

ال المسلحة والقوانين العدلية له

فقرر

(المادة الأولى)

مع الشياع العراقيين المذكور أعلاه هم بعد الألوان العسكرية الوحدة وهم :

نوط الجمهورية العسكرية من الطبقة الأولى

شتم أح طارق محروس جلال

شتم أح محمد حسن سلامة

نوط الجمهورية العسكرية من الطبقة الثانية

والسد فتح عطان عبد العزيز

(المادة الثانية)

على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ يونيو الثاني سنة ١٣٨٨ (٤٥ يوليه سنة ١٩٦٨)

(جمال عبد الناصر)

صدر هذا القرار في ٢٥ يوليه سنة ١٩٦٨ وأبلغ إلى السيد وزير الحربية

والسيد / أمين حامد هويدى وزير الدولة مساعد ادارة التوقيع برئاسة الجمهورية .

سكرتير عام الحكومة

بسم الله الرحمن الرحيم



مذكرة أية حية

بيان من بعض ضباط القوة الم Razia نوط الجمهورية العسكرية

أشكر بـأن أرفع لسيادتكم ورقـ هذا مـنـوع قـرار جـمهـوري يـمـنـع بـعـض ضـبـاط
الـقوـةـ المـرـازـيـهـ نـوـطـ جـمـهـورـيـهـ عـسـكـريـهـ ،ـ وـذـلـكـ تـقـدـيرـاـ لـجـهـودـهـمـ أـتـاءـهـ مـهـارـكـهـ
لـقـواـتـ الـسـلـحـهـ فـيـ الـعـلـمـيـاتـ الـحـرـيـهـ وـمـنـاسـبـهـ اـتـهـاءـ دـورـ خـدـمـهـمـ بـالـجـمـهـورـيـهـ الـعـرـبيـهـ
الـمـتـحـدـهـ وـعـودـهـمـ إـلـىـ وـطـنـهـمـ .ـ

لـلتـفـصـلـ إـذـاـ مـاـ وـقـعـتـ .ـ التـكـرـمـ بـتـوـقـيـعـهـ وـاصـدـارـهـ .ـ

وـخـلـلـاـ بـتـحـولـ ظـائـقـ الـاحـسـارـ .ـ

فرـيقـ أـولـ مـحـمـدـ فـوزـيـ
فـيـرـ الـعـرـبـ

سرـتـ

١١ يولـيـهـ ١٩٦٨ـ

طلب وزارة الشباب اعتماد إضافي لتنفيذ خطة

الإعداد العسكري للشباب لعام ١٩٦٩/٦٨

التاريخ: سبتمبر - نوفمبر ١٩٦٨



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجامعة العربية المفتوحة

وزارة الشّباب

مكتبة الوزير مذكرة ٢٢٢٥ / ٦١٦١١٣

السيد / أمين هويدي
وزير الدوستة

٢٠٠ طيبة سعيد

ارسل لسيادتكم طبـه مذكـرة بـهـان طـلبـاتـع اـعـتـادـاـفـانـى
يـمـلـعـ ٨٠٥٣٥٥ جـنـيه لـفـرـض تـنـيـد خـطـة الـاـعـدـاد الـحـسـكـرـى
لـلـفـيـابـ عـام ١١٦٩ / ٦٨

يرجاء التفضل بالعرض على مجلس الوزراء للنظر .

«وَلَا يَقْعُدُ نَاقِهُ الْأَحْتَرَامُ

— 1 —

تحریرانی ۰۰ سپتامبر ۱۸

46

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجمهورية العربية المغربية

وزاراة الشّباب

مكتب الوزير



مذكرة

بتطلب اعتماد اضافى قدره ٨٠٥٣٥٥ جنيه

لعرض تفصيل خطة الاعداد العسكري للشباب

لعام ١٩٦٩/٦٨

قام جهاز الاعداد العسكري للشباب بوضع خطة لتدريب واعداد طلبة وطالبات التعليم العالى والثانوى عسكريا داخل معسكرات آخذة بنظام الاقامة الدائمة لمدة أسبوعين بهدف العمل على تحقيق السياسة العامة التي رسمتها اللجنة الوزارة المتبقية عن مجلس الوزراء بشأن اعداد الشباب عسكريا .

وقد رأت اللجنة الوزارة بعد دراسة هذه الخطة تخفيض الاعتمادات المقترنة بها في أضيق الحدود وفقا للأسس التالية :-

- الغاء التدريب داخل معسكرات بالنسبة للمرحلة الثانية أكتوبر بنظام الحسن.

- حذف الاعتماد المقترن للأسلحة بأنواعها حيث متوفراها في القوات المسلحة .

- حذف الاعتماد المقترن للحملة حيث يمكن توفير المطلوب من مكاتبيات وزارات المعنية .

- تخفيض الاعتمادات المقترنة بالنسبة لبعض البنود على حساب المتوفر والمطلوب .

وقد تم تعديل الخطة في عموم هذه الدراسة فما يلي هو المبالغ اللازمة لتنفيذ مما

هي : ٢١٤٣٨٨ جنية بدلا من : ١٧٤٦٤٣٨٨ جنية وذلك طبقا للحوالى التالي :

الخطة قبل التعديل الخطة بعد التعديل

المبالغ	البيان	اجمالى
٣٩٠٥٦٦	باب اول	٢٢٦٧٨٢
٢٦٠٢٤٠١	باب ثالث	١٠٤٢٣٥
١٤٠٥٨٥٠	ثالث	٤٥٣٠٠

١٣١٤٣٨٨

٤٤٨٦١٢

١٧



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجنة ورثة العروبة المتقدمة

وزارة الشباب

مکتب الوزیر

卷之三

وحيث انه قد أدنى بوزارته وزارة الشباب لعام ١٩٦٩/٦٨ مبلغ
 ٦٨٩٠٢٢ جنيهها لغرض الاعداد المسكري للشباب ثم صرف ١٨٠٠٠ جنيهها
 خلال الفترة من ١٩٦٨/٧/١ حتى ١٩٦٨/٩/٢٠ في المحسنات الصيفية
 للأعداد المسكري فبكون الاعتماد المتبقى بوزارة الشباب هو ٥٠٩٠٢٣ جنيهها
 وحيث أن تنفيذ الخطة المحددة يتطلب ادراج مبلغ ١٣١٤٣٨٨
 فيما يلي حقيقة الاعتماد الإضافي المطلوب مبلغ ٨٠٥٣٥٥
 تفاصيله على النحو الآتي :

باب اول	٦٢٣٠٠
ثان	٦٩٢٧٥٢
ثالث	٤٥٣٠٣

سید علی

میراث الشہاب

د . محمد صفي الدين أبوالعز

١٩٦٨ سپتیمبر ۲۰ تحریر ای

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري



رئيس الوزراء

مذكرة

للمرس على السيد الرئيس

بيان طلب بفتح اعتماد اضافي بمليون

٣٥٠٠٨٠ جنية لتنفيذ خطة الاعداد المركب للشباب

لعام ١٩٦٩ / ١٩٧٠

يعتذر السيد وزير الشباب مذكرة أوضح فيها أن جهاز الاعداد المركب للشباب قام بوضع خطة لدوريب وأصدر مذكرة وطالبات التعلم المالي والتعليم الشامل مركبا داخل مسارات آمنة يتضامن الاتجاه الدائري لهذه المسارات

وحرص هذه المدة على اللجنة الوزارية التي قرر مجلس الوزراء "مجلة ١٦" برئاسة من ١٩٦٨ تشكيلها لاتفاقية خطة تدريب الشباب ، رأت اللجنة تشكيل الاعتمادات المقترنة من ١٢ فبراير ١٩٦٨ إلى ١٤ فبراير ١٩٦٩ بمليون ٣٨٨٠ جنية . وحيث أنه قد أدنى بميزانية وزارة الشباب لعام ١٩٦٩ / ١٩٧٠ بمليون ٣٢٠٠ جنية لتنفيذ برنامج الاعداد المركب للشباب ، صرف منها بمليون ٠٠٠٠ جنية في المسارات المقترنة للعداد المركب تكون الاعتماد المتبقى بوزارة الشباب هو ٥٠٠٠ جنية .

ويطرأ أنه تغير بعد "المجلس" بمراكز تدريب الشباب اعتمادا من أول "مذكرة" سنة ١٩٦٨ ولا يكفي المبلغ المخصص لهذا الدوريب الا لخطة بخلافات بوجون فقط ، غير جواز السيد وزير الشباب بالاتفاق على فتح اعتماد اضافي بمليون ٣٥٠٠٨٠ جنية - وأن المسار الاعداد المقترن لخدمة الدوريب - وذلك حتى لا تتحقق مراكز الدوريب من أداؤها رسالتها .

رجاء التفضل بالتوقيع


وزير الدولة

(أمين حاتم هوسن)

١٩٦٨

قرار جمهوري بشأن تشكيل منظمات الدفاع
الشعبي وتنظيمها
التاريخ: ٣١ أكتوبر ١٩٦٨

من وثائق حب أكتوب في الأرشيف المصري



الجمهوريّة العربيّة المقدّسّة لِلْجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ

بيان منظمات الدفاع الشعبي

**باسم الامم
رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ٦

وأعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠ بتنفيذ رئيس الجمهورية في اصدار قرارات لها قوة الالات من

وعلی القانون رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٥٥ تصدیقته غیر شأن الخدمة العسكرية والوطنية

وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦٥ في شأن الدفاع

الدُّنْيَا

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٦٠ وتمد ياداته في شأن التعينة العامة ٥

وعلى القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ وتعديلاته في شأن المعاشات والمكافآت والتأمين والتعويض

لقاءات المساحة ٦

٤- على القانون رقم ١٩٦٨ لسنة ١٩٦٨ ينشأ القيادة والسيطرة على شؤون الشعاع عن الدولة وطن

القوات المسلحة و

وعلی ما ارتقاء مجلس الدّولّة ٦



قرار القانون الآتي :

مادة ١ - **منظّمات الدفاع الشعبي تنظيم شعبي محل في المحافظات واجهزتها المعاونة في حماية الخطوط الخلفية للقوات المسلحة وفي تقييد اجراءات وقائية المنشآت الحيوية لدولة فسق جنوبها والمناطق الحدودية، باشرت اعمال خطة اغاثة اهلها في حالة الطوارئ.**

٢- مادة تشكل منظمات الدفاع الشعبي من جماعات صغرى لاعتال الحراسة المحلية وفرق معاونة لاعتال الدفاع المدني يحدد عدد ها وأنواعها بما مطأة مجلس الدفاع الشعبي المنوه عنها في المادة الخامسة من هذا القانون وعلى حفظ التزامات المحافظات في تنفيذ خطبة أعداد البداء الحرب.

ويؤدي في تشكيل جماعات الحرمجة المحلية ان يكون افرادها من الصاملين بالمنشأة او الجهة التي يقوتون بحرا مشتها .

مادة ٣ — تتولى منظمات الدفاع الشعبي بالمحافظات الواجبات التالية :

١) الاشتراك في حماية الخطوط الخلفية لقواتنا بحراسة المنشآت الحيوية وضع أى نشاط

الاحتياطات العسكرية أو تجربتها قد يقوم بها العدو .

٤) المشاهدة في أعمال الدفاع المدني بكل صوره لمقابلة تأثير ضرب المد والجوى والتحفيف
ـ آنا النكارة بالكلام العادي التي تغير نطاق خطوة الذاهنة عن الناطق

نص في قلب المركبة

- ٢ -

مادة ٤ - يشكل الاميرال على اعمال محيطات الدفاع المدني مجالس دفاع شعبية على مستوى الـ... .
وهي تتولى افنى او المدينة .

مادة ٥ - يشكل مجلس الدفاع المدني على مستوى المحافظة من الآتي بعده :

- (١) محافظ
 - (٢) امين لجنة الاتحاد الاشتراكي العين للمحافظة
 - (٣) مدير الامن
 - (٤) مثل وزارة الشباب بالمحافظة
 - (٥) مساعد رئيس الادارة المركزية للتنمية العامة بالمحافظة .
 - (٦) مثل وزارات ذات العلاقة ويعينون بقرار من المحافظ .
 - (٧) سكرتير عام المحافظة (سكرتيرا للمجلس)
- والمجلس ان يستدعي اي من الافراد الذين يرى الاستعانة بهخبراتهم .

مادة ٦ - تشكل مجالس دفاع شعبية على مستوى الحى بمحافظى القاهرة والسكندرية وهى مسئولة
المدينة بهما محافظات الجمهورية - من الآتي بعده :

- (١) رئيس الحى او المدينة (رئيسا للمجلس)
 - (٢) مندوب من الاتحاد الاشتراكي يعين بواسطة لجنة المحافظة .
 - (٣) مندوب من مديرية الامن يعين بواسطة مدير الامن .
 - (٤) مثل وزارة الشباب بالمن او المدينة .
 - (٥) مثل وزارات ذات العلاقة ويعينون بقرار من المحافظ .
 - (٦) يعين سكرتير المجلس بقرار من المحافظ .
- والمجلس ان يستدعي اي من الافراد الذين يرى الاستعانة بهخبراتهم .

مادة ٧ - تختتم مجالس الدفاع الشعبي بالوايبيات التالية :

- (١) تحديد مطالب الدفاع الشعبي بالمحافظة او الحى او المدينة على فهو خطة اعمدة امن الدولة للحرب .
- (٢) التنسق بين جميع الجهات المدنية بتنفيذ الواجبات المكلفة بها . منظمات الدفاع العسكري .
- (٣) تدريب الافراد المتطوعين للتدريب طبقا للواجبات المطلوبة .
- (٤) تسجيل الافراد الذين اتيوا التدريب .
- (٥) تشكيل الافراد في داخل محيطات الدفاع المدني طبقا للواجبات المطلوبين عليها بما في ذلك الاستعداد لازداد القطاع التعليمي .
- (٦) تخطيط وضع اسلوب استدعاء افراد محيطات الدفاع العسكري للتدريب على الوايبيات المكتفين بها سواء اعمال الاعمال والحراسة او الدفاع المدني او الخدمة الوطنية .
- (٧) تدبر جميع الفوازن الادارية الخاصة بمنظمات الدفاع المدني الناشئه الدرب او الاستدعاء باستغلال الطاقات والمكانية الذاتية لكل محافظة .
- (٨) الامراء على تنفيذ مأمور التدريب المختلفة التي تعصها الوزارات المدنية للتدريب الافراد .

مادة ٨ - يحدد مجلس الدفاع المدني بالمحافظة اسلوب وطريقة استغلال كافة الطاقات المتاحة للتدريب
بالمحافظة الصالحة لمنظمات الدفاع المدني بالتنسيق مع مثل وزارات المختلفة بها .

مادة ٩ - يتدرب مجلس الدفاع المدني بالمحافظة على الخطط التي تضمنها مجالس الدفاع المدني
بالمن او المدينة قبل تطبيقها كما يتولى الامراء والمرأة على اعمال تلك المجالس .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٣ -

يحل مجلس الدفاع الشعبي بالسادسة سلطة استئصاله لغيره من مجلس الدفاع الشعبي لغيره
بقرار شعبية دائرة في طور العمليات وقت القرارات مجلس الدفاع الوطني .

مادة ١١ - تقدم وزارات الدولة كل فيما يخصها المساعدة اللازمة لهذه المنظمات ، وتختص وزارة الحرب
بتقديم المسوغات المالية :

(١) وضع وخطيط مساحة التدريب العسكري لجماعات الحراسة والاهداف على أعمال التدريب
بالامتنان مع وزارة الشباب .

(٢) توفير الأسلحة والذخائر اللازمة للتدريب والعمليات على ضوء خطة اعداد الدولة
للحرب وقرارات مجلس الدفاع الوطني .

(٣) توفير العدددين اللذين للتدريب على اعمال الحراسة بالتنسيق مع وزارة الشباب .

مادة ١٢ - تكون الخدمة في منظمات الدفاع الشعبي عن طريق التطوع بدون اجر ويشترط في المتتطوع
ان يكون لا ثالثاً صحيحاً للخدمة ولا يقل عمره عن ١٨ عاماً والا يكون مطلوباً للتجنيد .

مادة ١٣ - على الوزارات والمصالح الحكومية بوجوب ادارتها المحلية والهيئات والمؤسسات العاملة
والوحدات الاقتصادية التابعة لها والشركات الذين يستخدمون من عناصرها من منظمات الدفاع
الشعبي ان يحتفظوا لهم بوظائفهم واعمالهم فترة استدعائهم للعمل في تلك المنظمات وتحصل
هذه الجبرات كامل رواتب وتموينات واجور وتكافات وبدلات وكافة الميزات الأخرى لهم لا الافراد
طوال فترة الاستدعاء .

مادة ١٤ - يعامل المتطوعين من افراد منظمات الدفاع الشعبي الذين يستشهدون او يقتلون في العمليات
العربية او يتوفون في احدى الحالات المنصوص عليها في المادة ٢١٣ من القانون رقم ١١٦ لسنة
١٩٦٤ العشار عليه معاشرة الجنديين بالقوات المسلحة من حيث المعاشر والتلاطف اللازم
وكلأهاد الاستشهاد طبقاً لاحكام ذلك القانون .

مادة ١٥ - يعتبر في حكم اصحاب العمل كل حادث يقع للمنتفع او للغير . على المسؤول بأحد قوانين العماشات
المقررة للعاملين المدنيين بالدولة او التأمينات الاجتماعية بسبب تأخيره واجبه الوطني فحسب
منظمات الدفاع الشعبي سواء اثنان التدريب او الامتنان الى العمليات العسكرية او في الحالات
المخصوصعليها في المادة ٣١ من القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ العشار عليه .

ويعامل العاملين الذين لا يخضعون لاحكام اي من قوانين العماشات المقررة للعاملين المدنيين
باليوم او التأمينات الاجتماعية معاشرة الجنديين بالقوات المسلحة من حيث تموينهم الامثلية
والمعاش طبقاً لاحكام القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ العشار عليه .

مادة ١٦ - تستحق العماشات المقررة وفقاً لاحكام هذا القانون اعتباراً من تاريخ ثبوت الاستشهاد
او القتل او الوفاة او الاصابة .

مادة ١٧ - تجتىء حالات الافراد المنصوص عليهم في المواد ١٣ ، ١٤ ، ١٥ طبقاً لاحكام هذا القانون
او قانون العماشات او التأمينات الاجتماعية المسؤول به كل منهم ايهما افضل .


مادة ١٨ - تتولى كل من جهات العمل التي يتبعها الافراد المنصوص عليهم في هذا القانون تسوية
حالاتهم طبقاً لاستكماله .

وتختص وزارة الخزانة بتسوية حالات الافراد الذين لا يخضعون لاحكام أحد قوانين العماشات
او التأمينات الاجتماعية .

مادة ١٩ - على الوزارة - كما غيرها يخصه - اصدار القرارات اللازمة لتنفيذ .

مادة ٢٠ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتكون له قوة القانون ويحمل به من يعين
صدر برمادة التعميم في ٩ شعبان سنة ١٣٨٨ (٢١ اكتوبر ١٩٦٩)

(جمال مهد الناصر)



صورة مرسلة الى السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

سكرتير عام الحكومة

١٢٤٩٨

قرار جمهوري بتقرير المعاشات والتعويضات
للمصابين والمستشهادين والمفقودين بسبب
العمليات الحربية أو المجهود الحربي
التاريخ: ٣٠ نوفمبر ١٩٦٨


— من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

میراث

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

١٩٦٨ لسنة رقم ٧٠ بالقانون

بتقديم المعاهدات والتصويضات المستحقة للمساهمين والمستثمرين والمتفوّجين
بسبب العمليات الحرية أو الجهود العزّز



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بعد الاطلاع على المادة ١١٩ من الدستور .

على القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون التأمين والمعاشات للماليين
الدليين بالدولة ،

وعلى القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية،

وعل القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن المعاشات والمكافآت والتأمين والتمويل

٦- المفهومية والعمل نتيجة الاعمال

وعلی ما ارتآه مجلسی الدوستة ٦

تسرى على المستشهدين والمتقددين والمصابين من المدنين الذين اشتراكوا فسسى
العمليات العربية القواعد الخاصة بالمقاشات والتوصيات والمكافآت والبنية والتأمين الاضافى
وسائر الاحكام النصوص عليها فى القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٦٤ المشار اليه بشرط أن يكون
الاستشهاد أو القى أو الاصلابة قد تم بسبب ذلك الاشتراك .

وفي تطبيق احكام الفقرة السابعة تتعادل درجات المدنيين الذين يشغلون وظائف مدنية بالرتب المنصوص عليها في القانون المشار اليه ، وبالنسبة للمدنيين الذين لا يشغلون وظائف مدنية تتحدد الرتب التي يعاملون على اساسها بقرار من لجنة المعاشرات الاستثنائية ، وبحد د وزير الحربية المقصود بالمعاملات الحرمة وأحوال الاشتراك فيها .

(المسادرة الثانية)

تسوى المعاشات والتعويضات المستحقة للمستهدين والمقدودين والمحابين مــــــــن
الذين يسبب المجهود الضرر والخاضعين لاحق قوانين المعاشات أو التأمينات الاجتماعية
عليها لاحتكام أصلية العمل المنصوص عليها في هذه القوانين .



(٢)

(المادة الثالثة)

تستحق المعاشات المقررة وفقاً لهذا القانون اعتباراً من تاريخ ثبوت الاستشهاد
أو القدر أو الأصابة .

(المادة الرابعة)

تسري أحكام هذا القانون دون اخلال بما تقرره القوانين الأخرى من مزايا أفضل .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتكون له قوة القانون ويحمل به اعتباراً من
٥ يونيو سنة ١٩٦٢ ، ولوزراء العمل والحرسية والخزانة كل فيما يخصه أصدار القرارات اللازمة
لتنفيذـه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٨) .
(جمال عبد الناصر)

صورة مرسلة الى السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية



٧ / ٣٣١٩٥

**قرار جمهوري بتأجيل العمل ببعض أحكام
القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٦٠ في شأن التعبئة
العامة**
التاريخ: ٣٠ نوفمبر ١٩٦٨

مص في قلب المعركة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٨

بت�جيل العمل ببعض أحكام القانون رقم ٨٧ لسنة
١٩٦٠ في شأن التمهيّة العامة

باسم رئيس

الجمهوريّة

بعد الاطلاع على المادة ١١٩ من الدستور ،
 وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ في شأن التمهيّة العامة ، والقوانين المعدلة له ،
 وعلى ما رأته مجلس الدولة ،

قرر القانون الآتي :

(المادة الأولى)

يوُجل تنفيذ الفقرة الأولى من المادة ١٢ من القانون ٨٧ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه
لمدة سنتين اعتباراً من السادس والعشرين من يونيو سنة ١٩٦٨ بالنسبة لوزارة العربية والفروع
التابعة لها .

(المادة الثانية)

أثناء فترة التجايل المنصوص عليها في المادة السابقة توجّي الوزارات والمصالح ووحدات
الادارة المحلية والهيئات والمؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها إلى المصايفين
بها طوال مدة استدعائهم أو تكليفهم أو ندبهم بالصنفة العسكرية أو المدنية إلى وزارة العربية
وغيرها بالتطبيق لاحكام القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ ، المرتبات والأجر والبدلات والمزايا
التي لها صفة الدوام التي كانوا يتقاضونها في جهة عملهم الأصلية قبل التكليف أو الاستدعاء
أو الندب .

ولاتتحمل الجهات التي يستدعي أو يطلب للعمل بها عولاً ، المصايفان سوى الملاوات
والبدلات العسكرية والزيارات الأخرى المقررة لحاملي الوظيفة الأصلية الممنوعة للزينة الشرفية
المتوحة لهم .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وتكون له قوة القانون ويحمل به من تاريخ نشره .


صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (٣٠ يونيو سنة ١٩٦٨) .

صورة مرسلة إلى السيد وزير الاقتصاد والتخطيط ، الخارجية (جمال عبد الناصر)

سكرتير عام الحكومة

شكراً وديك

٣٣٥ / ٢



أمر رئيس الجمهورية بتأمين وسلامة ميناء
الإسكندرية
التاريخ: ١٥ يوليو ١٩٧٩

أمر رئيس الجمهورية الصوري المتعدد
رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٩
بشأن تأمين وسلامة ميناء الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بحد الأطلاع على، ألا تتصور

وطلي قانون العقوبات

وطلي القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ، والقوانين المعدلة له

وطلي قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطوارئ

وطلي قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن انشاء قيادة الدفاع ميناء

ميناء الاسكندرية

مادة

مادة ١ - مع عدم الالحاد بآية عقوبة أحد ، يعاقب بالعقوبات المقررة بالحاده ١١٦ مكرراً
(ب) من قانون العقوبات كل من يقصر أو يتهاون من المسؤوليات في الهيئات
والمؤسسات والأجهزة الحكومية وغيرها في القيام بمسؤولياته بشأن تأمين وسلامة
ميناء الاسكندرية المقررة تنفيذ القرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٢ لسنة ١٩٦٩ ،
بانشاء قيادة الدفاع عن ميناء الاسكندرية

مادة ٢ - يحمل بيتاً الامر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

صادر ببراسمه رئيس الجمهورية في ١ جمادى الاولى ١٣٨٩ - ١٥ يوليو ١٩٦٩ .

جمال عبد الناصر

٩٨٤

مكتب سيداد سكريتير عام الحكومة

وقد اتخذ اللازم لنشره في الجريدة الرسمية بتاريخ اليوم

تحريرها في ١٥/٢/١٩٦٩

امكار

من مدير

مكتب شئون امن الدولة

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

مذكرة أيضاحية

لامرئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم (١٩٦٩) لسنة ١٩٦٩

بشأن قيادة الدفاع عن ميناً الاستندر

نظروا لأن ميناً الاستندر يعتبر الميناً الرئيس للجمهورية العربية المتحدة ويعتمد
القسم الرئيس من التجارة الخارجية للدولة على هذا المينا على كونه القاعدة البحرية الرئيسية
للاسطول في نفس الوقت فان الامر يتطلب اتخاذ الاجراءات التي تكفل امن وسلامة المينا بصفة
مستمرة ضد اى اعمال تخريب قد يقوم بها العدو مستخدماً في ذلك المتسللين او العلا او اي
مجموعات يتم ابرارها جواً وبحراً .

وبتفيداً لذلك فقد صدر القرار الجمهوري رقم لسنة ١٩٦٩ بشأن انشاء قيادة الدفاع
عن ميناً الاستندر ونص نص المادة الاولى منه على كيفية انشاء تلك القيادة كما نص في المضاد
التالي على السلطات والمهام الموكولة لها
ولما كانت مسؤولية تأمين المسطح المائي بالمينا ومنطقة البوغاز من اختصاص قيادة قاعدة
الاستندر البحرية لا ربطاً بذلك ما شرعاً بتأمين القطع البحرية للاسطول .

ونظراً لأن الامر يتطلب تحديد المقويات التي تطبق على المقصرين الى المتهاونين —
المستهملين من الجهات والمؤسسات والاجهزه الحكومية وغيرها لذلك فقد اعد مشروع الامر الجمهوري
المرافق بالتطبيق لاحكام القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٦٨ بشأن حالة الطوارئ

وقد نصت المادة الاولى منه على معاقبة كل من يقصر او يتهاون مع المسؤولين في الجهات
او المؤسسات والاجهزه الحكومية وغيرها في توفير مطالب المناصر التابع له المكلفة بمسؤوليات تأمين
سلامة المينا او اتخاذ الاجراءات التي تكفل تسهيل هذه المهام بموجب المادة ١٦ مكرر من —
القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ المعدل بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٦٤ لتوضيح أهمية المسؤولية
الملائمة على عاتق هؤلاء المسؤولين ومحاسبة من يقصر منهم بما يتمشى مع أهمية هذا المرفق الحيوي .
ويتشرف وزير الحربية بعرض مشروع القرار المرافق وتقديمه الى اقرها مجلس الدولة
برجاء التكرم بالموافقة عليه واصداره .

في حق اول / محمد فوزي

وزير الحربية

٦٩٧٧٦

٩٦٦٣ جهاز المراقب

مذكرة

**أمر رئيس الجمهورية بقيام محلات التي تبيع
الملابس الخاصة بالقوات المسلحة والشرطة مراعاة
ختمها بختم مبين به اسم وعنوان المحل
التاريخ: ٢٥ مايو ١٩٦٩**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

لا

مشروع

أمر رئيس الجمهورية رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٩
بتمدييل الأمر رقم ١١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلم القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطوارئ

وعلم أمر رئيس الجمهورية رقم ١١ لسنة ١٩٦٢ بحظر ارتداء ازياء او حمل مسارات

مائلة لها يرتديها او يحمله أفراد القوات المسلحة وقوى الشرطة

وعلم ما آرائه مجلس الدولة

تقرير

مادة (١) : تناول فقرة ثانية الى المادة الاولى من أمر رئيس الجمهورية رقم ١١ لسنة ١٩٦٢ المشار اليه نصها الآتي :-

وعلم جميع أصحاب المحلات التي تقوم ببيع اعنساف من الملابس الخاصة
بالقوات المسلحة والشرطه مراعاة ختم هذه الاعنساف بخاتم مدين به
اسم وعنوان محله وكذلك ختمها بخاتم الكنه من الجبهه بائمه
الاعنساف الى المحل

كما يحظر تشغيل او بيع الاعنساف الجديد الكامله الواعنة التي
تستخدمها القوات المسلحة او قوى الشرطه او التي تكون مشابهه او مماثله
لها الا بتصریح كتابي من الوزارات المختصة وذلك فيما عدا ملابس الفسحه
للتنفس

مادة (٢) : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية ويحمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ربیع الاول سنة ١٣٨٩ - ٢٥ مايو سنة ١٩٦٩ .

(جمال عبد الناصر)

٧٥

مكتب سعادة سكرتير عام الحكومة

وقد اتخذ اللام لنشره بالجريدة الرسمية بتاريخ اليوم

مدير

تحريرا في : ١٩٦٩/٥/٢٥

مكتب شئون امن الدولة

سوسن

الرقم : ٤٢٩
التاريخ : ٢٧ أبريل ١٩٦٩

الذكرى الايام

لأمر رئيس الجمهورية رقم () لسنة ١٩٦٩

بتعديل الأمر رقم ١١٣ لسنة ٦٢ بضم أجزاء أربعة أو حمل
ماراث مائلة أو مائية لها بوابة أو بحطة أو قوات القوات المسلحة أو قوات

الشرط

لما كانت أصناف الملابس الموجهة من الوحدات بماء مرفوعة فيها بعد تزييقها لاستخدامها
من أغراض النظافة بالوحدات وجزء آخر من هذه الملابس يتم بيعها بالمواد المثلثة للتجار يتلون بها
للجمهور يكتفى حالتها قبل تزييقها أو صيانتها بألون آخر .

ونظراً لأن تزييق هذه الأصناف قبل بيعها يختلف كثيراً عن تزييقها ، كما أن صيانتها بألون آخر
بحل الجهة المائمة فكان ذلك باهظه (لا يكتفى بها زرادة في الجان البعير) .

وحتى يتم توزيع هذه الأصناف من الملابس من شواطئها لتكون ملوكية للكلاء وللحظر تعميل وبيع
أصناف جديدة . . . كافية الوسائل من التي تستخدم بالقوات المسلحة وقوات الشرطة إلا ما ذكره كتاب
من الجهة المختصة .

لذلك تقد أعد مشروع الأمر المرفق ويكتفى بما ذكره الآتي بيان على جميع محلات القنطرة
بعن أصناف من الملابس الخامسة بالقوات المسلحة والشرطه مراقبة حفظ هذه الأصناف بخاتم العمل
وأن يوضع على هذا الختم اسم وفروع العمل وكذلك خصها بخاتم التبيه . . . من الجهة المائمة
لهذه الأصناف إلى العمل . . . كما يحظر طلبهم تعميل أو بيع الأصناف الجديدة الكافية الوسائل
التي مستخدمها القوات المسلحة أو قوات الشرطة أو التي تكون مائية أو مائلة لها إلا بتصريح كتاب
من الوزارة المختصة . هذا ملابس الفسحة للضباط .

ويكتفى العادة الثانية بنشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية .

وينشر وزير التموين بمعرض المعرض المزدوج في الصيدلة التي تزدهر بها مجلس الدولة بكتابه رقم
٢٢٠/٣٢٢/٤/٢ بتاريخ ١٩٦٩/٤/٢ . . . رجاء الولاء عليه وأصداره .

نوريق أول / محمد نعوزي
وزير التموين

مختاراوي محمد جمعه
وزير الداخلية

**قرار جمهوري بمنح أسماء شهداء وضباط وجندو
الأوسمة والأنواط العسكرية نظير ما قاموا به**
التاريخ: ١٧ سبتمبر ١٩٦٩

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

١٢٢٢ لسنة ١٩٧٩ رقم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة
والقوانين المعدلة له

يعمل على القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لنسياط الشرف

والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة،

卷之三

(المادة الأولى،)

- تفتح أسماء الشهداء المذكورين بعد الأوسه والأنواط العسكرية الموضحة وتقديراً لما قاما به من أعمال استثنائية تدل على التضحية والشجاعة الفاقعة في مواجهة العدو أتى الاشتباكات التي حدثت في خلال المدة من ١٥/٨/١٩٦٩ إلى ١٩/٨/١٩٦٩ وهي :

رسام نجمة الشرف

ملذاتِ اول

علا الدين محمد محمود رضوان

نوط الجمهورية العمكري من الطبقة الأولى

ملازم (جند)

الملازم (مجندة) سعاد محمد السعدي

ب - بمنع الملاطيطان المذكوران بعد نوط الشجاعة العسكرية من الطبقة الأولى تقديرًا لما قاما به من أعمال تتصف بالشجاعة في ميدان القتال أثناه الاشتباكات التي حدثت في خلال المدة من ١٩٦٩/٨/١٥ إلى ١٩٦٩/٨/١٩ وهما :

سعود عبد الحميد أحمد جبر

لارزم

عبد العزيز محمد جوده دهيم

(المادة الثانية)

على وزير الخزينة والخزانة تنفيذ هذا القرار .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٥ ديسمبر سنة ١٣٨٩ (١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٩)

(جمال عبد الناصر)


صدر هذا القرار في ١٢ سبتمبر سنة ١٩٦٩ وأبلغ إلى السيد وزير الخارجية والخزانة والدولة
ادارة الترقيع برئاسة الجمهورية .
سكرتير عام الحكومة

صدر هذا القرار في ١٢ سبتمبر سنة ١٩٦٩ وأبلغ إلى السيد وزير الخارجية والخزانة والدولة
ادارة الترقيع برئاسة الجمهورية .
سكرتير عام الحكومة

بادرة التوقيع برئاسة الجمهورية .
سكرتير عام الحكومة

二三

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



مذکور ایضاً چون

بيان منع نشاط أنواعاً عسكرية

أشرف بأن أربع لسيادتكم رفق هذا مشروع قرار جمهوري يمنع أweise وأنططا
عسكريه لعدد (٥) شابط - شهداً وجرحى العمليات الحربيه ، تقديراً
لما قاما به من أعمال استثنائيه تدل على التضحية والشجاعة النادره في مواجهه
المدو أعيناً الاشتباكات التي حدثت في خلال المدة من ١٩٦٩/٨/١٥ ١٩٦٩ الى
١٩٦٩/٨/١٩ .

برجاً التفضل اذا ما افتش سعادتكم - التكرم بتوقيعه واصداره .

٤٤٦ **الاحترام فائق فائق بقبول تتفضلوا**

٢٤ أغسطس ١٩٦٩

قرار رئيس الجمهورية المصرية المتحدة

رقم ١٢٦٦ لسنة ١٩٦٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المذكور ،

طبق القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥١ في شأن عروض الخدمة بالترقية لضباط
القوات المسلحة والزيارات العاملة لغيره

تقرر

(المادة الأولى)

بتاريخ اسماه السيد الرئيس (أ.ج) محمد حسنه طه محمد اللطاخ منظور الدالين
وسلم بخطه الشرف تقديرا لما قدم به من أعمال استثنائية تدل على التضحية والشجاعة
الناجمة عن مواجهة العدو وأثنائه الامهاكات التي حدثتهم ١٩٦٩/٤/٣١

(المادة الثانية)

على وزير الحربية والخزانة تنفيذ هذا القرار

صدر رئيس الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٣٨٩ (١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٩)


(جمال عبد الناصر)

صدر هذا القرار في ١٧ سبتمبر ١٩٦٩ وأبلغ إلى السادة وزراء الحربية والخزانة

والدولة وادارة التعيين رئيسة الجمهورية

سكرتير عام الحكومة

بلال عبد الله



من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

مذكرة ابخارية

أشرف بأن أرفع لسيادتكم رفق هذا مشروع قرار جمهوري يمنع اسم الشهيد
الراشد (أح) محمد عصام طه عبد الناتج منظور الدالى وسام نجمة الشرف تقديرا
لما قام به الشهيد من أعمال استثنائية تدل على التضحية والشجاعة اللافقة
في مواجهة العدو يوم ١٩٦٩/٨/٢١ .

برجام التخلص اذا ما وافقتم سعادتكم - التكره بتوقيعه واصداره .

وتفضلاً بقول نائب الاحترام .

سبتمبر ١٩٦٩

(٢)

قرار رئيس الجمهورية السرية المقدمة

رقم ١٢٢٢ لسنة ١٩٦٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

ومن القانون رقم ٤٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والتزكية لبيانات القوات المسلحة
والقوانين الصادرة له ،

ومن القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٦ في شأن شروط الخدمة والتزكية لبيانات الشرف والسلامة
وبيانات الصد بالنجد بالقوات المسلحة ،

قرر :

(المادة الأولى)

١ - ينبع أسماء الشهداء المذكورين بعد وسام نجمة الشرف تلقواها كما قاتلوا من
أعمال استثنائية تدل على الشجاعة والشجاعة الملازمة في مواجهة العدو وعمرو
١٩٦٦/١١/١١ يوم ،

ملائكة أول طيار	أمير عدن عبد الفتاح محظوظ
ملائكة أول طيار	حسين عزيز محمد عبد الله سالم
ملائكة طيار	أحمد جابر عبد العليم العبرود

٢ - ينبع الشهادة والأفداء المذكورين بعد الانبطاط العسكرية تلقواها كما قاتلوا
من أعمال جبهة دافن ميدان القتال يوم ١٩٦٦/١١/١١ يوم ،

نوط الجمهورية العسكرية من الطلبة الأول

صلاح الدين أحمد الشرقاوى محمد جبار	ش	فتح طيار
سليمان فرب	راشد طيار	راشد طيار
محمد داود مكاري محمد حسن مكان	راشد طيار	راشد طيار
محمد كامل محمد على الوهابى	راشد طيار	نقيب طيار
سيف كامل عبد الوهاب	نقيب طيار	نقيب طيار
محمد حاتم محمد احمد الغريب	نقيب طيار	نقيب طيار
صالح محمد صالح	نقيب طيار	نقيب طيار
محمد عبد العليم زكي مكانه	نقيب طيار	نقيب طيار
سليمان زكي مكانه	نقيب طيار	نقيب طيار
احمد روزي حسن روزي	نقيب طيار	نقيب طيار
محمد محمود زكي احمد	ملائكة أول طيار	ملائكة أول طيار
محظوظ محمد محمد جامع	ملائكة أول طيار	ملائكة أول طيار



(٢)

- ٧ -

بروتوكولية العسكرية من الطلبة الثانية

حسن محمد على خضر	رائد طيار
محمود كمال حسون حافظ كمال	نقيب طيار
مطر محمد يوسف جرجس	نقيب طيار
حسون محمد محمود العبدلي	نقيب طيار
ناصر محمد رشاد قاسم	نقيب طيار
مرسي حسين راشد	نقيب طيار
طاهر محمد طاهر	نقيب طيار
محمد عبد الرحيم عالم	نقيب طيار
حسون أحمد صعب البروب	ملحق أول طيار
عاصم محمد يوسف شطاويه	ملحق أول طيار
نزه محمد زكي محمد كمال	ملحق أول طيار
محمد رشاد عبد العليم على سفر	ملحق أول طيار
محمد نبيل عباس على دعيج	ملحق أول طيار
السيد رفيف الدين الدين عبد اللطيف	مساعد أول ملحق
محمد محمود حسن عبد الواحد	مساعد راتب
مطرى عبد السيد متول	مساعد راتب
عاصم السيد حسن	مساعد أول ملحق
محمد رشاد محمد عبد الرحيم عزيز	مساعد أول ملحق

بروتوكولية العسكرية من الطلبة الأولى

فوز محمد فتحي سلام	رائد طيار
يعقوب سامي محمد يسر	رائد طيار
سراج يوسف عبد الرحمن	رائد طيار
محمد كمال سلطان محمد	رائد طيار
أحمد محمد ناصر زكي	نقيب طيار
أحمد عبد العزيز محمد أبو	نقيب طيار
الجعوب عصام عبد السيد البري	ملحق أول طيار
محمد عبد إبراهيم العطاوى	ملحق أول طيار
حسن بالوة حسن حسن	ملحق أول طيار



محمد عياد الدين عبد الشفيل السيد محمد	ملائكة أول طيار
احمد عاطف عبد الرحمن احمد	ملائكة أول طيار
نبيل عزت كامل	ملائكة أول طيار
حسين محمود عزت سليمان	ملائكة أول طيار
محمد ولياى محمد السيد عبد الشافى	ملائكة أول طيار
محمد جمال الدين عبد العالى اللائى	ملائكة أول طيار
صلاح الدين محمود نصر نواج	ملائكة أول طيار
هشام احمد كامل احمد	ملائكة أول طيار
سيد عبده محمد رشوان	ملائكة أول طيار
حسن عبد البالى احمد حسن	ملائكة أول طيار
محمد مجدى كامل عبد العزيز كامل	ملائكة أول طيار
سليمان شريف الله سليمان	ملائكة أول طيار
مجد الدين رفعت محمد احمد رفعت	ملائكة أول طيار
احمد عطا محمد احمد شلبي	ملائكة أول طيار
عبد الرحيم سعيد سيد احمد	ملائكة أول طيار
ابراهيم حماد محمد برهان الدين حماد	ملائكة أول طيار
صاد الدين على احمد السريجاني	ملائكة أول طيار
محمد ابروبكر حماد حسن	ملائكة أول طيار
أشرف عدن عبد العليم محجوب	ملائكة طيار
حنى عبد الكريم اساعل مصطفى	ملائكة طيار
طلال محمد سعد الله	ملائكة طيار

(المادة الثانية)

على وزيرى العربية والخزانة تنفيذ هذا القرار .

مسند ببرلمان الجمهورية فى ٢٠ رجب سنة ١٣٨٩ (١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٩)
 (جمال عبد الناصر)

صدر هذا القرار فى ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٩ وأبلغ الى السادة وزراء العربية
 والخزانة والدولة بادارة التوفيق ببرلمان الجمهورية .
 سكرتير عام الحكومة

باسم مصر



مذكرة ايضاحية

بيان نسب بعض الضباط والانزاد أوصية وأنواطا عسكرية

أتفرق بأن أربع سيداتكم رفق هذا شهرين قرار جمهوري بمنع ضباط وأنراط القوات الجوية
الذين أظهروا بسالة واتياً أثنا العمارك العربية يوم ١٩٦٩/٩/١١ أوصية وأنواطا
عسكرية .

للتفضل اذا ما وافتم سيداتكم التكرم بتوقيعه واصداره .

ونصلوا بقبول ناقف الاحترام .

لرئيسي أول محدث ناظري
طير الحرية

سر

١٩٦٩ سبتمبر ٢٧

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٨٨ لسنة ١٩٦٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات

المسلحة والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ في شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات

المسلحة ،

قرير

(المادة الأولى)

يمنح اسم الشهيد الملائم أول (احتياط) أحمد محمد أحمد راجح وسام نجمة
الشرف تقديراً لما قام به من أعمال استثنائية تدل على التضحية والشجاعة الفائقة في مواجهة
العدو يوم ٢٨/٢/١٩٦٩

(المادة الثانية)

على وزير الحرب والخزانة تنفيذ هذا القرار ،

صدر ببرأة الجمهورية في ١٣ جمادى الثانية سنة ١٣٨٩ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٩)

(جمال عبد الناصر)

صدر هذا القرار في ٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٩ وأبلغ إلى السادة وزراء الحرب والخزانة
والدولة ومدير المكتب الفني وإدارة التوجيه ببرأة الجمهورية .

سكرتير عام الحكومة

مختار بدوي



مذكرة ابتدائية

بيان من اسم ماءط فهيد وسام نجمة الشرف

أشرف بعرض الآتي :

١ - الملازم أول (احتياط) أحمد محمد أحمد راجح - أصيب أثناء العمليات العربية يوم ٢٨/٦/١٩٦٧ - وسُجّل نوط الشجاعة العسكري من الطبقة الأولى بناءً على القرار الجمهوري رقم ١٤٥٢ لسنة ١٩٦٩ .

٢ - ونظراً لأن المذكور أستشهد متأثراً باصابته ، وتقديراً لما قام به من أعمال استثنائية تدل على التضحية والشجاعة الشائقة في مواجهة العدو فإنني أقرر منح اسمه وسام نجمة الشرف - وبرفقه مصروف ثوار جمهوري للفضل إذا ما رأيتم سعادتكم التكرم بتقديمه واصداره .

وتحتفلوا بقبول فائق الاحترام .

أحمد أول محمد فوزي
وزير الحربية
سر

١٩ أغسطس ١٩٦٩

**قرارات وزيرة الشؤون الاجتماعية لرعاية أسر
المجندين
التاريخ: ١ أبريل ١٩٦٩**

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار رقم ٤٨ بتاريخ ١٩٦٩/٤/١

طهير العيون الاجتماعي

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٣٧٧ ب شأن تنظيم وزارة الشؤون الاجتماعية و ترتيب
حالها .

وعلى القانون رقم ٣٢١١ لسنة ١٩٦٥ ب شأن تنظيم وزارة الارصاد والشئون الاجتماعية .

وعلى القانون رقم ١١٣٣ لسنة ١٩٦٤ في شأن الضمان الاجتماعي .

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ ب شأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة .

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٩

وعلى قرارات المؤتمرات العمومية في دوته الثانية المادية .

قرر الآتي

مادة ١ :

تتفاً ادارة لرعاية اسر الجنديين تتبع وكالة الوزارة للشئون المالية والادارية .

مادة ٢ :

تحتخص هذه الادارة بوضع قواعد الاولوية في الخدمات المختلفة في المجالين الحكوميين والاهليين لاسير
المجندين ورعايتهم والاعراض على تنفيذها .

مادة ٣ :

على هذه الادارة متابعة تنفيذ الطلبات التي ترد عن طريق القوات المسلحة او تلك التي ترد من
الافراد مهاجرة وعرض تقرير دوري و شامل عن هذه الطلبات مع التقارير الواردة من المديريات على

اولا يأول .

مادة ٤ :

تتولى هذه الادارة دراسة ما يرد اليها من مقترنات هيئة التنظيم والإدارة بالقوات المسلحة وكافة
مستويات الاتحاد الاشتراكي العربي وبدوريات الشئون الاجتماعية وذلك في شأن رعاية اسر الجنديين
وصولا الى تضمين تلك الخدمات بصورة فعالة .

مادة ٥ :

ينقل السيد / احمد ضيف قببي للعمل مدبرا لهذه الادارة
كما ينقل للحمل بهذه الادارة :

(١) السيد / ابراهيم العزب العريف .

(٢) السيد / السيد عمر محمد زيدان

مادة ٦ :

ينشر هذا القرار ويحمل به من تاريخ صدوره .

طهير
الشئون الاجتماعية
(امضاء) (٠٠٠٠)

١٩٦٩/٤/١
نجار

مص في قلب المعركة

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار وزاري رقم ٨٧ بتاريخ ١٩٦٩/٦/٤
بشأن إنشاء إدارات لرعاية أسر المجندين بمديريات الشؤون الاجتماعية

وزير الشؤون الاجتماعية

بمقدمة الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٣٢٧ لسنة ١٩٦٢ ببيان تنظيم وزارة الشؤون الاجتماعية وترتيب مصالحها .

وإلى القرار الجمهوري رقم ٣٢١٩ لسنة ١٩٦٥ ببيان تنظيم وزارة الأوقاف والشؤون الاجتماعية .

وإلى قرارات المعاشر القوى العام للاتحاد الاشتراكي العمال في دورة انتقاد المادتين الثانية فيما يختص برعاية أسر أفراد القوات المسلحة .

وإلى القرار الوزاري رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٩ ببيان إنشاء إدارة رعاية أسر المجندين .

وبناءً على ما قرره مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٢ مايو سنة ١٩٦٩

فقرة

مادة (١) :

يتم إنشاء بكل مديرية من مديريات الشؤون الاجتماعية إدارة رعاية أسر المجندين يلحق بها عدد كاف من العاملين ، ويشرف عليها وكيل مديرية الشؤون الاجتماعية لمفهون التهجير ورعاية أسر المجندين .

مادة (٢) :

تحتسب هذه الإدارات بتتفيد الخطة التي تحددها الوزارة لرعاية أسر المجندين وتيسير حصولهم على الخدمات المختلفة في المجالين الحكومي والإ الأهلي وتناسب تتفيدها على كافة مستويات وحدات الخدمات المحلية .

مادة (٣) :

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ونشر بالجريدة الرسمية .

١٩٦٩/٦/١

نagar

وزير الشؤون الاجتماعية
(١٣٠)

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار وزاري رقم ١٣٣ بتاريخ ١٤١٩/٧/٢

بيان شروط وأوضاع الأجراءات sociale اسر الجندي

غير المعنون الاجتماعي

بعد الاطلاع على قانون الضمان الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦٤ والقرارات الوزارية الصادرة تعميدها ،
على قانون الجمعيات والمؤسسات الخاتمة الصادر بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ ولا يختص
البنية العامة بقرار رئيس الجمهورية ١٣٣ لسنة ١٩٦٤ لسنة ١٩٦٦
على قرارات المؤتمر العام للاتحاد الاشتراكي المصري في وزارة اعتماده العادي
 وعلى القرار الوزاري رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٩ بانشاء ادارة زagleia اسر المجندين .
و على القرار الوزاري رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بانشاء ادارات لرعاية اسر المجندين بمدروز
الشئون الاجتماعية .
وبناء على ما قرره مجلس الوكالة بجلسته المنعقدة في ٢٢ مايو ١٩٦٩

قرر الآتي

الباب الأول : في شروط وأوضاع رعاية اسر المجندين :

مادة ١ : فحوى :

- (١) يقصد بكلمة " اسرة مجند " في تطبيق احكام هذا القرار مجموعة تكون من زوجة المجندي
وأولاده او يعيش افراد هذه المجموعة اذا كانوا في معيادة واحدة ولو اختلفت حال اقامتهم .
فإذا كان للمجند اكثر من زوجة امتهنت كل منهن وأولادها منه اسرة اذا كانت كل منهن
تمتهن مع اولادها منه في معيادة واحدة .
(ب) يقصد " بأولاد " البنات المعالات وكذلك الابناء المغاليون الذين لا تزيد سنهم على
١٢ سنة او الذين لا تتجاوز سنهم ١٩ سنة اذا كانوا ماتحققين بمعاهد او مدارس او مراكز
تدريب خاصة للتأهيل الحكيم او لاقراف هيقات الادارة المحلية او كانوا عاجزين جسديا
كلياً ، ويكون حساب السن باقياً للتقدير الميلادي .
(ج) يقصد بعبارة " من يمولونهم " الافراد الذين كان يمولهم المجند ابالة كاملة او كراس
يشترك في اقامتهم قبل تجنيده . - ولم تكن تتحقق عليهم شروط الحصول على معاشر او مساعد
قبل التجنيد طبقاً لاحكام القانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦٤ والقرارات الوزارية المنفذة له وهي :
١- والد المجند وامه - وأولادها اشقاً للمجند .
٢- والدة المجند البطلقة .

مادة ٢ : تصرف مساعدات من صندوق المساعدات بالمحافظة الى اسر المجندين ومن يمولونهم
الذين لا يحصلون على معاشر او معايدة باقية لاحكام القانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦٤ وذلك
وفقاً للشروط وأوضاع الاجراءات الواردة بهذه القرارات .

مادة ٣ : يكون صرف مساعدات اسر المجندين ومن يمولونهم تقدماً على دفعات شهرية ابتداءً
من أول الشهر التالي لصدور القرار ولددة لا تجاوز اثنين عشر شهراً قابلة للتجدد او التمهيد
الشهر الذي انتهت فيه تجديد " ايهما أقرب ، وذلك بقرار من مدير مديرية الشئون الاجتماعية
المختصة او من يقيمه وفق الشروط والاجراءات الواردة بهذه القرار .
ويجوز صرف المساعدة كلها او بعضها بجملة واحدة لاسرة الجندي اذا ثبتت من المحكمة
الاجتماعية احد افراد الاسرة للقيام بمشروع يخل ببراءتها يسأله الاسرة على توسيع
الفقير في دخلها .

- 4 -

تابع القرار الوزاري رقم ٨٨ بتاريخ ١٩٦٩/٦/٤

مادة ٤ : يشترط لمنع هذه المساعدة فضلاً عن الشرط الوارد في هذا القرار ما يأتى :
١) بالنسبة لمساعدة "أسرة المجندة" :

- ١- أن يكون التجنيد أجبارياً
 - ٢- أن يكون الجندي هو عامل الاسرة قبل التجنيد
 - ٣- أن يكون الجندي هو عامل الاسرة قبل التجنيد

٢٠- أن يكون المجندة مسؤولة عن إشراف المجندين .

- ان پکیون الجمیل ۱۳ همل پیدا کرد خانه بیان محمد

— ان يكون دخل الا سرة قد انخفض بسبب التجنيد
دخلها قبل التجنيد، و محسنة خال التجنيد، فـ

٤- أن يكون دخل الأسرة قد انخفض بسبب التجنيد ونتيجة له إلى أقل من تصرف دخلها قبل التجنيد . وحسب دخل المجندي ضمن دخل الأسرة .
بـ) بالنسبة لمساعدة "من مطبوعاته " المسجند :

١٣٣ - لا تدابق علوم شروط الحصول على مماعي أو مساعدة داتقا لاحكام القانون
١ - لا تدابق علوم شروط الحصول على مماعي أو مساعدة داتقا لاحكام القانون
٢ - لا تدابق علوم شروط الحصول على مماعي أو مساعدة داتقا لاحكام القانون
٣ - لا تدابق علوم شروط الحصول على مماعي أو مساعدة داتقا لاحكام القانون

ماده ٥ : اذا كان المجند يشتراك مع غيره في امتال الامرأة ففي ذلك ماده ١٢ والقرارات الجزائرية المقيدة له .
نصيب الفرد من ثلاثة جنوحها شهرياً من مجموع دخل الامرأة موزعاً بالتساوي على افرادها الذين يقيمون في معيشة واحدة .

مادة ٦ : تكون قيمة المساعدة لامر المجندين ومن يمولنهم بالتطبيق لهذا القرار وفقاً للشتات المبينة بالجدولين المرفقين بهذه القرار .

مادة ٧: تتحمّص نسبة لا تقل عن ١٠% من مجموع اعتمادات صندوق المساعدات المركبة
واحتياطياتها في أول كل عام لرعاية أسر المجندين ومن يمولونهم - على أن توزع على
المحافظات طبقاً لما تقرره إدارة رعاية أسر المجندين.

ماده ٨ : يجوز في الحالات التي يقتضي من البحث الاجتماعي حاجتها الملحة للمساعدة صرف مساعدة دون التقييد بالقواعد والاحكام الواردة بهذه القرار .
وفي هذه الحالة لا يتجاوز قيمة المساعدة ثلاثة جنيهها صرف دفعة واحدة . وتتولى

ادارة رعاية اسر المجندة بن عرض هذه الحالات على الوزير او من ينفيه للنظر في الموافقة
على الصرف .

ماده ٩ : يكون لطلبات المساعدات بالتسوية، لاحكام هذا القا، الامانة المبالغة، الـ ١١

واليبحث وربط المساعدة .
يكون لطلبات المعاشات او المساعدات المقدمة من اسر الجنديين او من بحولتهم مممن
يدأب عليهم القانون ١٣٣ لسنة ١٩٦٤ شأن الضمان الاجتماعي . والقرارات الوزارية .

المقدمة له الاولية المطلقة في البحث في هذا المجال و المساعدة .
نادي ١٠ : يكون لاترداد اسر المجندين ومن يمولونهم الاولية في الحصول على الخدمات المختلفة
التي تختلف اختلافاً انتقائياً بين العمال والعمال الاداريين

التي تدخل في اختصاص الوزارة في المجالين الحدوديين والأهلية، وتتولى الادارات المأمة المنعية وضع قواعد الاولاوية المشار إليها بالاعتراض في ادارة رعاية اسر المجندين.

١١٠ : تعدل قيمه المساعدة الى تصرف لسر الجندي بن بالتجاهي لقرارات وزارة سابقة
وفقاً لما تضمنه هذا القرار من احكام وذلك اعتباراً من اول الشهر التالي لتاريخ صدوره .

من فثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

نام القرار الوزاري رقم ٨٨ لسنة ١٩٦٩/٦/٤

- وعلى مستحق المساعدة اخطار مديرية الشئون الاجتماعية المختصة فوراً باى تغيير يطرأ على حاليه المالية والمالية يكون من تبليغته تمدّيل قيمة المساعدة او الغاءها .
- الباب الثاني : في اجراءات فحص الدلائل وقواعد وأجراءات صرفها :**
- مادة ١٢ : يحرر طلب المساعدة او الرعاية على استماره خاصة وذلك طبقاً للامروزنج الذي يعتمد وكيل الوزارة الشئون الاجتماعية المختص .
يكون الحصول على الاستماره المشار اليها بدون مقابل .
- مادة ١٣ : يستوفى طالب المساعدة او الرعاية الاقرار الخاص بالبيانات المتعلقة به وباستمراره ومن يحملهم ويوقع في المكان المخصص للتتوقيع في الاستماره .
- مادة ١٤ : تحول طلبات المساعدة او الرعاية الى مديريات الشئون الاجتماعية المختصة عن طريق وزارة الحربية بعد ان يتم استيفاء البيانات الخاصة بالمجند واعتماد توقيمه .
- مادة ١٥ : يراوح عدد قيد الطلبات استيفاؤها الآتي :
- أ) البيانات الخاصة بمسئلة الجندي عسكرياً مصدقاً عليها من رئاسته .
ب) اقرار يقدم الطالب بصحبة البيانات الواردة بطلبه موقعاً عليها منه ومصدقاً على التوقيع من رئاسته .
- مادة ١٦ : تشهد طلبات المساعدة او الرعاية فور ورودها الى مديرية الشئون الاجتماعية فوج مسجل خاص يمد لها الفرض وذلك تبعاً لتواريخ ورودها وطبقاً للامروزنج والذى اتم الدليل بعد ادارة رعاية اسر الجنديين ويعتمده وكيل الوزارة المختص .
وعلى الوحدات الاجتماعية توجيه الحالات التي ترد اليها مباشرة من اسر الجنديين او من يحملون اسمها الى المديرية في نفس يوم الورود لاستكمال الاجراءات .
- مادة ١٧ : على الوحدات الاجتماعية المختصة استيفاؤها مستندات السن من واقع مستند رسمي سواء كان ذلك من اطلاقهم على شهادات الولاد او مستخرجاتها الرسمية او البطاقات المائلية او فاتورة المياه ، او اى اخطار او شهادة رسمية تحدد ذلك او خطاب من المدرسة يفيد الالتحاق بها اذاجا ورث من الاولاد سنة ١٣ .
- مادة ١٨ : على مديريات الشئون الاجتماعية فحص طلبات المساعدات او الرعاية الواردة اليها واستيفاؤها المستندات اللازمة وتوجيه الدلائل ومتابعتها وذلك طبقاً للنظام الذي تتمدد اداره رعاية اسر الجنديين ويعتمده وكيل الوزارة المختص .
وعلى ان يتم البت في طلبات المساعدة او الرعاية في خلال أسبوعين على الاقل من تاريخ قيدها مستوفاة المستندات .
- مادة ١٩ : يحصل بهذا القرار من تاريخ صدوره بنشر في الواقع المصري ويلغى كل نعم يخالف احكامه .
وعلى وكالة الوزارة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير
الشئون الاجتماعية

بنجاح

٤
تابع القرار الوزاري رقم ٨٨ لسنة ١٩٦٩
بيان القيمة الشهرية بالقروش لمساعدة أسرة الجندي

نحو نصف دخل أسرة المجندة الشهري قبل التجنيد بالقروش		نحو نصف دخل أسرة المجندة الشهري قبل التجنيد بالقروش	
الاسرة	لما يجاوز ٢٥٠ قرشاً	لما يجاوز ١٤٠٠ قرشاً	لما يجاوز ١٢٠٠ قرشاً
شيوخ ت تكون قيمة المساعدة الشهريّة بالقروش	٣٠٠	٣٧٥	٤٥٠
٦٠٠	٤٥٠	٥٢٥	٦٠٠
٦٧٥	٥٢٥	٦٠٠	٦٧٥
٧٥٠	٥٦٠	٦٢٥	٧٥٠

بيان القيمة الشهرية بالقروش لمن يمولهم او يشتراك في اعاليتهم المجندة

نحو نصف دخل أسرة المجندة بما لا يجاوز نصف او ربى دخله الشهري قبل التجنيد		لما يجاوز ٣٠٠ قرشاً شهرياً لـ ما لا يجاوز ٥٠٠ قرشاً شهرياً يجاوز ٥٠٠ قرشاً شهرياً	
نحو نصف دخل العامل الواحد يشتراك في العامل العميد يشتراك في الاسرة بما لا يجاوز الاعالة بما لا بما لا يجاوز الاعالة بما لا بما لا يجاوز الاعالة بما لا دخله الشهري دخله الشهري دخله الشهري دخله الشهري دخله الشهري دخله الشهري دخله الشهري			
١٩٠	٣٠٠	١٧٠	٢٢٥
٢٥٠	٣٥٠	٢٣٠	٣٠٠

نحو نصف قيمة المساعدة الشهريّة بالقروش

١٩٠	٣٠٠	١٧٠	٢٢٥	١٢٠	٢٠٠	فرد
٢٥٠	٣٥٠	٢٣٠	٣٠٠	١٧٠	٢٥٠	فردین
٢٩٠	٤٠٠	٢٧٠	٣٥٠	٢٠٠	٢٧٥	ثلاثة افراد
٣٣٠	٤٥٠	٣٠٦	٤٠٠	٢٢٠	٣٠٠	اربعة افراد

من فتاوى حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

طابع القرار الوزاري رقم ٨٨ لسنة ١٩٦٩

سرى "نموذج بيانات عن مجند"

وزارة الشئون الاجتماعية

مديرية

ادارة رعاية اسر المجندين

السيد

تحية طيبة وبعد ، ارجو التفضل بالتبليغ باستيفاء البيانات المرخصة بهذه الاستماراة عن
المجند وبالوحدة واعادتها بعد التصديق عليها ليتسنى لنا تقديم الرعاية او المساعدة
المالية ..

المدير العام

اولاً : بيانات تستخرج بصرفة الوحدة :

الرقم الكودي للوحدة :

اسم المجند النرة الرتبة المؤهل (عالي / متوسط / لا يوجد)

تاريخ التجنيد تاريخ انتهاء التجنيد / / / ١٩ -

تاريخ النقل على الاحتياط / / ١٩ نوع التجنيد (مجند / متواضع / موظفات)

الوضع الحالى (مجند / احتياط) المرتب الشهري الحالى للمجند / مكافأة تجنيد

بدلات آخر المجموع خاتم الوحدة

تحريرا في / / ١٩ التوقيع خاتم الوحدة

ثانياً : بيانات تستخرج بصرفة المجند :

العمل او الوظيفة او المهمة قبل التجنيد :

صاحب العمل وبياناته (وزارة / مصلحة / مؤسسة / عمل حر) - بذكرة يوضح العنوان تصريح لا

المرتب الشهري او كسب العمل الشهري قبل التجنيد : ٠٠٠٠٠

قيمة ما يحصل عليه المجند من مرتبه الشهري قبل التجنيد : ٠٠٠٠٠

الحالة الاجتماعية (لم يتزوج / متزوج / مطلق / ارمل)

الاسرة المطلوب رعايتها (ا) زوجة واولاد (ب) اب وام واولاد هما

الدخل الشهري للاسرة المطلوب رعايتها : قبل التجنيد بعد التجنيد : ٠٠٠٠٠

القيمة الشهري لها كان يسهم به المجند في اعالة الاب والام او احد هما : ٠٠٠٠٠

نوع الرعاية المطلوبة (خدمة / مساعدة مالية) - يوضح نوع الخدمة :

محل اقامة الاسرة : رقم المنزل شارع قبة مركز محافظة قسم

السيد مدیر عام الشئون الاجتماعية بمحافظة

انه يدرك بالاحاطة ببيان البيانات المرخصة بهاليه تقبل حالت المالية والاجتماعية قبل وبعد

التجنيد وهي صحيحة وتمثل الواقع واقر بمسئوليتي دليلا لاحكام القانون ١٣٣ لسنة ١٩٦٤ وما يقضى به

قانون العتنيات اذا اتشعر مخالقة اى بيان منها للواقع وواصبهد بابلاغ سعادكم عن اى تغيير

يطرأ على هذه البيانات .

تحريرا في / / ١٩٦٩

توقيع المجندة يعتمد التوقيع خاتم الوحدة

() () ()

قرار بإعفاء أبناء وأخوة المفقودين والغائبين في
العمليات الحربية من شرط مجموع الدرجات عند
القبول بالصف الأول الإعدادي والثانوي
التاريخ: ٨ سبتمبر ١٩٧٩

من مئات حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة التربية والتعليم
مكتب الولى

قرار وزارى رقم ١٤٤ بتاريخ ١٩٦٩/٩/٨
بشأن استثناء أبناء وأخوة المفقودين والغائبين في العمليات
الحربية من شرط التقيد بجميع الدرجات عند القبول بالصف
الأول الاعدادى والثانوى وما فى مستواها

وزير التربية والتعليم
بعد الديباجة

مسمر

المادة الأولى :

أبناء أبناء وأخوة المفقودين والغائبين في العمليات الحربية من شرط تجميد التدرجات
عند ذلك لهم بالسفن الأول الاعدادى والثانوى - وما فى مستواها - مع مراعاتها
لاستيفائهم لباقي الشروط المقررة للقبول .

المادة الثانية :

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار وجعل به من تاريخ صدوره .

وزير التربية والتعليم

توقيع
(دكتور محمد حافظ قاسم)

نمير

**قرار جمهوري بإنشاء قيادة الدفاع الشعبي
وال العسكري عن الأهداف الحيوية بالجمهورية
التاريخ: ١٧ أبريل ١٩٦٩**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس الجمهورية المصرية المتحدة

رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٩

بأنه قيادة الدفاع الشعبي وال العسكري على الاهداف الحربية

بالجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد اطلاع على الدستور *

وكل القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون اندس من الدولة

على القوات المسلحة *

وكل القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ بشأن منظمات الدفاع الشعبي *

وكل قرار رئيس الجمهورية المصرية المتحدة رقم ١٨٤٣ لسنة ١٩٦٨ بالاتفاقية التنفيذية

لقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ *

وكل ما أرتأه مجلس الدولة *

الى

مادة ١ - تنشأ بوزارة الحربية قيادة للدفاع الشعبي وال العسكري عن الاهداف الحربية
بالجمهورية ، يتولى قيادتها سعاده وزير الحربية *

مادة ٢ - تتولى هذه القيادة السهام الرئيسية التالية *

(١) القيادة والسيطرة على مختلف المناصر التي تختلف بالـ فاع الشعبي وال العسكري

عن الاهداف الحربية بالجمهورية عن طريق الاتصال والطبيعة الاداريه والغبية المختصرة *

(٢) العمل على رفع الكفاءة القتالية لجميع مناصر الدفاع عن الاهداف الحربية

بالجمهورية *

(٣) التشريع وتحفيز الترابط بين السلطات المختلفة المسئولة عن الدفاع من

الاهداف الحربية وحماية الامكانيات الذاتية لشعب الجمهورية وخطوط المؤسسات *

(٤) التأكد من قيام المحافظات بالتزاماتها تجاه منظمات الدفاع الشعبي وفقا

لأحكام القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ المباركه *

مادة ٣ - يحول سعاده وزير الحربية لمن بين الدفاع الشعبي وال العسكري عن الاهداف الحربية

بالجمهورية الاتصال بوزارات واجهزه الدولة المختلفة وتابعيه اعمال التنفيذ ، وذلك

فيما يتطلب بتطبيق احكام القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ ولا يقتصر التنفيذ المشار

الىها *

مادة ٤ - يصدر بتشكيل قيادة الدفاع الشعبي وال العسكري عن الاهداف الحربية بالجمهورية

وتحديد اختصاصاتها وواجباتها التفصيلية ولدايتها واسليم عملها قرار من وزراء

الحربيه *

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويحمل به من تاريخ نشره وزير الاتصالات ووزير الخارجية

صدر بياية الجمهورية في ٣٠ المحرم سنة ١٣٨١ (١٢ ابريل سنة ١٩٦٢)

(جمال عبد الناصر) ١٩٦٢

وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

مكتب الوزير

سورة موصلة للسيد / وكيل الوزارة لشئون الامن

رجاء التفضل بالاحاطة والتنبه باتخاذ اللازم

وتفصلوا ببيان ما اتيكم به

صادر

رائد الصادر

تونس

برلين

**أمر من محافظة بور سعيد بتقييد الدخول
والإقامة بالمحافظة**
التاريخ: ٣ فبراير ١٩٧٠

· من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

卷之三

الله ربكم - (الله) ربكم - (الله) ربكم

الآن نحن نعمل على إنشاء

النماذج المعاصرة لـ

مجلة الأكاديمية للعلوم في العلوم ١٢٢ لسنة ٢٠١٣ ميلادي مجلد السادس

Digitized by srujanika@gmail.com

حالة الضرائب

وطلاق أوروبا الجديدة رقم ١٤٦٢ لسنة ١٩٩٣ بعنوان حكام ملوك فرس بـ مختارات .

وعلى انتزاعات اللجنة العسكرية بقراراً اساسياً رقم ١٥٨ لسنة ١٩٦٩ الساردة بمذكرة هسا
الموافق ٢٠١٩٦٩/٦/٣ *

وعلى اقتراحات اللجنة المشكلة بقرار مجلس المحافظة رقم ٢٤١ لسنة ١٩٧٠ بجلسته
المتمدة في ١٢٥ / ١ / ١٩٧٠

二

مادة ٢ - حظر التهديد الآمن بمنعها من المواد التالية على حرمة الأشخاص بها السرارة
النوات والسلحة والقرطبة - في الحصول على المحافظة والإقامة بهما .

مادة ٢ - تحدد مداخل العمل ومرس المأمور ونفق النقل المائي ببحيرة المنزلة
منافسة للدخول الى المحافظة والمنطقه منها وتحل محل قوات الشرطة المحلية
تحديده ووضع العلامات عليها بمدة ستة شهور للعميل بها ليلة ونهاراً .

٢٠١٣ - تكون الاتابة بالسلطنة والدخول إليها بالتنبيه للعاملين بها والمستعينين
بوجب الأواصر العسكرية الصادرة منها وغير المستعينين لغيرهم تم تعيينهم
إليها بوجب بطاقة ذات تكون أوراق مستعملة لها وتحتوى على رقم التأشير
والبيان على ملائكتها وبيان اسمها وبيان رقم التأشير وبيان المصلحة
الشخصية أو المكانية التي تمت استئجارها وبيان الأئم بالسلطنة .



- ٢ -

وكل من الأقامة بالمحافظة والوصول إليها بالتنمية لغيره هو لا من ياربون
أصلاً دائمة بالمحافظة أو تستدعي احتياجهم بفارق هم بها لفترات طويلة بوجوب
بطاقة عمل مؤقتة ذات أون أزرق تحمل صورة صاحبها وبطاقات الأخرى المشار إليها
في الفقرة السابقة وتحتسب هذه البطاقة ما وتحتم به قائم المحافظة .

ويجوز منح بطاقة العمل المؤقت المشار إليها لمدير الفئات المتقدمة لمن
يتطلب مصالحهم البقاء التواجد بالمحافظة أو السترة عليها لغاية هذه الحال
أو الفئات التي توجهها لجنة تشكل من مدير الفئون الاجتماعية أو نائبه وتدبر
الشؤون أو نائبه ومثل عن الاتحاد الأعترافى العرضى بالمحافظة وذلك بمقدار
يضم اقرار انتخاب اللجنة على هذا شأن .

مادة ٤ - يتم الحصول على البطاقة المشار إليها في الفقرة الأولى من المادة السابقة بوجب
استئثارة مصالحها الفرض وتقدم للجهة التي ينتمي لها قدم الطلب السنوى تتضمن
مراجعة بيانات الاستئثارة تسلم بمدتها بطاقة أقصاها ودخول دائمة بمقدار
ما ورثته من رئيس المحافظة المختص .

والنسبة لانصراف القطاع الخاص من قسم استئثارهم بأوامر عسكرية أو يتلقون
بيانات فتقدم هذه الطلبات إلى المفرقة التجارية بالمحافظة .

أما بالنسبة لمن يتلقون إعاثات من الفئات الذكرى أو أولئك الذين لم يتم استئثارهم ولم
يهجروا أجبارياً فتقدمو طلباتهم إلى مديرية الفئون الاجتماعية وعلى هذه الأخيرة
مراجعة بيانات الاستئثارات التي تقدم إليها والتحقق من صحتها . ويجوز لهم
أن يحصلوا على بطاقات أقصاها ودخول لانصراف أسرهم من بعولاً لهم ولم يتم تهجيرهم
وتحتاج إعاثاتهم السادسة عشرة ولا يلتزم الحصول على بطاقة دائمة بالتنمية لمن
تقل إعاثاتهم عن هذه السن وتحتسب في قائمهم ببيانات البطاقة المالية .

ولتهم حامل البطاقة المشار إليها تسليم هذه البطاقة إلى الجهة التي ينتمي لها أو السنوى
تسلم منها البطاقة بعد انتهاء رابطة عمله بالمحافظة لای سبب كان سواء للنقل أو التغير
 محل الإقامة أو تغير ذلك لسن الأسباب . كما تلتزم الجهات المشار إليها تسليم
البطاقات الذكرى التي تكتب عيون التهجير بالمحافظة بعد انتهاء رابطة عمل أصحابها
بالمحافظة .

وكذلك الحصول على بطاقة العمل المؤقتة بوجب البيانات ترقيمها شهادة مقدار
المعون الاجتماعية باستثنائه كفرد عادي من بطاقة التهجير .

وتقىد لنجنة المفكرة بالزاد الثالثة والتي علمها أن تحدث مثرا دائمأ لها بمديرية الشؤون الاجتماعية بالمحافظة على اللجنة محرر هذه الطلبات وتقديم التوصيات التي تراها مناسة لها وبإذنها وإرسالها تسرى قبل كل من رئيس المكتب التحرير بالمحافظة الذي يتعولس منح هذه البطاقة بعد اقرار اقتراحات اللجنة . وللس مكتب التحرير أسماء سجل خاص ياصحاح بطاقات العمل المؤقتة فرضى في إثباتات هذه البطاقات .

٦٤٣ - يغطي مكتب مدير المحافظة تلقى المدحّفات واستئانتها من الجهات والمحامين
والهيئات والشركات بعد استيفاء بياناتها وختم هذه المدحّفات بخاتمة المحافظة
واعتمادها منا وأعادتها للجهات البالدة، منها لتسليمها إلى أصحابها -
ولهم المكتب مدير بياناته الأستئنات في السجل المختص بذلك.

مادة ٦ - يكون الدليل على الحالات غير أصحاب المطاقات الدائمة ون يتم خارجها اذا دعست
الضرورة بوجوبتها فيدخول على قدر تصدر من مراقبها على الشئون الاجتماعية وقرار لجان الأتحاد
الأهواى ولجان رعاية المهاجرين بالحالات التي يتمون بها اذتها وكتب شهون التجسير
بالحافظة بينهما أسم المواطن وليته وحصل اتفاقه بالجهة الواحد منها وترسم
بياناته الشخصية أو العائلية وجدها أصدارها والمرس من دخوله المحافظة والدجال التي ظهر
لبقاءها بذاتها على الا تزيد المدة العرض بها على ثلاثة أيام مع بيان عنوان الذي يتم نيسنه
بالمحافظة مع اعتماد هذا التصريح من الجهة التي أصدرته وكتبه بخطاهما .

وتصدر هذا التصريح من أصل وصوريتين تحفظ أخذها بالجهة المساعدة منها وتنضم
الصورة الثانية للمسؤول بعد دفع المعاشرة الذي يطلب تسليمها إلى مكتب عون التوجيه سير
بالمعاشرة كإيصال اليه الأصل بعد سحبه عند مخادرة المواطن للمعاشرة وبعد أيام تارك
المقادير ويخطير الدخل بذلك إذا ثبتت المشاهدة من منفذ آخر غيره .

وعلم القائمون بالعمل على المدخل للحاظة ختم أصل التصريح
بالخاص المدخل يرخص ببياناته في السجل المسد لذلك .

ولازم حاصل التصريح المؤقت بمقدار المعاشرة المعاشرة فلس نهاية
السدة المحذدة بالتصريح أو ليس نهاية السدة التي أتت
اليها ، كما يلزم القائدون بالعمل بكل ذلك باالأبلغ من الحالات للمس
المخالفية بذكرة ترسل للقسم المختص وتلقي صوتها لكتبهن العبور بالمحاشرة .



٤٤

مادة ٧ - يكون بالحصول السن الحالطة بالتسهيل للعاملين بالحكومة والقطاع العام السن طيبها والذين يحصلون عليها نسبياً أو ملائمة خاصة بالجهات المذكورة بحسب ما تصراف من الجهة التي تبع لها من أصل وصورة متحف يختص بها يوضع به سبب وعده السن الحالطة وهذه الأوجه من حيث يدار بها تاريخ انتهاها . وتحال الصورة مند الدخول بالدخل وسحب الأصل بعد الماء رة ورسل كلها لكتاب شئون التهجير بالحاجة الذي يتطلبه حظها نسبياً خاصاً يمكن الرجوع اليه .

مادة ٨ - لا يلتزم سائقو سيارات الأجرة وحصلوها ونائقو السيارات النقل والحالون العاملون طيبها ونائقو سيارات الأجرة السن تحضر السن الحالطة بالحصول على تفاصي أثبات بما يثبت صحتهم .

وليس سائقو وحصلوا على سيارات المذكورة مدم المساحة بالفعل ركياب من لا يحصلون على تفاصي وحصلوا ونائقو يسحب دخوله قته أو نائقو سيارات مما سبقه الآية الرابعة .

مادة ٩ - يحصل سائقون بالسيارات هذا الأسر بالجنسندة لا تزيد على ثلاثة أشهر وسترة لا تتجاوز خمسون جنيهها أو بأحدى هاتين العقوتين .

مادة ١٠ - يحصل بهذه الضرر بمقدار لا تزيد عن يوماً من تاريخ صدوره السندي من مدير الأمن والجهات المعنية اعتبار اللزام لتفصيله .

(حسن وفدى ابراهيم)

صدر ببيان طام الحالطة في ٢٢ ذوالقعدة سنة ١٣٨٩
الموافق ٣ فبراير سنة ١٩٦٠



من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

卷之三

بيان تشكيل مجلس رئاسة (١) لسنة ١٩٢٠ بقرار
الوزارى بتشكيل الدارالفنون [١٩٢٠] بمجلس وزراء مصر

١- نسراً لأسر المشرقي الشهاده على حسن طلاقه عزماً على التأثير في اتفاق المثلث

نظام حكم على طبقاً من لائحة دليل البيانات الآمنة :

卷之三

الكتاب

الإمام / عبد الله العبد

L-11

Digitized by srujanika@gmail.com

الطباطبائي **رسالة** **رسان** **رسان**

•

١- هذه البطاقات تضع للأفراد المستفيدين للعمل بهائق المعاشرة العافية العافية
المصالحة والهبات والمركمات أو المعاشرة دون التلطيخ المعاشر أو المعاشرة
الذين لهم نفس استثناءاتهم بأدوار ملائكة لهم نفس شفاعة لهم نفس شفاعة
أجنبية لها وتبني بـ العنبر العافية ، لا تطمح العنبر العافية
العنبر العافية لا يضر العنبر العافية والعنبر العافية
بالناريين العيش تطمح لهم من وحدة اثريهم .
معلم العنبر العافية وأدواتها وملائكة لها طلاقها وكثير العنبر العافية

• 1000 1000 1000

وَالْمُؤْمِنُونَ إِذَا قَاتَلُوكُمْ إِذَا هُمْ مُّهَاجِرُونَ

الطبعة الأولى

— 3 —

卷之三



رقم المطالعة / ماقبلة / مكتبة

جامعة أم القراء

سلسلة الأئمة والعلماء

تكتب من قبل السيد العالى

وتحتها خاتمة العالى

هذه المطالعة تأتى مع صاحبها ويكتفى بالاطلاع عليها هذه المطالعة
قىع هذه المطالعة للذين لا يدرىهم من تلقيه اللهم بعد الارسال

١ - الصيادين

٢ - طالب حلقة البناء الذى يكتفى بكتابه

٣ - مسائل الحالات الذى يكتفى بكتابه

٤ - الروايسون (مسارى المسارات)

٥ - أصحاب الأسلام الذى يكتفى بكتابه

٦ - أرسال المأمورات الذى يكتفى بكتابه

هذا كتاب ينصح به لكتابه

٧ - يكتفى بأصل وموئنه

٨ - يكتفى بأصل وموئنه

٩ - يكتفى بكتابه

١٠ - يكتفى بكتابه

١١ - يكتفى بكتابه

١٢ - يكتفى بكتابه

١٣ - يكتفى بكتابه

١٤ - يكتفى بكتابه

١٥ - يكتفى بكتابه

١٦ - يكتفى بكتابه

١٧ - يكتفى بكتابه

١٨ - يكتفى بكتابه

١٩ - يكتفى بكتابه

٢٠ - يكتفى بكتابه

٢١ - يكتفى بكتابه

٢٢ - يكتفى بكتابه

٢٣ - يكتفى بكتابه

٢٤ - يكتفى بكتابه

٢٥ - يكتفى بكتابه

٢٦ - يكتفى بكتابه

٢٧ - يكتفى بكتابه

٢٨ - يكتفى بكتابه

٢٩ - يكتفى بكتابه

٣٠ - يكتفى بكتابه

الكتاب

الأول

الثانية

الكتاب

الكتاب

الكتاب

الكتاب

الكتاب

الكتاب

الكتاب

الكتاب

الكتاب

رقم المطلب : دفتره / مطالبه
العنوان : جدة و تاريخ المطالبة
المطلب من مخفرة المطالبات
الدعاوى التي يسكنها بالمخفرة / دعاوى من
الى ١٩٦٧ / ١٩٦٨
١٩٦٨ / ١٩٦٩
١٩٦٩ / ١٩٧٠

السلطان الذى مسلم به نفس بور سعيد
يضع هذا التصريح لغير حامى المطالبات وأحسن باسم خارج -
المطالبات .

حالات تصريح المطالبات :

ينصح التصريح المطالبات حالات التبرير وذلك كالتالي ونحوه
تربيتين بوصيمه أو حالات مرض أحدهم أفراد الأسرة فيها ربها
وتحتوى على زوجة لها أو فرزة تذكر من الحالات التبريرية . وبطبيعة
ذلك فإنها يجب على هذا التصريح الحالات المتعددة الماءى ملخص
الطبقه أو القيمة أو الرحلات .
ملخص التالية بالطبع للتصريح المطالبات :

- ١ - يحمل المطالبون بالدخول سورة التصريح منه ودخول حامىه وصيده بياناته
بالسجل المساس .
- ٢ - ويسلم الأصل بالكتابه منه العازمه ويكتبه بالخاصه الخاصه الذي يدخل منه ملخص
ذلك السادس .
- ٣ - قررت بياناته التصريح التفاصيل السجل الصدر بالدخول بهدا الصدر .
- ٤ - غرس صور التصريح وأصولها التي يسكنها الدخل بها الى مكتب دون التصريح
بالمخفرة .
- ٥ - إذا لم يحصل التصريح ببيانه المطالبات من ذلك غير ذلك الذى يدخل منه ملخص
ذلك السادس . وإخطار ذلك الدخول في تصريح المطالبه وايداع أصل التصريح الرئيسي
إلى رئيس كلية لكتبه دون التصريح بالمخفرة .
- ٦ - قدم طلبها ملخصاً وتصريح الرئيسي لكتبه دون التصريح بالمخفرة ولدى هذا
الأخير اخطار ذلك الدخول لكتبه التأميريه في السجل المساس .
- ٧ - إذا لم يتم المطالبه في نهاية هذه التصريح أو والدها إلى أحد إليها يحمل المطالبون
بالمخفرة عبور سفر مخالقة بذلك بإرساله إلى القسم السادس ليجري تحرير محضر بحسب
وأيامه للقيادة العامة . وغرس صور الصدر الى مكتب دون التصريح بالمخفرة .

- ٩ -

٨ - على مكتب شئون التهجير بالمحافظة اسماك سجلات خاصة تتم لليها
المرتشي ورصد بها بياناته بطاقات الاتاوه والدخول الدائم بطاقات المدخل
أو الموقت وحصر مدتها وبياناته التصاريح الورقة . وعلى هذا المكتب ظللي اصول
التصاريح الموقت وصورها السنوي ترسل اليه من الماطرية ببياناته المدته
وخطتها ليس ملتفة على بابها . ورصد بها بياناته كالملاحة
أصول الاتراوات بموسمين أو موسمان ملحبيه وتواليه خطتها ليس
ملتفة خاصه يمكن الرجوع اليها .

وليس الماطرية بالعمل بكتاب التهجير المسراوه حجز خاص
بالجنس لشكل جسم او ملخص او موسى او شركه موتبه اسمه بالحرف
الابجديه وذللك بالنسبة ابطاقات الاتاوه . واتباع طرقه الترتيب الابجدى من
الرصده بالسجلات بالنسبة لمبيانات بطاقات المدخل الموقت والتصاريح
الموقت ليسهل الرجوع اليها .

رائعا : المسراوه او ما يهربه بالنسبة للماطرية بالحكومه والقطعان العجم
الذين يحترون السن المدته في موسم او موسمين ملحبيه .
احسنه هذها الاشتراط من اصول وصورة مشتملة كل
شيء بخاتمه الجمهوري المساروه عليه .

بياناته :

بياناته التدوير السن المدته .

من الماءه من حيث البدايه او النهايه .

خطوات التدوير :

تحسب الماءه عند الدخول دخل كلادها لكتاب شئون التهجير بالمحافظه
وسلم الاصل عند المتساروه ليتوالى خطتها على ملتف خاص يمكن الرجوع اليه

لاعتراض بطاقات او تصاريح من :

وافق سارات الاتهبيه والمحصلين الذين يحملون عليهما .

ووافق سارات النقل والعامليه العاملين عليهما .

ووافق سارات الاجروه .

وكتبه بالشده لهم بما يثبت صحتهم .

عليها :



من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري


مختبر

بالنسبة للأجانب الذين يداورون المحافظة يمكنهم بالنسبة لهم بخلاف الآتي
• ممارسة المسر الموجه المأمور من المباحث العامة.
ويمكن ممارسة المسر الموجه المأمور من المباحث العامة لسنة
بشهر السن المطابقة من مسر الترسانة به أو فيها.

الثانية:

يمارسون بالاتفاق هذه العمليات والسوابق بالأمر رقم 1 لسنة ١٩٢٠
(ويسمى) بالجريدة لاتهامه على ثلاثة أشهر وبقراره لاتهامه خمسين
جنيهاً أو بحسبه على المقصرين.

(حسن وشدى أبواصم)



رئاسة الجمهورية

مكتب شؤون أمن الدولة



مكتب سعادة سفير عام الحكومة

وقد اتخد اللازم لنشره في الوقائع المصرية بتاريخ ٣ فبراير سنة ١٩٢٠.

مدير

مكتب شؤون أمن الدولة

حسن

تحرير في ١٩٢٠/٣/٣

فاطمة

محالطة بورسعيدي

السكرتير العام

السيد مدير مكتب وزير الدولة

تحية طيبة وبعد :

نظراً للظروف الحالية التي تسرّبها مدينة بورسعيدي ، لقد أصدر السيد المحافظ الأمر السكري رقم ١ لسنة ١٩٧٠ بشأن تحديد الأقام والدخول إلى محالطة بورسعيدي ، ورفق طهه صورة من الأمر السكري المشار إليه وبهذه التعليمات التنفيذية لهذا الأمر .

يرجى التكرم بالتنبيه بنشره على الصالح والمؤسسات التابعة للوزارة شأن تنفيذ ما جاء في هذه التعليمات .

وتعلّموا بقول نافع الاحترام ،

السكرتير العام
(على ابراهيم علس)
اضاء

بيان اصل المفاسد المقدمة

السيد
سكرتير عالي مجلس الدولة
١٩٧٠/٤/٢٢

أمر عسكري بتنقييد الدخول والإقامة بمحافظة

بور سعيد

التاريخ: ٢٢ فبراير ١٩٧٠

محافظة بور سعيد

كتاب

الحاكم العسكري

أمر عسكري رقم (١) لسنة ١٩٧٠

بشأن تقييد الدخول والإقامة بمحافظة بور سعيد

الحاكم العسكري لمحافظة بور سعيد

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة

الطوارىء

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ٤ لسنة ١٩٦٢ بتعيين حكام عسكريين في بعض

محافظات وبنها محافظنة بور سعيد

وعلى اقتراحات اللجنة المشكّلة بقرارنا رقم ١٥٨ لسنة ١٩٦١ الوارد بتقرير

الموئن ١٩٦٩/٩/٢

وعلى اقتراحات اللجنة المشكّلة بقرار مجلس المحافظة رقم ٢٨٩ لسنة ١٩٧٠ بجلسته

المنعقدة في ١٩٧٠/١/٢٥

ومواجهة للظروف التي تمر بها المحافظة، ومواجهة لمقتنيات الامن والدفاع

وتأمينا للقوات المسلحة

وناء على ما تم عليه الاتفاق مع الاتحاد الاشتراكي الموريتاني بالمحافظة

فقرر :

مادة ١ - توضيح القيود الآتى بيانها في المواد التالية على حرية الأشخاص عدا أفراد القوات

المسلحة والشرطية - في الدخول إلى المحافظة والإقامة بها

مادة ٢ - تحديد مداخل الجميل ورس القابوطي وعرف النيل، المائى ببحيرة المنزلة

بشاند للدخول إلى المحافظة والخروج منها وتولى قوات الشرطة المحلية تحديد

وضع الحراسات عليها بصفة مستمرة للمصل بـها ليلاً ونهاراً

مادة ٣ - تكون الأقامة بالمحافظة والدخول إليها بالنسبة للمواطنين بها والمستقرين ببور سعيد

الإدارية العسكرية الصادرة هنا وغير المستقرين من لم يتم تسجيلهم أجراريا بوجب

بطاقة ذات لون أبيض معتمدة هنا ومحتجزة بخاتم المحافظة ولمس علىها صورة

فوتوغرافية لصاحبها وتحمل اسمه وجده المصل رقم بحاته الشخصية والعائلية

وجهة استشهادها ومحل إقامته بالمحافظة

وتشمل الأقامة بالمحافظة والوصول إليها بالنسبة لغيره ولا من يمارسون

اعلا دائمة بالمهنة أو تستدعي أعمالهم بقاومهم بها القوات طولها بوجب

عمل مؤقتة ذات لون أزرق تحمل صورة صاحبها والبيانات الأخرى المشار إليها

في الفقرة السابقة وتحتم هذه البطاقة هنا وتختتم بخاتم المحافظة

(٠٠٠ بعد)

- ٢ -

ويجوز منع بطاقة العمل الموقته المشار إليها لغير الفئات المقدمة لمن تتطلب
صالحهم التادية التواجد بالمنطقة أو التردد عليها لرعاية هذه الصالحة أو للفئات
التي تتزوجهالجنة تشكل من مدير الشؤون الاجتماعية أو نائبه ومدير التسون أو نائبه
ويمثل عن الاتحاد الاشتراكي المعني بالمحافظة وذلك بعد أن يتم اتخاذ اقتراح اللجنة
في هذا الشأن .

مادة ٤ - يتم الحصول على البطاقة المشار إليها في الفقرة الأولى من المادة السابقة بموجب
استئجاره تمهلاً لهذا الشرط وتقدم للجنة التي يتبعها مقدم الطلب التي تقوم بمراجعة
بيانات الاستئجار تسلم بمدتها بطاقة ائمة ودخول ذاته معتمدة منها ومؤمنة من رئيس
المصلحة المختصة .

وبالنسبة لغيره القطاع الخاص من تم استئجاره باوامر عسكرية او يتلقاون سلفيات
تقديم هذه الطلبات الى الضرف التجارية بالمحافظة .

اما بالنسبة لمن يتلقاون اعانت من الفئات المذكورة او اولئك الذين
لم يتم استئجارهم ولم يهجروا اجيaries فتقدم طلباتهم الى مديرية الشؤون الاجتماعية وطن
هذه الاخيره مراجعة بيانات الاستئارات التي تقدم اليها والتحقق من صحتها .
ويجوز لهؤلاء ان يحصلوا على بطاقات ائمة ودخول لا تزيد اسرهم من ٥ مجموعهم
ولم يتم تهجيرهم وتتجاوز اعمارهم السادسة عشر ولا يلزم الحصول على بطاقة ائمة بالنسبة
لمن تقل اعمارهم عن هذه السن ويكفى بشأنهم بيانات البطاقة العائلية .

ويلتزم حامل البطاقة المشار إليها تسلیم هذه البطاقة الى الجهة التي يتبعها
او التي تسلم منها البطاقة عند ادائها رابطة عمله بالمحافظة لا سيما كان سوء النقل
او لغير محل الاقامة او لغير ذلك من الاسباب . كما تلتزم الجهات المشار إليها
تسليم البطاقات المذكورة الى مكتب شئون التهجير بالمحافظة عند ادائها رابطة عمل
اصحابها بالمحافظة .

ويكون المسئول على بطاقة العمل الموقته بموجب طلب استئجارها شهادة من
الشئون الاجتماعية باستئجاره كفرد عادي من بطاقة التهجير وتقدم للجنة المشكلة بالمادة
الثالثة والتي عليها ان تتخذ مقاراً دائمة لها بمديرية الشئون الاجتماعية بالمحافظة
وعلم اللجنة فحص هذه الطلبات وتقدم بها التوصيات التي ترتيباً في شأنها وارسال ما ترى
نهيء منه الى مكتب التهجير بالمحافظة الذي يتطلب منع هذه البطاقة بعد اقرار اقتراحات
اللجنة .

وعلى مكتب التهجير امساك سجل خاص باصحاب بطاقات العمل الموقته ترصد
فيه بيانات هذه البطاقات .

مادة ٥ - يتولى مكتب شئون التهجير بالمحافظة تلقي البطاقات واستئاراتها من الجهات والصالحة
والوسائل والشركات بعد استئجارها بياناتها وختم هذه البيانات بخاتمة المحافظة واعدادها
منا واعادتها للجهات الواردة عنها لتسليمها الى اصحابها - وتفعيل المكتب برصد
بيانات الاستئارات في المجلد المخصص لذلك .

مادة ٦ - يكون الدخول إلى المحافظة لغير أصحاب بطاقات الدائمة ومن يقيم خارجها إذا دعت الشفاعة بوجوب تصاريح دخول مؤقتة تصدر من مكاتب المعاشرة الاجتماعية ومقار الاتحاد الاشتراكي ولجان رعاية المهرجين بالمحافظات التي يقيمون بها وغيرها ومكتب شئون التهجير بالمحافظة بينها اسم المواطن ومهنته و محل إقامته بالجهة الواقعة فيها ورقم بطاقة الشخصية أو المائية وجدها أصدارها والفرز من دليله المحافظة والمدة التي تلزم لبقاءه بمدتها على الأزيد المدة المصرح بها على ثلاثة أيام مع بيان عنوانه الذي يقيم فيه بالمحافظة مع اعتماد هذا التصريح من الجهة التي أصدرته وتحمه بخطتها .

ويصدر هذا التصريح من أصل وصورتين تحفظ أحدهما بالجهة الصادرة منها وتسلم السورة الثانية للمسئول عند دخول المحافظة الذي يتولى تسليمها إلى مكتب شئون التهجير بالمحافظة كما يسلم اليه الأصل بعد سحبه عند مغادرة المواطن للمحافظة وبعد اثبات تاريخ المصادرة يخطر المدخل بذلك إذا عمت المخالفة من مذكرة أخرى فيه وعلى القائمين بالعمل عند الدخول للمحافظة ختم أصل التصريح بالخاتم الخاص بالمدخل وترصد بياناته في السجل المعد لذلك .

ويلتزم حامل التصريح المؤقت بمغادرة المعاشرة في نهاية المدة المحددة بالتصريح أو في نهاية المدة التي امتدت إليها ، كما يلتزم القائمون بالعمل بكل مدخل بالإبلاغ عن الحالات المخالفه بمذكرة ترسل للقسم المختص وتبلغ سوتها لمكتب شئون التهجير بالمحافظة .

مادة ٧ - يكون الدخول إلى المحافظة بالنسبة للمعاملين بالحكومة والقطاع العام في الخارج والذين يحيطون بها في مهام أو مأموريات خاصة بالجهات المذكورة بوجوب اثوار من الجهة التابع لها من أصل وصورة مختوم بخطتها يوضح به سبب قدوته إلى المحافظة ونوع المهمة من حيث بدايتها و تاريخ انتهاءها وسحب الصورة عند الدخول بالدخل وسحب الأصل عند المغادرة ويرسل كلادها لمكتب شئون التهجير بالمحافظة الذي يتولى حفظها في ملف خاص يمكن الرجوع اليه .

مادة ٨ - لا يلتزم سائقوا سيارات الأتوبيس ومحصلوها وسائقو السيارات النقل والعمالون الماملون عليها وسائقوا سيارات الإجرة التي تخسر إلى المحافظة بالحصول على تباري الخفاء بما يثبت صدقهم .

على سائقين ومحصلين السيارات المذكورة عدم السماح بنقل ركاب من لا يحملون بطاقات دخول او تصاريح دخول مؤقتة او اثوار اتم ما سلفت الاشارة اليه .

مادة ٩ - يعاقب من يخالف هذا الامر بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر وبغرامة لا تجاوز خمسين جنيها أو يأخذ جندي هاتين المقوتين .

مادة ١٠ - يحمل بهذه القراءة مد ثلاثة يوما من تاريخ صدوره وعلى السيد مدير الامن والجهات المعنية اتخاذ اللازم لتنفيذ .

صدر بديوان عام المحافظة في ٢٨ ذي القعده سنة ١٤٨٩ هـ - حسن وشفي ابراهيم
الموافق ٣ نيسان ١٩٧٠ محافظ بني سعيد

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بسم الله الرحمن الرحيم

محافظة بور سعيد
السكرتير العام

٤٥

١٢٨٦٥

السيد وكيل وزارة الاسنان والمرافق

تحية طيبة وبعد

نظراً للظروف الحالية التي تمر بها مدينة بور سعيد فقد اصدر السيد المحافظ الامر العسكري رقم ١٩٧٠ بشان تنفيذ الاقامة والدخول الى محافظة بور سعيد ومرفق طيه صورة من الامر العسكري المشار اليه ومحملة التعليمات التنفيذية لهذا الامر العسكري.

برجاء التكرم بالتبليغ بالنشر على الصالح والمؤسسات التالية

للوزارة بشان تنفيذ ما جاء بهذه التعليمات.

وتفضلي بقبول فائق الاحترام.

١٩٧٠ / /

السكرتير العام

(على ابراهيم علیس)
— امناء —

صورة برسالة للسيد / مدير عام مديرية الادارة العامة - مكتب ا. سه لـ ١٠٠
صورة برسالة للسيد / مدير عام مديرية الاسنان والمرافق بمحافظة
 مدير عام الهيئة العامة
 مدير عام المؤسسة المصرية العامة

برجاء الاحاطة - والتبليغ الى مراعاته.

وتفضلي بقبول فائق الاحترام.

تحريات ٢٢ فبراير سنة ١٩٧٠

الراسب العام

١٢٨٦٦
١٢٨٦٦
١٢٨٦٦

للشئون الادارية
وزارة الاسنان والمرافق
٤٥
(محمد ابراهيم المدوى)

١٢٨٦٦
١٩٧٠/١٢/١٧
١٢٨٦٦

صرف إعانات تعويضية للحالات التي أصيّبت
بخسائر في مصادر الرزق الأساسية
التاريخ: مارس ١٩٧٠

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

الجمهورية العربية المتحدة

وزير الخزانة

مكتب الوزير

١٩٧٠/٣/٢١

٦٥٠ ساخن
٦٦٣

السيد سكرتير عام الحكومة

تحية طيبة وبعد ،

إشارة لكتابكم المؤرخ ١٩٧٠/٣/٢١ ببيان طلب وزارة الشؤون الاجتماعية البدء
في تنفيذ القانون ٤٤ لسنة ١٩٦٢ الخاص بتعويضات الخسائر في النفع والمصال
بالنسبة للخسائر الجزئية والتكميلية في مصادر الرزق الأساسية كاللنشات ومركبات الصيد
سيارات النقل وسيارات الأجرة والمواش وصرف الامانات التمويهية لاصحاحها وتبلیغ
١٢٨٠٠ ج ١٢٢ ١٠٢ ج لمحافظة السويس ، ٢٣٨٨٥ ج لمحافظة الاسكندرية ،
٢١٥٠ ج لمحافظة بور سعيد .

ارجو الاحاطة أن وزارة الخزانة لا ترى مانعا من البدء في تنفيذ القانون ٤٤ لسنة
١٩٦٢ بالنسبة للخسائر في مصادر الرزق وصرف التعويضات الالازمة في حدود ١٢٨٠٠ ج
خصوصا على المبلغ المخصص للشئون الاجتماعية في استخدامات صندوق الطوارئ" للسنوات
المالية ١٩٧٠/٦٩ ١٩٧٠/٣/٦٩ بشرط اعتماد اللجان الفنية المنصوص عليها بالقانون سالف الذكر
للتعويضات التي تصرف وقيام وزارة الشئون الاجتماعية باتخاذ الاجراءات الكفيلة بسلامة
الاستحقاق والصرف .

وتفضلا بقبول فائق الاحترام ..

١٩٧٠/٣/

وزير الخزانة
ج.د.ز.ب.
(دكتور عبد العزيز جباري)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة للبرلمانية

مكتب وزير الشئون الاجتماعية

١٦٦٩

١٩٧٢/٨

السيد / المهندس محمد صدقى سليمان

وزير الكهرباء والسد الماء

رئيس اللجنة الوزارية لشئون الاقتصاد

تحية طيبة وبعد :

فقد صدر القرار الجمهوري بالقانون ٤٤ لسنة ١٩٦٢ بتقرير معايير أو اعانت أو قروض عن الخسائر في النفس والمال نتيجة للأعمال الحربية .

بتاريخ ١٩٦٢/١٠/٢٨ صدر القرار الوزاري رقم ١٢٥ بشروط وأوضاع واجراءات صرف مساعدات أو قروض عن الخسائر في الأموال نتيجة للأعمال الحربية .

ونصت المادة الأولى من القرار المشار إليه بأن " يعتبر خسارة في الأموال كل هلاك أو تلف ينبع عن الأعمال الحربية بحسب مبنى أو مدة أو منشأة صناعية أو تجارية أو زراعية وما تحتويه أي منها من معدات وألات وعدد وأدوات ومواد وآلات قطع غيار وأثاث وضائع وخامات ومنتجات ومواشي ودواب وغيرها ذلك من الأموال الثابتة أو المتنقلة أو المتدولة ."

ومنا على قرار مجلس الوزراء في جلسته بتاريخ ١٩٦٨/٣/٣١ بدئ في تنفيذ القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٢ فيما يتعلق بالشهداء والصحابين والعجزة ٠٠٠ الناتج عن العدوان بصرف المعاشات والإعانات والتعميفات والإعانات المؤقتة، فقا لظريفون كل حالة . كما شكلت لجان حصر الخسائر في المال نتيجة الأعمال الحربية سداً بالنسبة للمنقولات أو المعقارات وذلك توطئة للنظر في التعويض عن الخسائر بعد انهاء آثار العدوان .

وحيث أنه قد نجم عن العدوان خسائر جزئية أو كافية في مصادر الرزق الأساسية لأصحابها ٠٠٠ كالشنادق وزرائب السيد وسيارات النقل وسيارات الأجراة والملاوي ما كانت تدار سكوى المواطنين والطالبة بالتعويض عنها .

ونظراً لأنها يمكن لأصحاب هذه المصادر التي أصبحت جزئياً أو كلها - في حالة صرف الإعانات التكميلية المستحقة لهم - القيام باصلاحها أو استبدالها والبدء في مزاولة نشاطهم الاقتصادي في أماكن أخرى غير معرضة للعدوان .



بسم الله الرحمن الرحيم

أمّيـرـةـةـ الـعـرـبـيـةـ الـمـجـدـةـ

مـكـتبـ رـئـيـسـ الشـعـونـ الـاجـتـاعـيـةـ

- ٢ -

لذلك يقترح السيد في تنفيذ القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٢ بالنسبة للحالات التي
أصبحت بخسائر في مصادر الرزق الأساسية وصرف الأعانات التعميدية المستحقة
لهم .

وتبليغ التكاليف المقررة للسيد في تنفيذ القانون حوالي ١٢٨٠٠ جنية
طبقاً للبيانات التالية :

المحافظة	سيارات	نحوات	موارد	اجمالى الخسائر	
				قيمة	عدد
السويس	٦٨٤٨٥	٥٦	٣١٢١٨	٤٠	١٩١٩
الإسماعيلية	٢١٥٧٠	٥٤	٥٣٢٠	٣٥	١٩٤٥
بور سعيد	٠٠٠٠٠	٠٢	٢١٥٠	٠٠	٠٠٢١٥٠
الجـمـعـ	٩٠٠٥٥	٥٨	٣٤٢٢٨	٢٥	٣٨٦٤
	١٢٦				١٢٨١٥٢

والأمر مرفع برجاء التكرم بالنظر في المعاقة على هذا الاعتراض
خصوصاً من ينذر الطوارئ .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وزير
الشـعـونـ الـاجـتـاعـيـةـ
محمد ناظر بـرـقـقـ

تحريماً في ٢٧/٣/١٩٧٠

محمد / أ.د. ناظر برقم (حافظ بدوى)
 (للكتاب)
 ٢٣٧

قرار رئيس الجمهورية بمد خدمة بعض المواءات

التاريخ: ٢٨ يونيو ١٩٧٠

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
١٩٧٠ لسنة ١٠٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

و على القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥١ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة
والقوانين المعدلة له ،
و على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع عن الدولة وعلى
القوات المسلحة ،

قرر

(المادة الأولى)

تعد خدمة الولايات المذكورة أسماؤهم بعد لدة سنة اعتبارا من ١٩٧٠/٢/١ (فيما
عدا من ذكر أيام اسمه تاريخ آخر) وهم :-

١٩٧٠/٢/١٦

عبد الفتاح عبد الله محمود

لواء

<

قرار رئيس الجمهورية بمنح أوسمة وأنواط
عسكرية لأسماء الضباط والأفراد الشهداء من
القوات المسلحة

التاريخ: ٢٨ يونيو ١٩٧٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨٣ لسنة ١٩٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة

والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف ،

والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة والقوانين المعدلة له ،

قisor

(المادة الأولى)

يمنح الوسام والنوط العسكري الموضحان بعد لاسمه الضباط والأفراد الشهداء المذكورين

بعد تقديرها لما قاموا به من أعمال استثنائية تدل على التضحية والشجاعة الفائقة في مواجهة

المعدوبين ببيان التمثال :

وسام نجمة الشرف

نقيب

مثير شكري يادير بشاره نصر

نقيب

محمد رضا سعيد عبد الصمد جمعه

ملازم أول

محمد صلاح الدين عبد العزيز محمد ابراهيم

ملازم

حسن فتحى حسن عبد النبي

نوط الجمهورية العسكرية من الطبقة الأولى

مساعد أول

ماكن غالى غبريل

مساعد أول

نصيف سعيد ابراهيم

جندي

محمد عباس شوري

(المادة الثانية)

على وزيري الحربية والخزانة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربى الثاني ١٣٩٠ (٢٨ يونيو ١٩٧٠)
(جمال عبد الناصر)

صدر هذا القرار في ٢٨ يونيو ١٩٧٠ وأبلغ إلى السادة وزراء الحربية والخزانة والدولة

وادارة التسيير برئاسة الجمهورية

سكرتير عام الحكومة

حسين فتحى



أمر عسكري بشأن المسحوح لهم بالإقامة والدخول
إلى محافظة بور سعيد

التاريخ: ٣١ يوليو ١٩٧٠

حافظة بور سعيد

الستمار القاتل

أمر ملكي رقم ١٧ لسنة ١٩٢٠

بشأن تقييد الاقامة والدخول إلى المحافظة

الحاكم العسكري لمحافظة بور سعيد

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٠٨ بشأن حالة الطوارئ °

وإلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٢ بامتنان

حالة الطوارئ °

وإلى أمر رئيس الجمهورية رقم ٤ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد حكم مكروه في بعض

المحاولات ومن بينها محافظة بور سعيد °

وإلى الامر العسكري رقم ١ لسنة ١٩٢٠ بشأن تقييد الدخول والاقامة بالمحافظة

وتغيرها لقتنيات الامن والدفاع وأهمية ملقيات المصلحة °

فـ

مادة ١ - تكون الاقامة والدخول إلى المحافظة بالنسبة للعاملين بالحكومة والقطاع العام
وأفراد قوات الدفاع المدني والدفاع المدني بوجب بطاقة اقامة ذات لون اخضر °

و تكون الاقامة والدخول بالنسبة للتجار والحرفيين من تقدر استهلاكهم بما يوازن
مكروه والعاملين بمحاذيم والمواطنين من أبناء المحافظة الذين لم يهجروا إجباراً
وقد يكون بها اقامة دائمة بوجب بطاقة اقامة ذات لون اخضر °

اما بالنسبة للصيادين وحراس العمارت واصحاب محلات الذين يمارسون نشاطهم
بدائرة المحافظة من غير المستحبين بما يوازن مكروه وحال هذه المحلات تكون اقاماتهم
بما يحددها والذين هم بوجوب بطاقة عمل موقته ذات لون اخضر ناتج بشربة اخضر
من الجنب °

ويحصل كافة البطاقات المقدمة بأوامرها الثالثة ارقاماً مسلسلة وصورة صاحبها بهذه ا.
عليها الاسم وجة العمل ورقم البطاقة المخصصة او المائية وجة استخراجها و محل
الاقامة بالمحافظة وتوضع من رئيس اللجنة المختصة حسب نوع البطاقة
وتحتمل ما يحددها بخاتم المحافظة °

مادة ٢ - يتم الحصول على البيانات المدار إليها بالفقرة الأولى من المادة الأولى بوجوب استدلاله تجاه مصادرها صاحبها لهذا الشر. وتقدم للجهة التي يتصايبها . وعلى هذه الجهة ورابةة الاستئثار بها ناتتها وارسالها بعد ذلك إلى مكتب العاشر العسكري، الذي يخول إعداد البيانات وتسليمها لصاحبها بعد اعتمادها بما وتنتمي بخاتم المحافظة . وبالنسبة للبيانات المشار إليها بالفقرتين الثانية والثالثة من المادة السابقة فتقدم الدلائل على الاستئثار المذكورة لذاته السين لجنة تشكل بكل قسم من الأقسام الشديدة بالمحافظة من شابها . بما في ذلك رئيساً . وعمدة مدن وبلديات المحافظة وعن المغير، الابتعاثية والمتوجهين ولجنة الاتصال الاميريكي بالقسم .

وتتولى هذه اللجنة علقي طلبات هذه البيانات وتقوم بمحصتها والتتحقق من بعانتها . ويدرك أحقية هذه الدلائل في الحصول على البيانات التي تقدم الدليل بها صاحبها . تطهير التحرري بمصرفة المباحثات الجلدية عن البيانات الضوء عنها بالفقرة الثالثة من المادة المذكورة . وعلى هذه اللجنة أن تتأكد من مدى حاجة المحافظة السين اصحاب البيانات الفير مستيقناً بأواخر عستة والذين يعتقدون بهيات للحصول على بيانات اقامه . ويتولى إلى المحافظة . وعليها بعد انتهاءها من مطليها أن تحرر عليها مخططاً يرافقها بحسبه في كشف على اللجنة الثالثة المنشطة بالألو والعسكر، رقم ١ لسنة ١٩٢٠ متقدم الذكر .

على اللجنة الثالثة المنشطة بالألو والعسكر، رقم ١ لسنة ١٩٢٠ سالف الذكر ان تتولى مراقبة اصحاب البيانات واعدهم رأيهما بشأن ما يمرر عليهمها من حالات ولا يكون تزوير هذه اللجنة ثوابتها الا بعد اعتماده وعليها ان ترسل ما تنتهي من ورائتها بعد ادرابه في تكشف موافقاً به الاستشارات الى مكتب المحاكم العسكرية لاستخراج البيانات المستحقة لتقدير البيانات من الفتاوى المذكورة .

مادة ٣ - على ملء بيانات الاقامة والدخول إلى المحافظة بانواعها الثلاثة تسلیم هذه البيانات إلى الجهة التي يتبعونها او التي تسلم منها البيانات عند انتهاء رايهم لبيانه بالمحافظة لا ، حيث كان سواء بالتفصيل او تغيير محل الاقامة او لغير ذلك من الاسباب . تطهير المباحثات الخدار إليها تسلیم البيانات المذكورة الى مكتب العاشر العسكري عند انتهاء رايهم عمل أصحابها بالمحافظة .

مادة ٤ - يكون الدخول إلى المحافظة لتغير النبات العقدة في حالات العمورة الملحمة بوجوب تضليل موقته من قبل وصوريون ويحصل الاصر ، دعوة لتوغيفانية لصاحبها ولذلك لعدة تجذبها ايا ، يلتزم بها من التصريح معاشرة المعاناة في نهايةها للالم يتم تجذبها ويحصل على هذا التصريح اصحابها المخصوص عليهمها بالألو والعسكر، رقم ١ لسنة ١٩٢٠ . ويعذر من الجهات المشار إليها فيه . ويتبع في شأنه الاجراءات الواردة بـ .
يكون الدخول إلى المحافظة بالنسبة للحاميين بالحكومة والقفالات العام الذين .
يعتبرون إليها في مهام رسمية متصلة بهذه الجهات بوجوب اخذها بالمهمة او .
الطبوبة او اقرار من الجهة التي يتبعونها دولاً .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٢٩

مادة ٥ - ينون المخنوبي إلى المحافظة بالمسددة لسائق السيارة والصيانت واللنشات إذا
اعتبروا أنها تم تهريبها وكذلك بالنسبة لمحتوى سيارات الاتجاه بخروج سبب
بالمقاييس المختصة أو المائية التي تثبت صدقهم .

مادة ٦ - يحظر حذاراً بها إثبات أو دفع عن السيدات أو الأطفال دون السادسة عشر السن
المحافظة من لا يحملون بطاقة ائتمان تحول لهم ذلت . كما يحظر بيع تراخيص
دوشول لهم .

مادة ٧ - على سائقى وسائل النقل البرية والبحرية أو المصلحين بروا عدم السماح بتنقل
أهلاً وآلاً من لا يحملون بطاقة ائتمان أو تصريح مما صفت الادارة إليه أو ادخاله
إلى المحافظة .

مادة ٨ - يلعن العمل ببيانات الأذلة والمدعى عليهم والتصاريح المؤقتة المنصوص عليها بالآخر
المسنون رقم ١١٧٠ لسنة ١٩٧٠ سالف الذكر . وذلك من تاريخ الحصول بالتنظيم
البريدي لسوء الاتصال أو انصراف .

مادة ٩ - يعاقب من يخالف احكاماً هذا الاٍرٍ أو الشيوخ في ذلك بالغرامة لا تزيد على
ثلاثة أشهر وغرامة لا تقل عن مائة قرير ولا تجاوز خمسين جليمها أو بالحبس
三天ين العقوتين وبما يليها كل من سهل دخول أي موادان السّي
المحافظة أو الأذلة بها دون أن يكون حاملاً بطاقة ائتمان أو تصريح مؤقت بالدخول .
كما يعاقب بالغرامة لا تزيد على ثلاثة أشهر وغرامة لا تقل عن خمسة
بنبهات كل من أدى إلى بهتان تغير حسبوجه في البيانات التي تقدم للحصول على
بيانات ائتمان ما تقدم ذكره .

مادة ١٠ - يلعن كل من يخالف احكاماً هذا الاٍرٍ ويعامل به بعد ثنتين يوماً من تاريخ صدوره
وعلى كافة الجهات المعنية اتخاذ اللازم لتنفيذها .

حافظ بور سعيد

(حسن رشدي ابراهيم)

صدر بدمياط عام المحافظة في ٢٨ من شهر جمادى الاول سنة ١٣٩٠

الموافق ١٣ من شهر يوليه سنة ١٩٧٠ م

**قرار رئيس الجمهورية بمنح أنوط الشجاعة
والواجب العسكري وأوسمة لبعض ضباط وأفراد
القوات المسلحة ولأسماء الشهداء**

التاريخ: أغسطس ١٩٧٠

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم (١٣٩٦) لسنة ١٩٧٠

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور
 وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات
المسلحة والقوانين المعدلة له
 وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ في شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات
المسلحة والقوانين المعدلة له

قرر :

(المادة الأولى)

يمنع وسام نجمة الشرف لاسم الضباط المذكورين بعد تقديمها لما قاموا به
من أعمال استثنائية تدل على التضحية والشجاعة الفائقة في مواجهة العدو بيدان القاتل :

رأى	حسين طلح السيد العجي
نقيب	محمد سعيد حسن على عيسى
نقيب	نبيل احمد محمود يوسف الباز
ملازم أول	يعقوب السيد ابراهيم السيد
ملازم أول	عماد مصطفى عبد الرحيم محمد
ملازم أول طيار	أمين محمد أمين غال
ملازم أول	احتفاظ سيد احمد عبد الحميد ندا
ملازم أول	احتفاظ الرضاخ أبو جبل محمد
ملازم	محمد عبد القظيم يوسف على
ملازم	اسامة عبد عبد الجليل رضا
ملازم طيار	محمود محمد عبد الفتاح صبور
ملازم طيار	احمد مدحت الشريف محمد محمد الشريف

(المادة الثانية)

على وزير العربية والخزانة تنفيذ هذا القرار .

صدر بناءً على مذكرة رئيس الجمهورية في ٦ جمادى الثانية سنة ١٣٩٠ (٨ أغسطس سنة ١٩٧٠)
(جمال عبد الناصر)

صدر هذا القرار في ٨ أغسطس سنة ١٩٧٠ وأبلغ إلى المسادة وزراء : العربية والخزانة
وأمين هويدي وزير الدولة وادارة التوقع بناءً على مذكرة رئيس الجمهورية .
مكتوب عام الحكومة

كتابات



قرار رئيس الجمهورية المصرية المتحدة
رقم (١٢٩٢) لسنة ١٩٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،
 وعلى القانون رقم ٥٢٨ لسنة ١٩٥٣ في شأن الاوسمة والانواط المدنية
 وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط
 القوات المسلحة والقوانين المعده له ،
 وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف
 والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة والقوانين المعده له ،

قرر :

(المادة الأولى)

١ - يمنع نوط الشجاعة العسكري للضباط والأفراد المذكورين بعد تقديرها لما قاموا به
 من أعمال تتصف بالشجاعة في ميدان النزال :

من الطبقة الأولى

نقيب	رأفت محمد محمد جمعه
ملازم أول بحري	أحمد حمدي مصطفى طلبه سالم
ملازم أول بحري	حاتم فتحي ناصف
ملازم	ابراهيم عبد الله أحمد هشكيل
ملازم فني	صفوت محمد وهبة

من الطبقة الثانية

رقيب أول	محمد توفيق شبابك
عربي	خالد أحمد بانت

ب - يمنع نوط الواجب العسكري من الطبقة الأولى للضابطين المذكورين بعد تقديرها لادائهم
 واجباتهما بتفانٍ وخلال :

نقيب	علا الدين حسن على المجماوي
نقيب	أسامة حيدر حلبي الأنصار

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٢ -

ج - بنج نوط الواجب من الطبقة الأولى للسبد (الطببيب) حسين سالم محمد تند برا
لما أداءه من خدمات ممتازة للمجاهد العربي .

(المادة الثانية)

على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار .

رئيس الجمهورية
جمال عبد الناصر

صدر برئاسة الجمهورية في : ٦ جمادى الثاني سنة ١٣٩٠
المؤافق : ٨ أغسطس سنة ١٩٧٠

صدر هذا القرار في ٨ أغسطس سنة ١٩٧٠ وأبلغ إلى السيد وزير الحربية وأمين هويدي
وزير الدولة وادارة التسيير برئاسة الجمهورية .

سكرتير عام الحكومة
كتاب شئون



قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم (١٤٤٠) لسنة ١٩٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة والقوانين المعدلة له

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ في شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات المسلحة والقوانين المعدلة له

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة والقوانين المعدلة له

قرر

(المادة الأولى)

أ - ينبع نوط الجمهورية العسكرية للضابطين المذكورين بعد - تقديرًا لما قاما به من من أعمال مجيدة في الميدان

من الطبقة الأولى

ملائمة أول

سعد شديد ابراهيم سيد احمد

من الطبقة الثانية

رائد

محمد احمد دسوق غبات

ب - ينبع نوط الشجاعة العسكري للذكورين بعد - تقديرًا لما قاما به من أعمال تتمسّف بالشجاعة في ميدان القتال في

من الطبقة الأولى

رائد أح

ناجي عبد ابراهيم الجندي
الحسين عبدالسلام محمود موسى

نقيب

ملائمة أول احتياط نبيل عزيز صليب

ملائمة محمد حسن محمد الروبي



من الطبقة الثانية

حسن مهد الوحد	حسن عابدين	ملانو
يعين احمد صبحى توفيق		ملانو
باسم محمد صالح فرج		ملانو
الشحات عطية محمد		رقيب أول
شاكر حفني فرغلى		عريف

(المادة الثانية)

على وزیر العربة تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الثانية سنة ١٣٩٠ (٢٢ أغسطس سنة ١٩٧٠)
(جمال عبد الناصر)

صدر هذا القرار في ٢٢ أغسطس سنة ١٩٧٠ وأبلغ الى السادة : وزیر العربة
وأمين هويدى وزیر الدولة - وادارة التوقع برئاسة الجمهورية .
سكرتير عام الحكومة

صلی وسنتے



قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم (١٤٢٣) لسنة ١٩٧٠

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور
 وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف
والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة والقوانين المعدلة له

قسطرة

(المادة الأولى)

يمنع نوط الجمهورية العسكرية من الطبقية الأولى لاسم الشهيد المذكورين بحسب
تقديرها لما قاموا به من أعمال استثنائية تدل على الشخصية والشجاعة الفائقة في مواجهة العدو
بعيدان القاتل .

امحمد محمد سليمان جابر الله	مساعد
احمدى سليمان عبد الحميد عماره	رقيب أول
اساعيل احمد اساعيل	رقيب أول
اسحق عبد الشهيد جاد	رقيب
حسن عبد السميع السيد	رقيب
شحاته أبو زيد علي	رقيب
معتدى على زياد مصطفى	عربي
محمد عززان احمد رضوان	عربي
خمان حسين عبد ربه	عربي
محمد عبدالعال محمد	عربي
محمد احمد عبد الرحمن	عربي
محمد على متول بلح	عربي
عبد الرحمن عبد الوهاب محمد	عربي
رأفت شاكر شاروبين ميخائيل	عربي
احمد القطب السيد بدرا	عربي
عوض بكر علي صالح	عربي
عبد اللطيف احمد حامد	عربي
سعيد علي عبد الحليم	عربي
ابراهيم ابراهيم تص Starr	عربي
عبدالموjid محمد ابراهيم	عربي
سعد بدوى يحيى يوسف	عربي
ابراهيم احمد ابراهيم	عربي
رجيب عوض محبوب زيدان	عربي
عبد الله عبد العزيز ابراهيم	عربي



من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٢ -

عبد الرحمن عبد المجيد سلطان	عربي
فخرى بشرى ناصر	عربي
عبد الفتاح فرج عبد الرحمن	عربي
عبد العزيز احمد عبد الصمد	عربي
مأمون نادى ابراهيم عبد الرحمن	عربي
عبد الفتاح عبد العال اسماعيل	عربي
حامد محمد حامد الدسوقي	عربي
مصباح زكى وضوان اسماعيل	عربي
حنفى عبد الحليم عبد العزيز عبد الله	عربي

(المادة الثانية)

على وزير الحربية والخزانة تنفيذ هذا القرار .

صدر ببراءة الجمهورية في ٢٣ جمادى الثانية سنة ١٣٩٠ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٠)
 (جمال عبد الناصر)

صدر هذا القرار في ٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٠ وأبلغ إلى السادة : وزير الحربية -
 وزير الخزانة - وأمين حامد هويدي وزير الدولة - وادارة التوقع ببراءة الجمهورية .
 مكتوبر عام الحكومة

كتاب



**قرار جمهوري باعتبار الخدمة بالقوات المسلحة
خدمة حرب اعتبار من ٥ يونيو ١٩٦٧
التاريخ: ١٨ مايو ١٩٧١**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٦١

17.

67

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

1111-1 A.Y. 3

في شأن اعتبار الخدمة بالقواعد السلاحية خدمة حرب
اعتباراً من ١١٧/٦/٥

رسالة في الجمود

بعد الاطلاع على الدستور

وهي القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٩٦ في شأن المعاشرات والكافارات والتأمين والتصويب للقوارب المسليمة

وطف ثوار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٢ بمقتضان حالمة
الطباطبائي

وطى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٣٨ لسنة ١٩٦٢ بحلان التعبئة العامة في الجمهورية العربية المتحدة .

شیرین

تمت الخدمة بالقوات المسلحة خدمة حرب اعتباراً من ٢٠ يونيو سنة ١٩٦٧ بالشمسية
لحسن اداء القوات المسلحة العاملين بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٦ المشار اليه .

(الإدراة الثانية)

يتعدد تاريخ انتهاء مدة الحركة بقرار يصدر من رئيس الجمهورية .

(العدد الثاني)

على دينوب الهريرة والخزانة تتعهد هذا القرار.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ من الاول سنة ١٤٩١ (١٨ مايو سنة ١٩٧١) .

(ابن السادات)

صدر هذا القرار في ١٨ مايو سنة ١٩٢١ ولبلع الى السيد وزير الحربية ، الخزانة ، الديوانية .

سکریپر عام الحکومت



تقرير بمشروعات إعداد الدولة للحرب فيما يخص
المؤسسة المصرية العامة للكهرباء
التاريخ: ديسمبر ١٩٧١

٢

١٠٤٣

١٥٨ / خ ٠
١٩٢١/١٢/١١

السيد الدكتور أحمد عصمت مهد الجبارة
وزير الدولة لحقوق مجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد -

انصرفت بان ارفق طبيه تقرير بشأن مشروعات اعداد الدولة للحرب
فيها يختص المؤسسة المصرية العامة للكهرباء طبقاً لتصويبات لجنة البرنامج الوطني
 بتاريخ ٦/١٢/١٩٢١ كما ارفق كموف بالمهماز اللازمه

ويجاوه العرض على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء لاعتراض البالى
المطلوبة لمشروعات اعداد الدولة للحرب لوزارة الكهرباء وهذا ١٢٢٥٠ جنبه
جنداً و ٥٠٠ ١٢٢٨ جنبه اتفاقات تقدماً حتى يمكن اتخاذ الاجراءات
الضرورية لاستيراد هذه المهمات واتخاذ اجراءات التفتيش .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام .

١٩٢١/١٢/

وزير الكهرباء

" مهندس / احمد سلطان اسماعيل "

صورة طبع الاصل :

٤

١٠٤٣

١٥١ / خ و

١٩٢١ / ١٢ / ١١

السيد / الدكتور النائب الاول لرئيس مجلس الوزراء
وزير الصناعة والبيروت والثورة العدوانية

تحية طيبة وبعد -

اتشرف بان ارفق مع هذا صورة من التقرير والكشف المرفق
به عن مشروعات اعداد الدولة للحرب فيها يخص المؤسسة المصربة الخامسة
للكهرباء ظلتها لوصيات لجنة برنامج العمل الوطني بتاريخ ١٩٢١ / ١٢ / ٦
رجاء التفضل بالاحاطة والتكرم بالتبليغ باتخاذ اللازم

وتفضلا بقبول فائق الاحترام .

١٩٢١ / ١٢ /

وزير الكهرباء

* مهندس / احمد سلطان اسماعيل *

صورة طبق الاصل :

من مئات حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٥

٤٠٤

تقرير

بيان مشروعات اعداد الدولة للحرب
لها يخص المؤسسة العسكرية العامة للهرباء
طبقاً لتشريعات لجنة برنامج العمل الوطنى
 بتاريخ ٦ / ١٢ / ١٩٢١

١ - وافقت لجنة برنامج العمل الوطنى بتاريخ ١٩٢١/١٢/٦ بمقتضى مذكرة لجهة
عرض تقرير النهائي عن المشروعات التي أعدتها لجنة اعداد الدولة
للحرب المؤسسة بالكشف رقم (١) المرفق ، وفيه يتجوز أن جملة التقدير
الاجمالي المطلوب لتنفيذ هذه المطالبات هو ٥٣ مليون جنيه .

٢ - تمت مراجعة هذه الاحتياجات على الحدود التي قسمت ملحة تشتميل
المرفق في هذه التلغراف الطارئ ، وأمكن تتفقىء المطالبات وأصبحت التزمة
الاجمالية لها من التند الاجمالي المطلوب هي ٥٣ مليون جنيه بدلاً من
٥٣ مليون جنيه كشف رقم (٢) .

٣ - من البيانات المؤسسة بالتشوف المرفق يتبين الآتي فيما يخص التند الاجمالي
اللازم لمشروعات اعداد الدولة للحرب :

بيان	
المبالغ	النحو
٢١٦٠٠٠	١٣٨٠٠٠
١٢٧٤٠٠٠	١١٠٥٠٠٠
٤٣٢٠٠٠	٢٣٦٠٠٠

الطالبات المعتمدة بمقتضى مذكرة من لجنة
البرنامج (كشف رقم ١) .

المطالبات بعد اعادة مراجعتها
وتحديدها (كشف رقم ٢) .

٤ - موقف الحصة الاستشارية لتنمية الاصالحة المؤسسة عن عام ١٩٢٢/٧/٦

٤٣٢٠٠	٣٢٥٠٠٠	٧٢/٧/٦
٤٣٢٠٠	١٤٢٠٠٠	٤٤٣ (كشف رقم ٤)

* الحصة الناتجة حتى نهاية السنة ٧٢/٧/٦

* التزامات واختيارات حربية (كشف رقم ٤)

- المبالغ الممكن انتزاعها في تدبير المطالبات ١٨٣٠٠٠

- المبالغة لمشروعات اعداد الدولة للحرب .

1-50

1

1 196 000 1 196 000

٥ - وذلك يكون ملخص المبلغ المطلوب كالتالي:
الإمدادية لتنمية متبردات اعداد الدولة

卷之三

مکانیزم انتقال اطلاعات

قرار لجنة برئاسة العمل الوطني في ١٢/٤/١٩٢١

الاعتمادات الإضافية في موازنة ٢٢/٢١ تعرّض مهماً كانت فيتها على مجلس الوزراء وذلك
اعتباراً من أول يناير ١٩٧٢.

— من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

V

(١)

1-67

ل

البطولة لاعداد الدولة للحسيني
تألقها لجنة الهرم ببرلين ١٢/٦/١٩٢١

النحو واللغة

النحوين		المجموع	النحوين	المجموع
النحوين	النحوين	المجموع	النحوين	المجموع
-	١٦٠	٤٠٠	-	١٩٢٠ - ١٩٢١
-	٧٨٠	١٠٠٠	-	١٣٣٠ - ١٣٣١
٢٦٣	-	٢٦٣	-	٢٦٣ - ٢٦٤
٢٦٣	٧١٠	١٧٦٣	المجموع	
-	٦٢٥	٦٢٥	١٩٢٢ - ١٩٢٣	
٢٥	-	٥٢	-	٥٢ - ٦٢
٢٥	-	٢٥	-	٢٥ - ٣٠
٢٥	*	١٠٠	-	١٣٢ - ١٣٣
٢٦٤	١٠٣	٦٣٦	-	٦٣٦ - ٦٣٧
٢٦٥	١٣٣	١٤٦٣	-	١٤٦٣ - ١٤٦٤
١٩٢٣ - ١٩٢٤		٢٠٠٣	المجموع	
١٩٢٤ - ١٩٢٥		٦١٥٣	المجموع الاجمالى	

١٠٤٢

بيان المبالغ المالية في الفاتورة (ج) بند (٢)

بيان المطلوب	الفترة بالجهة المصدرى	مقدار حمره اذنات دفع
١- توريد قطع غيار لـ(كرابات، محطة كهرباء، غرب القاهرة من شركة وستنجهاوس الامريكية .		٢٠٦٦
٢- توريد مواسير للخلاية رقم (١) لـ(محطة كهرباء غرب القاهرة من شركة وستنجهاوس الامريكية .		٣٨٣٨
٣- توريد قطع غيار لأجهزة التحكم لـ(محطة كهرباء جنوب القاهرة من شركة كراتشى فورك .		١١١٨٠
٤- توريد موافع صواعن لـ(محطة كهرباء الشبين من شركة ديل استروم الفرنسية .		١٠٩٣
٥- توريد مواسير للخلاية رقم (١٠) لـ(تجزى محطة مطان القاهرة .		٣٠٧١٦
٦- توريد ريش سلك رباط لـ(ماهود الشريون رقم (٣) ومحطة كهرباء الشبين .		٩٤٢
٧- توريد قطع غيار لـ(محطة المكس الشامية من شركة براون بوذرى .		١٠٣٩٦
٨- استهرايد قطع غيار لـ(كياس البروا، محطة المكس من شركة بيكر بالمانيا الغربية .		٣٢١
٩- استهرايد أحجزة تسجيل لـ(سيولن المخانسة من شركة براون بوذرى .		٠٥٤
الإجمالي		٧٥٠٥٠

بيان
النحوتات المطلوبة بالقرن (ج) بحسب (٥)

النحوت المدفوع بالجرة المصري أثنا عشر	النحوت	المسميات
٤٢٥٢٥		١ - استيراد عدادات ومحولات نيار لمنطقة القاهرة والسكندرية من بولندا .
	٧٨٦٥٢	٢ - استيراد بطاريات بدل غالب من شركة فارسا بالمانيا الغربية .
١٦٢٦٢		٣ - عدد ٣ محون سعة ١٠٠٠ كجم . جمهور ٣٨/١١ . عدد ١٠ محون سعة ٥٠٠ كجم . جمهور ٣٨/١١ . منmania الشرفية .
	٣٧٧٠	٤ - عدادات ومحولات نيار من الجبلية
	١٢٤٥٠	٥ - ١٠ أجهزة زناية تقاضلية من أمريكا
	٢٢٠١٠	٦ - كابلات ١٠ كم ١٨٥ كم ٢ الوشيم من شركة استرليني الانجليزية
	١٠٢٨٣٠	٧ - كابلات لخطية ارضية ١٢ كجم من شركة استرليني الانجليزية .
	٣٨٩٨٦	٨ - عدد ٢ محون سعة ١٠ متر . جمهور ١١ / ١١ من شركة الستروم الفرنسية .
١٢٠٠٠	١٨٥٠٠	٩ - مانعات صراغ من ثورثوب - الجبلية
٣٠٠٠٠	٦٠٠	١٠ - طرلات ١٠ كجم من نوع القرص والمصار مسن كوريا الشمالية .
		١١ - طرلات سارة من كوريا الشمالية
		١٢ - مانعات صراغ من السبيرويد (آسيا) .
١٠٦٣٤٧	٣٦٢٧٦٨	

تابع كشف رقم (١)

١٠٤٩

بيان
المهارات العملية باللغة (ج) بـ (٦)

بيان العملية باللغة العربية الإذن	الجهة المراده	بيان العملية
٤٤٠٢	الطاليا الفرنسية	١ - تطلع غيار لفلاييات للتجهز
٤٤٢	•	٢ - تزويد موسير صلب لاجهزة فراس التيرات
٦٦٦٠	فرنسا	٣ - تزويد طلبيات مازوت
١٢٠١٥	الطاليا الفرنسية	٤ - تطلع غيار لفلاييات ميانديلو
٢٧٧١	الجلسترا	٥ - خرافات مازوت ضغط على
١٢٤٠	الطاليا الفرنسية	٦ - تطلع غيار طلبيات مازوت
٢٥٣٢	الجلسترا	٧ - بلف وموسي للتجهز المستمر
٢٠٨٧	•	٨ - بلف وشان لتجزيف المحطة
٢٠١٢	أمريكا	٩ - تطلع غيار لفلاييات وستيجهاوس
١٢٣٢٨	الطاليا الفرنسية	١٠ - مواعظ صواعق
٢٢٨٦	أمريكا	١١ - تطلع غيار كهاسات الهاوا من شركة وستيجهاوس
٢٠٩١	الجلسترا	١٢ - مهمات وكيفيات للمعمل المركزي
٢٨٤	البرنس	١٣ - اصلاح ما هو المقصود رقم ٣ بمحللة التهون
٨٢٩٥	الجلسترا	١٤ - اجهزة كثاف لمحللة التهون
٥٦	فرنسا	١٥ - بطارات كاملة لمحللة غرب القاهرة
٦٦٠٠	أمريكا	١٦ - مواد عازله لمحللة غرب القاهرة
٢١٥٠٠	•	١٧ - قطع غيار قواطنات محللة غرب القاهرة
٢١٥٠٠	•	١٨ - تطلع غيار قواطنات لمحللة غرب القاهرة
١٠٥٠	الجلسترا	١٩ - تطلع غيار كهاسات نائية لمحللة غرب القاهرة
٣٢٧٠	•	٢٠ - لاقم فاذير هوا الشدلى لمحللة جنوب الناهير
١٠٥٠	•	٢١ - تطلع غيار للتجهز لمحللة جنوب القاهرة
٤٣٩٩	•	٢٢ - عنوان ثابت لموقور طلبيات الهاوه المكسره لمحللة جنوب القاهرة
٧٤٣٥	•	٢٣ - أدوات احتياجية لمصلحة معالجة المياه محللة جنوب القاهرة
٣١٤٢٠	الهاوا وطلبيات المازوت لمحللة جنوب القاهرة	٢٤ - تطلع غيار طلبيات الحقن وستيجات
١٠٠٠	اسانيا الفرنسية	٢٥ - قطع غيار متنافه لمحللة جنوب القاهرة
١١٠٠٠	اسانيا الفرنسية	٢٦ - فوش كروون لمحللة جنوب القاهرة
١١٥٠٠	اسانيا الفرنسية	٢٧ - تطلع غيار لمحللة فوش كروون "المكينز"
		٢٨ - تطلع غيار لمحللة فوش كروون "البرنس"
١٣٦	٥١٢٨٦	المرجع

طابع كشف رقم (١)

بيان
المدفوعات المختلطة بالقسرة (ج) بشناس (٢)

بيان المدفوعات	الجهة المصدرة	القيمة الصافية	بيان المدفوعات
١- كابلات أرضية جهد ٦٦ ك.ف. وكل قاطعها .	الطايرية	٣٥١٥٠	
٢- مازن وطلحة للخليط - الكهربائية ٦٦ ك.ف.	ريوجولافيا	١١٩٣٢	
٣- مهارات تيار وطارن سليمان - وزارن ، وآلات محسولات ٦٦ ك.ف.	بريرا	٤٥٥٢	
٤- كابلات أرضية مسلحة بممسولات الوتر ٣٠٠٠٠٠ جمهور	اتيكوس أوتوانيا	٣٧٠٠٠	
٥- لوحات توزيع	الطايرية	٢٥٠٠٠	
٦- لواث بارياد	الطايرية	٢٥٦٠	
٧- أجرة تحميل أعلان	الطايرية	٣٢٢٣	
٨- هازل صافي للخوارز الكهربائية جهود ٢٢ ك.ف. اندھيم الرجل .	الطايرية	٢٠٠٠٠	
٩- مسلاط الوتر لخليط سبط الكهربائية .	رواندا	١٠٠٠٠	
الصيغ			
مبيع الكتب الأثر			
الأعمال			

١٠٥١

كتاب رقم (٤)

البيانات
المطلوبة لتصفيقات اعداد الدورة للمصوب
بعد مراجعتها بعدها **وزارة**
(الفترة بالآلاف جنية)

بيانات الاعفاء			بيانات التحالف	المجموع
-	١٦٠	٤٠٠	١ - مصروفات مراجعة من طرف ٢٠/٦٦ ١ - مصاريف جنود ١٣٢ لـ ١٣٣ متسن أسوان الى كيما	١
-	١٠٠	١٠٠٠	٢ - مصروفات مراجعة من طرف ٢١/٧٠ ١ - مصروفات ٢٣٠ لـ ٢٣١ جنود تم توصيل ٢ - كليرات عن شهر ٦٦ لـ ٦٧	٢
٢٦٦	-	٢٦٦		٢٦٦
٢٦٦	٢٦٠	١٦٦٦		المجموع
			٣ - مصروفات تجديد رخصة ٢٢/٢١ ١ - اصدارات ٨٠ سوارية جنوب مصر وباقيها ٢ - اصلاح مركب بمحللة تجديد السيروف ٣ - قطع غيار لمحللة الشولبي طالع بكرة ٤ - مصروفات تأمين شيك ١٣٢ لـ ١٣٣ بحضر المحلى ٥ - مصروفات طبلة لمؤسسة الكهرباء ٦ - مصروفات طبلة لمؤسسة الكهرباء	٣
٩٠	-	١٠٠		٩٠
٩٨	١٠٧	٢٠٦		٩٨
٦٢٠	٢٦٠	١٣٨٠		٦٢٠
٨٥١٥	٩٧٨٥	١٢٩٨		المجموع
١١٠٥	١٢٨٥	٣٦٦		المجموع الاجمالى

تابع كشف رقم (٢)

بيان

المبيعات المؤذنة بالنشرة (ج) بلند (٢)

النوع بالجنيه المصري	بيان المطلوب
ملايين جنيه	بيانات دفع
٣٠٤٤	١ - توريد قطع غيار لـ"إيزانات" محطة كهرباء "غرب القاهرة" من شركة وستنجهاوس الأمريكية .
٣٨٣٨	٢ - توريد مواسير للطاقة رقم (١) لمحطة كهرباء "غرب القاهرة" من شركة وستنجهاوس الأمريكية .
١١١٨٠	٣ - توريد قطع غيار لـ"جيبرة التحكم" لمحطة كهرباء "كهرباء" جنوب القاهرة من شركة كرواتسليبرك .
١٠١٣	٤ - توريد ملائحة موانئ لمحطة كهرباء "العين سنن" لشركة ديل ستارم الترسية .
٩٦٢	٥ - توريد "ريوس وستان" رباط لـ"حاامود" الترسيه رقم (٢) بمحطة كهرباء "العين" .
١٠٣٩١	٦ - توريد قطع غيار لـ"محطة الكسالاز" من شركة "براون بوزيرى" .
٣٢١	٧ - استيراد قطع غيار لـ"باس الهراء" بمحطة البكس من شركة بيكر بالمانيا الشرقية .
٥٠١٦	٨ - استيراد أجهزة تسجيل لـ"محطة أسيوط المخانية" من شركة "براون بوزيرى" .
٦٦٣٣٦	الجمـة

تاجیکستان ریشم (۲)

۱۰

بالنسبة لـ (٢) فالنحو بالذات هو (٣) بـ (٤).

بيان
الجهات المونحة بالقرآن (ج) بحسب (٦)

نوعية الصناعية بالزنة المصرية أصنافات	حمر	الجهة الموردة	بيان المطوبة
	٦٥٤٢	الطاولة المصرية	١- تطبع غيار طلبيات لتصنيع
	٤١٢	٠	٢- توريد معاشر صلب لا جبارة نفس التوريدات
	١١٦٥	فرنس	٣- توريد طلبيات مازوت
	١٢٠٩٥	الطاولة المصرية	٤- تطبع غيار طلبيات فناديل
	٢٢٧١	الجلسترا	٥- عراقيات مازوت سقط طال
	١٢٦٠	الطاولة المصرية	٦- تطبع غيار طلبيات مازوت
	٢٥٣٢	الجلسترا	٧- بالشيكوا سير للتصدير المستمر
	٢٠٨٢	الجلسترا	٨- يلوك رمان لتجهيز المحتال
	٢٠١٢	أمريكا	٩- تطبع غيار توريدات ومستلمها وس
	١٢٢٨	الطاولة المصرية	١٠- موافق
	٢٢٨١	أمريكا	١١- تطبع غيار توريدات الهوا من مركبة وستلمها وس
	٢٠٩١	الميلسترا	١٢- مهارات وكبارات للمعمل المركزي
٩٧٨	٢٨٥	الميلسترا	١٣- اصلاح طامر الشيشلي رقم ٣ بالقاهرة
	٨١١٥	الميلسترا	١٤- اجهزة كلور لمحللة الشين
	٥١٦	فرنس	١٥- بطارات كاملة لمحللة غرب القاهرة
	٩٦٥٠٠	أمريكا	١٦- مواد طازلة لمحللة غرب القاهرة
	٩١٥٠٠	أمريكا	١٧- تطبع غيار توريدات محللة غرب القاهرة
	٩١٥٠٠	بريك	١٨- تطبع غيار قرارات لمحللة غرب القاهرة
	١٠٠٠	الجلسترا	١٩- تطبع غيار كهربائية لمحللة غرب القاهرة
	٢٤٢٠	الميلسترا	٢٠- اسلام دايتري هوا "المدى" لمحللة جنوب القاهرة
	١٠٠٠	الجلسترا	٢١- تطبع غيار للأجهزة لمحللة جنوب القاهرة
	٤٣١١	الجلسترا	٢٢- معدات ذات لغور طلبيات المياه المكررة لمحللة جنوب القاهرة
	٢٤٣٥	الجلسترا	٢٣- أدوات احتياطية لمطابقة معالجتة المياه بمحللة جنوب القاهرة
	١٦١٨٠	الميلسترا	٢٤- تطبع غيار طلبيات السن وسكنات -
	١٠٠٠	الميلسترا	٢٥- الهوا" وطلبيات المازوت للموردين القاهرة
	١١٠٠٠	الطاولة المصرية	٢٦- تطبع غيار متطلبات لمحللة جنوب القاهرة
	١١٠٠٠	الطاولة المصرية	٢٧- برش كربون لمحللة جنوب القاهرة
			٢٨- تطبع غيار لمحللة توليد كهرباء "الكنز ظاهر"
			٢٩- تطبع غيار لمحللة توليد كهرباء "السرف"
٩٧٨	٥٣٠٥٢٦		الجموع

ناتج كشف رقم (٢)

١٠٥٥

بيان
بالمجهيات الموضوعة بالنقل (ج) بحسب (د)

قيمة المطلوبة بالجنيه المصري ألفات	الوجه المراده حمر	بيان المطلوبة
	٣٥١٥٠	١ - كابلات أرضية جهد ٦٦ ك.ف. وطيحاتها .
	١٩١٣٢	٢ - موارل وطحثات للخطوط الكهربائية ٦٦ ك.ف.
	٤٠٤٢	٣ - محولات تيار ومارل تعليق وفك لخطوات محولات ٦٦ ك.ف.
٢٣٠ ٠٠٠		٤ - كابلات أرضية سلحة بوصلات المولبيوم ١٥٠ كجم جهد ٦٦ ك.ف
٢٥٠ ٠٠٠		٥ - لوحت فوج
٢٤٦٠		٦ - لوحت بطاريات
٣٢٣٣		٧ - اجهزة تحديد اقطاب
١٦٨ ٠٠٠		٨ - موارل صهي للخطوط الكهربائية جهد ٦٦ ك.ف. لدعم العزل
١٠٠ ٠٠٠		٩ - بوصلات المولبيوم للخطوط الكهربائية .
٧٥١٢٩٢	٥٩٦٣٥	المجموع
٩٧٨	٥٩٠٥٦	جموع الكتف الأول
٢٣٠٢٢١	٦٦٠١١١	الاجمال

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

١٧

٩٠٥٧

(كتاب رقم (٢)

بيان اللواء الاجنبي الحر
الصادر في وزارة المالية ١٩٧١/٢٠ لمشروعات المؤسسة السرية العامة
للكهرباء والمطابع حتى استكمال مشروعات هامة

رقم	الموضوع	البيان بالإنجليزية	ملاحظات
١	الإشراف على تركيب محطة محولات غرب القاهرة	٦٠	تقرير إنفما، محللة محولات جديدة سعة ١٥٠ الف كيلووات، أمير جهد ٦٦/٢٢٠ كيلوولت لتصدير القدرة في منشأة غرب النيل بالقاهرة . ومهام المحللة من صناعة شركة براون بوينر الألمانيّة ومشروعه بالتعاون . وستقوم أحدى شركات المؤسسة بالتركيب على أن يتم خبرها من الشركة المانحة بالتقرير على التركيب . ويمثل المبلغ قيمة الاستشارات اللازمة لذلك في اختيار المعدود المذكورة .
٢	الإشراف على تركيب محطة محولات الماء بطنطا	١٥	لتغذية مصانع الماء التي تعلم إلى طنطا ، فقد تم نقل محللة محولات السويس (٢) التي كانت مخصصة لذلك إلى طنطا . ومهام المحللة من صناعة شركة براون بوينر الألمانيّة ومشونة حالياً بالموقع . وستقوم أحدى شركات المؤسسة بتركيب المهمات تحت إشراف خبراء من الشركة المانحة . والمبلغ المطلوب هو قيمة اجور الخبراء المذكورين .
٣	مشروعات التحكم اللازمة لربط محطة محولات غرب الناظرة وهي القاهرة بالتحكم الرئيسي .	٣٠	لربط محطة المحولات في غرب وشرق القاهرة . جهد ٦٦/٢٢ كيلوولت بمركز تحكم مملكة جهد ٢٢٠ كيلوولت . وأن الامريقيّة تنشئ ثالثة محولات للاتصالات والتليغرافاتها اسوة بما هي الحالات المشتبأة . والبالغ المطلوب مهارة من قيمة المهمات اللازمة لذلك .
٤	استكمال جهاز حساب المسبيقات .	٣٥	يستخدم جهاز حساب الشركات ، المزود في مؤسسة الكهرباء في عمل الدراسات اللازمة للكهرباء الكهربائية الموحدة مثل سرمان القادة وشدة

رقم	المشروع	البريلوغ بالإنجليزية	مقدمة
٦	١٠	٢٠	٣٠
٧	٤٠	٥٠	٦٠
٨	٧٠	٨٠	٩٠
٩	٩٠	١٠٠	١١٠

- ٢ -

(قالب كتف رقم (٣))

رقم	الصريح	المسلسل بالالتجاه	ملحوظات
٤	استكمال خط اسوان / اسنا / قا جهد ١٢٢ كيلومتر الا انه يتم استكمال بعضها هذا الخط باستيراد عوازل وملحقاته محدثة	٠	
٥	محل المحسار الجهد الثاني	١	يستخدم محل المحسار الجهد الثاني في البحوث الخامسة بعازلات الدفاوط الكهربائية والمحسار بالمحولات والماء الماء ولاحظ ذلك ينطلب الأمر تدعيم المحسار بأجهزة للفحوص ومعدات أخرى منها أجهزة تجزيل الرطوبة التسمية وتحديد عدد أيام تكون اللدائن وقياس تيار التسرب على عوازل المقطوط الكهربائية
٦	الجمع	١٢٢	

الإصدارات العلمية لهذا المعهد (اعماله العلمية)
في جريدة الراي العام ١٩٢١ / ١٩٢٢
لإصدارات المؤسسة العامة للكتاب والنشر والرسوم التوضيحية

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٤١

- ٤ -

(تابع كشف رقم (٤)

رقم	الموضوع	المبلغ بالآلاف جنيه	ملاحظات
٦	تدعم وسائل النقل	٩٦	قماش وسائل النقل في مناطق النقل في مارك الموسمة من القدس الشديد ، الامر الذي لا يسع بالجهاز اعمال الصيانة والتشغيل فتنصي الواهيد المطلوب . وتقدر تدعم وسائل النقل من لوارى وسيارات جيب وسيارات امسان وأتوبيس . وقد تحسن المبلغ المذكور لهذا المرس .
٧	تعديلات في نظم الرقابة في الشركة الموحدة	١٠	لواجهة التطور في الشركة الموحدة فإن الامر يتطلب تعديل نظام الرقابة وذلك باعتماد أجهزة جديدة بدلاً من الأجهزة الموردة حالياً لضمان أداء الشركة بعد زيادة الاحوال واسعها بشكل كبير .
١٢٢	الجموع		

**مذكرة وزارة التموين والتجارة الداخلية بشأن
المخزون الاستراتيجي
للعام: ١٩٧٢/١٩٧١**



وزارة التموين والتجارة الداخلية
الرئيس

مذكرة

بيان المخزون الاستراتيجي

- ١ - يوجد مخزون احتياطي من كافة السلع الغذائية وغير الغذائية ، يكفي في المتوسط احتياجات الاستهلاك لمدة دومن .
- ٢ - بالإضافة إلى هذا المخزون الاحتياطي يجب أن يتضمن مخزون استراتيجي ، لا يجري استهلاكه افتراضياً وبحيث يمكن متعدداً مراعاة لظروف التخزين .
- ٣ - تم تقييم المخزون الاستراتيجي كما يلى :

للمدة ٣ شهور	سلع غذائية
٣٩٥٧٩	١٣١٩٣
٢٢٣٩٥	٢٢٩٨
٦٦٩٢٤	٢٠٩٩١
	جموع

وذلك على النحو الموضح تصديقاً بالجدولين المرفقين .

رأفت / ٥

وزارة التموين والتجارة الداخلية
الرئيس



المخزون الاستراتيجي

أولاً : السلاح الغذائي

السلعة	المدة ثلاثة أشهر	لمدة شهر	لمدة شهر	القيمة بالطن	القيمة بالطن	القيمة بالطن	القيمة بالطن
	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
القمح	١٦٣٠٢	٥٥٥٥٠٠٠	٥٤٣٤	١٨٥٠٠٠			
الدقيق الفاخر	٥٣٠١	١٥٠٠٠٠	١٧٢٧	٥٠٠٠			
الازرة	٨٩١	٣٦٠٠٠	٢٩٧	١٢٠٠			
الملايس	٢٤٤	٩٠٠٠	٢٤٨	٣٠٠			
السميد	١١٠١	٩٠٠٠	٣٦٢	٣٠٠			
الشحائي	٢٢٥١	٧٥٠٠	٩٦٢	٢٥٠			
البرىنة	٣٨١	١٣٥٠	١٢٧	٤٥٠			
الزيوت	١٠١٤٠	٦٠٠٠٠	٣٣٨٠	٢٠٠٠			
شحوم حيوانية	١٥٦٣	١٩٥٠٠	٥٢١	٦٥٠			
شحوم غذائية	٤٠٥	٣٠٠٠	١٣٥	١٠٠			
الجمجمة	٣٩٥٧٩		١٣١٩٣				

ملاحظات :

- أ - لم يدرج ضمن هذه السلع القول والأرز والسكر التي يمكن تدبيرها من الانتاج المحلي .
- ب - لا توجد اية صعوبات فيما يتعلق بتخزين القمح أو الدقيق أو المحاصيل الأخرى .
- ج - بالنسبة للزيوت فالقدرة التخزينية هي لمرة شهر ، والوسيلة الثالثة للتخزين هي الاستيراد معبأ في براميل .
- د - بالنسبة للشحوم الحيوانية فالقدرة التخزينية تصل الى ثلاثة أشهر ويمكن الاستفادة بها باستيراد هذه الشحوم في براميل مستعملة .

رأفت /

من مئات حرب أكبر في الأرشيف المصري

٣٤٦



٣٤٦

وزارة التموين والتجارة الداخلية
الإسكندرية

- ٢ -

ثانياً : السلع غير الغذائية

السلع	المخزون بالآلاف جنيه	المخزون لمدة شهر	المخزون لمدة شهرين	القيمة بالآلاف جنيه
<u>أولاً : قطاع التجارة :</u>				
النفروں	٦	٣٣,٣	٦٧,٣	١٨
مواد حساسة للتصدير				١٠٠
أسماك لحام	١٠٠			٣٠٠
قطع غيار سيارات	٥٨٣,٣			١٢٥٠
اطارات نقل (١)	٥٠٠			١٥٠٠
اطارات ركوب (٢)	٤٠٠			١٢٠٠
معدات أطفال	٢			٢١
السيور	٢٠			٦٠
ورق مجلات	٧٨,٦			٢٣٦
ورق جرائد	٢٥			٢٥
<u>ثانياً : قطاع التسيير :</u>				
قصدير	١٢٥			٣٧٥
البطاطين	٤٦٢			١٣٨٥
الجوت	١٤٥٨			٤٣٢٥
خشب (العرفيون)	٥٠٠			١٥٠٠
<u>ثالثاً : قطاع الإسكان :</u>				
حدائق التسليح	٣٥٠٠			١٠٠٠
الاجمالي	٢٧٩٨,٢			٢٢٣٩٥

(١) القيمة بالآلاف اطار (نقل) ٦٢,٦

(٢) " " (ركوب) ٢٠

تقارير متعددة خاصة بوزارة الصحة في إطار إعداد
الدولة للحرب

لعام: ١٩٧٢/١٩٧١

مذكرة

بيان استئجار معدات خدمات الاسعاف

لواجهة حالة الطوارئ

محمد

أولاً : سيارات الاستئجار :

- ١- المستهدف توفيره من سيارات الاسعاف ١٤٦٧ سيارة
- ٢- المحدد حالياً من سيارات الاسعاف ١١٦٨ سيارة
- ٣- النص المطلوب عليه الدفع ١٥٥ سيارة
- ٤- الاجراءاتطلوبة لاستئجار النص

١) بحسب سيارة رومانى

- تم توفير مبلغ ٢٠٠ الف جنيه عملة محلية لاستيرادها
وتم التحالف على شرائه ما يتكلف ٢٢٠ الف جنيه

بسعر السيارة ٢٢٠٠ ج

- تم توفير النقد الاجنبى المازم لدوره ٥ سيارة منها
(اثنانها دفع) وينتظر ورودها

- لم تتحقق وزارة الاقتصاد النقد الاجنبى المازم لاستيراد
الخمسين سيارة الاخير

المطلب :

- اعتذار انتاج مبلغ ٢٠٠٠ ج من وزارة المخابرات العامة
لاستكمال الاعتناء الدائم لاستيراد هذه السيارات
بطراً لزيادة السعر (توند التسهيلات الخارجية
والبنكية)

- موافقة وزارة الاقتصاد بقيمة الـ ٨٠ الف جنيه
اثنانها حتى يمكن انتهاء توقيع الخمسين سيارة حفاظة
المائية بمعرفة شركة مصر لتجارة السيارات
- التنبه على شركة مصر لتجارة السيارات لانتهاء
دوره الخمسين سيارة التحالف عليها بصفة
عاجلة

٩٣١

- ٢ -

ب) ١٥٥ سهارة

لم يتم توفير الاعتمادات المحلية اللازمة لتوريدها ضمن موازنة الطوارئ الصحية هذا العام - ومتى نجح اتخاذ اجراءات استيرادها بصفة هاجلة على ان تكون مازحة استهلاكاً بتكلفه تدرها ٣٥٦٠٠ ج بواطن ٤٣٠٠ ج للسيارة .

المطلوب :

- اعتماد مبلغ ٣٥٦٠٠ ج من وزارة الخزانة .
- موافقة وزارة الاتصالات التقديرية على تمويل ٢٦٢ الف جنيه من هذا الاعتماد انتفاذه دفع .

ثانياً : السائقون لسيارات الاسعاف :

المطلوب - التنصي على راستكمان من السائقين لسيارات الاسعاف ٢٧٦ سائق - المدد اللازم لقيادة السيارات المطلوب استيرادها بواقع ٢ سائق لكل سيارة ٥١٠ مائة = باجمال ٧٨٦ سائق .

المطلوب :

اعتماد مبلغ ٥٦٥٩٢ ج لتعيين ٧٨٦ سائقها بواطن ١٢ ج شهرياً لكل سائق خلال الشهر ستة حتى آخر العام المالى على ان تتدنى درجاته فى العام المالى القليل .

ثالثاً : قطع الشمار الازمة لمعبأة السيارات :

تم اعتماد مبلغ ١٥٧ الف جنيه صنعة محلية لمواجهة عوالي اصلاح وصيانة سيارات الاسعاف منها مبلغ ٧٨ الف جنيه لاستيراد قطع الشمار الازمة للسيارات .

المطلوب :

الموافقة التقديرية من وزارة الاتصالات لاستيراد قطع الشمار كالتالى : ٣٨ الف جنيه تدحرج ٥٤٠ الف جنيه انتفاذه دفع .

(احمد زكريا)

القرار

- أ - المواقف على استيراد الكيلو ٥٠ سيارة الباتيّة من العند مع رومانيا .
- ب - يتولى السيد وزير الداخليّة راسمة بوضع سيارات الاسعاف بمقدمة عامة على ضوء الموقف الحالى في كل المحافظات .
- ج - بالنسبة لقطع الشيار تبين ان الاعتدادات الازمة لها درجة بالموازنة العادلة
لوزارة الصحة .

مذكورة

اولا : اطباء معاذرون :

• دليل مجموع ٤٥٠ طبیباً

ثانياً: خدمة القوات المسلحة:

ويجد الآن بالقوات المسلحة حوالي ٢٠٠٠ طبيب ما يسمى

جند وملأ وستيقن للخدمة .

ثالثاً : حالات تسلل خارج الجمهورية :

رابعاً: التدريب:

تمشياً مع سياسة الوزارة في التهويض بالمستوى الفني فقد تم
أعداد عدد ٦٠٠ طبيب في العام الدراسي ٢٢/٢١ للجامعات للتخصص
في فروع الطب المختلفة - وهذا يختلف مائة طبيب آخر في منسق
دراسته مختلفة عن المستهدف كان أكثر من ألف طبيب لسد
المتغير في الأحصائيين .

وتأسسا على كل ما تقدم فقد شكلت هذه العوامل فس جمعها ظاهرة واضحة للنفس في كافة فروع التخصص . وترى الوزارة - علاجاً للمشكلة كملأ عاجل الت دم

بالمقترحات الآتية :

- (١) تأجيل سن التجنيد للطayers حتى ٢٨ سنة هذا المام فقط .
(٢) السماان للطayers المجندين والمكلفين بالعمل في وحدات الوزارة الثائمه
واستخدام الاخصائيين منهم في سد النقص وخاصة في المستنقعات الصحاء

لصالح القوات المسلحة ولا يخفى أن عمل تلك المستعمرات في وقت الحرب يتكامل مع المجهود الحربي .

(٣) الموافقة على رق الاعارات لكافه الدول حالياً والأكتها بين سنتي امداده وذلك في المرحلة الراهنة .

(٤) وضع حد أعلاه لامداد الاعماره . وقد قاتل الوزارة بتنفيذ ذلك وبضمان حد ألا ازيد ستوات لتجديد الاعارات .

(٥) استدعاء الأطباء المؤدين في بعثات راسية داخلية وقت الضرورة القصوى وقد رضمت الوزارة بذلك في اعتبارها .

(٦) الاستئناف بالاطباء المحالين الى المعاش والبقاء بين من القوات المسلحة من ذوى الميرة الحسنة والمسنة الطيبة والمكافأة المالية وذلك بمكافآت مع السماح لهم بالجمع بين معاشاتهم وتلك المكافآت .

(٧) الاستئناف بالاطباء غير الموظفين عن طريق الاطباء بمكافآت تناسب مع خبرائهم وهو هلاتهم .

القرار

قررت اللجنة الآتى :

- ١- بالنسبة لللتراحات المتعلقة ببعض وثائق مترتبة مع القوات المسلحة يتم التأهيل بشأنها بين كل من وزارة الصحة ووزارة الحربية .
- ٢- الموافقة على رق اعارات الاطباء فيما عدا ليبيا والسودان وذلك في المرحلة الراهنة .
- ٣- وضع حد أدنى اربعة سنوات لعدد الاعماره .
- ٤- الاستئناف بالاطباء المحالين الى المعاش والبقاء بين من القوات المسلحة من ذوى الميرة الحسنة والمسنة الطيبة والمكافأة المالية ، على أن يكون ذلك بمكافآت مع السماح لهم بالجمع بين معاشهم والمكافأة .
- ٥- الاستئناف بالاطباء غير الموظفين عن طريق تقاضة الاطباء بمكافآت تناسب مع خبرائهم وهو هلاتهم .

رئاسة مجلس المسؤلية

الإمارة الثانية للمعلومات والدراسات

ملخص الحصص التقديرية المطلوبة للمؤسسة

المصرية العامة للأدوية لعام ١٩٢١ - ١٩٢٢

٩٣٥

يصدر القرار الجمهوري رقم ٩٤ لسنة ١٩٦٩ بتنظيم وتحديد اختصاصات المؤسسة
المصرية العامة للأدوية اصبحت المؤسسة مكلفة بتقديم الأدوية والكميات والمستلزمات
الطبية بمناسة على خطة تتناسب مع الخطة الصحبة وخطة التنمية الاقتصادية
لبلاد

تم الاشارة بين المؤسسة والأداره العامة للنقد بتاريخ ١٩٦٩/٥/١٥ على ان تتبع
المؤسسة خطة سنوية لاحتياجاتها تشمل تقديرها للحصص التقديرية المطلوبة
لها تقوم على الاسس التالية :-

١ - فيما يختص بالادوية المحلية والمستوردة للاستهلاك المحلي :-

- تطالب الاداره العامة للنقد بتبني مبلغ ١٠٨ قرش للفرد وهو متوسط
استهلاك الفرد في عام ١٩٦٨/١٢ في حين بلغ متوسط استهلاك الفرد في عام
١٩٢١/٧٢ مبلغ ١٥٣ قرش (وبالذكرة جدولين احدهما بين تطور
استهلاك الفرد من الدواة من عام ١٩٦١/٦٠ حتى ١٩٢١/٧٠ والثاني بين
متوسط نصيب الفرد من الدواة في بعض دول العالم)

- نسبة الادوية المستوردة الى الادوية المحلية (٨٥ % محلية)
(١٥ % مستوردة) وبالذكرة بيان يوضح تطور الاستهلاك العام من الادوية
المحلية والمستوردة من عام ١٩٦٦/١٩٦٧ حتى ١٩٢١/١٩٢٢ والنسبة
الثالثة لكل منها)

- تكلفة كل من الادوية المستوردة والادوية المحلية من النقد الاجنبى :-

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٩٣٦

- ٢ -

ترى المؤسسة أنها تبلغ ٧٠٪ من قيمة استهلاك الأدوية المستورد،
بسعر البيع للجمهور بينما ترى الاداره العامه للنقد ان النسبة ٦٦٪ .
ترى المؤسسة أنها تبلغ ٢٥٪ من قيمة استهلاك الأدوية المحظوظ بسعر
البيع للجمهور بينما ترى الاداره العامه للنقد ان النسبة ٢٣٪ (والمذكرة
جدول بين الاستهلاك العام من الادوية من ١٩٦٢/٦٦ حتى ١٩٧١/٧٠) .

ب - فيما يختص بأدوية التصدير :

— يقدر النقد الاجنبي اللازم لاستيراد خامات ومستلزمات انتاج ادوية
التصدير بـ ٥٠٪ من قيمة البضائع المتزعمه .
— ترى الاداره العامه للنقد ان النقد الاجنبي الذي يصرح به للأدوية
المحظوظ كاف لتغطية احتياجات التصدير منه .

ج - فيما يختص بالمستلزمات وقطع الغيار :-

يقدر النقد الاجنبي اللازم لاستيراد المستلزمات وقطع الغيار
مقارنه بالاعوام السابقة .

د - فيما يختص بالاستثمارات :-

— نسبة العملات الحمره وثائقها الدفع ما بين ١١٪٠ و ٤٠٪٠ الا ان
اكلانية استيراد السلع الدوائية من بلاد الاغرقيات اظهرت ان هذه النسبة
تكون في حدود ٢٠٪ الى ٢٠٪ و تزاع المؤسسة النسبة المئوية الاخيرة عند
اعداد مشروع ميزانيتها النقدية لتقديم لاداره العامه للنقد .

— تتولى الادارة العامة للنقد تهيئة توزيع الحصص النقدية المقررة
للمؤسسة على فترات بعدين سنتين ، وهذا لا ينبع مع طبيعة عمل المؤسسة
التي تتضمن التصريح بالقيمة الحصة النقدية المعتمدة في التهور السنة
الاولى من العام لبعض الاعتبارات .

— رغم اغراق المؤسسة والادارة العامة للنقد على أساس تغذير الحصص
النقدية الا ان هناك خلاف على التفاصيل من حيث : متوسط استهلاك
الفرد من الدواة ، تكلفة كل من الادوية البطيئه والأدوية المستورده من
النقد الاجنبي ، مقدار الحصص النقدية المطلوبه لادوية التصديره نوعيه
الحصص النقدية المقرر بها ، معياد التصريح للمؤسسه بالحصص النقدية
المقررة .

ومن المتوقع ان يزيد استهلاك الادويه في عام ٢٢/٢١ بنسبة ١٥ %
عن العام السابق وفقا للزيادة المتوقعة للسكان . وقدرت المؤسسة
الاحتياجات المطلوبه من النقد الاجنبي "فوب" اللازم لاستيراد السلع
الاستهلاكيه وال وسيطه التي تخدم الشعب والجهود المعنويه بمقدار
ميزانيتها لعام ٢٢/٢١ بما يلى :

- اجمالي النقد الاجنبي المطلوب (فوب) : ٤٠٦٨٤٠٠٠
 - العادل (سـ انداف) بعد اضافه ١٠ % نولون : ٢٢٢٥٢٠٠٠
- هذا وقد خصصت وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية حصص نقدية للمؤسسة
لاستيراد السلع الاستهلاكيه وال وسيطه قدرها ١٦٦٢٥٠٠ جنية (سـ انداف)
ما يعادل ١٤٩٦٣٠٠ جنية (فوب) .

ملاحظات المؤسسة :

أولاً : حجم كمية الحصة المتقدمة الفتره عموا والصلات الحرر بضمه خاصه :

الحصة المتقدمة لا تتنبئ بالواقع الفعل للإسهام التالي :

١ - وصل الاستهلاك العام من الأدوية المستوردة خلال الفترة (يوليو -

يونيو ١٩٢١ / ٢٠) إلى ٢٢٠٢٠٠ بسعر البيع للجملة

(ما يعادل ٥٠١٥٠٠ جنيه (فوب))

٢ - وصل الاستهلاك العام من الأدوية المحلية خلال يوليو - يونيو

١٩٢١ / ٢٠ إلى ٤٤٠١٠٠ جنيه بسعر البيع للجملة

(ما يعادل ١٠٥٠٢٠٠ جنيه (فوب))

٣ - زاد اجمالى الاستهلاك العام للأدوية المستوردة والمحليه خلال

الفترة يوليو - يونيو ١٩٢١ / ٢٠ بنسبة ١٤.٦٪ من اجمالي

الاستهلاك عن نفس الفترة من العام السابق .

٤ - احتياج المؤسسة من العملات الحررة لعام ١٩٢١ / ٢٠ قدره

١٣٣٤٦ ملار ١٣ جنيه (فوب) ، حصلت منه في المدنه من ١٩٢٠ / ٢ / ١

إلى ١٩٢١ / ٦ / ٣٠ على مبلغ ١١٩٨٥٦٠ جنيه وهذا سيكون له آثار

خطيره على كل من الانتاج والاستهلاك في عام ١٩٢٢ / ٧ / ١

ثانياً : نوعية الحصة المتقدمة :

- امكن الارتفاع بنسبة الاستيراد من دول الاتفاقيات من ٨٪ عام

١٩٦٢ / ٢١٦٢ إلى ٣٩٪ في عام ١٩٢١ / ٢٠ وهي اقصى نسبة امكن الوصول

٧٥

٩٣٩

- ٥ -

البها ورئس ذلك وزفرا الاداره العامه للنقد بوزارة الاقتصاد والتجارة
الخارجية حفظ المؤسسه القديمه الفقر لعام ١٩٢٢/١٩٢١ بنسبه
٥١٪ لاتفاقات الدفع ٤٩٪ للعملات الحره (بالذكره جدول
بين المحسن بالقديمه الفقره للمؤسسه في السنوات من عام ١٩٦٢/١٩٦١
الي ١٩٢١/١٩٢٠ ونسبه العملات الحره واتفاقات الدفع في كل شهراً)

- اغطرت المؤسسه ازاء التوسع الراهن الى استيراد جزء كبير من
احتياجات عام ١٩٢٢/١٩٢١ وذلك من الحصه القديمه الحاليه
المحصه لدول الاتفاقات والتي تزيد عن حاجتها الراهنـه .

ثالثاً : عدم اعتماد اي مبلغ بالتقديرات القديمه المعتمده لعام ١٩٢٢/١٩٢١
للسلطنه الطبيه وللاجهزة الفلميه ولقطع النمار :

وهذا سيؤدي الى النتائج التالية : عدم قدرة المستفيضات
على مواصلة واجبها ، الحد من نشاط اقسام التحاليل والابحاث
بالمستفيضات ومبركات الادويه المحليـه ، توقف بعض خطوط
الانتاج بتصانع الادويـه .

الملـوب

أولاً : ضرورة زيادة الحصه القديمه المعتمده بالعملات الحره بـ
٢٦٥٠٠٠ جـ (س انداف) وذلك يستحق للمؤسسه بعد خصم ما حصلت
عليه من أول يوليو حتى الان مبلغ ١١٢٠٠٠ جـ أي ما يعادل ١٠٦٢٣٠٠
(نوب) بعد خصم تولون الشعنـه .

التصريح برسيد الاعتداد القرار لاستكمال المخزون من احتياطى أدوات
الطارىء (لما يكفى ثلاثة شهور) وقدره ١٠٦٧٠٠٠ جنية (س. أدوات)
وقد حصلت الوثائق طم ١٩٢٠/١٩٢١ على مبلغ ٥٠٠٠٠ جنية
(س. أدوات)

ثالثاً : نظراً للظروف الراهنة وللوقت الذي تستقر فيه عملية الاستيراد والتصدير
ترى المؤسسة ضرورة التصريح لها فوراً بمبلغ ٨٠٦٢٠٠ جنية بالعملات
الجمر (سندات) أى ما يعادل ٢٢٦٠٠٠ (فوب) وذلك لتنطعه
احتياجاً تاماً .

ربما : التصریح بباقي الرصید المتتحق للموسیقی عن عام ١٩٧٢ / ١٩٧١ وقدره
٤٠٠٠ جنیه (سی اندیاف) ما يعادل ٣٢٣٠٠٠ جنیه (فیسبوک)
في أول فبراير عام ١٩٧٢ .

القمار :-

ووضع موضع مسراً االدويه لزيادة رصيد المخزون ضمن المنشروطات الجديده
واعتماد ميزانيه لها يبلغ ٢٠٠٠٠٠ جنه بالتقدير الاجنبي منها ١٠٠٠٠٠ جنه حمره
وز ١٠٠٠٠ جنه اتفاقياً على ان تخصص لزيادة رصيد مخزون الطوارئ ولا يجوز
استخدامها للاستهلاك العادي .

كتاب المثل

بيان الصحة التقنية الحالمة للمؤسسة المصرية العامة للأدوية

١٩٧٢ / ١٩٧١

صدر القرار الجمهورى رقم ١١١ لسنة ١٩٦٦ بتعديل وتحديد اختصاصات الرئيسة المفروضة على اللائحة أصبحت كلية بغير تغيير الأذون والكميات والمستلزمات الطبية بناءً على خطة تتشي مع الفعلة الصحيحة
بيان: نسبة الاصنافية للبلاد .

وتحقيق هذا الامر فيتعين المؤسسة خطتها السنوية لترفير هذه الاحتياجات بناء على حصر دقيق لهذه الاحتياجات وتقدير امين لها يلزمها من جهة نقدية في حدود الضرورة . وفيما يلى توضع للادسن التي يتم منوجبها تحديد الحصة النقدية والتي تم الاتفاق عليها بين المؤسسة والادارة العامة للنقد بتاريخ ١٩٧٥/١٠/١٠) فيما يختص بالاورة المحلية والمستوردة للاستهلاك المحلي :

١- عدد السكان:

٢ - متوسط استهلاك الفرد من الدواة .

وطالب الادارة العامة للتجدد بقيمة ملار / ٨٠٠ قرش للفرد وهو متوسط استهلاك الفرد في عام

١٩٦٨/١٢ في حين أن مؤشرات الاستهلاك تفيد أن متوسط استهلاك الفرد قد بلغ على مستوى

السنوات من ١٩٦١/٦ الى ١٩٧١/٧ ما يلى :

(تطور استهلاك الفرد من المستهلك)

الإجمالي	نوات	النهاية
٦٨	١٩٦٦/٦٠	٢٣٧٥
٦٦	١٩٦٢/٦١	٢٣٦٣
٨٢	١٩٦٣/٦٢	٢٣٨٥
٩١	١٩٦٤/٦٣	٢٣٩٦
١٠٨	١٩٦٥/٦٤	٢٤٠٣
١١٥	١٩٦٦/٦٥	٢٤١٠
١٣٨	١٩٦٧/٦٦	٢٤٢٣
١٠٨	١٩٦٨/٦٧	٢٤٣١
١١٧	١٩٦٩/٦٨	٢٤٤٩
١٣٦	١٩٧٠/٦٩	٢٤٥٧
١٥٣	١٩٧١/٧٠	٢٤٦٥

Digitized by srujanika@gmail.com

هذا وإنما كان موسماً يصب الفرد من الدواة قد بلغ أعلى معدل له في عام ١٩٦١/٧٠ و٥٣٪ -
فمن للفرد إلا أن لا يزال ينخفض إلى حد كبير جداً عن نصيب شيك في الدول المتقدمة وتنخفض
في الدول النامية ، ويتحقق ذلك من التقارير الموجزة فيما بعد والتي تبين توسط نصيب الفرد
في الدواة في بعض دول العالم وذلك من واقع نمرة القيمة الحالية من عام ١٩٦٦
(متوسط نصيب الفرد من الدواة في بعض دول العالم)

دول نامية	متوسط نصيب الفرد	دول متقدمة	متوسط نصيب الفرد	دول نامية	متوسط نصيب الفرد
من الدواة فيها	من الدواة فيها	من الدواة فيها	من الدواة فيها	من الدواة فيها	من الدواة فيها
٥٩٣٨	البرازيل	١٩٨١	١٩٨١	٧٣٧	١٩٣٩
٤٨٩	تشيكوسلوفاكيا	١٩٣٩	١٩٣٩	٦٣٢	١٩٣٢
٢٢٢	بولندا	١١١	١١١	٢٠٦٩ (٢٠/٦٩)	٢٠٦٩ (٢٠/٦٩)
١٢٢	فنزويلا	٣٦٧	٣٦٧	٢٠٦٩ (٢٠/٦٩)	٢٠٦٩ (٢٠/٦٩)
٤٢١	الكونغو	١	١	٢٠٦٩ (٢٠/٦٩)	٢٠٦٩ (٢٠/٦٩)
٨٨٢	السودان			٢٠٦٩ (٢٠/٦٩)	٢٠٦٩ (٢٠/٦٩)

٣ - نسبة الأدوية المستوردة إلى الأدوية المحلية (٨٥٪ محلٍ ١٥٪ مستورد) .
ويفسر ببيان يوضح عجز الاستهلاك العام من الأدوية على مستوى الأدوية المحلية والأدوية المستوردة
والنسبة المئوية لكل منها :

السنة	الاستهلاك العام من الأدوية	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
٢٠٦٦	٣٤٦٠٠٠٠٠	% ١٩	٦٥٢٤٠٠٠	% ٨١	٢٨٠٢٦٠٠٠
٢٠٦٦	٣٣١٧٦٠٠	% ١٨	٥٣٠٨٠٠٠	% ٨٤	٢٢٨٦٨٠٠
٢٠٦٨	٣٢٧٠٢٠٠	% ١٤	٥١٩٩٠٠٠	% ٨٦	٣٢٥١٢٠٠
٢٠٦٩	٤٥١١٠٠٠	% ١٣	٥٩٣٢٠٠٠	% ٨٧	٣٩١٢٩٠٠
٢٠٧٠	٥١٢٠٨٠٠	% ١٤	٧٢٠٢٠٠	% ٨٦	٤٤٥٠١٠٠

٤ - تكلفة كل من الأدوية المستوردة والأدوية المحلية من النقد الأجنبي :
ترى المؤسسة أنها تبلغ ٢٠٪ من قيمة استهلاك الأدوية المستوردة بسعر البيع للجمهور بينما
ترى الادارة العامة للنقد أن النسبة ٦٦٪
ترى المؤسسة أنها تبلغ ٢٥٪ من قيمة استهلاك الأدوية المحلية بسعر البيع للجمهور بينما
ترى الادارة العامة للنقد أن النسبة ٢٣٪

٩٤٣

- ٣ -

ويوضح البيان التالي هذه النسبة :

السنة	الاذونات	البعض	البعض	البعض	الاستهلاك العام من الاذونات	
					النسبة	النسبة
٦٧/٦٦	٢٨٠٢٦٠٠٠	٦٩٢٢٠٠٠	٦٥٧٤٠٠٠	٢٤%	٦٧٢٠٠٠	% ٧٠
٦٨/٦٧	٢٢٨٦٨٠٠٠	٦٦٨٨٠٠٠	٥٣٠٨٠٠٠	٢٤%	٣٦٨٩٠٠٠	% ٦٩٥
٦٩/٦٨	٣٢٥١٢٠٠٠	٨٠٩٥٠٠٠	٥١٩٠٠٠	٢٤%	٣٥٦٠٠٠	% ٦٨٦
٧٠/٦٩	٣١١٢٩٠٠٠	٩٨٣٤٠٠٠	٥٩٣٢٠٠	٢٥%	٤١٥٢٠٠٠	% ٢٠٣
٧١/٧٠	٤٤٥٠١٠٠٠	١٠٥٠٢٠٠٠	٢٢٠٦٠٠٠	٢٣%	٥٠٩٥٠٠٠	% ٢٠٢

ب) فيما يختص بأدوية التصدير :

يقدر النقد الأجنبي اللام لاستيراد خامات ومستلزمات انتاج أدوية التصدير بـ ٥٠ % من قيمة المبيعات المتوقعة وترى الادارة العامة للنقد أن النقد الأجنبي الذي يصرح به للأدوية المحلية كاف لخطة احتياجات التصدير منه .

ج) فيما يختص بالمستلزمات وقطع الغيار :

يقدر النقد الأجنبي اللام لاستيراد المستلزمات وقطع الغيار مقارنة بالأعوام السابقة .

د) فيما يختص بالاستثمارات :

تم تحديد النقد الأجنبي اللام للاستثمارات بمقدمة مدبللة من واقع البيانات المرسلة من مركبات المؤسسة بعد مراجعتها من ادارة التخطيط بالمؤسسة وتحدد بمقدمة نهائية طبقاً لاقتراحات وزارة التخطيط وقرار اللجنة الوزارية للخططة .

هذا ويتوقف تحديد نوع النقد الأجنبي المطلوب لكل ما تقدم على حسبة الدولار التي يتبرأ من العملات الحرة وعلى ضوء ما تم تشكيله بمعرفة المؤسسة في الأعوام السابقة ، وهذا يتقرر نسبة العملات الحرة واتفاقيات الدفع التي غالباً ما تكون بنسبة ٦٠ % إلى ٤٠ % - إلا أن امكانية استيراد السلع الدوائية من بلاد الاتفاقيات أظهرت أن هذه النسبة تكون في حدود ٢٠ % إلى ٢٠ % ، وعلى ذلك فإن المؤسسة تراعي عند إعداد مشروع موازنتها النقدية المقدم للادارة العامة للنقد النسبة المئوية الأخيرة .

بحدٍ / ٤٠٠٠٠

- وتقىم الادارة العامة للنقد ابتعزعن الحصة النقدية المقررة للمؤسسة على مستويات
ربع سنوية ، وذا لا يتحقق مع طبيعة عمل المؤسسة التي تتبع التدريج بخالبية الحصة
النقدية المستبددة في الفصرين الستة الاولى من العام ذيلاً لذكريات الثالثة :
- ١- تقدر المدة النازلة لوصول الاحتياجات الجديدة من الموردين بالخارج بحوالى
اربعة أشهر من تاريخ طلب فتح الاعتمادات .
 - ٢- لا تقل المدة اللازمة للتصنيع واعداد الادوية لتكون في متناول المواطنين عن شهر
بأى حال من الاحوال ان لم يكن أكثر .
 - ٣- تتم معظم التوريدات للقطاعات الحكومية المستبددة خلال شهر الاول من العام الحالى .
 - ٤- موسمية استعمال الاستهلاك من الاصناف ما لا يستخدم الا في الفتاء ومنها ما لا
يستخدم الا صيفاً .
 - ٥- تأخر دول اتفاقيات الدفع في مطالبتها بـ التوريد يهدى الى وقت عموماً وعلى الامتنان
في الخاتمة .

ووفقاً لبيان المؤسسة والادارة العامة للنقد على اسس تدبير الحصة النقدية الا ان
هناك خلاف على التفاصيل ينحصر في الآتي :

- ١- متوسط استهلاك الفرد من الدواة الذى ترى الادارة العامة للنقد تبيهه عن عدد
١٠٨ قرishi للفرد في حين بلغ هذا المتوسط في عام ٢١/٧٠ - ٢١/٧٠ قرishi .
- ٢- تكلفة كل من الادوية المحلية والادوية المستوردة من النقد الاجنبى ، فيما ترى
المؤسسة ان هذه النسبة تبلغ ٧٠% لادوية المستوردة و ٢٥% لادوية المحلية .
ترى الادارة العامة للنقد ان هذه النسبة هي ٦٦% لادوية المستوردة و ٣٩% لادوية المحلية .
- ٣- الحصة النقدية المحلية لادوية التصدير ، فيما ترى المؤسسة ان هذه الحصة
تقدر بـ ٥٠% من قيمة البضائع ترى الادارة العامة للنقد ان ما يصرح به من
نقد اجنبي لادوية محلية يتضمن احتياجات التصدير منه .
- ٤- نوعية الحصة النقدية المرح بها ، فيما ترى المؤسسة ان نسبة العيارات الحرجة
افتقاريات المدعى بمحاباة وتقدير جعلها في اذن اداره المخاتمه للنقد ان هذه النسبة هي
و ٣٥% ، لا يذكر وقد يعطيها في حصة . هذا العام ٤٩% للعيارات الحرجة و ٥٠% لاتفاقيات
الدفع .
- ٥- ترى المؤسسة انه يجب التصرير للمؤسسة بخالبية حصتها النقدية المقررة نسبـاً
الشهرين الستة الاولى من العام ، فيما ترى الادارة العامة للنقد بتوزيعها
على فترات ربع سنوية (كل ثلاثة شهور) وفقاً لبرامج التمويل التي تتمدها بمعرفتها .
واندلعاً من الاسس السابقة ابساخها وعمقتها المؤسسة زيادة الاستهلاك فـ
عام ٢٢/٧١ بما يعادل حوالي ١٥% من استهلاك عام ٢١/٧٠ نتيجة الزيادة في استهلاك
جمهور المواطنين والاستهلاك اللازم لمواجهة الزيادة الجديدة في عدد السكان (من المفترض
بـ ٥٠٠٥)

٩٤٥

ان يبلغ عدد سكان الجمهورية في ١٩٢٢/١/١ ٣٥ مليون نسمة اثناة اربعين لتقديرات الجهاز
الركزي للتعبئة والاحصاء رقم/ب/٥٣٦٩/٣٣٦ بتاريخ ١٩٢٠/١٢/٢) ندرت المؤسسة
الاحتياجات المطلوبة من النقد الاجنبي "فوب" الملزم لاستيراد السلع الاستهلاكية والوسطية
التي تخدم الشعب والمجاهد العربي بمقدار ميزانيتها لعام ٢٢/٧١ بما يلي :

		الصلف	عملات حرة	اتفاقات دفع	جهة
اولاً : سلم استهلاكية :					
١- ادوية مستوردة :					
٤٩١٩٠٠٠	١٠٠٠٠٠	٣٩١٩٠٠٠			١) ادوية جاهزة
٨٠٠٠٠	-	٨٠٠٠٠			ب) البالان اطفال
ثانياً : سلم وسيلة :					
٢- ادوية محلية :					
١) بفرض الاستهلاك المحلى :					
٨٩١٤٠٠٠	٢٨٢٣٠٠٠	٦٠٩١٠٠٠			١- كيمايات
٢٢٢٨٠٠٠	٩٣٠٠٠	١٢٩٨٠٠٠			٢- مستلزمات انتاج
٥٧٨٠٠٠	١٨٠٠٠	٣٩٨٠٠			٣- كيمايا للصيدلانيات والمستلزمات
٢٨٤٠٠٠	٨٨٠٠٠	١٩٦٠٠			
٤٣١٠٠٠	١٣٣٠٠	٢٩٨٠٠٠			
٤- مستلزمات :					
١٥٩١٠٠٠	٨٠١٠٠	٧٩٠٠٠			١) مستلزمات طبية
٤٥٣٠٠٠	٢٧٨٠٠	١٨٥٠٠			ب) اجهزة عليقوارد واتصال
٢٥٦٠٠٠	١٢٠٠	١٣١٠٠			ج) قطع غيار
٥- مستلزمات عادي طلوب تفاصيلها لخدمة الجنود العربي:					
١٠٠٠٠	-	١٠٠٠٠			١) اجهزة تجفيف البلازما
١٣٠٠٠	-	١٣٠٠			ب) اجهزة تنقية وتركيز
الامصال					
اجمالى النقد الاجنبي المطلوب (فوب)					
٢٠٦٨٤٠٠٠		٦٣٤٣٠٠٠	١٤٣٤١٠٠٠		
المعادل "س انداف" بعد اضافة ١٠% نولون					
٢٢٧٥٢٠٠		٦٩٧٧٠٠٠	١٥٧٧٥٠٠٠		

وعلى الرقم مما اوضحته المؤسسة في مذكرة اعدتة من ان تقدير الاحتياجات المطلوبة يتم على اساس حصر دقيق كما وقعا لكل ما يلزم استيراده من ادوية وكيميات ومستلزمات طبية وعلى اساس عملية واحصائية سليمة ترتكز بصفة اساسية على واقع الاستهلاك عند وضع الخطة مع تقدير دقيق للموافل المؤثرة في الاستهلاك في الحاضر والمستقبل بحدده ٦٠%

وتقدير الماء، عليه عاماً بعد عام بعين المطاطة الصحفية في الاعثار كمامل من مواد
التعبر. على الرغم من ذلك كلّه فقد خصت وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية حصة نقدية
للمؤسسة لاستيراد السلع الاستهلاكية والوسيلة قدرها ١٦٦٢٥٠٠ ج (سندات)
ما يعادل ١٤٩٦٣٠٠ جم (نوب) طبقاً لما يلى :

الصنف	عملات حرة	اتفاق دفع	الجمارك
ـ أدوات جاهزة والاليان	٣٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠
ـ خامات ومستلزمات	٥٠٠٠٠٠	٦٢٠٠٠٠	١١٢٠٠٠٠
ـ أدوات مصالح وورق ترشيح وتريومفات ومحاقن	١٢٥٠٠٠	٣٠٠٠٠	٤٢٥٠٠٠
جملة الحصة النقدية المخصصة لعام ٢٢/٧١ (سندات) (نوب)	٨١٢٥٠٠	٨٥٠٠٠٠	١٦٦٢٥٠٠
المعدل (نوب) بعد خصم ٠% (١٠٠) (٤٩%) (٥١%)	٧٢١٣٠٠	٧٦٥٠٠٠	١٤٩٦٣٠٠

إي بمجز قدره ٧٠٢٨٥٠٠ ج (نوب) بالمحاذنة الحرة وزيادة قدرها ١٣٠٢٠٠ ج (نوب) اتفاق دفع مما هو مطلوب بمشروع ميزانية المؤسسة القديم للادارة
العامة للنقد مما سيزيد من حدة العجز الذي تعيشه المؤسسة حالياً في العملات الحرة.
وسيتضرر المؤسسة في ملاطفاتها على احصنة النقدية القررة لعام ٢٢/٧١

على ما يأتى :

أولاً : عدم كافية الحصة النقدية المقررة عموماً والعملات الحرة بصفة خاصة :

إذا ما بحثنا ذلك من الناحية الموضوعية سنجد أن الحصة المعتدلة لا تتناسب مع الواقع

الفعللي المطلوب للأسباب التالية :

١- وصل الاستهلاك العام من الادوية المستوردة خلال الفترة يوليو / يونيو ٢١/٢٠
إلى ٢٢٠٢٠٠ ج بسعر بين الجمهور (ما يعادل ٥٠٩٥٠٠ جنيها تقريباً
بسعر الاستيراد نوب) بزيادة قدرها ٢١% عن الفترة المماثلة من العام
السابق.

٢- وصل الاستهلاك العام من الادوية المحلية (كميات + مستلزمات انتاج) خلال
الفترة يوليو / يونيو ٢١/٢٠ إلى ٤٤٥٠١٠٠ جنيها بسعر بين الجمهور -
 بما يعادل ١٠٥٠٢٠٠ جنيها تقريباً بسعر الاستيراد نوب) بزيادة قدرها
٦٦% من الفترة المماثلة من العام السابق.

٩٤٧

- ٢ -

٣- ان اجمالي الاستهلاك العام من الادوية بنوبتها (المستوردة + المحلية) قد زاد خلال الفترة يوليو / يونيو ٢١/٢٠ بنسبة ١٤٪ من اجمالي الاستهلاك العام خلال الفترة المقابلة من العام السابق .
تم تحصل المؤسسة على احتياجاتها من العملات الحرة ~~البطاقة الائتمانية~~ ٢١/٢٠
للتليغ بشرتها ١٣٦٦٠ م.م. منها ١٣٥٦٠ جينهات بالعملات الحرة (نوب) والباقي
بالذكرة الموقرحة ١١٢١/٣/١٠ حيث بلغ حصة ما حصلت عليه منها في الندة
من ١٤٪ ٢٠ الى ١٣٪ ٢٠ - ١١٩٨٥٦٠ اي يجز قدره
١٤٧٤٤٠ ج صوف يظهر اثره خلال عام ٢٢/٢١ وستكون له آثار خطيرة
على كل من الانتاج والاستهلاك ^{والتوجه الختامي لذلك :}

- أ) ان تضطر المؤسسة - وتحت ضغط احتياجات الجماهير - الى سحب غالبية الاحتياطي المخزون المخصص لمواجهة الحالة الحاضرة .
- ب) ان تصبح الصناعة المحلية مهددة بالتوقف عن العمل بكامل طاقتها الانتاجية .
- ج) ان تعجز المؤسسة عن تزويد غالبية التوريدات الحكومية على الرغم من القصور الموجود حاليا فيها .
- د) تجيئ بمخزون ارصدة اصناف الادوية الاساسية والضرورية للصالح والمحافظة للحياة كافية النزف والجلطة والسكر والقلب والتدبر والخيوط الجراحية .

ثانياً: نهمة العمدة المقيدة :

تقوم المؤسسة بامتناع احتياجاتها من السلع الدوائية من دول اتفاقيات الدفع كلها امكنا ذلك واسعار تزيد على مثيلاتها من دول العملات الحرة للتخفيف من الحالة الواقع على حصة العملات الحرة ، ونتيجة لهذه السياسة امكنا الارتفاع بنسبة الاستيراد من دول اتفاقيات من ٨٪ عام ٦٢/٦١ الى ٣٩٪ في عام ٢١/٢٠ وهي اقصى نسبة امكنا الوصول اليها .

الا ان الادارة العامة للنقد بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية وزمت حصة المؤسسة النقدية المقيدة لهذا العام ٢٢/٢١ بنسبة ١٥٪ لاتفاقات الدفع ٤٪ للعملات الحرة ، ولم يحدث اطلاقا من قبل ان زادت حصة اتفاقيات الدفع المخصصة على حصة العملات الحرة ، وكذلك لم يليل على ذلك انه باستمرار اعلى المؤسسات النقدية المقيدة للمؤسسة في السنوات الماضية الموضحة بعد نجد ان نسبة حصة اتفاقيات الدفع المقيدة لم تزد اطلاقا على ٣٪ .

بحدده ٠٠٤٨

جدول يبين الحصص النقدية المقررة للمؤسسة في السنوات من ١٩٦١ إلى ١٩٧٠ ونسبة المدبرة المدبرة وأنماط الدفع في كل منها

النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	الحملة المقترنة على دول	الحملة المقترنة على دول
								العملات الحرة (نوب)	أغذيات دفع (نوب)
%100	١١٥٠٠٠٠٠	%٨	٨٧٩٢٣١	%٩٢	١٠٦٢٠٧٦٩	٦٢/٦١			
%100	١٣٥٠٠٠٠٠	%٦	٨٤٢٩٦٨	%٩٤	١٢٦٧٧٠٣٢	٦٢/٦٢			
%100	١٣١٣٧٥٦٦	%٤	٥٣٢٢٩٦	%٩٦	١٢٦٠٠٢٦٨	٦٤/٦٣			
%100	١٤٢١٠٨٤٦	%١٦	٢٢٧٢٩٥٩	%٨٨	١١٤٨٢٨٨٧	٦٥/٦٤			
%100	١٢٦٤٤٧٤٥	%٢٢	٣٤٠٦٣٠٢	%٧٧	٩٢٣٨٤٣٨	٦٦/٦٥			
%100	٨٧٥٠٦٢٧	%٣٦	٤٩٤٣٨٤٤٨	%٦٤	٥٦٠٦٨٤٧	٦٧/٦٦			
%100	٧٦٣٢٧٥٣٨	%٣٨	٢٩٣٨٢٢٤	%٦٢	٤٦٩٩٣١٥	٦٨/٦٧			
%100	١٠٦٥٢١٨٦	%٣٥	٣٧٨١٦٨٦	%٦٩	٦٨٧٥٠٤٢	٦٩/٦٨			
%100	١٦٥٦٦٥٨٨	%٣٧	٦٠٩١٨١٠	%٦٣	١٠٤٧٢٢٧٨	٧٠/٦٩			
%100	١٠٠١٦٢٤٢	%٣٩	٥٨١٨١٨٢	%٦١	٩١٩٨٠٦٠	٧١/٧٠			

ويحيط ان الحصة النقدية الحالية المخصصة على دول الائتمانات تزيد على حاجة المؤسسة منها خصوصا بعد ان أصبح التعامل مع كل من اسبانيا - التي تعتبر المصدر الرئيس من دول اتفاقيات الدفع - بروفسوراتها بالعملات الحرة وحد ان الفت الادارة العامة للنقد يحضر الاعتمادات المتقدمة على الهند وايقاف فتح اى اعتيادات جديدة عليها بمدة مؤقتة . فقد اضطررت المؤسسة ازاً هذا الوضع الى الاستيراد جزء كبير مـ———— احتياجات عام ٢٢/٢١ على تلك الحصة .

بياناً : عدم اعتقاد اي ملئ بالتدبرات النقدية المعتمدة لعام ٢٢/٢١ للمستلزمات الطبية وللأجهزة العلمية ولقطع النهاي من الرغم من كونها سلم استهلاكية ووسيلة طبقاً لما جرى العمل عليه في السنوات الماضية :

بيان ما ورد في كتاب السيد / وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٢٧ - ٤٤
 بتاريخ ١٩٢١/٥/٢٩ المرسل للسيد الدكتور وزير الصحة في شأن تقديرات الزيارة
النقدية الممتددة للموسمة للعام الحالى ٢٢/٧١ عدم اعتماد اى مبالغ المستلزمات
الطبية والاجهزة الطبية وقطع الخيار وهذا من شأنه ان يؤدي الى نتائج خطيرة

٢٠٠٩/٥/٣

- ١- عدم قدرة المصانع على مواصلة اداء واجبها نظراً لعدم توفير المستلزمات الطبية الشرعية للتشخيص والعلاج وعلى سبيل المثال لا الحصر الادوات والالات الطبية والجراحية المستهلكة (جنوت - ملقط - كفوف - مشارط جراحية - شحات جراحية - ملادن - موصلات - ماسك - ابر وقوف - جقت مثالية - ابر جراحية - ابر نقل دم - قساطر خجنة - ماسك ابر - ابركي - ساطات طبية - سمات اقمعة ٠٠٠٠ الخ) خطوط جراحية - مستلزمات مستهلكة للاستان - مواد العغور للاستان - مواد للقياسات - افلام واصلاح الاقيمة - كاشفوك طبي - مستلزمات نقل الدم - بطارات ضمادات السبع - ادوات تشخيص - ادوات العجرة - المظلمة - قرب مياه ساخنة - ماكينات نظارات ٠٠٠٠ الخ .
- ٢- العد من نقاط اقسام التحاليل والابحاث بالمستشفيات وشركات الادوية المحاسبة لعدم توفير الاجهزة الطبية وقطع غيارها وما يشكله ذلك من خطورة بالغة .
- ٣- توقف بعض خطوط الانتاج بسبعين الادوية لعدم توفير قطع الغيار اللازمة مما يؤثر على الانتاج والاستهلاك .

لذلك تجد المؤسسة ان من واجبها التنبه بضرورة اعتماد المالك التقديم الطبوط بمذكرة ميزانيتها لعام ٢٢/٢١ والتي تخدم الشعب والجهود العلوية بصفة مباشرة وغير مباشرة القدم للادارة المأمور بذلك بالكتاب رقم ٤٨١/١٦٨ بتاريخ ٢٠/٣/١٩٢١ .

المطلب

يمكن تلخيص المطلوب في الآتي :

اولاً : ضرورة زيارة الحصة التقديمة المختصة بالمسلسلات الحرة ببلوغ ٢٦٥٠٠٠ جنية .
(من انداف) وذلك يستحق للمؤسسة بعد خصم ما حصلت عليه من اول يوليو حتى الان - بلغ ١١٧٠٠٠ جنية بناءً على الآتي :

ماهية	مقدرات الرصيد المستحق للمؤسسة ٢٢/١٦٨٠
وتحل الفرق بين الحصة التقديمة الطبوطية بالمسلسلات الحرة وتلك المقدمة بمعرفة الادارة العامة للنقض بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية	٢٦٥٠٠٠
ويتحل وصيغ الحصة التقديمة المختصة بمعرفة الادارة العامة للنقض بعد خصم المبالغ التي حصلت عليها المؤسسة من اول يوليو حتى هذا التاريخ .	٤٠٠٠٠٠
جولة المستحق بالمسلسلات الحرب (من اند اف)	١١٧٠٠٠
المعادل (ثوب) بعد خصم نولون الشحن	١٠٦٢٣٠٠

٠٠٠١٠ / بحدده

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

١٧

- ١٠ -

٩٥٠

ثانياً: التصريح برصيد الاحتياط المقرر لاستكمال المخزون من احتياطي ادوية الطوارئ
وقدره ١٠٦٢٠٠ جنية (س. ان. ا)

وكانت اللجنة الوزارية للخطة قد اوصت بحلستها التنفيذة بتاريخ ٢١/٣/٢١
بناء على ما عرضه السيد الدكتور وزير الصحة - برفع المخزون من احتياطي الادوية
الى ما يكفي ثلاثة أشهر على ان يتم تسيير تحقق هذا الهدف - من حيث تقييم
التنفيذ - بين وزارتي الصحة والاقتصاد على ضوء موقف النقد الاجنبى الحر . وقد
حصلت المؤسسة من الاعتماد اللازم لهذا الفرض عام ٢١/٢٠ على مبلغ
٥٠٠٠٠ جنية فقط بالعملات الحرة (س. ان. ا) رغم تكرار المطالبة
برصيد هذا الاعتماد .

ثالثاً: نظراً للظروف الحاضرة ، ولأن عملية الاستيراد والتصنیع تستغرق مدة لا تقل عن
أربعة أشهر - ترى المؤسسة ضرورة التصريح فوراً بحال العاملات الحرة اللازمة
لتفعيل النواقص من الادوية المستوردة وكميات ومستلزمات انتاج الادوية المحلية
واستكمال المخزون من احتياطي ادوية الطوارئ ، البينية فيما يلى :

مقدار استهلاك العملات الحرة
المطلوب بالتصريح بها فوراً
(س. ان. ا)

على ذمة الرصيد المستحق للمؤسسة حتى ١٩٢٢/٦/٣٠

٤٠٠٠٠٠

الموضع بالبنك (ابلا) *

١٠٦٢٠٠

رصيد الاعتماد الذى اوصت به اللجنة الوزارية للخطة بجلسته
١٩٢١/٣/٢١ لاستكمال المخزون من احتياطي ادوية الطوارئ
المطلوبة لوزارة الصحة .

٨٠٦٧٠٠

جملة المطلوب فوراً بالعملات الحرة (س. ان. ا)
المقابل (نوب) بعد خصم ثوابن الفحص .

٧٢٦٠٠٠

هذا وتود ان ننوه الى ان الاصناف المطلوب استيرادها فوراً في حدود هذه المبالغ
لا يتضمن الاستيرادها بتسهيلات موادين ينظروا لتمدد الشركات العبرية وعدم قبولها
التمويل عن طريق هذه التسهيلات .

رابعاً: التصريح بباقي الرصيد المستحق للمؤسسة عن عام ٢٢/٢١ ٤٧٠٠٠ جنية
بالعملات الحرة (س. ان. ا) ما يعادل ٤٣٧٣٠٠ جنية (نوب) نس

اول فبراير عام ١٩٢٢ .

(احمد زكريا)

901

مذكرة

يشان بمن المصحوبات الاشرف انت تحسون
استكمال تنفيذ مشروعات خطط الطوارئ» الصحة

— 1 —

٤- المكون الاجنبي اللازم تدبيجه لتنفيذ مشروعات اعداد الدولة للحرب ومشروعات خطة الطوارئ الصحبة للوزارة والتي سين توغير الاعتمادات اللازمة لها بالعملة المحلية .

الملحقات	المكون الاجنبي		المشروع
	افتتاحيات	حصص	
تلزم القوات المسلحة			مشروعات اعداد الدولة للحرب:
		٣٠٠٠	١- شراء ٥٠٠٠ نظارة وتابة
		٤٠٠٠	٢- انشاء وتجهيز وحدة متكاملة لانتاج منتجات البلازما
		١٠٠٠	٣- استيراد جهاز تعقيم اربطة العروق (اشعة جاما)
		٥٥٠٠	٤- توفير اسطوانات اكسجين
			مشروعات خدمة الطوارىء الصحية:
		١٣٠٠٠	١- مشروع تركيز وتنقية الامصال
		٥٠٠٠	٢- تطوير الخدمات المعملية وتحسينها بالاسترشادات المركزية والمجموعات الصحية
		٦٠٠٠	٣- استيراد اجهزة الكلور اللازمة لاغاثةجرعات اضافية لمياه الشرب لموفق مياه القاهرة
	١٨٠٠٠	-	٤- استيراد ٦ سيارات ميكروباس لحملات جمع الدم
		٢٠٠٠	٥- استيراد ٢٥ ثلاثة لحفظ الدم مجهزة بمولد كهربائي منفصل
		١٤٠٠٠	٦- استيراد ٥ جهاز تدبر
		٨٠٠٠	٧- استيراد سدادات كاوتشوك لرجالات المحايل المائية للنجليط والبلازما
	١٨٠٠٠	٨٩٠٠٠	الاجمالي

ثانياً: صورات أخرى:

١ - عدم امكان توفير ٩٦ الف بطانية صوف تلزم للاسرة التي صنعت
والاسرة الجارى تصنعيها لخدمة القوات المسلحة ولتقديم الطعام
المدنى رغم توفر الاعتدادات الطالية اللازمة للتوريد .

المطلب ثالث:

التبيه على شركة الباطللين المصرية لتزويذ ١٢ ألف
بطانية صوف الى وزارة الصحة .

٢ - سبق اعتماد مبلغ ١٨٠٠٠٠٠ ج لتصنيع وتجهيز ٢٠٠٠٠ ستريرا
تلزم لخدمة القوات المسلحة ولتقديم اسرة القطاع المدنى على
اساس اسعار التوريد فى العام الماضى .
ونظراً لضخامة الكمية ولضيق الوقت المحدد للتوريد ولارتفاع
اسعار الخامات فى العام الحالى احجم الموردون عن دخول
المناقصة التى اجريت - وعند التفاوض مع بعض شركات القطاع العام
(شركة ايدپال وشركة سيجال) ثبت ان الاسعار التى يمكن
لها التوريد على اساسها تزيد عن اسعار العام الماضى
بنسبة ٣٠ % تثيرها .

المطلب رابع:

- اعتماد ٢٠٠٠٠ ج لهذا البند - فروق اسعار .
- التصريح للوزارة باتباع اسلوب المسارسة المأمة للحصول على
هذا الصنف .

(احمد زكريا)

ذكورة

عن مشاركة التنظيم السياسي والبلديات في تدريس
المجهود الشعبي لمواجهة احتلالات الطوارئ

محممممم

١) العطوة للثبع بالدم :

يروم إنشاء بنوك وموارز لازداء في جمع المستفيضات الخامسة والمركبة تغطيها وتوجهها بجمع الأجهزة والثلاجات الكبيرة فان معظمها لا يحصل على رسيد من الدم يمكن حتى لاستهلاك الحادى في الوقت الحاضر وتخلى الا من الكبات التقليلية التي تحصل عليها البنوك المركزية التطوعين المحترفين ومن السجون بالاجر التقى والخائز العيني . وذلك نتيجة لعدم توافر المتبرعين بالتطوع على هذه المراكز ل توفير كبات السدم اللازمة حاليا لحالات الطوارئ فضلا عما يلزم توفره لفصل الى بازما يلزم تخزينها لمواجهة متطلبات المعركة وهي الحد الادنى الاستراتيجي المطلوب تخزينه منها ٢٢ الف درجة يلزم لها ٤٤ الف متلرو .

وقد سهل الكتابة الى القنوات المسؤولة على أعلى مستوى لدفع لجان الاتحاد الاشتراكي للقيام بدورها الذي تحدده الخطة في هذا المجال .

الطلب : ب

- ان تقوم لجان الاتحاد الاشتراكي المعنى بمختلف مستوياتها نفس جمعي انحاء الجمهورية بتنشيط الدعوة بين المواطنين للثبع بكميات من الدم تطوعا وتوجههم الى مراكز الاداء المنتشرة او تجميدهم واستدعاء فرق الاداء المنتشرة الى اماكن التجمع طبقا لما تضمنته الخطة في هذا المجال .

- الموافقة على اعتقاد مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنية يصرف منه كحوافز نقدية او عينية للتطوعين بدمائهم .

ب) العطوة للتدريب على التمريض والاسعاف :

- شهر تدريب ٣٢٠٣١ ساعتين متلرو ٥٣٩٦ مرضية متطوعة كما امده تدريب ٤٣٢١ ساعتين ١٠٢٣ مرضية متطوعة منهم .

- حدث تسهيل في سلة يربط هذه العناصر التي سبق تدريسيها وأصبحت مجهولة .

سيتم التعمير إلى أعلى المستويات لدفع لجان التنظيم السادس
للقيام بمسؤوليته والذى تمدد خطط الطوارئ الصحراء
في هذا المجال.

الطلابي :

ان تقوم لجان الاتحاد الاعترافى بتحميم من سين تدريب
ضباطهم وتنظيم مراكز ونقط الاسعاف في المدن والاحياء
السكنية

وضع خطة بالتفصيل في الحالات الحالية وتدابير الشؤون الصحية
لاستدعاء المناصر البدنية وقت الانذار بالطوارئ وتكليف
بالعمل كل الوقت في مراكز ونقط الاسعاف المرتبطين بها عن
طريق السادة المحافظين.

ان تقوم لجان الاتحاد الاعترافى ب المختلفة مستوياتها بتحميم
الدعوة بين المواطنين وتجهيزهم للإنجذاب للتدريب على التبرع
والاحياء بالعواصم المعدة لذلك في المستشفيات العامة والمركزية
واحكام رطتهم بمراكز الاسعاف ونقطها والمربعات السكنية.

(أحمد زكريا)

القرار

أ - اجراء حصر عن الاعداد المطلوب توفرها من الافراد الدبلوم ونوعياته
وذلك بالنسبة للمواقع المختلفة .

ب - حصر الاعداد السابق ترتيبها ونوعيات الترتيب والمناطق .

ج - ترتيب العدد اللازم لتنظيم الفارق بين الاعداد المطلوبة ، والاعداد السابق
ترتيبها مع مراعاة تجديد الترتيب لمن سبق ترتيبهم مع مراعاة الانتهاء من
كافة الترتيبات في خلال شهر على أن توافق اللجنة في خلال أسبوع بالبرنامج
الزمني المقرر للترتيب لمتابعة تنفيذه .

وقد تقرر ابلاغ هذا القرار لكل من السيد وزير الصحة والسيد وزير الداخلية

د - يقوم السيد الدكتور عبد القادر حاتم نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون والاعلام
برفع البرنامج الكثيف بقيام اجهزة الاعلام بدرازها في نشر التوعية فـ
هذا المجال بين افراد الشعب وخاصة السنين والتليفزيون .

**مذكرات وتقارير عن المركز المالي والموازنة العامة
للدولة**

لعام: ١٩٧٢/٧١

الجمهورية العربية المتحدة

فِرَازَةُ الْأَقْضَادِ

مكتبة الموزع

مكتب نائب رئيس الوزراء

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

للمعرض على اللجنة الوزارية
لبرنامج العمل الوظيفي

قامت اللجنة الوزارية لبرنامج العمل الوطني في جلساتها بتاريخ ٢٧ ديسمبر ١٩٢١ بدراسة مطالب استكمال خطة اعداد الدولة للحرب ، بما في ذلك استكمال تنفيذ المشرعنات السابقة اعتقادها بالخطوة ، وكذلك المشرعات الجديدة التي أقرت اللجنة اضافتها للخطة .

وقد تقرر اعطاء الاسمية المطلقة لمشروعات اعداد الدولة للحرب بحيث يتم تنفيذ هذه المشروعات ابتداء من الامكانيات المتاحة في كل قطاع سواء بالنسبة للاعتمادات المدروجة بالموازنة العامة للدولة او بالميزانية المقيدة للفترة المالية ٢٢/٢١ ، وفي حالة تجاوز مطالب تنفيذ مشروعات اعداد الدولة للحرب الاعتمادات المالية والنقدية للقطاع ، تتولى كل من وزارة الخزانة ووزارة الاقتصاد اتخاذ الاجراءات اللازمة لتذليل الاعتمادات المالية والنقدية بمقدار الفرق بين المطلوب والمتاح لكل قطاع .

وقد أبلغت توصيات الملجنة لكافة الوزارات المعنية.

وفيما يلى ملخص الموقف :

- كانت الاعتمادات المدرجة لشروط اعداد الدولة للحرب بميزانية ٧٢/٧١ تتلخص : (بالالتفاجئه) .

<u>الجمل</u>	<u>الاعتمادات</u>	<u>النقد الجني</u>
١٤٠٠٠	٣٤٦٢	٣٤٧٨

١٦٤
الجمهورية العربية المتحدة
فترة الاقتصاد
مكتب الوزنة

- ٢ -

وافت لجنة البرنامج على الاعتمادات لاستكمال المقررات السابقة ولمشروعات جديدة بلغت قيمتها (الف جنية)
من نقد أجنبى

الاعتمادات اتفاقات حمر

١٥٩٦٣	٢٤٤٤	٢٣٦١
١٤٣٠٥	٢٤٤٤	٢٣٦١

٣ - نازل التساوؤل حول ما إذا كانت الاعتمادات التي اقرتها لجنة البرنامج في جلساتها الأخيرة بند (٢) تتضمن كافة الاعتمادات المخصصة لمشروعات اعداد الدولة للحرب بعد اعادة الدراسة . وأيد ذلك السيد وزير الكهرباء بالنسبة للمشروعات الداخلية في قطاع الكهرباء . غير ان السيد نائب وزير الحربية رئيس لجنة اعداد الدولة للحرب أكد ان ما اعتمد في هذه الجلسات ما هي الا اعتمادات اغاثية لما يحق ان ادرج في ميزانية ١٩٢٢/٢١ .
وعلى ذلك فإن الاعتمادات المطلوبة هي مجموعها .

٤ - قامت وزارة الاقتصاد بإبلاغ كافة القطاعات بأرصدة الاعتمادات المتبقية قبل وبعد اعتماد مشروعات اعداد الدولة للحرب . وقد تبين ان ارصدة بعض القطاعات تسمح بتنفيذ مشروعات اعداد الدولة للحرب كاملا فيما عدا القطاعات التالية التي يلزم تدبر زيادة الاعتمادات المخصصة لها للفوائمه بكل مشروعات اعداد الدولة للحرب . وهذه القطاعات هي :

القطاع مقدار الاعتماد المطلوب زيادته

الداخلية	الصحافة	هيئة قناة السينما
١٢٣٣	-	١٥
١٢٤٩	٣٣٤	-
٣٣٤	-	١٥
٣٣٤	-	-
١٥	-	-
١٤٤١	١٤٤١	-
٤٣٥	-	٤٣٥
٤٣٥	-	-
٣٠٢	٣٢٤	١٢٨٣
٣٠٢	-	-

٦٥ الجماعة التحريرية المعاشرة


فنادق الاقتصاد

مكتب الرئيس

نائب رئيس الوزراء ووزير الاقتصاد

- ٣ -

— ونظراً إلى أن القطاعات منذ اعتماد اللجنة للمشروطات في ٤ - ٧ ديسمبر ١٩٢١ لم تواقي لجنة أعداد الدولة للحرب أو لجنة البرنامج بتغير عن موقف تنفيذ المشروطات المعتدلة ، فقد تم الاتفاق مع السيد وزير الدولة لجلس الوزراء على إرسال كتاب إلى السادة الوزراء برجاء إرسال تغير موقف تنفيذ شروطات أعداد الدولة للحرب في موعد أقصاه أول مارس ١٩٢٢ حتى يمكن بحسبه بواسطة لجنة أعداد الدولة للحرب والعرض على لجنة البرنامج .

نائب رئيس الوزراء
وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

لوزير
(محمد بن الله بن مان)

تحتirma في : ١٩٢٢/٢٧

القرار

في حقيقة المواقف ، قررت اللجنة أن توفر طلبيها الصورة الكلية بالنسبة لموقف تنفيذ
مشروع خطط اعداد الدولة للحرب في اجتماعها القادم يوم الاحد الموافق ٥ مارس سنة ١٩٧٢
وسراطنة الان :

- ١ - يقصد بمشروع اعداد الدولة للحرب لسنة المالية ١٩٧٢/٢١ المشروعات المدرجة
بالخطوة الاصلية ، بالإضافة إلى ما تم اقراره في اجتماع اللجنة الوزارية لبرنامج العمل الوطني
 بتاريخ ١٩٧١/١٢/٢
- ٢ - يتم في خلال أسبوع فتح الاعتمادات التقديرية ، وكذلك تدبير الاحتياجات المالية المحلية
ال اللازمة لتنفيذ هذه المشروعات .
- ٣ - يتولى كل من السيد نائب رئيس مجلس الوزراء للإنتاج ، والسيد نائب رئيس مجلس الوزراء
للخدمات مسؤولية التأكيد من تقديم مختلف الوزارات بطلباتها بهذا الخصوص .
- ٤ - يتولى السيد اللواء عبد الفتاح عبد الله مساعد وزير الحرب ، مسؤولية متابعة تنفيذ مشروعات
خططة اعداد الدولة للحرب ، على أن يتم ذلك بالتنسيق مع السادة نواب رئيس مجلس الوزراء
كل فيما يتعلق بالقطاع الذي يشرف عليه .

卷之三

مذكرة الخزانة عن المركز الحالي والموازنة العامة للدولة

تعرض المذكورة ملخصاً للموقف الحالى على ضوء التنفيذ الفعلى فى خلال النصف الاول من السنة المالية ١٩٢٢/٢١ من حيث :

أولاً : موقف أعداد الاستثمارات :

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

- ١ - مطالب اضافية تم اعتمادها لمرافق الخدمات بمجلس الوزراء

٢ - مطالب اضافية لمقررات القوات المسلحة

٣ - مطالب اضافية ما زالت قيد البحث لجهات مختلفة

اجطالى المطالب الاضافية للشرطة الاستشارية ٤٦٨, ١١, ٢٢

ثانياً : يبلغ رصيد اعتمادات الاستثمارات غير المخصصة مليون ٦١٦٣٦ جنيه .

ثالثاً : موقف الموارد العامة :

- ١ - موارد ينتظر تحقيقها نتيجة قرارات ضبط الانفاق وزيادة بعض الاموال

٢ - ينـتظر توفير حصيلة من الاكتتاب في سندات الجـهـاد تبلغ ٢٥ مليون جـنيـه .

٣ - هـنـاك نـقـص فـي الـمـحـصـل كـمـوارـد سـيـادـيـة نـتـيـجـة تـوقـف بـعـض الشـركـات عـن سـداد ضـوـابـ الـقـيمـ المـتـقولـة عـلـى التـزـيمـسـات .

٤ - سـوـف تـظـهـر آثارـ الفـرـيقـة عـلـى الـحـدـاـقـ الشـرـة عـلـى الـمـواـرـد فـي الـنـصـفـ الثـانـي مـن الـعـام .

٥ - ظـهـرـ الـأـثـارـ المتـوقـعة مـن زـيـادـةـ الـإـنـاقـ علىـ فـاقـعـ الـأـعـمـالـ وـبـالـتـالـى عـلـى مـوارـدـ الـسـنـةـ الـجـديـدةـ .

٦ - تـبـينـ مـنـ الصـرـفـ الـفـعـلـ صـعـوبـةـ تـأـجـيلـ سـدـادـ الزـيـادـاتـ الـقـيـاتـ الـسـلـاحـةـ خـلـالـ صـامـ دـ ١٩٢٢ـ وـتـبـلغـ ٢٠ـ مـلـيـونـ جـنيـهـ .

رابعاً : موقف المدرونة الحكومية :

تبليغ حقيقة الزيادة في بملغ الخططية حق ١٢/٣ /١٩٢٢ - ١٣٧ مليون جنيه
طبقاً للتفاصيل الواردة في المذكورة .

عنصر الوزارة القرارات التالية :

- ١ - تحويل مهررات المرافق والخدمات التي تم اعتمادها بمجلس الوزراء من فترات الخمسين واستخدام ما ينبع منها كاحتياطي لمقابلة أي طلبات تحت الحمى .
- ٢ - تحديد الموقف النهائي لمهررات اعداد الدولة للحرب وطالبات القوات المسلحة .
- ٣ - طلب اعتماد اضافي على ضوء ما يتضمنه صرفه حتى ١٩٢٢/٦/٣٠ .

التساؤل

طلبت اللجنة من السيد وزير الخزانة اطاعة النظر في المذكرة ببراءة :

- ١ - أن الطلب لمهررات الامكان الشعبي و مهررات الجمجمات التكمانية في الطاطق الصناعية حتى نهاية السنة المالية الحالية ٥ ملايين جنيه .
- ٢ - أن مهرمات الطرق داخل المدن تدخل في الاعتماد المخصص لمهرمات رصف الطرق التي تقدمتها المحافظات .
- ٣ - أن الطالب الاخير لمهرمات اعداد الدولة للحرب هي ١٦ مليون جنيه .
- ٤ - مراجعة الاعتماد الاضافي المطلوب للهيئة العامة لتعriger الاراضي (النواصي) على ضوء موقف التفريز .
- ٥ - استبعاد الاعتماد المطلوب لهيئة الواصلات السلكية واللامسلكية (رسوم جمركية) حيث لا يشتمل أبداً على ميزانية الدولة .
- ٦ - استبعاد الاعتماد المطلوب للهيئة العامة لـ ٥ مليون سنه حديد مصر (غبار واتر للكساري) حيث عدته مهرمات اعداد الدولة .
- ٧ - مراجعة الاعتمادات الاضافية المطلوبة للهيئة العامة لمرفق مياه القاهرة البحري ، وهيئة النقل العام بالقاهرة ، والهيئة العامة لمرفق مياه الاسكندرية ، وكذلك اعداد الخططية التهابية للعباء والجاري وجهاز القاولات .

ج - مراجعة الامتحان الاضافي المطلوب للمؤسسة المصرية العامة للكهرباء والبالغ
قدرهـا ٢٠٠٠٠٠ ج

ط - استبعاد الامتحان الاضافي المطلوب لاستكمال مهنيـه بنادى الفرس

من مئات حرب أكثر في الأرشيف المصري

بروتوكول اتفاق

على اعتبار الاستشارات غير المخصصة لسنة المالية

١٩٦٢/١٩٦١

اعتساف الاستشارات غير المخصصة لسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١

خصوص هذا الاعتساف التالي :-

١ - بغيرات اعداد الدولة للحرب	١٤٥٠٠٠٠٠
٢ - سرقات مدع للصاغ العربية	٨٠٠٠٠٠
٣ - ملائمة بقدر	٦٠٠٠٠
٤ - هبة نقل الزكاب الاستثنائية	٣٤٧٥٠٠
٥ - مبالغ غير مخصصة تحت التزوير	٢٥٤٥٢٠٠
	<u>٣٣٠٢٠٧٠٠</u>

خصوص من يبلغ ٣٣٠٢٠٧٠٠ ج المبالغ الثالثة :-

١ - بغيرات مخيم الحدائق والمنت	٤٥٠٠٠٠٠
(موافقة اللجنة الوزارية للعمل)	

١ - لرفض الطرق بمحاذنة القاهرة	٤٠٠٠٠٠
(موافقة مجلس الوزراء في ٢١/٨/٣)	

٢ - لاملاك أكتاك رسوبات لورين الخبر	٢٠٠٠
(موافقة اللجنة الوزارية لبرنامج العمل	

الوطني في ٤/٢١/١٩٦١)	٠
-----------------------	---

٣ - لبيان مدرسة المحصلين والمسارف	١٨٥٠٠
(موافقة وزارة التعليم والسيد الدكتور	

الوزير عطية للتنمية والبعثة الوراثية	
--------------------------------------	--

للإذاعي في ١٢/١/١٩٦١)	٠
------------------------	---

٤ - خطط الأخلاق السانية والأسمدة الزراعية	١٥٠٠٠
(موافقة اللجنة الوراثية لبرنامج العمل	

الوطني في ١٠/١٢/١٩٦١)	٠
------------------------	---

١٧٩

٢٠٠٠٠	٦- لدار الأوراق
	(موافقة مجلس الوزراء)
٣٠٠٠٠	٧- لجهاز تنظيم الاستثمار
	(موافقة السيد الدكتور الوزير طبقاً للتعميمات)
٢٤٥٤٥	٨- استكمال مستشفى التل الكبير
	(موافق السيد الدكتور الوزير طبقاً للتعميمات)
٥٠٠٠٠	٩- لمحافظة مطروح { تنفيذاً لموافقة السيد رئيس
٢٥٠٠٠	١٠- محافظة المنيا } الجمهورية .
٩٢٧٠٠	١١- انشاء وحدة اطفال للحرق لمنطقة الغين الصناعية .
٤٢٨٢١٧	١٢- لاستكمال فندق فلسطين { موافقة لجنة الائتمان } (مم مع للسياحة والفنادق بجلسة ٢٧٧١٣٠)
١٩٣٥٠٠	١٣- شروط حماية الشواطئ (٤٠٠٠ م شروط بحوث حماية الشواطئ) ٥٣٠٠ م شروط ايج لشروط حماية الشواطئ)
<u>٧٣٢٢٤٤٦٢</u>	

الجملة الرصيد حتى ١٩٢٢/١/٣١

٢١٨٢٣٨

٥٠٠٠

٥٠٠٠

٤١٤٢

١٢٢٨٥

٢٥٠٠

١٥٦٦٠٢

وباري الارتباط بهما لحال استثمارات الثالثية بعد استيفاؤها :

استكمال أجهزة استديوهات التليفزيون

محطة ارسال قيمة بمنطقة الاسماعيلية

هيئة الطاقة الذرية (تخص على الاستثمار غير المخصص)

في حالة موافقة التخطيط)

هيئة البريد - تركيب معدات مركز الحركة البريدية بالاسكندرية

المؤسسة المصرية التنموية للبناء والاسكان (شراء أصول ثابتة)

وعلى هذا الأساس يكون الرصيد

٦١٦٣٦

وزارة التخطيط ١٧٧
١٩٢٢/٢/١٩

مذكرة

بيان موقف المشروعات في موازنة ١٩٢٢/٢١

تنفيذًا لقرار مجلس الوزراء اعد التخطيط بتاريخ ١٩٢٢/٢/٨ ، مذكرة بشأن خفض الاستثمارات المدرجة في موازنة ١٩٢٢/٢١ بنسبة ١٠% من الرصيد المتبقى في يناير ١٩٢٢ اقررت فيها خفض الرصيد المتبقى من استثمارات عام ١٩٢٢/٢١ بحوالي ٤٤ مليون جنيه منها نحو ٢٩١ مليون جنيه من الموارد المحلية وبخواص ١١ مليون جنيه تسييرات اعتمانية .

وفي ضوء التوجيهات الأخيرة لمجلس الوزراء والتي تتضمن بتشكيل لجنة برئاسة السيد نائب رئيس الوزراء ووزير الاقتصاد والتجارة الخارجية لتفويت اهتمام الدراسة بهدف خفض الانفاق الفعلي (الموارد المحلية) بحوالى ٢٠ مليون جنيه فقد اعاد التخطيط الدراسة راتبهن إلى الارتفاع الائتمانية .

قيمة الاستشارات الثابتة الموعدة لفترة العام في موازنة ١٩٢٢/٢١

١٤٠

قيمة ما تم تنفيذه من هذه الاستثمارات

١٦٨

قيمة الخفض المقترن

٢٣

منها تقد محل حوالى ١٦ مليون جنيه ، والباقي نفقات اجنبية اغلبها من التسييرات .

و فيما يلى عرض للتحفيفات المتبقية موزعة حسب بعثات الستاندرد :-

١- وزارة الزراعة :-

يبلغ التحفيض ٢٧٣٠ ألف جنيه موزعة على التحويلات :-

الفجنسية

١٨٠٠ من مشروعات المؤسسة العامة للدواجن (منها ١٠٠٠ ألف جنيه تسييرات)

٤٠٠ " " السرف بالوجه القبلي

(1)

الفوجیہ

٦٠	الهيئة الزراعية المصرية والهيئة العامة للاتجاه الزراعي	٦٠
٧٠	" هراري وزارة الزراعة	٧٠
١٥٠	من مشروعات مؤسسة الاتجاه الحيواني والالهان	١٥٠
٢٥٠	من مشروعات مؤسسة الاتجاه الحيواني والهائمة	٢٥٠

٢ - وزارة استصلاح الاراضي :

يبلغ المخدر ٤٠٠ ألف جنيه ويتركز في :

الف. - ثانوي

٢٠٠	من مشروعات الجهاز التنفيذي للمشروعات الصحراوية
٢٠٠	٦٦ المؤسسة العامة لاستصلاح الاراضي
٢٠٠	٦٦ الهيئة العامة لاستزراع وتنمية الاراضي
١٨٠	٦٦ الهيئة العامة للتعهير والمشروعات الزراعية
٣٠	٦٦ الهيئة العامة للأصلاح الزراعي

٣ - وزارة المسرى

بيان الغرض - الفئران وتركز فسي

النهاية

٣٠٠	من مشروعات رى وصرف منابع الرياح
٣٠٠	من مشروع وادي الريان
٣٠٠	من مشروعات التصريف العام
٢٥٠	من مشروع صرف الدلتا (منها ١٢٠ الف جنديه تسهيلات)
٢٠٠	من مشروع التوسيع الزراعي
١٠٠	من مشروع الاعمال الجديدة والتحسينات

٤ - وزارة الكهرباء :

يبلغ المخض ١٨٠٠ ألف جندي موزعة على النحو التالي :

(٣٠)

الف. جنديه

٩٠٠	من مشروعات مؤسسة الكهرباء منها ٦٠٠ الف جنيه محطة كفر الدوار
٦٠٠	من مشروعات الهيئة العامة للكهرباء الريف
٣٠٠	من مشروعات هيئة بناء السد العالي

وزارة الصناعة :

يبلغ التخفيض ١٠٢٠٧ الف جنيه ويتكرز فعلى :

الف. جنديه

٥٠٠	من مشروع خط أنابيب الإسكندرية - السويس (منها ٣٠٠٠ الف جنيه تسهيلات)
١٣٦٠	من مشروع مجمع الحديد والصلب
١١٠٠	من مشروع المجمع الفوسفوري
٨٣٠	من مشروع ابحاث بترول سيهون
٣٠٠	من مشروعات الاسمنت والتوزيع في انتاجها
٢٠٠	من مشروع الجير بطره
٢٠٠	من مشروع اشافة مخازل جديدة بكوم سعامه
١٤٠	من مشروعات مراكز التنمية والتدريب المهني والابحاث الجيولوجية
١٢٥	من مشروع اشافة مخازل جديدة بالزرقاقي (منها ١٠ الف جنيه تسهيلات)
١١٠	من مشروع مجمع البتروكيماويات
١٠٠	من مشروع التوسيع في انتاج الرجال
١٠٠	من مشروع مراكز غبطاً بجودة الالات وتنمية التصميمات الهندسية
١٠	من مشروع كربونات الصوديوم
٥٥٢	من مشروعات اخرى

٦ - وزارة النقل :

يبلغ التخفيض ١٨٨٨ الف جنيه موزعة على النحو التالي :

١٨٠

(٤)

النفقات

- | | |
|--|-----|
| من مشروعات هيئة السكك الحديدية (منها ٥٣ الف جنيه من مشروع شراء وتجديد وحدات بحري ٢٠٠ الف جنيه من انشاء وتجديد انفاق وكباري ٩٠ الف جنيه من تحسين الاشارات بالسيارات ٦٧ الف جنيه من شراء وتجديد وحدات للركاب ٥٠ الف جنيه من كهربة اشارات القاهرة - قليوب - ٤٠ الف جنيه من تثبيت وقوية جسور السكك الحديدية) | ١٠٠ |
| من مشروعات مؤسسة النقل البري للبضائع (منها ١٦٧ الف جنيه من مشروع مخازن (ابنية، ٨٠ الف جنيه من مشروع السورش والجراجات ٢٠ الف جنيه من مشروع مركز التدريب ٣ الف جنيه من الاسلکي في خدمة النقل) | ٣٠٠ |
| من مشروعات مؤسسة النقل البري للركاب بالاقاليم (منها ٦٦ الف جنيه من مشروع استكمال عقد شراء سيارات من الهند ١٩٨ الف جنيه من مشروعات سيارات للنقل - من بينها ١٤٤ الف جنيه تسهيلاً) | ٢٢٠ |
| من مشروعات مؤسسة النقل التهرى (منها ١١١٧ الف جنيه من مشروع تجديد المجرى الملاحس لبحيرة ناصر ٣٥ الف جنيه من مشروعات الحوز العائم وقزقات وورش) | ٢٥٠ |
| من مشروعات مؤسسة الطرق والتباري (مشروع استكمال وانشاء ورش وجرارات ومعدات الشركات) | ٤٨ |
| من مرافق سكك حديدة وجه بحري | ٤٠ |

٢ - وزارة النقل البحري :

يبلغ المبلغ ٦٠ الف جنيه موزعة على النحو التالي :

من فنادق حب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٥ -

١٨١

الف جنيه

٣٠٠	من مشروع سفن بناء عامة التابعة لشركة الملاحة بمؤسسة النقل البحري
١٥٠	من مشروع تجديد الفرقانات التالية وانشاء مخازن ومحاجمات ادارية وتزويد الارضية بفنادر مطاطاً وتعديل الارصفة .
١٠	من مشروع تدعيم وتجديد معدات المناشر .

٨ - وزارة التموين والتجارة الداخلية :

يبلغ المبلغ ٤٢٣ ألف جنيه ويذكر في :-

الف جنيه

٢٠٥	من مشروعات المؤسسة المصرية العامة للمطاحن
١٢٥	من مشروعات المؤسسة المصرية العامة للسلع الغذائية
٢٤	من مشروعات المؤسسة المصرية العامة للصلح الهندسي والموادن والكيماويات
٥٣	من مشروعات المؤسسة المصرية العامة للمصادر

٩ - وزارة الاقتصاد والتربية الخارجية :

يبلغ المبلغ ٦٠٨ ألف جنيه، موزعة على النحو التالي :-

الف جنيه

٢٢٤	من مشروعات المؤسسة المصرية العامة للقطن (منها ٢٢٠ ألف جنيه من مشروعات انشاء محاليل جديدة)
١٨٣	من مشروعات البهار المصري
٣١٨	من مشروعات المؤسسة المصرية العامة للتأمين
٦٨	من مشروعات المؤسسة المصرية العامة للتربية
٧٤	من مشروعات هيئة اختبارات القطن وهيئة المعارض

١٠ - وزارة السياحة :

يبلغ المبلغ ١٠٠ ألف جنيه من مشروع استكمال فندق مينا جاردن

١١ - وزارة الاسكان والتشييد :

يبلغ المبلغ ١٠٠٠ ألف جنيه موزعة على النحو التالي :-

الف جنيه

٧٠٠	من مشروعات الاسكان
-----	--------------------

٧١

١٨٢

- ٦ -

٢٠٠	من مشروعات مياه الريف بالمحافظات
١٠٠	من مشروعات المباني الإدارية (الخدمات التنظيمية وديكتوريات)
٧٠	الفجئه من هنـى بـعـرـك السـد العـالـى ، ١٦ الفـجـئـه مـنـى
	مـنـى الـجـهاـز الـمـركـزـى للـتـنظـيـم والـادـارـة ، ١٤ الفـجـئـه مـنـى
	وزـارـة الـخـارـجـيـة

١٢- وزارة الصحة :

يبلغ المخصص ٢٠٠ ألف جنيه موزعة على النحو التالي :-

الف جنيه	
١٥٠	من مشروعات الوحدات الريفية لعدم توافق الأطيا
٥٠	من مشروعات الهيئة العامة للمطابق المدرس

١٣- وزارة التربية والتعليم :

يبلغ المخصص فيها ٤٠ ألف جنيه من مشروع المدرسة الثانوية الصناعية للبنات بهانطا

١٤- وزارة التعليم العالى :

يبلغ المخصص فيها ٦٠ ألف جنيه موزعة على النحو التالي :-

الف جنيه	
٢٠	من مشروعات مباني وتجهيزات المعاهد الفنية
٢٠	من مشروعات هيئة الكتب وأجهزة المعلمة
٢٠	من مشروعات جامعة الاستاذية

١٥- الشباب والرياضة :

يبلغ المخصص فيها ٥٦ ألف جنيه موزعة على النحو التالي :-

الف جنيه	
٤٠	من المدرسة الثانوية الرياضية
١٦	من مراكز الشباب

١٦- وزارة الثقافة :

يبلغ المخصص فيها ٣٥٤ ألف جنيه موزعة على النحو التالي :-

الف جنيه	
١٣٤	من مشروعات قصر الفنون والمتاحف والمراكز الأخرى

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٢ -

١٨٣

١٠٠	من مشروع الشوت والضوا بالكرنك
٥٥	من مهني مجمع اللغة العربية
٤٠	من مشروعات مصلحة الأثار
٢٥	من بندوق تمويل الأثار

١٢- هيئة نقل الركاب بالاسكدرية :

يبلغ المخض فيها ٢٠٠ الف جنيه يتركى فى :-

الف جنيه	
١٠٠	من مشروعات تطوير وسائل الواصلات
٢٠	من مشروعات شراء سيارات انوريس

١٣- وزارة الطيران المدني :

يبلغ المخض فيها ٦٦ الف جنيه موزعة على النحو التالي :-

الف جنيه	
٤٤	من مشروعات هيئة الارصاد الجوية
٢٢	من مشروعات الديوان العام (القناة الجوية)

دلى سر التخطيط

١٩٧٢/٢/١٩

موقف التنفيذ لخطوة مراجعة عام ١٩٧٢ / ١٩٧١

(بالألف جلوس)

٣٠٠ ألف جنيه مطروح خلفها نفق الاستئماري "أجرو ودورة

**أمر عسكري باعتبار بعض الأماكن والمشروعات
والطرق بمحافظة أسوان مناطق عسكرية**

التاريخ: ٣ يناير ١٩٧٢

لَا يَسْتَأْنِفُ الْمُهُورُونَ

مكتب شئون أمن الدولة

مکانیک اسوان

امانی عسکری رقم (۳) لستہ ۱۹۲۴ء

الحاكم المسكري لمحافظة أسوان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ في شأن حالة الطوارئ والقوانين الصادرة والمملة لـ
ومن القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بشأن نظام الادارة المحلية ولائحته التنفيذية والقوانين الصادرة لـ
ومن القرار الجمهوري رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٧ بشأن اعلان حالة الطوارىء .
ومن امر السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٧١ بتعيين اسادة المحافظين حكاما مصكرين كل فس
رة محاافظات .

٠ على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٢١ في شأن العكرم المحلس .

على كتاب السيد وزير الداخلية وقرر اللجنة الوزارية للحكم المحلي رقم ٤٠٨ الموقع في ٢٢/١١/١٩٧١
بتطلب اصدار اوامر عسكرية تفرض باصحاب بعض الشاطنين مخاطن اعمال عسكرية وحضر نقل الاتنة والرمي والزلط
على جوانب الطريق .

وعلى كتاب قيادة الشطة المسكنة الجنوبية / فرع العمليات رقم ١٠/٢١/٤٨٤ بتاريخ ٢١/١٢٨٨
بيان تحديد الابعاد المسكنة والطرق بالمحافظة .

三

نـادـة ١ - تـعـثـيرـ النـادـلـقـ الـاتـيـهـ المـخـطـطـ بـالـاهـدـافـ الـمـسـكـتـهـ وـفـيـ حدـودـ ٢ـ كـمـ مـنـ جـمـيعـ الجـهـاتـ مـنـاطـقـ
أـهـالـيـ عـسـكـرـيـهـ يـمـنـ الـاعـتـارـابـ شـهـاـ اوـصـورـهـاـ :

- ١ - السد العالى ومحطة كهرباء السد
 - ٢ - ابراج الضغط العالى
 - ٣ - لخزان اسوان ومحطة كهرباء الخزان
 - ٤ - مطحنة اسوان

مادة ٢ - حظر نقل الآتية والرماد والزلط في حدود ٥٠٠ متر من على جوانب الطرق الاتية باعتبارها طرقاً مستخدمة في الت汲عفات المحكمة.

١- الطريق الوثبة :

- ١- الطريق الطولى الرئيس من حدود المحافظة شمالاً حتى أسوان جنوباً .
 ٢- الطريق الرئيسى الرئيس ادفو / مرسى علم .

الطرق الفرعية

- مطبعة اسوان - السد العالي، غرب .

الد. طه العباس / الد. العالى، غرب



من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

ملف رقم
مرفقات

الإسماعيلية
مكتب شؤون أمن الدولة

(٢)

- ٣ - طريق الفلال (الوصلة بين الخزان وطريق السد العالى شرق)
- ٤ - مسدس كوكسر
- ٥ - مدى اهراج السد العالى غرب (شمال غرب خزان اسوان) الى نهاية حدود المحافظة عسالا
- ٦ - طريق عجيب (متفرع من طريق السد العالى شرق) يوجى الى درب الاهلين
 - ب - منطقة كوم امبو ودراو :
 - ١ - طريق بسلامة — عشكن — نبيسة .
 - ٢ - طريق كوم امسو — غنيمة .
- مادة ٣ - على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا الامر العسكري فور صدوره كله فيما يخصه .

(صادر بتاريخ ١٩٢٢/١٠/٣) .

صطلح علواني

٩٩

مكتب سيادة / امين عام مجلس الوزراء

وقد اتخد اللام لنشره في عدد الوقائع المصرية الصادر بتاريخ ١٩٢٢/١٠/٣
تحريما في ١٩٢٢/١١/١١

مدبر
مكتب شؤون امن الدولة

٢٠٢

رقم ١٦
١٩٢٢
ستة أيام
١١٢



خفض رصيد الاستثمارات في الموازنة العامة

للدولة عام ١٩٧٢/٧١

التاريخ: فبراير ١٩٧٢

من مذاق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

مكتب نائب رئيس الوزراء
وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

١٩٢

مذكرة للعرض على مجلس الوزراء بيان خفض رسيد الاستشارات لعام ١٩٢٢/٢١

تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء الصادر بجلسة ١٩٢٢/٢/١ يشكل لجنة لمعينة من اللجنة الوزارية للإنفاق ، قسم طرأه الاقتصاد والتخطيط والخزانة والدولة للعفول على مراجعة المشروعات الاستشارية ، بهدف الوصول إلى ملخص الإنفاق الشامل بمقدار ٢٠ مليون جنيه وبما يقابل هذا الندر من استشارات ، فقد عقدت اللجنة المذكورة عدة اجتماعات حضرها بعض السادة الوزراء أو المسؤولين في الوزارات المعنية ، حيث المناشات على نحو ما تأمّل به وزارة التخطيط من مراجعة للمشروعات الاستشارية لمحاسبة الفطاعات ووقف تنفيذها الحالى وباقترحه من مبالغ يمكن خفضها من الامتدادات المخصصة لها لعام ١٩٢٢/٢١ والموضحة بالذكرة المرفقة . وقد حلت الموافقة على الجوز الأكبر من المشروعات والبالغ الخفض من استشارتها ، غير أن هناك فدراً فلولا من الحالات التي تتطلب مراجعة من الوزير المختص ، ولذلك اتفق في الاجتماعات أن تلتزم الوزارات بالقيمة الإجمالية للتفويض المقترن ، على أن يكون للوزير الشخص الحق في مراجعة مفردات الخفض لكل مشروع وأن يوازن وزارة التخطيط بما يراه من تعديل في توزيع مقدار الخفض على المشروعات المختلفة ، وذلك خلال أسبوعين .

هذا ويبلغ إجمالي الخفض في الإنفاق الحالي حوالي ١٧ مليون جنيه وبما يقابل ذلك خفض في القيمة الإجمالية للاستشارات بليغ حوالي ٣٣ مليون جنيه ، وبمثل الجزء الآخر (حوالي ٤ مليون جنيه) في التسهيلات القدرة للنقد الاجنبي لهذه المشروعات .

والأمر معرض على مجلس الوزراء رجاء الانتظار .

نائب رئيس الوزراء
وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

تمهيراً في ١٩٢٢/٢/٢٦

(محمد نجيب الدين منسيسان)

الامانة الفنية للمعلومات والدراسات

القرار

الموقعة .

**إضافة نسبة من حصيلة صناديق الغرامات
والجزاءات للعاملين بالقطاعين العام والحكومي
إلى موارد صندوق الطوارئ
التاريخ: ٨ مارس ١٩٧٢**

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة الخزانة

: ٦٢١ - ١٢/١/١٩٧٦

كتاب وزير رقم (٤٢) لسنة ١٩٧٢
بشأن اشارة نسبة من حصيلة صناديق التبرعات والجزاءات
للعاملين بالقطاع العام والحكومي إلى
وارد خندق وف طاري

بناء على موافقة المدعي العام لشئون الاقتصادى على اشارة نسبة من حصيلة صناديق
البرعات والجزاءات للعاملين بالقطاع العام والحكومى إلى وارد سندوى الطوارىء وتنفيذها
بتقرير الوزارى رقم ١٤ لسنة ١٩٧٢ ،

تعلن وزارة الخزانة أنه يتعين على جميع الوزارات والجهات ووحدات الخدمة
والهيئات والمؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها عرافاة بما يلى :

أولاً : تقوم كل جهة من الجهات، تحت إشرافها، نسبة مئوية توازى $\frac{1}{3}$ من أرصدة صناديق
البرعات بالقطاع العام وصناديق القطاع العام بالقطاع الحكومى يوم ١٣/١/١٩٧٢ من
طريق سحبها بقيمة النسبة المذكورة يرسل للمكتب المرجعى المختص بالتفاهمة لاضافة
فيتها لحساب وزارة الخزانة "سندوى الطوارىء - موارد - ح/" افادات اجتماعية .

ثانياً : يتم سداد نسبة $\frac{1}{3} ٢٣$ % من حصيلة الصناديق المذكورة كنัดفة شهر اعتباراً من ١٤/١/١٩٧٢ عن طريق سحبها، بالقيمة تتناسب نحوه نفس الاجراءات اعتماداً على
بيانات السابقة .

ثالثاً : يمكى في كل جهة سجن خارج الحسابات تثبت فيه القيمة المضافة وفقاً للنسبة المقررة
السابق الاعمارتها وأرثام التبرعات التي سحبها بتاريخ سبها ، ويوكى الى مسئولى
بالجهة مراجعة هذا السجل بصفة دورية لتأكد من سداد النسبة المقررة لسدوى الطوارىء
أولاً بأول .

رابعاً : على الوزارات والجهات ووحدات الخدمة العامة والهيئات والمؤسسات العامة اذاعة هذه
التعليمات على الوحدات الفرعية لكن بنها رجوعة تتناسب مع صغرها
الشخصية .

فقط سار انت
وكتب أول
وزارة الخزانة

١٩٧٢/٢/٨

يرجى التثبت من ان رقم هذا الكتاب وزارى للتحقق لرقم الكتاب الدوري انسابى .

منحة للتجار والأجانب وأصحاب العقارات من أهالي
منطقة القناة سلفيات من البنوك التجارية
بضمان وزارة الخزانة لمواجهة ظروف العدوان
التاريخ: أكتوبر- نوفمبر ١٩٧٢



وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء

السيد الدكتور عبد العزيز حجازي
وزير الخزانة

تحية طيبة وبعد :

أرجو الإحاطة بأن اللجنة الوزارية للخدمات نظرت بجلستها بتاريخ
أول نوفمبر سنة ١٩٢٢ المذكورة المقدمة من سعادكم بشأن السلفيات التي
تمح للتجار الاجانب وأصحاب العقارات من أهالي منطقة القناة من البنك
التجاري بضمان وزارة الخزانة . وقد قررت اللجنة الموافقة .
والبرجو التفضل بالتوجيه الى اتخاذ ما ترونه لازما في هذا الشأن .

ونفضلوا يغقول فائق الاحترام .

١٥ نوفمبر ١٩٢٢

وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء

(عبد النعم حجازي)

سمحة السيد / سليم سالم

مكتب رئيس مجلس الوزراء - وزير الداخلية

مع

جمهوري مصدر التبرير

فخرا في الخزانة

كتاب الزينة

٢٠٠٣ سارع

٢٤٦٣٧

السيد / أمين عام مجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد ..

نتشرف بالاحاطة انه سبق ان وافق للجنة الخاصة ببحث موضوع المهرجين من منطقة القناه وسيئاً في نوفمبر سنة ١٩٦٩ على منح التجار واصحاب العقارات من ادالى هذه المناطق سلبيات من البنك التجارى بضمان وزارة الخزانة ووافقت وزارة الخزانة والاقتصاد على ذلك .

وقد اثير بخصوص منح هذه السلفيات الوضع بالنسبة للأجانب ونوى السيد ضرورة الحصول على ضمان للسلفيات التي تمنح لهم وذلك بتحرير شروط تتضمن بعقد القرض او السلفة التي يوقع عليها من يحصل على هذه السلفة او يكون الضمان عقد رهن لعقارات حتى تتمكن الجهة مانحة القرض من الحصول على حقها .

ورأى السيد مستشار محافظة بور سعيد متفقاً في ذلك مع رأى سابق لوزارة الخزانة وجوب الحصول على هذه الضمانات وهو ما يتفق مع الجانب القانوني للموضوع الا ان مجلس المحافظة رأى انه من التعمد تنفيذ هذا الرأى بالنسبة للأجنيبي حيث ان الحصول على ضمان يتضمن اجراءات معقدة وطويلة ولا تتناسب مع السلف التي يحصل عليها التجار واصحاب العقارات . كما ان هذه السلف تفتح وفقاً لشروط محددة واقتصر الائتمان بالشسان الشخص بالنسبة للأجنيبي اسوة بما هو متبع من المصريين .

ونجد في هذا الخصوص ان الفرض من تقرير هذه القروض هو مواجهة الظروف الناتجة عن العدوان يستوي في ذلك الامر بالتسهيل للمصريين او الاجانب الذين يباشرون نشاطاً تجارياً في منطقة القناه او يملكون عقارات بها واضيروا بسبب العدوان ولا سيما وانه عندما وافق على مبدأ منح هذه القروض لم تحدد جنسية من يحصل له القروض

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

جامعة مصر العربية

فؤاد فتحى

مكتبة الونبر

- ٢ -

يعباره اخرى لم يشترط ان يكون من يفتح اليه القرض مصرى .

لذلك نقترح الموافقة على وجية نظر محافظة بور سعيد والاكتفاء بالضمان
الشخصى مع الاخذ فى الاعتبار بالشروط التي تجرى عليها محافظة بور سعيد
فى منح هذه القروض .

وتفصلوا بقبول فائق الاحترام ٥٥٠

تحريرا فى ١٩٧٢/١٠٧

وزير الخزانة

دكتور عبد العزيز حجازى

إعفاء الفريق أول محمد أحمد صادق نائب رئيس
مجلس الوزراء ووزير الحرب والإنتاج الحربي من
جميع مناصبه
التاريخ: ٢٦ أكتوبر ١٩٧٢

الجمهوريّة العربيّة
الرايسيّة

الجريدة الرسمية

السنة الخامسة عشر
العدد ١٣٤٠
١٩٧٢
٢٦ أكتوبر

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٤٠ لسنة ١٩٧٢

بشأن إعفاء السيد الفريق أول محمد أحمد صادق، نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية
والإتّاح العربي من جميع مناصبه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وحي القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٣ بشأن التأمين والماشيات لموظفي الدولة وعمالها المدنيين والقوانين المدّلة له ،

وحي قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٢ بشكيل الوزارة ،

قرر :

مادة ١ - إعفاء السيد الفريق أول محمد أحمد صادق ، نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية والإتّاح
العربي من جميع مناصبه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٧٢

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رمضان سنة ١٣٩٢ (٢٦ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أفور السادات

تعيين أحمد إسماعيل علي وزيراً للحربية
والمهندس أحمد كمال البدرى وزيراً
للإنتاج الحربى
التاريخ: ٢٦ أكتوبر ١٩٧٢

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٤١ لسنة ١٩٧٢

بتعيين وزير للحربيه ووزير للإنتاج الحربي

رئيس الجمهوريه

بعد الاطلاع على الدستور ،

والقرار رئيس الجمهوريه رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٢ بتشكيل الوزارة ،

قرر :

مادة ١ - عين كل من :

السيد/ أحمد اسماعيل على ، وزير للحربيه .

السيد المهندس أحمد كامل البدرى ، وزيرا للإنتاج الحربي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر بر ياسة الجمهوريه في ١٩ رمضان سنة ١٣٩٢ (٢٦ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

طلب وزارة البترول مبالغ تم صرفها خلال
العامين ٧١/٧٠، ٧٢/٧١ عن مشروعات إعداد
أراضي الدولة للحرب من خلال مؤسسة البترول.
بتاريخ: ٥ فبراير ١٩٧٣.

جمهورية مصر العربية

١٢٣٥

وزارة البترول

ذكراً

للعرض على اللجنة العليا للتخطيط السياسي والاقتصادي
بيان

تدبیر قيمة تجاوزات طعن ٢٠٠٢١/٧٢ من مشروعات

أعداد أراضي الدولة للحرب والتي قامت بتنفيذها في سنة

المسترو

بتاريخ ١٩٦٩/١٠/٢١ قررت اللجنة الوزارية لشئون الاقتصاد باعتماد البابالع
اللازم للصرف على مشروعات أعداد الدولة للحرب خصماً على اعتماد استشارات غصير
مخصصة المدحج بموازنة صندوق الاستثمارات لسنة المالية ١٩٧٠/٦٩ واستمر تنفيذ
هذه المشروعات بمصرقة وزارة المالية دون أن تتحمل به موازنات المؤسسات
والهيئات حتى موازنة السنة المالية ١٩٧٤/٢١ .

في ١٩٧٣/٢/١٨ قرر مجلس الوزراء ثم اعتماد مشروعات أعداد الدولة
للحرب إلى القطاعات باعتماد أن الموازنة القراءة هي موازنة معركة وآن لهذه
المشروعات أولوية في التنفيذ وذلك اعتماداً من وزارة النزرة يوم ٢٥ ديسمبر ١٩٧٤ -
ومن ثم بدأت المؤسسات والشركات تتحمل بتكلفة هذه المشروعات دون وزارة المالية .

ولما كانت المؤسسة المصرية العامة للبترول و بعض شركاتها قد قات خلال الفترة
من ١٩٧٠/٢/١ حتى ١٩٧٢/٦/٣٠ بتنفيذ مشروعات أعداد أراضي الدولة للحرب
التي تخص قطاع البترول والتي كانت ت Howell بمصرقة وزارة المالية .

وبناءً على التحديبات الأساسية التي طلبها المسؤولون بلجنة أعداد الدولة للحرب
والقوات المسلحة بالنسبة الواقع ومواضيع تنفيذ المشروعات الاستراتيجية المسند تنفيذها
لقطاع البترول ، فقد قات المؤسسة وشركاتها بالاتفاق مبلغ ٥٠٣٩ مليون جنيه من
أموالها الخاصة خلال طعن ٢١/٧٠ ، ٢٢/٧١ بالزيادة عن الاعتمادات المقترنة
بحصتها من وزارة المالية حسب البيان التالي :

١٢٢٦

- ٢ -

"القيمة : بالألف جنيه"

السنة	التعصاوى	الإنفاق الفعلى	الاعتماد	السنة
٢١/٢٠	٣٩٣٩	٦٢٢٣	٦٢٨٤	١٢٠٦
٢٢/٧١	١٢٠٦	٤٣٧٢	١١٦٦	
١٢٢٢/٢١	٥١٤٥	٩٠٩٥	٣٩٥٠	الاجمالى

بتاريخ ١٢/١٢/١٩٢٢ عرضت مذكرة بشأن موقف الإنفاق على مشروعات اعداد الدولة للحرب المسندة للمؤسسة المصرية العامة للبتروöl على اللجنة الوزارية للأنتاج ، وقد صدر قرار اللجنة باحالة الموضوع للدراسة بين السيد / وزير المالية "الخزانه سابقاً" وللجنة اعداد الدولة للحرب لبحث موقف أولوية هذه المشروعات من مشروعات اعداد الدولة للحرب في طرق ٢١/٢٠ ، ١٢٢٢/٢١ .

وبتاريخ ٤/٥/١٩٢٣ تم الكتابه من السيد / مناعد وزير الحربية ورئيس لجنة اعداد اراضي الدولة للحرب للسيد / وكيل أول وزارة المالية لعمليات الاعمال والموانئ بالموافقة على النظر في أمر تدبير مبالغ التجارب التي تستحق للمؤسسة المصرية العامة للبتروöl وذلك تنفيذاً لقرار اللجنة الوزارية للأنتاج سالف الذكر .

ورغم الاتصالات العديدة التي تمّت مع وزارة المالية الا ان المؤسسة البترول لم تسعط الحصول على قيمة التجارب المشار إليها .

ولما كانت المؤسسة المصرية العامة للبتروöl والشركات التابعة لها هي التي قامت باتفاق هذه المبالغ من أموالها الخاصة الأمر الذي يؤشر على موقعي السيولة بها مما يؤدي الى تعمّر الاستمرار في نشاطها الانتاجي الذي تقوم به في إطار الخطه المكلفة بتنفيذها .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٤٥

- ٣ - ١٢٣٧

وحيث أن المؤسسة وشراكتها قد قات بالصوف على هذه المبررات
بأكمل من المعمد لها ببناء على طلب المسؤولين بالقوات المسلحة
لها لها من أهمية وحيوية خاصة بالظروف التي تمر بها البلاد .

وتأسيساً على ما تقدم ، أتشرف بعرض المخفي على اللجنة المؤسسة
للنظر في الموافقة على صرف قيمة هذه التجاوزات للمؤسسة وشراكتها
خصوصاً من اعتمادات صندوق الطوارئ .

وغير المتعطل


مهندس / أحمد فاروق الدين هشام

أمر عسكري بشأن تنظيم الدخول والإقامة

بمحافظة بور سعيد

التاريخ: ٦ مارس ١٩٧٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

رئاسة مجلس الوزراء

مكتب شئون أمن الدولة

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

امر ملكي رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٣ (بسم الله الرحمن الرحيم)

بيان تنظيم الدخول والاندماج بمحافظة بور سعيد

الحاكم العسكري لمحافظة بور سعيد

بيان ترار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٧ بعلن حالة الطوارىء.

وعلم أمير رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ١٩٧١ بتعيين المحافظين حكامًا مسكونين كل نس

دعاية محانيف

• تأسيس الدخول والاندماج بالمعاهدة •

وتولروا لسلفيات الامن والدعايم وعانيا للتغيرات المسلحة .

卷之三

مادة ١ - (ينظم الدخول إلى ساحلية بورسعيد والمخرج منها والالات فيها ونها للإحكام المنشطة بالمراء التالية ذكرها بالنسبة للمواطنين العدديين) .

٢- تحدد مداخل الجبل وموس التايرطى وبرق النقل المائى بمحوره المزدوج من ذلك للدخول الى الحادثة والخروج منها وتتحول ثبات القرطة السحلية تحديد ووضع العراسات علماً بخط متحركة للاهتمام :

ماده ٣ - يكون الدخل والإنفاق على السفارة يكتفى بطاقة الأئمة معتمدة هنا على الرسم التالي:

١- بالتنسيق للعاملين بالحكومة والقطاع العام وأفراد قوات الدفاع المدني وبالتعاون مع سلطنة عمان لاقتلاع أسلحة إسلامية.

بـ- بالنسبة للتجار والحرفيين والعمالون بمهلاتهم من ذرر استئصالهم بأوامر عسكرية
والمواطنين الذين لم يوجهوا أجساداً وليجئوا بالمحاكمة الفارقة التي يحجبها معاشر

٤ - حراس المدارس وأصحاب المحلات وعمالهم الذين يمارسون نشاطهم بدافع
الحالة من غير المستثنى بأوامر عسكرية بموجب بطاقة عمل موقعة ذات لون أحمر
ناري يحملون.

وتحمل كان العلاقات المتقدمة بتنوعها ثلاثة ارتقى مسلسلة . ونوعية حسما منها الاسمية العمل وهي العلاقة المحسنة ، العامل



-٧-

وجهة استخراجها و محل الاقامه بالمحافظه .

ماده ٤- يتم الحصول على البيانات المشار اليها بالفقره ١ من الماده الثالثه بموجب
استماره تملأ بمعرفة صاحبها وتقدم للجهة التي يحمل بها علويها مراجعة
الاستماره واعتمادها وارسالها الى مكتب الحاكم العسكري الذي يتولى اصدار
البطاقة وتسلمها لصاحبها بعد اعتمادها وختمه بذلك المحافظه .

ماده ٥- يشترط العمل ببطاقات الدخول والاقامه المشار اليها بالماده الثالثه واليا يسبق
استخراجها بالامر العسكري رقم ١٢ لسنة ١٩٢٠ ويحظر استخراج بطاقات
اقامه جديده بالنسبة للنفقات المشار اليها بالفقره ٣ ج من الماده الثالثه
مع جواز منحهم تصاريح اقامه مؤقته وذلك بناء على طلبات تقدم منهم المسئول
مكتب الحاكم العسكري الذي يتولى عرضها على لجنة تشتمل من مدير الشئون
الاجتماعيه مقررا ومديري مديريات العمل والشئون الصحية والتغذيه او وكلافيهم
ومنشآن عن الاتحاد الاشتراكي ومندوب عن مكتب الحاكم العسكري وذلك لبحث
طلباتهم وعرض مقترناتهم علينا .

ماده ٦- يلتزم حاملو بطاقات الدخول والاقامه الموضحة بالفقره ٣ من الماده (٣) بتسليمها
إلى الجهات التي يعملون بها عن انتهاء رابطه عليهم بالمحافظه - وعلى تلك
الجهات تسليمها بالثالى الى مكتب الحاكم العسكري .

اما بالنسبة للمواطنين الموضحين بالفقره ٣ ج فعليهم تسليم بطاقة لهم الى مكتب
الحاكم العسكري معاشرة عند انتهاء رابطه عليهم بالمحافظه .

ماده ٧- يكون الدخول الى المحافظه لغير الفئات المقدمه في الحالات الضروريه بموجب
تصاريح دخول مؤقته من اصل ثابت وصورتان تسلمان لذالك التصريح من لجنه
رعاية شئون المهاجرين بالمحافظه ومن وحدات الشئون الاجتماعيه في الجهات
التي لا يوجد بها تلك اللجان .

ويتضمن التصريح اسم المعرج له ثلاثه وسبعينه ورقم البطاقة المائله / الشخصيه
وجهة و تاريخ اصدارها و تاريخ محل الميلاد والشخص من ادخل التصريح
له بها وضوانه بالجهة الواقعه فيها والذى قدم به بپورسـيد على ان يختتم التصريح
بثمان مكتب الحاكم العسكري بمحافنته بورسـيد ويوقع من مقرر لجنة رعاية شئون
المهاجرين بالمحافظه شخصها او من يقيم مقامه موضحا به اسمه وذلك على التصريح
الوحيد الصادر من بارقام مسلمه - ويمنع كل مواطن تصريح مستقل لا يسمح
بتلقيه تأمين لتصريح مواطن آخر .



من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٣ -

ويرجى أن يكون التصريح مصححاً بالبطاقة الشخصية أو السائلة بالتسهيل للرجال أما بالنسبة للسيدات الالاتي لا يحملن بطاقة شخصية / فاولئه فوراعلى وضع صورة خوتوغرافية لحاملاه التصريح والاطفال من سن ١٠ - ١٦ سنة وتكمن مددة التصريح من ثلاثة الى خمسة أيام فقط وعند الدخول للحافظة تسلمه للعامل احدى صورى التصريح لرصد بياناته في السجل الحمد لذلك في تسليمها لكتاب الحاكم العسكري ، كما تتولى النافذ استرداد الصورة الأخرى عند مغادرة المواطن للمدينة مع ايات تارين المقادير .

ويلتزم حامل التصريح الورق بمغادرة السفارة في نهاية الليلة المتصفح له بها او في نهاية اللده التي استدلت إليها - ويلتزم القاصون بالعمل بالداخل ثلاثة بالابلاغ من الحالات المبالغة لقسم الشرطة البخاري والخطار مكتب الحاكم العسكري .

ماده ٩- يفتح جميع الصادرين العاملين في مطارات الصيد بدائرة محافظه بورسعيدي تصاريح دخول واقعه موافقه لمدة لا تتجاوز ثلاثة شهور تمهل للتجديد بعد انتهاء جهات الامن الشخصيه .

ماده ١٠- يكون الدخول الى الحافظة في مهام رسميه للعاملين بالحكومة والقطاع العام بمرتب خطايب من اصل وصورة مبين به المهام المكلف بها وذلك عن طريق مكاتب الاون في الوزارات او المؤسسات وستكون بخاتم الجهة الفرسنه .

ماده ١٠- يكون الدخول الى الحافظة بالنسبة لسائقين ومحصلين - سيارات الاتجاهين وسائل النقل القطاع العام بوجب بطاقات اقامه مستديمه طبقاً للفقره ١ من المادة (٢) وبناء على طلب من شركاتهم وبعد موافقة جهات الاون المختصه وبالتعاون وبالتسهيل لسائقين سيارات النقل والبلعين للقطاع العام يسمح لهم بالدخول للحافظه بوجب بطاقة ممتدة من مكتب امن المؤسسه او الشركه وتكمن س倘若ه كافة البيانات الخاصه بالقائم بالمهنة .

اما سيارات النقل التابعة للقطاع الخاص وسيارات الابره من مخابز بورسعيدي وفائدى لسيارات النقل الخاص فتتبع الاجراءات الموضحة بالماده (٢) .

ماده ١١- على سائقين وسائل النقل البريه والبحريه او المحصلين بما عدم السماح بنقل اشخاص من لا يحملن بطاقات اقامه او تصاريح مما سلف الا نارة اليه او ادخالهم الى الحافظه .

ماده ١٢- يعاقب كل من يخالف احكام هذا الامر او المروع في ذلك بالحبس مدة لا تزيد عن ثلاثة اشهر وبغرامه لا تقل عن ٥٠٠ قروش ولا تجاوز خمسين جنيهاً او باحدى

النائب العام للهورية

مكتب شئون أمن الدولة

(٦)

قانون المحتلين وحالات العمالة كل من سهل دخول أي مواطن إلى الحافظة والآلات بها دون أن يكون حاصلاً على بطاقة إقامة أو تصريح موافقة بالدخول، وكذا كل من أراد لغيره بعثات غير صحيحة في الطلبات التي تقدم للحصول على بطاقة أو تصريح مما تقدم ذكره أو امتنع من تقديم بطاقة الدخول والآلات الخاصة بهد الشأن رابطه بالحافظة.

مادة ١٣٣ - يلulis كل حكم يخالف أحكام هذا الامر.

مادة ١٤٣ - ينشر هذا الامر في الوقائع المصرية ويعمل به من اول أبريل سنة ١٩٢٣ وعلى كافة الجهات المسئولة اتخاذ اللازم لتنفيذها.

صدر بتاريخ ٦ / ٣ / ١٩٢٣

النائب العام للهورية
مساند التسجيل
رقم ٩٤٢
١٩٢٣ / ٣ / ٦

مكتب سيادة نائب رئيس مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللازم نشره في عدد الوقائع المصرية الصادرة بتاريخ ٦ / ٣ / ١٩٢٣

تحريماً ١٤ / ٣ / ١٩٢٣

مدبر

مكتب شئون أمن الدولة

مكتب

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

مکاتبہ ہر سوچ

حصہ ایکسٹر

رقم (١) لسنة ١٩٧٣

بِتَذْلِيمِ دُخُولِ الْمَوَالِيْنَ لِدِيْنَةِ بَوْ سَهْبَسْ

نيرا لها تجتاز الدولة من مرحلة حاسمة استعداداً للهروب الشامل في آية لحظة
وايماناً سناً في تلك يرتكب التلذذ وبما وقتنا على العناقظ على امن وسلامة قواتنا
السلحة في سرتنا في مدينتنا البالة بور سعيد .

لذا - نرجو تنفيذ التحليمات الآتية بكميل دليس .

١- حظر بيع تمارين للسيدات والاطفال منها كانت الدوافع على مان حالات الملاج
قد تغيرت اذ تم تمهيد ثلاث سبقها لفترات السباحة - وهذه تغيرات قد تغيرت
الملاج الثاني للمهجرين من خارج بور سعيد في الوقت الحاضر - الا مانها تزوجت
من سلالات يتغير علاجها بالسحاقيات الضيقية - يرسل عنها التغير الظاهر
سبباً لتغير ما اذا امكن العلاج داخل المعاشرة من عدمه . وسنواتكم بالتصديق
اللازم .

٦٢- الطرف العالى لا يكتفى من اى تعديلات او افعال داخل المدىنه - وسوف يتضمن
المطالع بالدىنه على المستيقن بالاولى امر العسكري طبقاً لخطه التحقيقية .

٢- توافق بأساسه من تزوير متحمهم تصاريح عن الحالات الضرورية، وذلك في نطاق الاعفاء المحددة من المهام الرجالي وذلك للتصديق والاحاطة رسمياً بذلك وأخطاره الناتجة باسمائهم على ان يتضمن الكفاف اسم المطلوب التصريح له ثلاثة - مهنته - رقم البطاقة المائية / الشخصية - جهة و تاريخ اصدارها - تاريخ و محل ميلاده - الترخيص من دخول الحافظة - المدة المتبقية للتصريح - هواء بالبيئة الواقع فيها واضحاناً - العنوان الذي سيقيم فيه بيور سعيد - كالنموذج المرفق بن اصل وثلاث صور .

٤- قد اعدت المحافظة توضیح موحد للتصريح الذي يجب ان يمکن للمواطنین بحمل ورقة مسلسلة يتحتم استنداده وسنواتهم باعداده كافية اولاً باول ٠٠ لا مستدداً منها لهذا الشرف طلباً بانه سوف لا يمکن بدخول اي مواطن لا يحمل التصريح على التوضیح الموحد والختن بخاتم مكتب الحاکم العسكري بهرس بمیدن .

٥- حالة الرفاه - يمنع التصاريح لمرافق الجنان متكم شخصياً في حدود خمسة عشر يوماً بتصدير مستقل لكل مواطن من المرافقين على النحو الموحد للستمار

العدد ٢٠١٧

الإسماعيلية الجمهورية

مكتب شئون أمن الدولة

(٢)

- ١ - كل مواطن يمنع تصريح متطل ولامس بآشانته مواطنين الى اي تصريح .
- ٢ - يحمل بهذه التصريحات اصحابها من ١٩٢٣/٤/١ .

تعديلا في ٦/٣/١٩٢٣ .

لواه/ محمد التواب/ أحد هذيب



أمر عسكري باعتبار بعض الأماكن بمحافظة أسيوط
منطقة عسكرية وحظر تجوال المواطنين بتلك
المنطقة إلا بتصریح
التاريخ: ١٩ مارس ١٩٧٣

٢٠١٠/٤/٢٧
ملف رقم
مرفقات

رئاسة الجمهورية

مكتب شؤون أمن الدولة

محافظة أسوان

أمر ملكي صدر رسم (٢) لسنة ٢٣١٩ م

الحاكم العسكري لمحافظة أسوان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ
والقوانين المحددة والختلة له .

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٦٠ بشأن
نظام الادارة المحلية والاختصاص .


وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٧ بشأن لعلن حالة
الطوارئ .

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٦١ بتعيين المحافظين حاكاماً
 العسكريين كل في دائرة محافظاته .

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٢١ ليrarian الحكم المحلي .

وعلى كتاب ادارة المخابرات العربية والاستخبارات رقم ٤٤٢/٤٤٣/٢/٣
القى ١٩٧٢/٣/١٩ في شأن تعيين مدخل وادى الاسوطى منطقة عسكريه .

- مادة ١) تعيين منطقة مدخل وادى الاسوطى منطقة عسكريه وحدودها كما على :-
- ١ - الحد الشالسى : يبدأ بالخطه ٢ كيلو هر شمال قلعة الجبل
 - ٢ - الحد الجنوى : مدخل وادى ابو
 - ٣ - الحد الشرى : يبدأ من قطاع وادى المدازن مع درب ابو
اسحاق - قلعة العجوز - الحدود الشرقيه
لكل من (قبة السيده بالمر - نجع
بريمد قبة الشنب يوسف - عرب التلالات
قبة على محمد - حوش الفرب - عربة
الخانق للتأمين - مدخل وادى ابو)
 - ٤ - الحد الشرقي : حدود محافظة البحر الاحمر .



رئاسة الجمهورية

مكتب شؤون أمن الدولة

ملف رقم

مرفقات

مادة ٢ - يحظر على المتوفين التعبير أو السفر في النطاق الشارط بها في الماده الأولى - الا يتصرّف سائق يتم الحصول عليه من مكتب مخابرات امن الدولة
قبل بيعه للtruck به ٤٨ ساعة على الاقل .

مادة ٣ - يلتزم كل من يخالف لحكم هذه الامر بالجبر ونهاية لا تزيد على ست اشهر
وغرامة لا يجاوز عشرين جنيها او الحدى عاتق المتوفين . وكل ذلك
دون الاخلال بما عنته اتفاقية تعيينهما القوانين المسؤول عنها .

مادة ٤ - يمطر بهذه الامر لشارا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٣/٣/١٩ .
صدر في ١٩٧٣/٣/١٩ .

مطبوع طبع

مكتب سيادة / أمين عام مجلس الوزراء

وقد أخذت اللازم لنشره في عدد الوقائع المصرية الصادر بتاريخ ٧٣/٣/١٩ .


تحريما في ١٩٧٣/٤/٤ .

سلوى .

مد يو
مكتب شؤون أمن الدولة

جعفر

الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء	
الرقم:	٥٩١٥
التاريخ:	١٩٧٣/٣/١٩
التوقيع:	مكتب شؤون أمن الدولة
نافذة:	٦٠ يوماً
ملفاته:	/



أمر عسكري بتشكيل مكتب للحاكم العسكري
لحافظة الإسماعيلية
التاريخ: ٩ أبريل ١٩٧٣

رواياتي في الجاهلية

مكتب شئون أمن الدولة

مِحَالَّةُ الْأَسَاطِيلِيَّةِ

الإسماعيلية (٢٣) لسنة ١٠٤ رقم ٦٣٢ (الإدارية)

الحاكم العسكري لمحافظة الاسكندرية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والقوانين الصادرة والمكللة له
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٧ بعلن حالة الطوارئ *
ومنتهى السلطات المخولة لنا بموجب الامر الجمهوري رقم ٤٢ لسنة ٢١ بتسميم السادة المحافظين
كلما عسكريين كل في دائرة معاشرته *
* - - - - -

3

٢٠٣ - معاً كـ: الحـاـكـ السـكـيـ، لـحـانـةـ الـاسـاعـلـيـةـ منـ كـلـ مـنـ :-

خوارق العادات

الحادية عشر

پختارہ مدیر الامن

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

٣ - ملحوظ من قسم مرور اذ سماحة

الطبعة الأولى

مادة ثانية : يعمل هذا المكتب من قبل لجنة الاتحاد الاشتراكي لمحاربة الاسمية بالتل الكبير
الى اداء الناتحة مراجحة . الساعة الرابعة مساء يومياً

بادرة فاتحة : يختص هذا المكتبه بتحقيق ما جاء بالامر العسكري رقم (١٠٣) في شأن استخراج بطاقات الاقامة وبيان رسوم ملئ السيارات .

١٩٢٣/٤/٦ على سفير عام المحافظة والمستشارين تنفيذ هذا الامر.

أحمد

مكتب سعادة / أمين عام مجلس الوزراء

١٩٢٣/٤/٩ بتاريخ الصادرة المسماة في عدد لنشرة اللازم اتخاذه متقدمة

١٩٢٣/٤/١٩ تحریر فیض

.K. 1

كتيب شئون امن الدولة

六三

استعدادات وزارة الشباب لخش الطاقات للدفاع
الشعبي والمدني وخدمة أغراض المعركة المحتملة
التاريخ: ٢٦ أبريل ١٩٧٣

من مواقف حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بسم الله الرحمن الرحيم

الاجتماع الثالث

المجلس الأعلى للشباب
مكتب نائب الوزير

حضر اجتماع وقرارات

لجنة وكالة الشهادة بال مجلس

يوم الخميس الموافق ٢٦ أكتوبر ١٩٧٣

اجتمعت اللجنة في تمام الساعة الثانية عشر ظهر يوم الخميس الموافق ٢٦ أكتوبر ١٩٧٣
برئاسة السيد الدكتور وزير الدولة للشباب ورئيس المجلس الأعلى للشباب ببقاعة الاجتماعات

بالمجلس وبحضور :

السيد الاستاذ حسين جمال نظيم

نائب الوزير رئيس لجنة الوكالة بالمشرف على مستوي

الدبلوميات

السيد الاستاذ محمد أنور مهدى اللطيف وكيل الوزارة بالاستثناء

السيد الاستاذ حسين كامل الألفي وكيل الوزارة للمشروعات المالية والإدارية أعضاء

السيد الاستاذ يوسف زين العابدين وكيل الوزارة للمخدمات المركبة

السيد الاستاذ أبو الفتح السيد مهدى الجيد مدير عام مكتب الوزير أمين اللجنة

السيد الاستاذ شرين نافذ عثمان مدير مكتب نائب الوزير أمين مساعد

وأعذر من الحضور لوجود سعادته خارج الجمهورية :

السيد الاستاذ أحمد مصطفى الو涕ى وكيل الوزارة للخطوط والطوابع منسوب

وحضر نهاية هذه :

السيد الاستاذ محسن حسين زكي مدير الادارة العامة للطلاب

الاجتماعات

تكلم السيد الدكتور الوزير عن الدور الهام للمجلس في التلقيف الراهن ، والمستمد أساساً
الكافلة للتجهيز والإعداد للمعركة بحيث يكون كل ملم بما فيه قليل واثقاً بقدر المعركة ، وواجبه
وأعمال المجلس الأعلى للشباب خلال مرحلة المواجهة الشاملة ، وما يمكن أن يقدره المجلس
من بآموالاته في حمدة الطاقات الشبابية وتحريكها لتجهزه المعنوية بالدفاع المعملي والمدنى
وخدمة أفراد المعركة .

ثم تناولت اللجنة موضوعات جدول الأعمال وانتهت للقرارات العروض فيما بعد .

القرارات

- ١ - الاطلاق بالعمل بأقصى كفاءة وقدرة وسرعة في كافة القطاعات ، بما تحته وأجهزيات
مرحلة المواجهة الشاملة ، والإعداد الجيد للنظام الشهابي الواسع القبيل ، صيف ١٩٧٣
في خدمة المعركة ، وحيثما لم يأتى على ذلك في الاجتماعات الموربة وجمع الإرقات .

٠٠٠٠٢

- 1 -

- ٢ - تشكيل لجنة من المسادة : حسنين جمال نظم ، أمور عبد الطيف ، حسنين الألاني .
تتولى مراجعة وترتيب مهام وأعمال المجلس خلال المرحلة الفاصلة ، وتقديم تفاصيل
الدراسة في القوانين والآدلة المعمكية التي قد طرأت خلال كل فترة منها ، طبعاً
أن تعرض تفاصيلها يوم الانعقاد الموافق ٢ مايو ١٩٧٣ على السيد الدكتور الوزير .

٣ - تشكيل لجنة من المسادة : حسنين جمال نظم ، يوسف بن العابدين ، الائتمان
الدكتور صبحي عبد الحكم ، المصطفى بن فلاه قاسم ، محسن حسنين ركي .
وتحصل اللجنة انتخاب مالينه لدراسة واقتراح برامج وبصروتات ودلائل الانعدام
السياسي صيف ١٩٧٣ ، للمجلس وقطاعاته والإجهزة المعنية المركزية وال محلية ، وتحرس
الدورات الفاصلة لكتاب هذه الانعدام والبراهمات في موعد غايته ١٥ مايو ١٩٧٣ .

٤ - إصدار الكتاكيث اللازمة للجهات المعنية ، للعمل على تعزيز الإجراء الوظيفي
بالمجالس المحلية بالمحافظة بالقوى الفاعلة الفاصلة ، وسد العجز عن المسالة ، بما

٥- تخصيص السيارات الفانية: يوصي بذلك آب "الجديد" في حين تم استلام أئمة منها على الترتيب التالي:

جمعية للاسنان والجراحة المعاصرة

بيانات المدرسة الثانوية الرياضية

على أن يستثنى منها ساراتين للتفصل بالجملتين الأعلى للهباب ، ويتم إطالة توزيعهما على المجالن السحلية بالساعتين بعد صراعة السيارات التي تحمل محلها من حوصلة صراعة السيارات المستهلكة بالجملين .

٦ - تجول وكالة الوزارة للتخطيط والمتابعة الاصال بالجهات المعنية بهما التوزيع التفصيلى لامانة اللجنة الاولمبية والجهات المدنى لها امانتها باعتماداتها بموافقه عام ١٤٢٣ هـ للرقوف على التوزيع التفصيلى للامانات ، والتواجد القى تبرير امامتها التوزيع من كسله وعرض ما تقتضى منه .

٢ - تزييز كافة القطاعات على أعمال الطيبة والإنجذاب والتأكد من صلاة سير المسئول
وتحفيز المفروضات وتقدير المسؤوليات وحل التحديات .
مكرأ للقادرين على امير ملؤن الله برائد والعاماً مؤمن بهما على الهايا نات المستويات
لقطاع اعمال الطيبة السيد ائمة التي عرضت وتنوّعت .
والله اكبر والمرأة والنصر لبعضهن سير المعنوية .

نائب وزير تقييم رئيس المجموعة عضو مجلس رئيس مجلس محسن جمال ناظم	أمين اللجنة تقديم أبوالحنف السيدة هدى الجندى	طبق الأصل - ٩٧٢/٣/٢
--	---	--------------------------------------

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

جمهورية مصر العربية

الجريدة الرسمية للسلطة

مكتبة رئيس مجلس الوزراء

مذكرة

بيان قطاع رطبة الشباب والرياضة
في مرحلة الواجهة الشاملة
والواسع العسكرية الازمة خلال هذه المرحلة

بضم هذا القطاع امكانيات كبيرة مادية وبشرية منتشرة في جميع انحاء الجمهورية كالتالي :

- ١ - عدد ١٦٢٢ مركز شباب قريبة
- ٢ - عدد ١٢٤ مركز شباب مدينة
- ٣ - استادات رياضية بمواصفات عالمية في مجال رطبة الشباب (الندية رياضية) توزعة على مدن الجمهورية وعددوها ٢٣
- ٤ - هيئات رياضية عاملة في مجال رطبة الشباب (الندية رياضية) توزعة على مدن الجمهورية وعددوها ٥٩٩
- ٥ - المدن الجامعية واستاداتها وللإعجابها وعددوها ٥
- ٦ - المدن الصالحة وللإعجابها
- ٧ - بيوت الشباب

وهذه الهيئات تشمل مساحات واسعة تسبباً مقابليها بجانب منشآت ودورات مياه ومسارف
معدات آتائية مما يجعلها صالحة للاستخدامات الآتية :

- ١ - مراكز تجمع للتدريب على اصال الدفاع الشعبي والدولي وقد سبق للمجلس الأعلى للرياضة
بالاشتراك مع قيادة الدفاع الشعبي بتجهيز مراكز تدريب في جميع انحاء الجمهورية
- ٢ - مراكز تجمع واقامة لتصانيف المقاومة الشعبية
- ٣ - مراكز ابراء لای اغراق تساب تجمعاتهم المكثفة باى اضرار نتيجة لاصال القصف الجوي
- ٤ - اى استخدامات اخرى ترى الجهات المسئولة ان الموقف يستدعي اتخاذها (وقد سبق ان
خصصت بعض مراكز الشباب على مختلف السنوات لاستخدامها بمعرفة القوات المسلحة)

ولما كان القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٦٢ المعديل بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٥ لا يعطي
للدولة اى سلطات على الهيئات الخاصة العامة في مجال رطبة الشباب اذ نص ملطة الجبهة
الإدارية على الامراز النالى بالصحى فقط وحذف كافة السلطات الاخرى التي كان يخولها القانون
رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٥ في الوقت الذي اطلق فيه القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٦٢ كافة السلطات
للجهات الحكومية التي تتعرض صلبة جمعها في اوقات الطوارئ والعمليات ما يتذرع في ظل هذا
القانون تحديد استخدامات لهذه الهيئات الرياضية تتضمن ما سبق ذكره فان الامر يستدعي
اصدار الامر من المسكونين المرفقين مع هذه المذكرة حتى يمكن للجهات المسئولة قبل واتمام المعركة
ان تستفيد فوراً بالامكانات هذه الهيئات لاغراض المعركة لحين تعميل القانون رقم ٤١ لسنة

١٩٦٢

وزير الدولة للشباب
(دكتور احمد كمال (بالإنجليزية))

أمر عسكري بحظر إساءة استعمال الخنادق العامة
بمحافظة أسوان

التاريخ: ٢٠ مايو ١٩٧٣

ملف رقم	١٨٩٤٧
الإسم المختار في قرارات مجلس الوزراء	
محافظة أسوان	
امر ملكى رقم (٢٠) لسنة ١٩٢٣ اسوان رقم: ٥٧٢٩	
متحصل: ٢٦٤٢	مترقب: ١١١
موافق: /	موافق: /
التاريخ: ١٦/٧/١٩٢٣	

وزير العدل والقضاء

مكتب شئون أم安 الدولة

الحكم العسكري لمحافظة أسوان

بعد الإعلان على القانون رقم (١٦٢) لسنة ١٩٢٣ ببيان نظام الادارة المحلية ولائحة التنفيذ به
العدل والقضاء له
 وعلى القانون رقم (١٢٤) لسنة ١٩١٠ ببيان نظام الادارة المحلية ولائحة التنفيذ به
والقوانين المعدة له
 وعلى القرار الجمهوري رقم (١٣٣٢) لسنة ١٩٦٢ ببيان اعلان حالة الطوارئ *
 وعلى أمر السيد رئيس الجمهورية رقم (٤٢) لسنة ١٩٢١ بتصديق الساده المعاهدين
حالات سكريين كل في دائرة محافظاته
 وعلى القانون رقم (٥٢) لسنة ١٩٢١ في شأن الحكم المحلي *
 وعلى محضر لجنة الاعداد للجمركة الشعيبة بتاريخ ١٩٢٣/٥/٢

مادة ١ - يحظر اساقفة استعمال الخنازق العامة بدائرة محافظة أسوان او الاباء القنوات او الاتربة
او التآذن ونحوها *

مادة ٢ - يحذب بذلك هذا الامر بالحسب دة لائحة على شهر او بالشراة التي لا تتجاوز ٥٠
جنيه "خمسين جنيها" *

مادة ٣ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا الامر العسكري في صوره كل فيما يخصه *

مادة ٤ - ينشر هذا الامر العسكري في جريدة الوقائع المصرية *
(صادره بتاريخ ١٩٢٣/٥/٢٠)

١٧٠١

مكتب سيادة / أمين عام مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللازم لنشره في عدد الواقع المصري الصادر بتاريخ ١٩٢٣/٥/٢٠

تحريرا في ١٩٢٣/٦/١

مدبر

مكتب شئون أم安 الدولة

مسلي

دكتور كمال

قرار رئيس الجمهورية بمد خدمة بعض الضباط

لمدة سنة

التاريخ: ٧ يونيو ١٩٧٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم (٨٤٤) لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية
لشيوخ القوات المسلحة والقوانين المعدلة له و

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع
عن الدولة وعلى القوات المسلحة والقوانين المعدلة له و

قرر :

(المادة الأولى)

تمت خدمة الشيوخ المذكورون بعد لمدة سنة اعتباراً من ١٩٧٣/٧/١ :

أولاً : من الجيدين :

محمد عبد الغنى الجمسي	لواء
عبد المنعم محمد ابراهيم خليل	لواء
سعد زغلول عبد الكريم	لواء
محمد سعد الدين مأمون	لواء
أحمد محمد عادل وزي ناجي	أبراء
محمد محمد زكي غنيمة	لواء
توفيق عبد الجوارد	لواء
نواب سعيد	لواء
ابراهيم عبد الفتاح بصلقى	لواء
جمال الدين محمد صدقى	لواء
عبدالغنى محمد واصل	لواء
محمد صالح حلبي	لواء
خavier محمود خضر	لواء
حسن عبدالسلام أحمد القوينى	لواء
جمال الدين محمد على	لواء



مصحف في قلب المعركة

- ٢ -

محمد محي الدين شفيق	لواء
أبو بتار محمد حمدى	لواء
أحمد صادق	لواء
سعاد حسن	لواء
عبد المنعم أحمد محمد عبد الله	لواء
محمد كمال حسنه	لواء
محمد على سالم (٢)	لواء
محمد عبد المنعم عبد التواب	لواء
أحمد راغب العيوشى	لواء
حسنى محمد السيد على	لواء
على شاهين عبد ربه	لواء
ابراهيم فؤاد محمد نصار	لواء
محمد نور الدين كريم	لواء
عز الدين مختار	لواء
محمد سعد سليم	لواء
أحمد بدرا الدين سيد ابراهيم	لواء طبيب
مصطفى على الشيتى	لواء طبيب
محمد كامل رزق حسن	لواء صيدلى

بانيا : من القوات البحرية :

لواء بحري على أحمد محمد عثمان

من القوات الجوية :

محمد أحمد مصطفى السيسى	لواء طيار
محمد حسنى السيد مبارك	لواء طيار

رانيا : من قوات الدفاع الجوى :

محمد عاد. فهوى	أجزاء
أحمد كمال محمود القلمانى	لواء
أحمد سلامه على غنيم	لواء
مدحت ابراهيم أبو رابيه	لواء



من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٣ -

محمد كمال الدين سالمه الـ ولـ	وزـراء
سـمـدـ مـحـمـدـ عـبـدـ الـعـطـىـ قـرـاعـهـ	لـزـاءـ
حـلـمـيـ يـحـقـوبـ سـافـيـ فـانـوسـ	لـزـاءـ
مـحـمـدـ مـكـرمـ مـحـمـودـ	لـزـاءـ
تـوفـيقـ عـزـتـ أـبـوـ الفـتـحـ	لـزـاءـ

(المادة الثانية)

على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الاولى سنة ١٣٩٣ (٧ يونيو ١٩٧٣)
(أئمة السادات)

صدر هذا القرار في ٧ يونيو ١٩٧٣ وابلغ إلى السادة وزراء الخارجية ، الدولة ، ورئيس
ديوان رئيس الجمهورية ومساعد رئيس ديوان رئيس الجمهورية ، مركز وثائق الحكومة ، السيد المستشار
عادل عبد المقصود ، رئيسة آلية
أمين عام مجلس الوزراء

(أحمد صلاح الدين عفيفي)



**أمر عسكري بتكليف بعض شركات البترول بإعداد
محطات خدمة بدائلة للمحطات التي تقرر
تخصيصها للقوات المسلحة
التاريخ: ٥ سبتمبر ١٩٧٣**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

ملف رقم ٢٧٦/٤٠ - ٩٢

ساقطة بورصة

امر عسكري رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ (بخصوص)
لتفعيل بعض شركات المترتب على ماعداد وتجهيز
خدمة بذريعة للتحفظ على القوى غير الضرورية

مكتب شئون أمن الدولة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ في شأن حالات الطوارئ والقوانين
المعدة والمكتلة له .

مجلس قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطواري .
 وعلى امر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٦١ بتعيين المحافظين حكاماً عسكرياً
 كل في دائرته محافظاته .

وتحاصل على الاستيلاء على بعض محتويات خدمة وتحوين المواد المترسبة بعد بذل جهود مماثلة .

وعلى ما تقرر في الاجتماع المنعقد بتاريخ ١٩٧٣/٩/٥ بدمياط المحافظة مع مثل القوات المسلحة وبمثل شرکت مصر للاتصالات والجامعة التشاورية للتوصيل بخصوص تنفيذ قرار التنمية بالاستثمار على محطة الخدمة وأعداد مواقع بديلة للمواطن البشري بالمحافظة .

卷之三


مادة ٩ - تختلف شروط مصر للكسريل في المدة من ١٥% الى ٣٠% لسنة ١٩٢٣/٩/٣٠ باعداد وتحية
الصهاريج السنف عليها يحضر الاجتماع الذي عقد بتاريخ ١٩٢٣/٩/٥ وذلك
بالكميات في الاماكن التي تحدد ت.

مادة ٤ - تلك الجمعية التعاونية للتمويل في المادة من ١٥ الى ٢١ من ١٩٢٣/١٠/٣١ باقامة مؤسسي تموين مواد بشروية مجهزة بمساواة مركب عليها طلبيات تسع الكتب المتناثرة في مختبر الاجتماع الذي عقد في ١٥/١١/١٩٢٣ والمدار عليه - ويتم اختيار هذين المديعين بالاشتراك مع المسؤولين بعد دربتهم وتأهيلهم والسكن والتشرب والدفام المدني .

١٩٢٣/١٥ تحريراً في - يحمل بهذه الامر من تاريخ صدوره وعلى سكرتير عام المحافظة اعلانه للاتخاذ .
عبداللطيف احمد هدب


تحرير في ١٥/٢/١٩٢٣
كتابات مطبوعة طرابلس

مكتب مادة امهن عام مجلس الوزراء
وقد اخذ اللام لنشرة في عددهاليقانع المصرية الصادر بتاريخ ١٩٢٣/٩/٥
تحريلا في ١٩٢٣/٩/١٤
مكتب شئون لمن الدولة سيرة



الفصل الثاني

أيام الحرب



**قرار وزير الإسكان والتشييد بتكليف بعض الشركات
لتنفيذ أعمال الإنقاذ والإصلاح الفوري وقت الطوارئ**

التاريخ: ٦ أكتوبر ١٩٧٣

وزارة الاسكان والتشييد

قرار وزاري

رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٢٣

بتكليف بعض الشركات لتنفيذ أعمال
الإنقاذ والصلاح الفوري وقت الطوارئ

وزير الاسكان والتشييد

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن تنفيذ أعمال خططة
التنمية الاقتصادية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠٨ لسنة ١٩٦٢ ببعض الأحكام الخاصة
بالمؤسسات العامة للمقاولات ،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٣ لسنة ١٩٢١ بتكليف بعض الشركات لتنفيذ
أعمال الإنقاذ والصلاح الفوري اللازم وقت الطوارئ ،

وعلى الاتفاق الذي تم مع السيد رئيس، هيئة قناة السويس ،

قرار

مادة ١: تكلف الشركات الموضحة فيما يلي بتنفيذ أعمال الإنقاذ والإصلاح الفوري اللازم
وقت الطوارئ بناءً على طلب المحافظات وحسب الجهات المختصة لكل منها :

مدينة القاهرة :

- شركة مصر لأعمال الاستئناف
- الشركة الماسمة لأشغال البناء
- شركة التيسيل العامة للخرسانة المسلحة
- شركة محمودية العامة للمقاولات
- الشركة المساهمة المصرية للمقاولات
- شركة القاهرة العامة للمقاولات
- شركة أطلس العامة للمقاولات

مدينة الجيزة :

- شركة النصر للمهندسين والأشغال
- شركة الجيزة العامة للمقاولات

محافظة القليوبية :

- مدينة (شبرا الخيمة - أبو زبل - الخانكة - قليوب) .
- شركة النصر الماسمة للمقاولات

(32)

جامعة القاهرة

— Y —

سُوافِلَةُ الْأَسْكَدِ رَبِيعُهُ:

- ١- شركة استكديرة العامة للستائرات
 - ٢- شركة محمودية العامة للمقاولات
 - ٣- شركة النسر العامة للمقاولات
 - ٤- الشركة العامة لالتشهارات
 - ٥- شركة مصر لاعمال الاسمنت - المسلح
 - ٦- شركة النصر للهياكل والأنشئات (ايجميكو)
 - ٧- الشركة المصرية للمباني، البنية

القفال : مدن

- بورسعيدي - الاسكندرية - مدينة التراث القديم -
شريكة البناة المؤهلون للمهندسين

السويس من:

- شركة البصر الاحمر العامة للمقاولات

٢ - مادة - يتم توزيع الشركات المشتملة بمحطات نات القاهرة والجيزة والسكندري على المناطق المختلفة بقرار من المحافظ المختص .

٣ - مادة
تكلف الشركات التي بيانها بعد بأعمال المياه والمجاري مما فسسى
المماطلات الموثقة فيما يلى :
شركة المشروعات الخفاجة والمهندسة :

الاستدرية (عدا عن العماريه) - دمياط - الدقهلية - أسوان - بنى سويف - البحير الأخر - شطا، قطا، سفاجا لمسافة ١٠٠ كم من قطا .

شركة المقاولات المعاشرة :

- مدينة القاهرة (أعياد الوسط، والشرب والبنوب وحلوان) .
مدينة الجيزة - القليوبية - البحيرة - الغربية - سوهاج - قنا - مطروح
مواسير الصحراء الشهيبة (حق، مدينة الشهيبة) - حق العاشرية بالاستندرية .
شركة التعمير لاعمال المراف————— :

أسيموط - الوادى الجديد - تفر الشميخ - الفيوم - المنوفية .

تابع لقرار ٢٦٤ لـ

- ٣ -

شركة النصر للاداء المدنية :

المنها .

شركة البحر الاحمر العامة للمقاولات :

الشرقىه .

شركة المقاولون العرب :

خط قنا / سقاجا لمسافة ٦٠ كم من سقاجا - خط سقاجا / الفردوس
السوين - الاسماعيلية - بور سعيد (الصرف الصحي) .

شركة النصر العامة للمقاولات :

مدينة القاهرة (احياء مصر الجديدة - الشرق - الشمام) - خط
مواسير البحار الشرقية (بعد البايه حتى مدينة مرسى مطروح شاملة
المدينة) .

تقوم هيئة قناة السويس بمسؤولية الانقاذ والاصلاح الخاسمه مياه
بور سعيد .

مادة ٤ -

تختلف هركات المقاولون العرب والنهيل العامة للكبارى بالاعمال الخاصة
باصلاح كبارى القاهرة التبرى .

مادة ٥ -

تكلف هركات المحابر والهندسة والهامة لدعم الہندسية بالمحارنة
في توريد وتركيب المهمات المبنائية المطلوبة لاعمال الانقاذ والاصلاح
الفوري لمrfق المياه والمجاري على مستوى الجمهورية .

مادة ٦ -

تكون هركات مياه الشرب الثلاث والمجاري والمصرف الصحي مسؤولة
عن توفير الموارد ووصلتها وتنان المياه والمهامات اللازمة لصيانة واصلاح
محللات مياه الشرب والمجاري وهيئاتها في نطاق اختصاص كل
 منها و تعاون في ذلك بالتنسيق للوحدات التابعة للحكم المحلي .

مادة ٧ -

تمت المحاسبة على ثبات اسعار الاعمال سالفة الذكر وفقا لما تقدر لهجنة
مشكلة من ممثل كل من -

- الجهة الادارية المسئولة عن، الشركة المكلفة .

- الجهة المسئولة العمليه .

- الشركة المتأثرة .

مادة ٨ -

ولا تنفذ قراراتها الا بعد اعتمادها منا .

مجمع لجنة ٦٦٦٦

- ٤ -

- مادة ٩ - الغاء القرار الوزارى رقم ١٥٢ لسنة ١٩٧١ الصادر إليه .
مادة ١٠ - على رؤساء مجالس إدارة المؤسسات والشركات المعنية تنفيذ هذا القرار .

وزير الإسكان والتشهيد

دكتور محمود أمين عبد الحافظ

سجل في ٧ أكتوبر ١٩٧٣
مس/١١

مالحة

**أمر عسكري بتعليق الدراسة بمدارس محافظة
الإسماعيلية وإعداد بعض المدارس كمستشفيات
طوارئ
التاريخ: ٦ أكتوبر ١٩٧٣**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

محافظة الاسماعيلية

الإسماعيلية (الإسكندرية) ١٩٢٣ لسنة ١١٨ رقم عسكري امير

بيان تحطيم الدراسة بعد ارسالها لـ

الحاكم العسكري لمحافظة الاسماعيلية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والقوانين
المتعلقة بالكلمة لـ

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطواري .
وستنتهي السلطات المخولة لنا بموجب الامر الجمهوري رقم ٤٢ لسنة ١٩٢١ .
بتعديدين

الحادية السجاعين حكاما عسكريين كل في دائرة محافظته .

ونظروا لتطورات الوضع في المنطقة .

معلم ما عرض علينا السكري العام

三

مادة أولى : تعطيل الدراسة بجميع مدارس المحافظة الى اجل غير مسمى اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٠ / ٧ / ١٩٢٣

مادة ثانية : ١ - بصير اخلاقه من اربعة الى خمس فرق بكل مدرسة

بـ- يغلى بالكامل مدرستي الثل الكبير الاعدادية (العنى الرئيس السادس)

والدرسة الابتدائية الحديثة الانباء بالثل الكبير (الكافحة اسلف الممارا

المكتبة) .

السکونة

جـ- ترضي الاماكن الشار إليها في القرتين أ ، ب نعمت تصرف مدير الشؤون

نادي نافذة : على الجهات الخمسة تحديد هذا الامر.

• ١٣٢٢ / ١ / ٦

كتاب سيدنا / أمين عام مجلس الوزراء

١٩٢٣/١٠/٦ - وقد أتت هذه المقدمة في العدد السادس من المنشورات المنشورة في المدارس بمصر

١٩٢٣/١٠/٩ تحريراً في

४८

مكتب شئون أمن الدولة

三

٠٩ في تحرير

**أمر عسكري بتعليق كافة الأسواق العامة بدائرة
محافظة الشرقية
التاريخ: ٧ أكتوبر ١٩٧٣**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

رئيس الجمهورية

مكتب شئون أمن الدولة

ملف رقم
مرفقات

محافظة الشرقية
أمر عسكري رقم ٢٣/٣٦ (الشرقية)

الحاكم العسكري لمحافظة الشرقية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٤ بشأن حالة الطوارئ والقوانين المعدة
والكلسلة له ،
وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم الدائرة المحلية ولائحته التنفيذية والتوصيات
المعدة له ،
وعلى توار رئيس الجمهورية رقم ١٤٢٧ لسنة ١٩٦٢ بإعلان حالة الطوارئ .
وتنقى السلطات السخولة لنا بالامر الجمهوري رقم ١٩٢١/٤٤ بتعيين الحافظين
حكاما عسكريين كل في دائرة محافظة .

نحوه :

مادة ١ - تصلن كافة الأسواني العامة بدائرة المحافظة اعتبارا من اليوم ولحين صدور
تعديلات أخرى .

مادة ٢ - يحصل بهذه الامر من تاريخ صدوره وعلى مدته تامة اتخاذ الاجراءات اللازمة
لتنفيذها .

" مهندس / محمد السيد ابوب "

تحريرا في ١٩٧٣/١٠/٧

مكتب سيادة / أمين عام مجلس الوزراء

وقد اتخد التزم لنشره في عدد الوقائع المصرية الصادر بتاريخ ١٩٧٣/١٠/٢

مدبر

مكتب شئون أمن الدولة

حرر

الامانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء

الفرع:	١٠٨٧٦
نوع الوثيقة:	٧
نوع التسليم:	٧
مدة:	٢٠٢٣/١٠/٧

تحريرا في ١٩٧٣/١٠/١٤

ام



قرار وزير الإسكان والتشييد بقيام هيئة قناة السويس
بمسؤولية الإنقاذ والإصلاح الخاص بمرافق المياه
بمحافظات مدن القناة

التاريخ: ٩ أكتوبر ١٩٧٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة الاسكان والتعمير
قرار وزاري
رقم ٢٧٤٤ لسنة ١٩٧٣

وزير الاسكان والتعمير

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٧٣ بتكليف بعض الشركات
لتتنفيذ أعمال الانقاذ والاصلاح النورى وقت الطوارى ، المعدل بالقرار الوزاري
رقم ٤٤٠ لسنة ١٩٧٣ ،

وعلى الانتهاء الذى تم مع السيد رئيس هيئة قناة السويس ،

قرر

(المسادة الاولى)

يعتبر بنص المادة (٤) من القرار الوزاري رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٧٣ المشار اليه
العن اتس :

“ تفعم هيئة قناة السويس بمسؤولية الانقاذ والاصلاح الخاص بمرفق الماء
بكل من هو سعيد والسويس والاسماطية ” .

(المسادة الثانية)

يتحمل بهذا القرار فور صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ملحوظ
كل ما يخالف أحكامه .

وزير الاسكان والتعمير
دكتور محمود أمين عزيز العاظم

سجل في ٩ أكتوبر ١٩٧٣

صورة مرسلة للسيد /

بر Hanna التكرم بالاحاطة علينا والتبيه باتخاذ مايلزم .
ونحن نحيطكم عالي الاحترام .

مدحير عام
مكتب الوزير

٩ أكتوبر ١٩٧٣

(محمد احمد محمد)

٢٥

**أمر عسكري بتنظيم الحالات التي تعتبر فيها
عمليات النقل بمحافظة القليوبية من حالات
الضرورة المتعلقة بالمعركة**
التاريخ: ٩ أكتوبر ١٩٧٣

من وثائق حسب أكتوبر في الأرشيف المصري

ملف رقم -

مسنونات

رئیسہ الجمہوریہ

مكتب شئون أمن الدولة

مأذنرة المطبوعات

أدو سكري رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٣ (القانون

الحاكم العسكري لمحافظة القليوبية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ،

• والقوانين المعدّة والكماء لـ •

وحل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ببيان نظام الادارة المحلية وعمد بلاط

• لائحة التنفيذية

على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٧/١٢٢٧ بـ١١٦ ملايين حالة الطوارئ.

وتحتفل السلطات المخولة لنا بالامر العجمي رقم ٤٢ لسنة ١٩٧١ بتحريم

الله انتظرين حكاماً مسكونين كل في دائرته مهانة ؟

١٩٢١ لسنة رقم ٥٢ اعلان الحكم العللي .

رمان امر نائب احکام المسکری العاشر رقم ۲۰ لسنة ۱۹۷۳

• وصل امر العاكم العسكري لمحافظة القليوبية رقم ٤ لسنة ١٩٧٣ .

عمل موافق لجنة المعركة بالمدان

卷之三

ماده (١) : تغير من حالات المعرفة والاسباب المتقدمة بالحركة معلومات النقل التي تم
بيانها في الحالات الاتية :-

١٠ - تنمية تعاقدات و الفعلات المساعدة :

— ١٢ —

٢٣١ تجربة القنا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٤) : تصرف لكل سيارة بقيمة كل قطع يلصق بالقدار المبين بالعام المبين بالعام الاول
كمية ٢٠٠٠ لتر سولار او ٣٠٠٠ لتر بنزين غيرها وتحصل مقاسه على انسان
المرجع يكفي ١٨ لتر من السولار او ٢٢ لترا من البنزين لكل ١٠٠ كيلو متر
تقطعها السيارة في تنفيذ هذه القيمة بحيث اذا ثبت ان السيارة قد استهلكت
كمية اكبر من المعدل المبين بالفترة السابقة يعدل المرجع صرفه لهناني الشهير
الظال في حدود المعدلات المقدمة طريراً عنها الكمية الاضافية المتصدق بها باراده
عن الاستهلاك الفعلي



رئاسة الهرم

مكتب شؤون أمن الدولة

- ٦ -

ملف رقم
مرفقات

مادة (٣) : يكون لكل سيارة تفاصيلها المبينة الاشارة إليها دفتر يحده العائد أو القائم

بتقديمه هذه البيانات يقدّم به عن طريق الجهة المسئولة عنه إلى المحافظة
لترقيمه وختمه وتسجيله في سجل خاص على النحو المنصوص عليه في المادة
الثانية من أمر المحاكم العسكري لمحاكمة المليوبي رقم ٤ لسنة ١٩٢٣.

مادة (٤) : تقدم الجهة المسئولة مع مالك السيارة أو السائق للتحقق بها كل خمسة
عشر يوماً إلى الإدارة المسئولة بالمحافظة بمنطقة الوجه القبلي
سيارة ومحوله كل رحلة على حده وأماكن الشحن والتغليف وتواريخها طبقاً للبيانات
التي تقدّمت بها خلال هذه المدة وطبقاً لمواعيد صرف قيمة التقليل.

مادة (٥) : تكون إدارة الفنون الادارية بالمحافظة هي الإدارة المسئولة بالجهة المسئولة هذا
الموضوع بما يتعلق بالدفاتر وترقيمهما وختيمها وتسجيلها وترجمة البيانات
التي تقدّمت عليها للمادة السابقة.

مادة (٦) : تصرى المحاكم العامة الرابعة من أمر المحاكم العسكري لمحاكمة المليوبي رقم ٤ لسنة
١٩٢٣ فيما يتعلق بتقديمه هذا الأمر.

مادة (٧) : يمتنبأ على محاكمة المحاكم هذا الأمر بالجنس لمدة لا تزيد عن ستين يوماً لاتمام
مدة جنحه أو بمأدى مائتين متقوين.

• : ينشر هذا الأمر بالوقائع المصرية ويصل به من تاريخ صدوره.

مهندس / حسن عبد الفتاح إبراهيم

٧٥٧٧

مكتب شؤون أمن الدولة / أمين عام مجلس الوزراء

وقد اتخد اللازم لنشره في عدد الوقائع المصرية الصادر بتاريخ ١٩٢٣/١٠/١

تحرير في ١٤/١٠/١٩٢٣

مدير مكتب شؤون أمن الدولة

سلفي

الإمضاء: <i>الوزير</i>	
الاسم: <i>وزير</i>	المنصب: <i>وزير</i>
التاريخ: <i>١٩٢٣/١٠/١</i>	الوقائع: <i>تصديق</i>
ملاحظات: <i>نعم</i>	

**قرار وزير الإسكان والتشييد بتكليف بعض الشركات
بتتنفيذ أعمال الإصلاح الفوري للكباري وقت الطوارئ**

التاريخ: ١١ أكتوبر ١٩٧٣

وزارة الاسكان والتشييد
قرار وزير
رقم ٤٤٤ لسنة ١٩٢٣
بتكليف بعض الشركات لتنفيذ أعمال
الاصلاح التهري للكهاري وتنس الطوارى

وزير الاسكان والتشييد

بعد الالتفاق على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٢٦ بشأن تنفيذ أعمال خطة التنمية
الاقتصادية ،

وعلى الاتفاق الذي تم مع السيد رئيس هيئة قناة السuez

قرار

(المادة الأولى)

تكلف الشركات الآتية بأعمال الاصلاح التهري وتنس الطوارى للكهاري الموضح
فيما يلي كل منها :

أولاً : الكهاري الحديدية :

١) شركة ستيلكرو

٢) كهاري قصر النيل

٣) كهاري قصر العيني القديم

٤) شركة مثالك

٥) كهاري أبوالمنلا

٦) كهاري سطرين

٧) كهاري الكورنيش على مقررة الاسكانية

٨) كهاري شبرا القديم

ثانياً : الكهاري الخرسانية :

١) شركة المقاولون العرب

٢) كهاري الجامدة للجديد

٣) كهاري أثر النبس

(١)

٤) كهاري أثر النين

(٢)

٥) كهاري أمداد رئيس

٠

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

(٢)

٢) فرقة النيل العامة لل淇ارى :

الستة
ام
المسترو
المسترو

- (١) كورى سالية الروضة
- (٢) كورى الشهيد
- (٣) كورى شبرا الجديده
- (٤) كورى غوريه
- (٥) كورى المربيه
- (٦) كورى الحسين
- (٧) كورى الملك الصالح
- (٨) كورى نس الطبله

(الساده الثالثة)

تحول هيئة قادة السلاح متولدة لصلاح وصيانة الشبانه بجيش التحرير .

(الساده الثالثة)

على الجهات المكلفة تدبير المواد والمعدات والتقويمات والسداد اللازم
للأعمال المكلفتها في كل منطقة .

(الساده الرابعة)

تم المحاسبة على نقاط أعمال الاعمال المسالفة ذكرها هنا - لما تقدره لجنة مشكلة
من مثل كل من :

- الجهة الادارية الشرفية على الشركة المكلفة
- الجهة التي ينفذ العمل لحسابها
- الشركة المكلفة .

ولا تتعد قراراتها الا بعد اعتمادها منا .

(الساده الخامسة)

يصل بهذه المقررات تاريخ صدوره - على رؤساء مجالس إدارة المؤسسات والشركات
والجهات المعنية تتنفيذ .

طير الاسكان والتعمير
الوزير (دكتور محمود أمين عبد العال خطيب)

سجل لـ ٦٤ أكتوبر ١٩٧٣

مع

أمر عسكري بشأن مواعيد حظر التجوال بمحافظة

بور سعيد

التاريخ: ١١ أكتوبر ١٩٧٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

لَا يَسْتَأْنِفُ الْجَهَنَّمُ

مكتب شئون أمن الدولة

محافظة بور سعيد

امروز سکوی رقم ۰۳۲۲/۳ (بهره مهد)

بيان حظر التجوون بدائرة المحافظة

الحاكم العسكري لمحافظة جور سعيد

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة التواري ولفوائض السعادة والمملكة

— 1 —

وعلى نرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٢٧ لسنة ١٩٦٧ باعلان حالة الطوارىء .

وعلى امر رئيس الجمهورية رقم ١٦ لسنة ١٩٦١ من شأنه حظر تواجد الاجانب في بحـالـاـطـفـلـ.

وعلی امر رئیس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ٢٠١٣ بتعيين المحافظين حلاما عنتريين كل في دائرة محافظة

• وجاهة للمظروف التي ترجها اصحابه ورعاة لفتيات الاس وانه ناع ونؤمنها للقوات المسلحة.

— 3 —

مادة ١ - يحضر حفظاً بابا التجلو بدائرة محافظة بور سعيد اعتباراً من الساعة السابعة مساءً إلى السابعة الخامسة والنصف صباحاً وبها اعتباراً من ١٠/١١/٢٠٢٣.

مادة ٢- يختص من احكام المادة السابقة - الاجهزه التي يتطلب تقييم عدتها المفروغ والتبول بالمدينة
عليها للتحرسه الذي يصدرها مبينا االبيان .

مادة ٢٣- ينافى على كل مخالفة لحكم هذا الامر بالحبس مدة تزيد على ثلاثة شهور وغرامة لا تجاوز
خمسين جنيها او بحدى مائتين اى مدرين ويعاقب بنفس العقوبة كل من عاى على مخالفته
هذا الامر .

مادة ٤ - يمتنع بهذه الادارة اعتبارا من ١٠/١١/١٩٢٣ وعلى النحواء مدبر الاوصي والجهات المعنية اتخاذ
اللازم لتصديقه .

لواحد الشواب احمد عذوب

888

۲۲ / ۱۰ / ۱۱ تحریرگاهی

مكتب سيادة / أمين عام مجلس الوزراء

وقد اتّخذ اللازم لنشره في عدد انواع المطبوعات الصادرة بتاريخ ١٩٢٣/١٠/١١

سندھ

مكتب شئون امن الدولة

二

الامانة الفقيرية مجلس الوزراء	السبعين:	١٢٣	فبراير:
السبعين:	١٢٤	يناير:	السبعين:
السبعين:	١٢٥	نوفمبر:	السبعين:

**قرار وزير الإسكان والتشييد بإسناد أعمال الإنقاذ
والصلاح في المحافظات المختلفة لشركات المقاولات**

التاريخ: ١١ أكتوبر ١٩٧٣

وزار~~ة~~ للإسكان والتشييد

قرار وزاري

رقم ٤٤٥ لسنة ١٩٢٣

باضافة بعض الأحكام
للقرار الوزاري رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٢٣
بتكليف بعض الشركات لتنفيذ أعمال الإنقاذ والصلاح
الفوري وقت الطوارئ

وزار~~ة~~ للإسكان والتشييد

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٢ بشأن تنفيذ أعمال
خطة التنمية الاقتصادية

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠٨ لسنة ١٩٦٢ ببعض الأحكام الخاصة
بالمؤسسات العامة للمقاولات

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٢٣ بتكليف بعض الشركات لتنفيذ أعمال
الإنقاذ والصلاح الفوري وقت الطوارئ

فقر

(المادة الاولى)

تضاف إلى المادة ١ من القرار الوزاري رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٢٣ المشار إليه
الشركات الآتية لتنفيذ أعمال الإنقاذ والصلاح الفوري في المحافظات التالية
قرين كل منها :

- شركة النصر العامة للمقاولات :

محافظة مرسى مطروح

- شركة الدلتا العامة للمقاولات :

محافظتي الغربية - الفيوم

- شركة النصر للأعمال المدنية :

محافظتي البحيرة - المنصورة

- شركة الجيزة العامة للمقاولات :

محافظات الدقهلية - كفر الشيخ - دمياط

(٢)

شركة البحر الاحمر العامة للقاولات :

محافظة الشرقية

الشركة العربية العامة للقاولات :

محافظي النيم - بني سيف

الشركة العامة للإنشاءات :

محافظي أسيوط - الوادى الجديد

شركة الوادى الجديد العامة للقاولات :

محافظات سوهاج - قنا - أسوان

(المادة الثانية)

تكون كل من شركات القاولات العرب وشركة المشروعات الصناعية والمنسقية المنصوص عليها
بالمادة (٣) من القرار الوزاري رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٢٣ العبار اليه ، مسئولة فيما يخصها
عن اصلاح الوحدات الميكانيكية بخطها فنا / سلاجا / الفردقة وذلك بالادارة السر
اصلاح الخط ذاته .

(المادة الثالثة)

تضاف الى القرار الوزاري رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٢٣ المشار اليه الأحكام الآتية :-

- تلزم الشركات المنصوص عليها في هذا القرار بالختام بذلك بما فيها على مستوى المسؤولية
لإجراء الاتصال اللائم بالسادة المحافظين و مدبرى عموم مدبريات الاسكان والتعمير
المختصين والتنفيذ الغوري للتعليمات الصادرة في هذا الصدد ، مع الالتزام بالتجهيزات
السايق اصدارها لتدبير المواد والمعدات والتقنيات والعمالات اللازمة لكل منطقة .
- على المؤسسات المتخصصة متاحة تنفيذ أحكام هذا القرار و تسجيل أسماء المستخلصين
بالشركات و وسيلة الاتصال السريع يوم عند الحاجة و موافاة الوزارة بصورة من كل ذلك .

(المادة الرابعة)

يحمل بهذا القرار نور صدوره وعلى الجهات المتخصصة تنفيذه .

سجل في ١١ أكتوبر ١٩٢٣

وزير الاسكان والتعمير
وزيره (دكتور محمد أمين عبد الحافظ)

**تعديل الضريبة العامة على الإيراد
لواجهة أعباء الحرب**

التاريخ: ١٢ أكتوبر ١٩٧٣

مصن في قلب المعركة

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
بالقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٧٣
بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٤٩
بفرض ضريبة عامة على الایران

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٤٩ بفرض ضريبة عامة على الایران ،
وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٣ بتفويض رئيس الجمهورية في اصدار قرارات بشأن
يزانيس الایران .

قرر القانون الآتي

مادة ١ - تعدل أسعار الضريبة على الشراء من الثانية إلى الخامسة المنصوص عليها في المادة (١١) من القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٤٩ المشار إليه على النحو التالي :-

الضريبة الثانية أكثر من ١٠٠٠ جنيه لغاية ١٥٠٠ ينبعو ٩ %
٦٦ العاشرة ٦٦ ٦٦ ٦٦ ٢٠٠٠ ٦٦ ١٠ %
٦٦ الرابعة ٦٦ ٦٦ ٢٠٠٠ ٦٦ ١١ %
٦٦ الخامسة ٥٥ ٦٦ ٣٠٠٠ ٦٦ ١٦ %

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، و تكون له قوة القانون وبمن به اعتبارا من ايرادات سنة ١٩٧٣ ، على وزير المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية
٦. صدار القرارات اللازمة لتنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ رمضان ١٣٩٣ (١٢ أكتوبر ١٩٧٣)
أنور السادات

صورة مرسلة إلى السيد وزير الاستكشاف والتنمية

أمين عام مجلس الوزراء
امضاء
احمد حسنان الدين عفيف

وزارة الاستكشاف والتنمية
منصب الوزير

صورة مرسلة السيد / الاستاذ مدير عام الاداره العامة للمهارات والمؤسسات
برباء المخنس بالاحاطه والذكر بانتبه باتخاذ ما يلزم .
ونفضلوا بقبول فائق الاحترام .

المدير العام
امضاء
محمد أحمد محمد

١٢ أكتوبر ١٩٧٣

صورة طبق الاصل -
عادل /

**فرض ضريبة جهاد على إيرادات رؤوس الأموال
الموقلة وعلى الأرباح التجارية الصناعية وعلى
كسب العمل لمواجهة أعباء الحرب**

التاريخ: ١٢ أكتوبر ١٩٧٣

قرار رئيس الجمهورية مصر العربية
بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٢٣
بفرض ضريبة جهاد على ايرادات رئيس الاموال المنقوله
وطى الاريان التجارية والصناعية وعلى كسب العمل

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،
وطى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٣١ بفرض ضريبة على ايرادات رئيس الاموال المنقوله وطى الارباح
التجارية والصناعية وطى كسب العمل والتغانيين العاملة له ،
وطى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٢٣ بتفويض رئيس الجمهورية في اصدار قرارات بشأن بهزانية الحرب ٠

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - تفرض ضريبة جهاد اثنائين على النحو التالي :

(أ) بنسبة ٥٪ على ايرادات رئيس الاموال المنقوله ٠

(ب) بنسبة ٢٥٪ على و٥٪ ضريبة الارباح التجارية والصناعية وضريبة المهن
غير التجارية الذي يزيد عن ٥٠٠ جنيه في السنة ٠

مادة ٢ - تستحق هذه الضريبة في الرابع بعد ذاكها باستحقاق الغرائب الاصلية
وتسرى بالنسبة الى ايرادات القيم المنقوله على كل ايراد يستحق أوريه توزيم
اعتبارا من ١١/١٩٢٣ ، وبالنسبة الى الاريان التجارية والصناعية اعتبارا من
ارباح كل سنة تنتهي بعد ١١/١٩٢٣/١٠/٣٠ ، وبالنسبة الى ارباح المهن غير
التجارية وما في حكمها اعتبارا من ارباح سنة ١٩٢٣ ٠

مادة ٣ - لا تعتبر هذه الضريبة وضرائب الدفاع والامن القومي من التكاليف الواجبة الخصم
طبقا لل المادة ٣١ من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٣١ المشار اليه ٠

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتذوّق له قوة القانون وطى وزير المالية
والاقتصاد والتجارة والزراعة اصدار القرارات اللازمة لتنفيذها ٠

صدر ببراسة الجمهورية في ٦ رمضان سنة ١٣١٣ (١٢ أكتوبر سنة ١٩٢٣)
(انور السادات)

صورة مرسلة الى السيد مدير مكتب السيد الدكتور محمود فوزي نائب رئيس الجمهورية

وابين عام مجلس الوزراء

وزير المالية (رئيس مجلس وزراء شئون مصر)
(احمد صانع الدين عزيز)

قرار جمهوري بتعديل رسوم الدمغة لمواجهة
أعباء الحرب

التاريخ: ١٢ أكتوبر ١٩٧٣

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
بقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٧٣
بتضليل رسم الدستور



باسم الشعب
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،
وlaw القانون رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٥١ بفرض رسم دسترة والقوانين العدلية ،
وlaw القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٣ بتعريف رئيس الجمهورية في اعداد تراوات بهام وزانة
الدستور .

في القانون الآتي

مادة ١ ستزاول رسم الدسترة القصورة بالقانون رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٥١ المشار إليه
بنسبة ٢٥ % وتنص هذه الرادة لمواجحة أعباء الحرب .

مادة ٢ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتكون له قوة القانون ويحصل به اعتبارا
من تاريخ نشره وعلى وزير المالية والاقتصاد والتجارة الشارحة اصدار القسروات
اللزامية لتفعيله .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ رمضان سنة ١٣٩٣ (١٢ أكتوبر سنة ١٩٧٣)
(أسرار السادات)

ـ حركة مرسلة إلى السيد / مدير مكتب السيد الدكتور محمود فوزي نائب رئيس جمهورية .

أمين عام مجلس الوزراء
الجمهوري
(السيد صالح الدين عليفيس)



أمر عسكري بمنع إعطاء أي بيانات عن الشهداء
العسكريين والجرحى منهم بالسويس لأي جهة
كانت ماعدا المخابرات الحربية.

التاريخ: ١٤ أكتوبر ١٩٧٣

ملف رقم -
مرفقات

الرئاسة الجمهورية

مكتب شؤون أمن الدولة

محافظة السويس

أمر معمدري رقم ١١٢ لسنة ١٩٢٣ (الستين)

الحاكم العسكري لمحافظة السويس

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارىء واللوائح المعدلة والمكملة له .

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن اعلان حالة الطوارىء .

وعلى الامر الجمهوري رقم ٤٢ لسنة ١٩٢١ بتعيين السادة المحافظين حكامًا مسكيين كل في محافظته
وبناء على ما تم الاتفاق عليه مع مكتب المخابرات العربية بالسويس .

نحو

مادة اولى : حفاظاً على الامن العربي - يمنع منعاً باتاً اعطاء اي ببيانات عن القيادة العسكرية
والجروح منهم - لاى جهة كانت دون المخابرات العربية ، وعلى كل راقب في الحصول
على هذه البيانات ، الاتصال بالمخابرات العربية في هذا شأن .

مادة ثانية : يكلف بتسجيل هذه البيانات اعد السادة العاملين بالمستشفي العام على مستوى المسؤولية
وعليه الالتزام بالسرية التامة ، ويكون مسؤول مسئولة كاملة عن تسرب اي معلومات عنها .

مادةثالثة : اذا تسربت اي معلومات عن هذه البيانات يمرون المسئول بمحنتها الندية .

مادة رابعة : يحمل بهذه الامر نور صدوره .

تحريرا في ١٩٢٣/١٠/١٤

محمد بدوى الخولي

٤٦٦-

مكتب سعادة / امين عام مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللازم لنشره في عدد الوقائع المصرية الصادر بتاريخ ١٩٢٣/١٠/١٤

مدير

تحريرا في ١٩٢٣/١٠/٢٣

اشكار

مكتب شؤون امن الدولة

النهاية الرابعة (البروتوكول الوزاري)	
الفع : ١٠٧٦	الاربعاء ٢٣
توقيع رئيس مجلس الوزراء	١٩٢٣
نافع بن عبد الله	٢٣
وزير	١٩٢٣
مكتبا	٢٣

**قرار وزير الإسكان بتكليف شركات التشييد التابعة لوزارة
الإسكان بالقيام بأي أعمال تتعلق بالجهود الحربية**

التاريخ: ١٤ أكتوبر ١٩٧٣

٩

وزارة الأسكان والتشييد

وزير الأسكان

رقم ٦٤٢ لسنة ١٩٦٢

وزير الأسكان والتشييد

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن تنفيذ أعمال خططة التنمية الاقتصادية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠٨ لسنة ١٩٦٢ ببعض الأحكام الخاصة بالمؤسسات العامة للمقاولات ،

فقرة

(المسادة الأولى)

تكلف شركات التشييد التابعة للوزارة ومؤسسة الأئمة الخانقانية ومقاولات المبانى بالقيام بأية أعمال تتعلق بالمجاود الحربي ، يصدر بشأنها تعاينات براسية مساعدين الادارات المختصة بالقوات المسلحة طبقاً لظروف العمليات الحربية .

وتم الاتفاق بين هذه الادارات وشركات التشييد على صرف قيمة المواد المكتسبة بتشويهها بالكامل كدفعة مقدمة لما يتم تنفيذه بها من أعمال .

(المسادة الثانية)

تم المحاسبة على فاتحات أسماء الاعمال سالف الذكر وفقاً لما تحدده لجنة مشكلة من مثل كل من :

- الجهة الادارية المشتركة على الشركة المكلفة .
 - القوات المسلحة .
 - الشركة المكلفة .
- ولا تنفذ فراراتها الا بعد اعتمادها .

(المسادة الثالثة)

يمثل بهذا القرار نور صدره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

وزير الأسكان والتشييد

صورة موقعة

(دكتور محمود أمين عبد الحافظ)

سجل في ٣٠١٠٢٠١٩٦٣

ذ.أ.د. مصطفى عاصم

**قرار وزير الإسكان بتكليف شركات المقاولات بتنفيذ
أعمال الإنقاذ والإصلاح الفوري في المحافظات**

التاريخ: ١٥ أكتوبر ١٩٧٣

وزارة الاسكان والتشييد
قرار وزاري
رقم ٤٥١ لسنة ١٩٢٣
بتعديل بعض الاحكام الخاصة
بتوكيل الشركات لتنفيذ أعمال الطوارىء

وزير الاسكان والتشييد
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٢ بشأن تنفيذ أعمال خطة التنمية
الاقتصادية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠٨ لسنة ١٩٦٢ ببعض الاحكام الخاصة بالمؤسسات
المامة للمقاولات ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٢٣ بتوكيل بعض الشركات لتنفيذ أعمال
الانقاذ والاصلاح الفوري وقت الطوارى ، والاضافات اليه بالقرارات الوزارية أرقام ٤٤٠ و ٤٤٣
و ٤٤٥ لسنة ١٩٢٣ ،

وعلا على تمهيد توزيع واجهات الطوارى على شركات التشيد بما يتفق مع مواقف
نشاطها وتناسب حجم الاعمال بالحافظات ،

فـ

(المادة الأولى)

يعدل توكيل الشركات المنصوص عليها في المادة (١) من القرار الوزاري رقم ٤٣٦
لسنة ١٩٢٣ المشار اليه ، لتنفيذ أعمال الانقاذ والاصلاح الفوري في المحافظات ،
علىوجه الآتى :

١) تتولى كل من الشركات الآتية أعمال الانقاذ والاصلاح الفوري في المحافظة البنينـة
قويسن كل منها :

- ١- شركة الصعيد المame للمقاولات
٢- شركة النصر المame للمقاولات
٣- شركة المقلملـ من المـ بـ رـ

وذلك بدلا من شركة للوادى الجديد المame للمقاولات .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

تابع القرار رقم ٤٥١ لسنة ١٩٧٣

(٢)

- ٢) تشترك شركة النيل العامة للتكاري مع شركة الجيزة العامة للمقاولات بالنسبة لمحاظة
كفر الشيخ .
- ٣) تحل شركة الوادى الجديد العامة للمقاولات محل الشركة العامة للإنشاءات بالنسبة
لمحاظة أسيوط والوادى الجديد .

(السادسة الثانية)

بعد تكليف الشركات المنصوص عليها في المادة (٣) من القرار الوزارى رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٧٣ المشار إليه ، لتلبية أعمال المياه والجاري في المحافظات ، على وجه
الآتى :

- ١) تحل شركة الوادى الجديد العامة للمقاولات محل شركة النصر لأعمال المرافق
بالتسبة لمحظة الوادى الجديد .
- ٢) تتولى شركة البحر الاحمر العامة للمقاولات اللازمة لخطوط مواسير ونشأت
موقف مياه الريادة ، أما الأعمال اللازمة للتراكيب الميكانيكية والكهربائية
بالمرفق تتولاها شركة النصر لأعمال المرافق .

(السادسة الثالثة)

تكون الشركات المكللة بأعمال المياه والجاري المنصوص عليها في المادة (٣) من
القرار الوزارى رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٧٣ المشار إليه مختصة بشبكات المعايسير والأعمال
الميكانيكية والكهربائية لهذه المرافق .
أما أعمال نشأت هذه المرافق تختص بها الشركات المكللة بأعمال الإنقاذ والإصلاح
الذى المنصوص عليهما في المادة (١) من القرار الوزارى رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٧٣ المشار
إليه .

(السادسة الرابعة)

يحمل بهذا القرار لورصده ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

وزير الإسكان والتعمير
١٥ أكتوبر ١٩٧٣
(دكتور سعد الدين جعفر لـ المحافظ)

سجل في ١٥ أكتوبر ١٩٧٣

**أمر عسكري بإعلان التعبئة العامة
بمحافظة الغربية
التاريخ: ١٥ أكتوبر ١٩٧٣**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

ملف رقم -

مسنونات -

ریاضتیہ علم الہمودیہ

مكتب شئون أمن الدولة

ساخته الشیوه

امير ملكي رقم ٥ لسنة ١٩٢٣ (الجريدة)

الحاكم العسكري لمحافظة الغربية

بعد الاعلان على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارىء والقوانين المعدة والمكملة له وعلى القانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٦٠ في شأن نظام الادارة المحلية والقوانين المعدة والمكملة له

وطن فرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن اعلان حالة الطوارئ .

وطلي أمر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٢١ في شأن تعيين المحافظين حكامًا عسكريين كل فس

١٩٢١ ميلادي على القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٢١ في شأن الحكم المحلي.

بيان على ماترافقه للسنة المطابق للسنة بخلاف سنة السنة

1

مادة (١) تصلن النسبة العادة اعتباراً من اليوم - بين جميع الأطهاء العاملين بذاتية محاافظة السريبيسة
الاحرار منهم - والمتخلفين بجميع اجهزة الدولة وكل ذلك بين جميع من يحصلون على الملايين
الطبيعية والمساعدة .

مادة ٢) ينشر هذا الامر في الوقائع المصرية ويعطى من تاريخ صدوره .

تیریا کے ۱۰/۱۰/۱۹۸۵

卷之三

مكتب سيادة / أمير عام مجلس الوزراء


١٥ / ١٠ / ١٩٢٣ - ستابنیه الصاد، الوقائع المصرية العدد اللازم لنشره في عدد

١٩٧٣/١٠/٢١ تحريراً في

اشکا

مكتبة شئون امن الدولة

三



أمر عسكري بإغلاق جميع المدارس الثانوية وما في
مستواها بمحافظة الغربية لأجل غير مسمى

التاريخ: ١٥ أكتوبر ١٩٧٣

ملف رقم
مرفقات

رئاسة الجمهورية

مكتب شؤون أمن الدولة

محافظة الغربية

امر عسكري رقم ٦ لسنة ١٩٢٣ (الدعاية)

الحاكم العسكري لمحافظة الغربية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٦ لسنة ٥٨ في شأن حالة الطوارئ والقوانين المعدلة

والكلسلة .

وlaw القانون رقم ١٤٤ لسنة ٣٠ في شأن نظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة لـ
والكلسلة لا يمعن التنفيذية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ٦٢ بشأن اعلان حالة الطوارئ و
محظى السلطات المخولة لنا بموجب الامر الجمهوري رقم ٤٢ لسنة ٢١ في شأن تعين
المحافظين حكامًا عسكريين كل في دائرة محافظته .

وlaw القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٢١ في شأن الحكم المحلي .

وللي طارئ لجنة المعاشرة لمحافظة الغربية .

فقرة:

مادة (١) : اعتبارا من اليوم - تغلق جميع المدارس الثانوية وما في سرتها - الى اجل غير مسمى
ولحين صدور تعليمات أخرى

مادة (٢) : ينشر هذا الامر في الواقع المصرية ويحمل به من تاريخ صدوره .

(احمد القصبي)

٢٣/١٠/١٥

مكتب سيدارة امين عام مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللازم لنشره في عدد الواقع المصرية بتاريخ ٢٣/١٠/١٥ ..

تحريرا في ٢١/١٠/١٩٢٣

سهام

مدبر
مكتب شؤون أمن الدولة

فهرس الملف	
الفصل:	١٠٧٦
رقم الملف:	٧٧٢
التاريخ:	٢٣/١٠/١٥

**موافقة وزارة الداخلية بأسماء العاملين بالوزارة
والأجهزة التابعة لها الذين يمكن الاستفادة بهم
في الدفاع المدني وخدمة المعركة
التاريخ: ١٦ أكتوبر ١٩٧٣**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
وزير الداخلية العاملية
الوزير

٤/٢

السيد / نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية

تحية طيبة وبعد :

بالإشارة إلى كتاب السيد وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء رقم
٨٢٦٢ بتاريخ ١٩٧٣/١٠/٧ بشأن موافقة وزارة الداخلية بـ _____
السادة المأمين بالوزارة والأجهزة التابعة الذين ينادى الاستاذ _____
في مجالات الدفع المدني وخدمة المرمى .

نتشرف بأن نرسل لكم بـ _____ من هذا كثفين من موالى العاملين
بالوزارة والمدير المسؤول لدراسات الأمن الصناعي .

رجاء التفضل بالتبليغ باعتماد اللام في هذا المكان _____
بالتاريخ الذي ينحدر لاستلام عليم وزارة الداخلية .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تموز ١٩٧٣/١٠/٦

وزير
القوى العاملية

(صلاح فارس)

صورة مرسلة لكتاب السيد وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء
وذلك بالإشارة إلى الكتاب المشار إليه بـ _____

٥٦



مِصْر فِي قَلْبِ الْمُرْكَبَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمهُورِيَّة مصر العَرَبِيَّةُ

الْأَمَانَةُ الْعَامَّةُ لِلْحُكْمِ الْمُحْلِيِّ

وزير الدولة

٥١٨ (سرى جدا)
٦/٦

السيد الدكتور أحمد كمال أبو المجد
وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء بالنيابة

تحية طيبة وبعد :

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم رقم (٨١٢٢)
المؤرخ ٧ الجارى بشأن ماقرر في اجتماع "لجنة
العمل" بجلستها الشعقة في يوم ٢٣/١٠/٦ بشان
تخفيض عدد العاملين في الامانة والاجهزة التابعة
لها .

الرجاء التفضل بالاطلاع على الأمانة العامة
للحكم المحلي والاجهزة التابعة لها تعلم بأقل عدد
ممكن من العاملين ، ولا يوجد فائض يمكن تخفيضه .

وتفضوا بقبول فائق الاحترام

وزير الدولة

لأمانة الحكم المحلي
والمنظمات الشعبية


(د . فؤاد محيى الدين)

تحريراً في ١٥ أكتوبر ١٩٢٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

المجلس الأعلى للشباب والرياضة

٩٧٧



السيد / مكتير عام الحكمة

تحية طيبة ٠٠ وبعد

بالإشارة إلى كتاب السيد الدكتور وزير الدولة بالنيابة " السرى والعاجل " المؤمن ٧ أكتوبر ١٩٢٣ بخصوص ما تقرر في اجتماع لجنة العمل بجلستها المنعقدة في ١٠/٦ ١٩٢٣ بشأن تخفيض عدد العاملين في الوزارة والأجهزة التابعة على النحو الذي يراه السادة الوزراء كل فيما يخصه - وبما يتنقق وظروف وزارته .

نتشرف بان نرسل رفق هذا كشفاً باسم ^{عدد} ٢٤ من العاملين الذين يمكن تخفيض الصددهم (٢٢ ذكور - ٤ إناث) ووضع امام كل منهم الجهة المقترن توزيعه عليهما وقد روعي فيها الغرب من المسكن وتبعيتها للشباب في غالبها .

والمرجو التفضل بالافادة بما اذا كان هؤلاء العاملين سيلحقون بهذه الجبهات المبينه امام اسمائهم بمعرفة المجلس مع اخطار وزارة الداخلية بذلك أم سيدة ^{ون} لحين ان يتم توزيعهم بمعرفة وزارة الداخلية .

وتفضلاً باقبول فائق الاحترام «

وكيل الوزارة
الى
للشئون المالية والإدارية

تحرير في ٥ اكتوبر ١٩٢٣

مصن في قلب المعركة

المجلس الأعلى للشباب والرياضة

شئون العاملين

٤٤٤٤٤

السلسل	الاسم	جهة العمل	الجهة المقترن العوزن عليه
١	لولو فهري ونهى	ادارة التوريدات	نادي الشعس الرياضي
٢	كاميليا حسن روف	شئون قانونية	نادي سبورتنج
٣	زيتب أحمس عثمان	قانونية	نادي الجيزيرة الرياضي
٤	حنفى عبد الله ابراهيم	قانونية	نادي شباب الدق الروانى والاجتماعى
٥	فتحى حسن هاشم	قانونية	نادى هليوبوليس
٦	محمد حلى عبد المطلب	قانونية	نادى هليوبوليس
٧	محمد عبد المطلب محمد	قانونية	نادى هليوبوليس
٨	أمثال نصيف طالبىوس	شئون مدربيات	نادى هليوبوليس
٩	سعاد حسنين ابراهيم	مدربيات	نادى الجيزيرة الرياضى
١٠	فاطمة حامد على	مدربيات	نادى الفايب
١١	وفسات محمودى سعيد	مدربيات	نادى التوفيق
١٢	محمد ابراهيم جاهد	مدربيات	مركز شباب طومانباى
١٣	الهام حسين فؤاد	ادارة الطلاب	نادى الزمالك
١٤	رضياء عبد المنعم جاد	الطلاب	مركز شباب الظاهر
١٥	ثناء ابراهيم أحمد البوسط	الطلاب	نادى الطيران
١٦	خالد حلى السعيد	الطلاب	مركز شباب شبرا
١٧	السيد بونس اسماعيل	الطلاب	الشرابية
١٨	منيرة لاردى مختار	الطلاب	مستشفى مظهر عاشور
١٩	صلاح طه محمد الصغير	الطلاب	بولاق
٢٠	ليلسى النجدى صالح	الطلاب	مركز فتيات الزمالك
٢١	محاسن على على	كتاب النشاط النسائي	جمعية المرشدات
٢٢	سعدية الجبالى	"	مركز فتيات الزمالك
٢٣	ماجدة محروس فاضل	ادارة الهيئات	جمعية المرشدات
٢٤	نوال توفيق راشد	الهيئات	مركز شباب جزيرة بدران
٢٥	نوال أحمد فؤاد	الهيئات	مستشفى ميرة السادس
٢٦	فتحية خيرالله	الهيئات	المتحف بالمعادى
٢٧	ماجدة محمد على	الهيئات	مركز شباب القلم
٢٨	أمل عبد الله عبد الفتاح	الهيئات	"

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

الجلس الاعلى للشباب والرياضة شئون العاملين

مسلسل	الاسم	جهة العمل	الجهة المقترن التوزيع عليها
٢٩	حمادة عبد الحميد ذكي	ادارة الهيئات	مركز شباب الجسيزة
٣٠	نادية محمود رفعت	" العمال	نادي الصميم بالدقهلية
٣١	سليمان سعيد		العلاقات الخارجية نادي الجلاء مصر الجديدة
٣٢	نادية عبد العزيز		نادي النصر
٣٣	احسان فتحى		مركز شباب جزيرة بدران شبرا
٣٤	دلال مرجان		نادي النيل بالمنيل
٣٥	عابدة مسرعى		
٣٦	وديع دانيال شنودة	ادارة البحث	مركز شباب الساحل شبرا
٣٧	غافر أحمد هرجسية	"	نادي شركة مصر للبتروبل ذر
٣٨	ليلي بخي الشاذلى	"	نادي القاهرة الرياضى
٣٩	غفت عبد الحليم السعدنى	"	نادي القاهرة الرياضى
٤٠	فتحى الزاكي	"	نادي اتحاد شباب المعصرة
٤١	سامي علاش	"	شباب الساحل
٤٢	فسمت خليل عبد الفتاح	ادارة الاصحاء	نادي هليوبوليس مصر الجديدة
٤٣	عبد الوهاب فوزي بعد الوهاب	"	مركز شباب الوايلسى
٤٤	فوزية فتحى اللطوى	خدمات مركزية	مركز بنات الوايلسى
٤٥	محمد عاطف الشربى	"	نادى الشمائل
٤٦	محمد وجدى سيد جمال	"	مركز شباب الزيتون
٤٧	نادية عبد الحميد	"	
٤٨	ابتسام محمد خليل	"	مركز شباب الجسيزة
٤٩	معدوح محمد خفاجى	"	نادى النيل بالمنيل
٥٠	نادية عبد اللطوى	"	
٥١	هناء مصطفى	"	نادى المعادى
٥٢	نبيل صلاح	"	مركز شباب الوايلسى
٥٣	جلال عثمان على	"	
٥٤	أنجيل حبيب شحاته	"	رض الفرج
٥٥	محمد محمد حسنى	"	حلوان

الجلس الاعلى للشباب والرياضة

شئون العاملين

سلسل	الاسم	جهة العمل	الجهة المقترن التوزيع عليها
٥٦	السيد مصطفى الرفاعي	خدمات مركزية	مركز شباب الساحل
٥٧	سعدية عبد الفتى	"	الامانة العامة لشئون العاملين
٥٨	عبد المنعم عبود	"	الساحل
٥٩	أمين محمد ابراهيم	"	قلوب
٦٠	علي عمر مصطفى	"	الجيزة
٦١	عن الحياة عبد الخالق	"	نادي هليوليد و
٦٢	نسفواره طبيه	"	نادي النيل بالمنيل
٦٣	عايدة رشاد	"	"
٦٤	سناء خسلاف	"	نادي الصيد بالدقهلية
٦٥	فتحى عبد الفتاح عاشور	"	نادي النيل بالمنيل
٦٦	محمد عادل عبد العظيم	"	"
٦٧	امثال عبد رمضان	"	" الصيد بالدقهلية
٦٨	نعمات حسن على	ادارة التدريب	نادى الطيران
٦٩	أحمد محمود صالح	"	مركز شباب الجمالية
٧٠	سميرة محمود بدر	"	نادى اتحاد الجمهوريات
٧١	زينب مصطفى القميros	"	نادى الصيد
٧٢	فاطمة نعيم سمان	"	مركز شباب جزيرة بدران
٧٣	محمد محمود المسبليس	"	" الجانبيه
٧٤	اسماويل احمد حسن	"	مسئل الدفاع المدني بالازقة
منطقة الجيارة من ١			

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مكتب وزير الشؤون الاجتماعية

٠٦٢٦
١٩٧٣/١/٢٤

السيد / الاستاذ الدكتور احمد كمال أبوالمسجد
وزير الدولة لشئون مجلس الـ (بالبيان)

تحية طيبة ومحظوظ

نماياء السن كتاب سعادتك رقم ٨١٢٢، بتاريخ ١٩٧٣/١٠/٧ بشأن ما تسررته
لجنة العمل بشأن الاستفادة من العاملين الزائدين بالوزارات وتدريبهم على بعض
الاعمال المتعلقة بالحركة.

أشعر بالافادة بأنه فيما يتعلق بالعاملين بالوزارة والاجهزة التابعة لها أرجو الاطلاع
بأن لا يكفي الاستفادة عن أي من العاملين لتزييد الامانة الملقاة على عاتق الوزاره فس العوامل
الحالية فيما يتعلق ببعض الأغاثه ورعاية اسر المقاتلين واسر الشهداء والصابرين والمتقدرين
بحسب العمليات العسكرية وذلك فضلاً عما هي مثقلة به من اعباء اصلا بسبب تواجدهم
على خدمة المهاجرين من مدن الثقة وسيناء.

هذا وتفهم الوزارة حالياً بتدريب العاملين الزائدين عن حاجة الوزارات الأخرى والتي
ترد اسماؤهم شيئاً وذلك على الاعمال المتعلقة بخدمة المركبة تمكيناً لتوظيفهم بالاتفاق مع
وزارة الداخلية.

برجاء التفضل بالاطلاع .

ومنطلقاً بتأني لائق الاحترام .

تحريراً في ١٩٧٣/١٠/٧

نيابة /

وزيرة
الشئون الاجتماعية

(دكتورة عائشة راتب)

قرار وزير الإسكان والتشييد بندب بعض المهندسين
للإشراف على أعمال الدفاع المدني وصيانة وتشغيل
محطات المياه والصرف الصحي

التاريخ: ١٧ أكتوبر ١٩٧٣

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة الاسكان والتنمية
قircular مذاري
رقم ٤٥٦ لسنة ١٩٢٣

لوسر الاسكان والتنمية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ باصدار نظام العاملين بالقطاع العام
بالمملكة .

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ باصدار نظام العاملين بالقطاع العام .
وطعن قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤١٥ لسنة ١٩٦٥ بمسؤوليات وتنظيم
وزارة الاسكان وتمديدها الآتيه .
وبناء على مقتضيات الظروف الحاضرة .

قرار

(السادة الاولى)

بعد دراسة الموضعية أسماؤهم فيما يخص المعاواة السادة رو سا هنود البرائين
في الاشارة على أعمال الدفع المدني وصيانة وتشغيل المحطات التابعة لهذه الجهات ،
وذلك بالإضافة إلى عملهم الاعلى وعلى النحو الآتي :

أولاً : الهيئة العامة لمياه الشرب :

- ١) المهندس أحمد نواد سيد احمد مدير الشئون الفنية وضو مجلس إدارة شركة التصر للإسكان والتنمية وصيانة المياه .
- ٢) " لحسن أبو الفوار مراقب عام بشركة التصر للإسكان والتنمية وصيانة المياه .
- ٣) " موسى كامل شرقاوي مراقب - مديرية الإسكان والتنمية بمحافظة بنى سويف .

ثانياً : الهيئة العامة لمياه الشرب القاهرة الكبرى :

- ١) المهندس من محمد صلاح الدين رئيس مجلس إدارة
- ٢) المهندس من محمد توفيق حلبي مدير الشئون الفنية بشركة التصر للإسكان والتنمية .

نسمة لـ ١٢٥

(٢)

ثالثاً: الهيئة العامة للمجاري والصرف الصحي :

- ١) المهندس ناصف حسين رشوان مدير عام الشئون الفنية وعضو مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير
- ٢) المهندس أمين حامد أحمد يوسف شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير

(المسادة الثانية)

يحمل بهذا القرار نور صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

وزير الإسكان والتعمير
صورة
(دكتور محمود أمين عبد الحافظ)

سجل رقم ١٧٧ أكتوبر ١٩٢٣

رسالة

**أمر عسكري بتنظيم جمع التبرعات بمحافظة
القليوبية للمجهود العربي
التاريخ: ١٨ أكتوبر ١٩٧٣**

ملف رقم
مرفقات

الرئاسة الجمهورية

مكتب شؤون أمن الدولة

محافظة القليوبية

أمر ملكي رقم ١٠ لسنة ١٩٤٣ (القليوبية)

الحاكم العسكري لمحافظة القليوبية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ في شأن حالة الطوارئ والقوانين المعدلة والمكملة له وعلى القانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٦٠ بشأن نظام الادارة المحلية وتصديقاته ولائحة التنفيذية وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة •
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٧ بشأن اعلان حالة الطوارئ •
وطبقاً على توصيات امانة اللامدين وامان المرأة بالاتحاد الاستقلالي الوارد من غرفة العمليات باللجنة
المركزية •
وعلى ما قررت لجنة المعركة في ١٨/١٠/١٩٧١ •

نسر

مادة ١ / ينظم جمع التبرعات للمجهود الحربي على النحو الوارد بهذه الامر •

مادة ٢ / تجمع التبرعات على مستوى القرية على النحو التالي :-

أ - التبرعات النقدية :

يعمل سجل باسم جمعية التعاونية الزراعية للتبرعات النقدية تتمدّد صفحاته من امام لجنة

الصركة بالقرية • وحدد به اسم اعضاء التبرع مفروضاً بثوابته والسلع الشريع بها لارقام

والنحو وتسليم المبالغ المترتبة بها الى صراف القرية •

ب - الصراف يحصل على التبرعات فيما ترجع بعدها التسليم الزراعي والتعاوني الذي يتعامل معه

ب - التبرعات المعنوية :

تتولى اللجنة المساعدة بتشكيلها القرار رقم ١٠١٦ لسنة ١٩٤٣ جمع التبرعات المعنوية من

الاهالى وتصلحها لامين مخزن الجمعية التعاونية الزراعية التي تخدم القرية لمحفظ حسنه

اللجنة المختصة بجمع التبرعات المعنوية على مستوى المركز الاداري •

وعلى لجنة المعركة على مستوى المركز ارسال سيارة مخصصة لجمع هذه التبرعات في اليوم الذى

تحدد له لأمين المخزن ليتوارد فيه •

الرئاسة للجمهورية

مكتب شئون أمن الدولة

(٢)

- وتودع اللجنة الأخيرة خصيلة هذه التبرعات مخزن لجنة المعركة بالمحافظة الذي يهدى لهذا الغرض
- مادة ٣ - يكون جمع التبرعات النقدية على مستوى المدينة بالأساليب الآتية :
- ١ - بيع طوابع صاحبا المدن وان
 - ٢ - بيع طوابع معرفة المستناه
 - ٣ - عن طريق جمعية الهلال الأحمر
- مادة ٤ - واعتبارا من ١٥ / ١٠ / ١٩٧٣ تخصيص للمجهود الحربي خصيلة هذه التبرعات
- مادة ٥ / يكون جمع التبرعات المعنوية على مستوى المدينة بواسطة لجنة المعركة .
- مادة ٥ - تشكل لجنة على مستوى المحافظة للأمراض الفعل على جميع التبرعات المعنوية وتصدر بها قرار من للمحافظ بناء ما تغيره لجنة المعركة .
- وعلى لجنة المحافظة انتهاء مخزن خاص لتخليق هذه التبرعات وجمعها و وزنها وتصنيفها ثم ارسالها للقوات المسلحة .
- وتصلك التبرعات المعنوية من الجنود واللبنون وغيرها من الاصناف المشابهة الى شونة بنك التسليفات المختصة للاحتفاظ بها تحت الطلب .
- مادة ٦ - تعلن كافة المبالغ التي يتم جمعها للمجهود الحربي من عمولة التحصيل .
- مادة ٧ - مساعدة من موظفي الحكومة ووحدات الادارة المحلية والجمعيات التعاونية في الحصول على سندات الجهد ، يقتضي تنفيذها على اثنين عشر شهرا على ان تدفع قيمة كاملة من الجهة
- التابع لها الموظف خصما من وفورات المبابا لوون ومن حساب الجمعية التعاونية .
- مادة ٨ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويحمل به من تاريخ صدوره .

تحريرا في ١٨ / ١٠ / ١٩٧٣

مهندس / حسن عبد الفتاح ابراهيم

٤٢٩٧

مكتب سيادة / أمين عام مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللازم لنشره في عدد الوقائع المصرية الصادر بتاريخ ١٩٧٣ / ١٠ / ١٨

مدبر

تحريرا في ٣١ / ١٠ / ١٩٧٣

مكتب شئون أمن الدولة

اشكار

٤٢٩٧	
ال التاريخ : ١٠٧٥٠٣١	المفعى : ١٠٧٥٠٣١
تصنيف : فوج	نوع التحويل : ن
نارجع : ٢٠٢٣	نوع التحويل : ن
موفقات : م	موفقات : م

تيسير سبل الاتصال في سندات الجهاد

التاريخ: ٢٠ أكتوبر ١٩٧٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

مکتبہ سماں

میراث علمی اسلام

توضیح سبیل الاتساب فی سنہات

١٩٨٢ % ٤ $\frac{1}{2}$ الجهاد

وزارة المالية والاقتصاد والتجارة الخارجيه

ملک رشم : ۲۲۴ - ۱/۳/۱۵۰۱

منشور عام رقم ١٢ لسنة ١٩٧٣

الحالات المنشورة عام وزارة الخزانة رقم ٢ لسنة ١٩٢٢ الخامسة تمهيداً للانتخاب في سندات
الجمهـاد ٤٪ على كافة العاملين بالدولة وتحفـيداً لـلـوـفـةـ الـمـدـدـ التـهـيـرـ مـسـنـ
الـعـامـ لـهـنـ فـيـ الـاـنـتـخـابـ فـيـ سـنـدـاتـ تـلـيـةـ لـهـنـاءـ الـوـلـنـ فـيـ الـأـلـوـفـ الـحـاضـرـ .
نانـ وزـارـةـ الـمـالـيـةـ وـالـاقـتصـادـ وـالـتـجـارـةـ الـخـارـجـيـهـ تـعلـنـ أـنـ قدـ تـقـرـرـ اـتـيـاعـ التـهـيـرـاتـ
الـاـتـيـعـاتـ :

اولاً : يتقدم العامل بطلب اكتتاب الى الشركة ازداته التاريخ لها موضحاً به البيانات الازمة من تابعية عدد السندات التي يرغب في الاكتتاب بها من اجل انجاز ثبات هذه المستندات وقيمتها الاجمالية ، تكون هذا الطلب مرفوعاً باقرار منه بقبول الخصم شهرياً مسماً راتبه على أساس ما يرغب في الاكتتاب به شهرياً بواقع خمسين قرشاً او مضاعفاته حسبما يريد .

ثالثاً : تتولى مراقبات وادارات شئون العاملين باعتبارها الادارية تأقى مهام انتخابه -
وافقرارات الحضم من مرتقبات العاملين وترصد لها اولاً باول في سجلها باسم معاشر
اهذا الشخص ثم تعمم بمحضر نماذج موظفها بها اسم المرتقب وبياناته وبياناته وبياناته
السداد وبياناتها التي تم استقدامها تقييمها من المرتب وقيمة المبلغ المستقطع وذلك من
اسبل وثلاث سور لكل شهر على حده وترفقها بكشف المرتقبات بايقاع اما موادر بكل
كشف وفرسلها للوحدات الحسابية بعد اعتمادها ادارتها فيرافق تحصيدها معاشر بهذه
الكشف لتوقيعه يستلم السدادات .

ثانياً: تتولى الوحدة الحسابية بالجهة الادارية قيد المستقلين تفاصيلاً بحسب جباري المبالغ
الادائية تحت التسوية (ميز) وتفصيلاً باستخراج شهادة باسم مندوب البروف خصمها
على هذا الحساب في اليوم الاخير من الشهر ليتولى صرفها من البنك ثم تسلم المستندات
من البنك المركزي او فروعه او يبادل البنك التجارى على ان يرفق بالفايك صورة
من الكشف الداخلى عنها بالشفرة (ثانها) بعد اثباتات رقم و التاريخ الشهادة المسحوب
ليتولى بموجبه تسليم المستندات المكتتبين مع توقيعهم بالاستلام اسوة بما يجرى علی
العمل بالشبيهة لصرف المترتبات ثم تعداد للحسابات بعد تسلم المستندات
لارفاقها بالمستندات المختصة وهي استئارة اعتبار الصرف المخصص بقيمةها
على الحساب الجاري الدائرين .

رابعاً : تحتفل الأئمة الحسابية بصورة من ذا الكثب عازفة على آلة صل الذي يعاد به عدد المسرف بحسب تسليم السنادات وترسل صورة لمراتبة شئون التعليم لحفظها بلف خمسين اما اقرارات يقول الشخص من المرقب فتحتفظ بمقابلات الالتمدة .

مصن في قلب المعركة

٦٢٢٧٦	فهارس ملخص
٦٢٢٧٧	الرقة ودرا
٦٢٢٧٨	البلدة
٦٢٢٧٩	الشادر
٦٢٢٧١٠	حصنه
٦٢٢٧١١	برك
٦٢٢٧١٢	النيل
٦٢٢٧١٣	أبراهيم نمير

خامساً : على الوحدات الحسابية مراعاة استرجاع التصرف من مندوبي الصرف
موقعها عليها باستلام المكتوبين في السندات .

نائب رئيس مجلس الوزراء
وزير المالية واقتصاد التجارة
المهندس جمال

١٩٧٣ / ١٠ / ٢٠

(دكتور مهدى العزيز حجازى)

يرجى التثبت من ان رقم هذا المنشور امام لاحن لرقم المنشور السابق

وزارة اهـ سكان والهـ مـ

٦٣٦٣٦

صورة مرسأة السيد / المهندس وليد الوزارة

١١١٢ مدیر عام الادارة العامة للـ

مدیر عام مدیرية اـ سـكـانـ وـ اـ تـبـيـهـ بـ مـحـاـنـةـ

مدیر عام الهيئة العامة

مدیر عام المؤسسة المصرية اـ شـاـبـاـ

مدیر عام شركة

برجاـ الاـخـابـةـ وـ الـتـبـيـهـ إـلـىـ اـتـخـاذـ الذـكـرـ


وـ شـذـلـواـ يـقـولـ فـانـ الـاحـترـامـ

١٩٧٣ / ١١ / ٨

مراقب عام

المدون المالية وادـ اـسـ

الـمـدـونـ الـمـدـونـ



**أوامر عسكرية بحظر خروج أي كميات من المواد
التموينية بكافة أنواعها خارج حدود محافظة
البحر الأحمر إلا بتصریح خاص
التاريخ: أكتوبر ١٩٧٣**

ریاستہ مجلسِ امدادیہ

مكتب شؤون أمن الدولة

البحر الأحمر (١١) لسنة ١٩٢٣ رقم عسكري ٦٥

محافظة البحر الأحمر

ملف رقم -

مرفقات -

الثاكم العسكري لمحافظة البحر الاحمر

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٨٥ بشأن حالة الطوارئ.

٠ الطياري حالة اعلن شهان لسنة ١٣٣٧ رقم ٢٧٦ الجمهورية رئيس / السيد فؤاز يعطي

ومنتهى السلطات المفولة لنا بوجوب الامر الجمهوري رقم ٤٤ لسنة ٢١٧٣ بกำหนด المسادة

المحافظين حكام عسكريين كل في دائرة مسؤوليته .

ونها على تطورات الظروف العاصفة ٠٠ وحرصا على تحقيق الصالح العام ٠

— 1 —

مادة أولى : اعتبارا من تاريخ صدور هذا الامر يحضر محروم اي كيابات من الدقيق والسكر والزبست والملح والصابون واللبلاب والارز واى مواد شئونية اخرى عما يحدده الحافظة . ومن مدفوعة الى اخرى داخل الحافظة الا بتصريح مالكى .

ماده ثانية: يعاقب كل من يخالف هذا الامر بغرامة لا تقل عن مائتين جنيهها بالاضافة الى حصاره
المواد التموينية المعبوطة.

مادة ثالثة : يعتبر شيكان الوائمة مع المالك اصحاب وسائل السيارات وحاتب المسؤول بخراطة لاقل عن خمسين جنيها . وفي حالة المضاد يجوز مصادرة السيارة نفلا عن الشرامة النصوص عليها .

نادرة رائعة ؛ على الجهات المعنية تفتيذ الاطمار الفوري، وهذا المانع بكل وقته.

مادة خامسة: على الجهات المعنية اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ هذا الامر . وعلى
اللواء مدير الامن متابعة التنفيذ .

١٢٣/٨/١٠/٢٠٢٠

لیمان ملک

C-1-


شنبه سياده / امين عام مجلس الوزراء
وقد اتخد اللامن لنشره في عدد الوقائع المصرية الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٢٣

١٤/٢/١٩٧٤ - فبراير

٦

مَدِير

جذب



من وثائق حب أكتوب في الأرشيف المصري

دیانته المکہمہوریۃ

مكتب شئون أمن الدولة

محافظة البحيرة

امر عسكري رقم (١٣) لسنة ١٩٢٣ (البحر الاحمر)

الحاكم العسكري لمحافظة البحر الأحمر

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ^٩ والقوانين المعدة

• الْكَلَةُ لِهِ

٢٠ ولي عهد قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٤٣٧ لسنة ١٩٦٧ بشأن اعلان حالة الطوارئ.

وتفقن السلطات المخولة لنا بموجب الامر الجمهوري رقم ٤٢ لسنة ٢١٧٦ بشأن تمرين
الвойدة المحافظين حكام عسكريين كمن في دائرة محافظته .

وعلى الامر العسكري رقم ١ لسنة ١٩٢٣ الصادر بتاريخ ٢٣/١٠/٨ بيان حظر

نقل الموارد التموينية من محافظة لييجن الاحمر

وهي آلة عبر الماسنجر رقم ١١ لسنة ١٤٢١ الصادر بتاريخ ١٠/١/١٩٧٣ بيان نفس

العنوان

وعلیٰ محضر اجتماع لجنة المعركة بمحافظة البحر الاحمر الذي عقدت بتاريخ ٢٠ / ١٠ / ٢٣%

^{٣٧} على تطورات الظروف الحاضرة . . . وحرما على تحقيق الحال العام .

ج

مادة (١) : يلخص كتب من الامير العسكري رقم (١) لسنة ١٩٢٣ الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٢٣

١٩٧٣ الصاد ریکاردو ١٠/٩/١٩٧٣ رقم ١٢ لسنة ١٩٧٣ ولاء المختارى

مادة (٢) : ١- يحضر نقل او اخراج اي كعبات من بـ:

-**الصدق**-**الصلل**-**الصابون****بأنواعه**-**الإبرة**-**البن**-**المعدن**-**الفولاذ**

اللحوم المحفوظة - الأسلات المحفوظة - اللين الكثيف المخل بالسماء - حجارة

البطارئات - الكربت

وذلك خان حدود المحافظة كما يحضر نقل أو إخراج أن كيات من تلك السلم

عن مدينة الى آخر داخن حدود المحافظة الا يترخيص خاص صادر ومحبته من ملحة

للتغذية والتجارة الداخلية او احد فروعها بعدن الحافظة المختلفة .

بـ . لا يحيط إلا بتخفيض خاص صادر ويعتبر من بدءة التعيين التحويلي

احمد فهمي — سجن الحافظة المختلفة: قراءات في أدب المثلث

تتطلب تطبيقات التعلم المعاصر، السك مايلز مايلز، كونفال، إلخ.

لقد فات الأجل على كل مملأة ة

داقیقاً - غالباً جداً

ماده (١٢) : يحاب على مختلفه هذا الامر او الشري فهـ . بذراة لا تفن عن خصوص جنوبها ولا تزهد



رَبِّيْنَىٰ الْجَمَادِيْنَ

مكتب شئون أمن الدولة

(YJ)

عن مائة جنيه كما يحاقب بنفس المقدمة كمن شارك في الجريمة بأى حسر الاشتراك صوره من

ومن جميع الحالات - تساعد المرأة التحويلية المختبرطة .

مادة (٦) : تكون المأمولة في حالة انعدام الخبر الذي لا يزيد عن سنته شهور أو الفرامة التي

^٥ عادة (٥) : يخشى... مرشدنا إلا أعرفه الوقائع الحصرية، فيعمل به اعتبارا من تاريخ نشره.

تحریرانی ۱۰/۱/۱۹۷۷

سلیمان مظہر


مكتب سپادہ امین عام مجلس وزراء

٠١٩٧٣/١٠/٢١ وقد اتخد اللازم لنشره في عدد الوقائع المصري الصادر بتاريخ

١٩٧٣ / ١٠ / ٣١ تحریرا فی

مكتب شئون أمن الدولة

۲۰



ترشيد نفقات إعانت العجز وطبع الكتب والمجلات
والحد من الإسراف في الدعاية ونشر المجاملات
تقديراً لظروف المعركة
التاريخ: ٢١ أكتوبر ١٩٧٣

١٨-١٦

أبلغ هذا الكتاب الى السيد نواب
رئيس الوزراء وجميع السيد وزراء



صدر في ٢٤٣٩ بـ ٢٧/٢
(ستري)

وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء

السيد

تحية طيبة بمحبته

إيهـا إـلـى اجـتـاع "لـجـنـةـ الـسـيـلـ" بـجـلـسـةـ ١٠/١٨ ١٩٢٣ـ ،ـ وـاـتـسـرـ
لـهـاـ مـنـ قـصـرـ حـقـ التـصـنـيـنـ بـطـبـعـ الكـتبـ وـالـكـتـبـاتـ وـالـجـلـاتـ لـنـ العـلـاـرـاتـ وـالـأـجـهـزـةـ وـالـبـيـنـاسـ
الـعـامـةـ وـالـمـسـاـتـ الـعـامـةـ وـالـوـحدـاتـ الـتـابـعـةـ عـلـىـ السـادـةـ نـوـابـ رـئـيـسـ مـجـلـسـ الـوـزـرـاءـ
وـالـوـزـرـاءـ -ـ كـلـ لـهـاـ يـخـصـهـ -ـ مـعـ مـرـاعـاـتـ التـبـيـهـ إـلـىـ الـحـدـ مـنـ اـسـتـهـلاـكـ الـوقـيـعـ بـمـلـفـةـ
عـامـةـ وـتـخـسـ حـسـنـ اـسـخـادـهـ .ـ

الـمـرـجـوـ التـكـوـنـ بـالـتـبـيـهـ إـلـىـ الـالـتـلـامـ بـتـفـيـدـ مـاـتـغـرـيـنـ هـذـاـ الصـددـ .ـ

وـتـشـلـواـ بـقـوـلـ تـاقـ الـاحـتـراـمـ .ـ

وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء بالنيابة

حسـنـ الـبـلـدـ

(دـ.ـ أـحمدـ كـمالـ أـبوـ الـجـندـ)

١٩٢٣ـ أـكتـوبرـ سـنةـ

١٤/١٨ - ١٦



وزير الدولة

لشؤون مجلس الوزراء

أبلغ إلى جميع السادة نواب رئيس الوزراء
والوزراء ..

صادر برتبة ٨٤٨٩ ب تاريخ ٢١/١٢/١٩٧٣

السيد

أتشرت بالإفاده بأن لجنة العامل المنعقدة برئاسه
السيد الدكتور محمد مهادى القادر حاتم - نائب رئيس مجلس الوزراء
الثقافه والاعلام قد قررت فى اجتماعها به لسنة ١٩٧٣/١٠/١٢
خسروه الحسد من الاصدارات فى مجال الدعاية والنشر والاجازات
بالقدر الذى تتطلبه ظروف المركبة ، ومتى ما
رجاء التكرم بالتهيه عمل التطاعات وتحريك المهمشات
العامة والمؤسسات العامة او الوحدات التابعة حتى يشملها
انضمامكم ببراءة ذلك .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

وزير الدولة
لشؤون مجلس الوزراء بالنيابة

ببراءة ذلك

(د . احمد كمال ابوالجميل)

٦

**أمر عسكري بحظر التجوال داخل نطاق محافظة
الإسماعيلية**

التاريخ: ٣٠ - ٢٨ أكتوبر ١٩٧٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

حرب

ملف رقم

مرفقات

رئيس الجمهورية

مكتب شئون أمن الدولة

محافظة الاسماعيلية

امر سكري رقم ١٢٢ لسنة ١٩٢٣ (الاسماعيلية)

الحاكم العسكري لمحافظة الاسماعيلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والقوانين الصادرة والسلمة له وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطوارئ .
وعلى امر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٧١ بتعيين المحافظين حكامًا عسكريين كل في دائرة محافظته .

وعلى الامر العسكري رقم ١٠٣ لسنة ١٩٢٣ الصادر من محافظة الاسماعيلية بتاريخ ١٩٢٣/٤/٩
وعلى ما طلبه القوات المسلحة في الوقت الذي عقد بمقر محافظة الاسماعيلية بمدينة الاسماعيلية يوم ١٩٢٣/١٠/٢٨

ولصالح دارمة وامن القوات المسلحة .

قرار

مادة اولى : يحظر التجول داخل نطاق كل من مدينة الاسماعيلية وقرية أبو صير اعتبارا من الساعة السابعة حتى السابعة صباحاً يومياً ابتداء من صدور هذا الامر

مادة ثانية : يستثنى من حكم المادة الاولى - الاعمال التالية والذين فيها الذين لهم حق التجول للقيام بالاعمال المكلفين بها والذين يحملون بطاقات الاشارات المعتمدة .

١ - الدفاع المدني : ويشمل اعمال الانقاذ والاطفاء والاسعاف والعمال المرافقين للغارات والحرائق والخدمة العامة ويحمل انورادها جوازات بطاقات ائحة .

٢ - اعمال الاصلاح : ويشمل اعمال مجالس العد واعمال الاصلاح لعمليات المساعدة والانارة والمجاري واصلاح المواصلات التعليمية ويحمل انورادها جوازات بطاقات ائحة .

اقامة

٣ - اعمال الدفاع الشعبي : ويحمل انوراده بطاقات دفاع شعبي من علماء ذراع خاصة باللون الاخضر دون عليها عارضة دفاع شعبي مرقمه وبخته من الداخل .

مادة ثالثة : تبقى محلات العامة يومياً اعتبارا من السابعة صباحاً حتى السابعة صباحاً من اليوم الثالث

مادة رابعة : يعاقب كل من يخالف احكام هذا الامر بالحبس مدة لا تزيد عن ستة اشهر وغرامة لا تزيد من خمسين جنيهاً او بأحدى هاتين المبالغ .

مادة خامسة : على مدير الامن تنفيذ هذا الامر .

تعينوا في ١٩٢٣/١٠/٢٨

مكتب سيادة / امين عام مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللازم لنشره في عدد الوقائع المصرية الصادر بتاريخ ١٩٢٣/١٠/٢٨

مدیر

مكتب شئون أمن الدولة

تحريرا في ١٩٢٣/١١/٨

اشكار



امن عصر

٦٨١٥

رئاسة الجمهورية

مكتب شئون أمن الدولة

محافظة الاسماعيلية
امركى رقم ١٢٣ لسنة ١٩٤٣ (الاسماعيلية)

ملف رقم
مرفات

محافظة الاسماعيلية

الحاكم العسكري لمحافظة الاسماعيلية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والقوانين المعدلة
والكلمة لـ :

وعلی قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطوارئ .

وعلی امر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٢١ بتعيين السادة المحافظين حكامًا عسكريين
كل في دائرة محافظته .

وعلی الامر العسكري رقم ١٠٣ لسنة ١٩٢٣ الصادر من محافظة الاسماعيلية بتاريخ ١٩٢٣/٤/١

وعلی ما طلبه القوات المسلحة .

وصالح وامن القوات المسلحة .

فقرة :

مادة أولى : يحظر التجول داخل نطاق كل من مدينة التل الكبير وقرية القاصرين اعتبارا من
الساعة مساواة حتى السابعة صباحا يوميا اعتبارا من ١٩٢٣/١١/١

مادة ثانية : يستثنى من حكم المادة الأولى الأعمال التالية والقائمين بها الذين لهم حق التجول
للقيام بالأعمال التالية وبها والذين يحملون البطاقات والشارات المعتمدة :-

١ - الدفاع المدني : وبعمل الأنشطة والأطفاء والمسعاف وأعمال مراقبى الموارد
والحرائق والخدمة العامة ويحمل أفرادها جميعا بطاقات إقامة .

٢ - أعمال الاصلاح : وبعمل أعمال مجالس المدن واعمال الاصلاح لعمليات المياه
والاتار والجاري واصلاح الواسلات التليفونية ويحمل أفرادها جميعا بطاقات إقامة .

٣ - أعمال الدفاع الشعبي : ويحمل أفراده بطاقات دفاع شعبي مع علامات ذراع خاصة
باللون الأخضر بدون عليها عبارة دفاع شعبي وبرقمه وبختوته من الداخل .

مادة ثلاثة : تخلق الحالات العامة يوميا اعتبارا من السابعة صباحا حتى السابعة صباحا
من اليوم التالي وينظم عمل الوحدات الانشائية بواسطة رئيسة المدن والقىـرى
بالاشتراك مع الشرطة والقوات المسلحة .

مادة رابعة : يعاقب كل من يخالف هذا الامر بالحبس مدة لا تزيد عن ستة أشهر وبغرامة لا تزيد
من خمسين جنيهها او بحدى هاتين العقوبتين .



من مئات حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

ملف رقم
مرفقات

رئاسة الجمهورية

مكتب شئون أمن الدولة

(٤)

مادة خامسة : على مدير الأمن تنفيذ هذا الأمر .

تحريماً من ٣٠/١٠/١٩٢٣ .

امين مصر

٢٨١١

مكتب سعادة / امين عام مجلس الوزراء

وقد أخذت اللازم لشره في عدد الوناقع المصرية السادس بتاريخ ٣٠/١٠/١٩٢٣

تحريماً من ٨/١١/١٩٢٣ .

امير

مدير

مكتب شئون أمن الدولة

٢٨



**طلب مجلس الوزراء من الوزارات والجهات
المختلفة ترشيد الإنفاق في إعانت سد العجز في
موازنة الوزارات
التاريخ: ٣٠ أكتوبر ١٩٧٣**

بسم الله الرحمن الرحيم

٨٦٣

١٩٥٢/١٢/٣



مكتب

رئيس الوزراء

السيد /

بعد التحية - ظهر من الدراسة الأولية لمشروع الميزانية العامة المقدم من الوزارات للسنة المالية ١٩٧٤ أن اطئانات سد العجز في تزايد مستمر سوءاً بالنسبة لعدد من الجهات والمؤسسات العامة وألوحدات الاقتصادية، الأمر الذي يشكل عبئاً على الموارد العامة .

وقد استعرضت لجنة العمل الإطار العام وأوصت بأن يقوم كل من السادة الوزراء بمراجعة تطور الاطئانات للجهات التابعة لوزارته ودراسة الأسباب التي أدت إلى زيادة أرقام هذه الاطئانات في الفترة الأخيرة، ومواصلة وزارة المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية بمقررات ايجابية بشأن تحفيظها في مشروع موازنة ١٩٧٤ ترشيحاً للإنفاق ودعا للموارد وتحفيظها للعبء الذي سوف تتمكن آثاره على الموارد وتحفيظها لصالح المركبة من ناحية التنمية الاقتصادية من ناحية أخرى .

وتأمل اللجنة أن ترسل البيانات في خلال أسبوع إلى وزارة المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية وأى تعدلات ترونها ضرورية في أرقام مشروعات الميزانيات السابقة تقديمها .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام «

نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والإعلام
وزير الأفلام

(د) محمد عبد القادر حاتم

٢٤/٠١٠٥

اجتماعات مجلس الوزراء

التاريخ: أكتوبر ١٩٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

حضر اجتماع مجلس الوزراء
المنعقد برئاسة السيد الدكتور محمد عبد القادر حاتم
نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والاعلام
بجولة الأحد ١٤/١٠/١٩٢٣

عقد مجلس الوزراء اجتماعه برئاسة السيد الدكتور محمد عبد القادر حاتم - نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والاعلام ، وذلك في تمام الساعة الثامنة من مساء الأحد الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٢٣ .

وحضر الاجتماع السادة الوزراء
واعتذر عن عدم الحضور :

وزير العريضة	السيد الشقيق أهل / أحمد اسماعيل
وزير التعليم	السيد الدكتور / محمد مراد غالبي
وزير الخارجية	السيد الدكتور / محمد حسن التهابي
وزير البترول والثروة المعدنية	السيد المهندس / أحمد عز الدين هلال
وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء	السيد المهندس / عبدالناصر عبد الله

انتهت الجلسة السيد نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والاعلام ورئيس الاجتماع بذكر اسم الله وحده على مانعه لقواتها المسلحة من انتصاراته ، ثم بدأ سعادته في استعراض ما تم انجازه في المرحلة السابقة منذ بدأ معركة التحرير مع اسرائيل ، وأشار سعادته إلى أن السيد رئيس الجمهورية كان قد وضع تعظيميا للعمل على التحوار الآتي :

- ١ - يشارك السيد رئيس الجمهورية بنفسه في القيادة العسكرية ويكون إلى جانبه السيد / محمد حافظ اسماعيل رئيس ديوان رئيس الجمهورية الذي يبلغ إلى الحكومة خاصيصاً الموقف السياسي وتطوراته وتوجيهات السيد الرئيس في الموضوعات المختلفة ، كما يكون إلى جانب الرئيس السيد المهندس عبد الفتاح عبد الله وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء .
- ٢ - يمارس السيد نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والاعلام عمله في رئاسة مجلس الوزراء ، كما يتول السيد الدكتور أحمد كمال أبو المجد وزیر الدولة للشباب أعمال وزیر الدولة لشئون مجلس الوزراء بالنيابة ، وسيتول السيد / اسماعيل فهمي وزیر السياحة أعمال وزیر الخارجية بالنيابة .

٣ - تجتمع يوميا لجنة عمل رئيسية يحضرها المسادة نواب رئيس مجلس الوزراء ، المشرفون على القطاعات المختلفة ، السيد / محمد حافظ اسماعيل ، السيد الدكتور محمد حافظ خان الأمين الأول للجنة المركزية للاتحاد الاشتراكي العربي ، السيد الدكتور محمد أحمد كمال أبو الجد - وزير الدولة للشباب ، السيد الدكتور أشرف غربال - المستشار الصحفي للسيد الرئيس ، السيد مدير المخابرات العامة .

كما يحضر اجتماعات لجنة العمل الرئيسية السيد / حافظ بدوى - رئيس مجلس الشعب (كمراقب عن مجلس الشعب) . ويعرض على لجنة العمل الرئيسية يومياً تطورات الموقف العسكري والموقف السياسي ، واتجاهات الرأي العام والمشاكل التي قد تطرأ في القطاعات المختلفة .

وتتخذ اللجنة يوميا قراراتها وتوصياتها مع الحصول أولا بأول على موافقة السيد الرئيس أو توجيهه سعادته فيما يتطلب الموافقة أو التوجيه .

٤ - وأوضح السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الاجتماع أن طريقة عمل اللجنة على هذا النحو كانت ناجحة جداً إذ أمكن تسيير مختلف القطاعات بهدوء ، كما ساعد على نجاحها الاتصالات الجانبيّة بين المسادة الوزراء ، فكانت مفيدة جداً ، وأمكن من طريقها سرعة البث في كثير من المسائل مما أتى للسيد الرئيس الشغف لشئون المعركة العسكرية والمعركة السياسية .

وخلص سعادته من تقييم المرحلة السابقة على النحو سالف الذكر إلى أن العمل تم فيها ولله الحمد على أحسن وأتم وجه ، وأشار إلى أنه روى عدم دعوة مجلس الوزراء للاجتماع في المرحلة الماضية منذ بدء المعركة ، ولكن الآن يمكن للمجلس وللجان أن تبدأ المصالحة . وأشار إلى أن هذه الجلسة ستخصص لاستعراض ما تم انجازه في كل وزارة في الفترة السابقة ولبيان تصورات المسادة الوزراء عن خططهم بالنسبة المستقبل .

ثم بدأ السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الاجتماع في استعراض ملخص لما تم اتخاذاته حتى الآن من قرارات وتوصيات في لجنة العمل على النحو التالي : -

جلسة ١٠/٥ / ١٩٧٣ :

- ضرورة فرض ضريبة حرب .
- اقتراح وضع قيود على تداول بعض السلع باختصاصها للبطاقات التموينية .
- وضع قيود على استهلاك البترول على أساس خفض الاستهلاك بواقع ٣٠ % لأنزادر الشعب وجميع أجهزة الدولة .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- إيقاف استخدام العربات الـ 8 سلندر باستثناء عربات اللواري والأتوبيس والوفيس .
- تخفيض عدد العاملين واستخدام الفاشر في مهام الدفاع المدني .

جلسة ١٩٢٣/١٠/٦ :

- رفع كفاءة النقل لسحب البضايع المكتملة بالموانئ .
- استخدام الموانئ البديلة ، وبخطة السيد الدكتور مراد غالب لتحقيق التسليم السريع في هذا الخصوص مع الجانب الليبي .
- انتشار البضايع بجهات متعددة لتخفيض احتيالات ونسب الخسائر فيها .
- حصر جميع السلع الاستراتيجية والعمل على تأمين سلامتها ووصولها .
- العمل على توفير الاحتياجات من الأرز وضرورة توريد الحبوب الطفولة وتوكيل عدم انتقال المحصول وتسويه بين المحافظات تجنيدا للأمير العسكري الذي سيصدر في ذلك .
- النظر في زيادة أسعار بعض الضرائب والرسم العالمية .
- استخدام المدارس والجمعيات كمقار للتدريب على أعمال الدفاع المدني وخدمة المعركة .
- وقت الدراسة بالمدارس الابتدائية والاعدادية .
- انتهاء العمل بال محلات العامة والمقاولات دور السينما والمسارح في تمام الساعة الحادية عشرة مساءً .

جلسة ١٩٢٣/١٠/٧ :

- وجوب اتسام البيانات العسكرية بالحقيقة وضرورة غنيد المزاعم الإسرائيلية .
- يجب على أجهزة الإعلام التعبير عن مظاهر الاعتزاز بنجاح قواتنا وتحطيم الصورة الأسطورية التي تعطيها أجهزة الإعلام الإسرائيلي عن الجيش الإسرائيلي .
- العمل على تقوية الجبهة الداخلية وتوعيتها لدعم الجهد العسكري واللجان حسول القوات المسلحة .
- طرح سندات جهاد داخلياً وخارجياً .
- الموافقة من حيث البدأ على تغيير بعض الضرائب والرسم .
- إعداد دراسة لاستخدام الإمكانيات العربية المتاحة كسلاح لخدمة الشركة كالبنزول للعرب وخطوط الأنابيب ومقاطعة العمال العرب لسفن وطائرات أمريكا والدول التي تساند إسرائيل .

جلسة ١٠/٨ ١٩٢٣/١٠/٨ :

- شرح عملية العبور وايضاً ضخامتها واظهار صعوبة اقتحام خط بارليف بأجهزة الاعلام .
- القاومة الشعبية مطلوبة ويمكن تسلیح أفرادها لحراسة وتأمين الأهداف الحيوية كالكهرباء والمصانع . وقد صدر أمر عسكري بالتصريح بحمل الأسلحة ، مع تعيين الجهات المسئولة عنها .
- ضرورة قيام الأندية بفتح مراكز للتدريب على أعمال الدفاع المدني .
- الاستفادة من طاقات الشباب .
- السماح للصيدليات والمخابز بالاستمرار في العمل بعد الواحدة عشرة مساءً .

جلسة ١٠/٩ ١٩٢٣/١٠/٩ :

- الموقف يوضعه الراهن يتيح الفرصة للضغط على الولايات المتحدة الأمريكية والوصول إلى نسوية سياسية مستقبلة بأحسن الشروط .
- موافقة سفاراتنا بالخارج بيلخص الموقف العسكري صباحاً ومساءً .
- اقتراح أن يصدر مجلس الشعب بياناً على المستوى العالمي يوجهه إلى بirmانات العالم .
- اتصال الاتحاد الاشتراكي بالتنظيمات السياسية في الدول المختلفة لشرح الموقف وايضاً تمسكنا بقرارات الأمم المتحدة إقراراً للسلام في المنطقة .
- القيام بحملة اعلامية منسقة لكسب الرأي العام العالمي .
- ضرورة طمأنة الفرد الأوروبي إلى أن الدول العربية ستقدم له احتياجاته من الطاقة رغم ظرف المعركة .
- ضرورة التكثير في استخدام سلاح البترول ضد الولايات المتحدة الأمريكية حتى اقتنص الأمر ذلك .
- غوض رسم وضرائب جديدة .

جلسة ١٠/١٠ ١٩٢٣/١٠/١٠ :

- التركيز اعلامياً على بطولة قواتنا وعلى الأساليب الوحشية التي تعمد إليها إسرائيل نتيجة النشل في مواجهة قواتنا في الميدان .
- ايضاح موقف الدول العربية .
- الدعوة اعلامياً لسدادات الجهاد على الصعيدين العربي والأفريقي .
- ونسق على تأجيل الدراسة بالجامعات والمعاهد العليا مع الاستفادة بطلبة الجامعات في خدمة المعركة .

جلسة ١٩٢٣/١٠/١١ :

- ضرورة ابراز دور السعودية والملك الحسن اعلاما .
- التقليل من نشر صور الاسرى .
- اعطاء ليبيا حقها في نشرة اخلاقية .
- تفويض كل محافظ بالاشتراك مع لجنة المعركة في المحافظة للنظر في أمر اغلاق المدارس الثانية واخطار وزير التربية والتعليم بذلك .
- اصدار تهليبات الى البنوك لفتح حساب للترعات للمجهود الحربي .
- التعبير لما بعد الحرب : تقرر تشكيل لجنة برئاسة السيد الدكتور وزير الاسكان بالاشتراك مع هيئة التخطيط العمراني تتولى هذا المرضع على ان ت exposures نتائج عملها على مجلس الوزراء .
- لجنة التعويضات : سبق أن طلب من السيد الدكتور عبد العزيز حاجي بحث هذا الموضوع على أساس :-
 - تكاليف الحرب بالنسبة لنا .
 - تكاليف توقف الارتفاع .
 - تقدير التعويضات العامة التي يتقدم بها الى هيئة الام المتحدة .
 - تعويضات الاهالى .
- الطائرات المدنية والسفن المصرية يتم تشغيلها من ليبيا .
- تتولى وزارة السياحة تنظيم عودة المصريين العائدين من الخارج عن طريق ليبيا .
- يصدر اتحاد عمال النقل العربي بيانا يتضمن التهديد بانخراط بعض الاجراءات الصارمة ضد شركات الطيران الاجنبية التي تقوم بنقل معدات او افراد لاسرائيل .
- ضرورة الارتفاع بستوى الارتفاع .

جلسة ١٩٢٣/١٠/١٢ :

- مطالبة الجانب الليبي بالبقاء بالتزامه بالنسبة لتوفير عربات النقل المتوفى عليهما لشحن المشتريات من ليبيا الى مصر .
- ارسال باخرة لاحضار المصريين العائدين من الخارج عن طريق ليبيا ومحاولة تخصيص مبالغ لهم لتسهيل عودتهم .

- يقتضي الموقف الاتصال بدول منظمة الوحدة الأفريقية للعمل على قطع علاقتها
بישראל أسوة بما اتخذه بعض دول المنظمة باعتبار هذه المرحلة أنسٌ وقت لهذا
الإجراء .

- المعونات الاقتصادية الخارجية : أن توجيهات السيد الرئيس بالنسبة للمعونات
الاقتصادية الخارجية على النحو التالي :

- أ - معونات حربية : وهذه تسلم إلى القوات المسلحة .
- ب - معونات مالية : وتوجه للسيد الدكتور عبد العزيز حجازي - نائب
رئيس مجلس الوزراء الذي يشرف على شئونها ويعرض
بيانها ومقترنات تخصيصها على السيد رئيس الجمهورية .
- ج - معونات عينية : تشكل لجنة برئاسة السيدة الدكتورة فائدة راتب وزيرة
البيئة الاجتماعية لتتنظيم استقبال وتحصيص هذه
المعونات .

- تزويد وفدنا في الأمم المتحدة بصورة الشرك الخداعية والصور الخاصة بالصهاينة وصور
معاملة الأسرى الصهاينة في مصر .

- ضرورة الاتصال بدول منظمة الوحدة الأفريقية للعمل على قطع علاقتها بישראל أسوة
بما اتخذه بعض دول المنظمة .

- توجيه السادة المحافظين إلى رفع حالة الاستعداد لجميع أجهزة المقاومة والدفاع
الشعبي والمدنى لمواجهة كل الاحتمالات .

جلسة ١٣ / ١٠ / ١٩٦٣ :

- طرح سندات الجهاد للدول العربية والأفريقية على أن تبدأ باكتتاب قيمة ٥ ملايين
جنيه .
- حالة النقل الداخلى تحتاج إلى إعادة تسيير مع القوات المسلحة .
- منطقة الأساعيلية بها محاصيل كثيرة مكسيمة ومطلوب نقلها .
- ضرورة العناية بالدفاع المدني في القرى المجاورة للمناطق العسكرية .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وفي ضوء ما بلوغته آراء السادة أعضاء مجلس الوزراء ، أكد السيد الدكتور محمد عبد القادر حاكم على الاتجاهات الآتية باعتبارها نقاطاً أساسية للعمل في هذه المرحلة :

- أهمية الامركرية في العمل .
- أهمية الاتصالات الجانبية لإنجاز الأعمال .
- وضع خطة في داخل كل وزارة لتنظيم واستقطاب المشاركة الفعلية للشعب .
- التبع بأية مشاكل قبل حدوثها تجنباً للمفاجآت ، وحتى تعرُض المشاكل وتوضع الخالص لملائتها قبل حدوثها بوقت كافٍ .
- النزول إلى الجماهير وحل المشاكل الجماهيرية ميدانياً .
- إعداد خطة العمل للمستقبل في كل وزارة من الوزارات .
- بناء الدولة العصرية التي تتلامم مع طبيعة العصر الذي نعيش فيه .
- رفع شعار "الإنتاج للعمريكة" .
- رعاية مصلحة الطبقة العاملة التي قد تتأثر دخولها في حالة التوفّق النسبي في الانتاجات .
- زيادة الصلاحيات بالنسبة للعاملين في كل موقع .
- المزيد من النوعية من أجل الحد من الاستهلاك .
- تبسيط إجراءات الاتصال بين مختلف الوزارات .
- دراسة موضوع الشحن والتغليف والنقل ، ووضع خطة دائمة متعددة البندائل .
- وضع برنامج لوزارة الوزراء للمصابين من رجال قواتنا المسلحة بالمستشفيات .
- تحديد أولويات احتياجاتها من مختلف دول العالم .
- عمل خطة بالاشتراك مع هيئة الأتمار والمتعين بالقوى المسلحة لزيادة التوانن اللام بين القوات المسلحة والقطاع المدني فيما يتعلق بالاحتياجات من وسائل النقل .
- الاتصال المستمر بين السيد وزير النقل البحري والسيد وزير الخارجية بشأن موضوع المفن والبضايع .
- إرسال وفود من الوزارات لمختلف دول العالم ، مع مراعاة اختيار أعضاء هذه الوفود من تكون لهم صلات وثيقة بالشخصيات الرسمية والشعبية في هذه الدول ، على أن يكن ذلك وفقاً لخطة عمل محددة .
- إيجاد وقوف من الشخصيات المسيحية إلى الخارج لشرح الموقف .
- التبرعات للمجهود الحربي ولرعاية المصابين وأسر الشهداء تكون اختيارية من داخل كل وزارة .

- دراسة توزيع الأراضي المستصلحة على المعاينين في المعارك وأسر الشهداء .
- يترك لكل محافظة اتخاذ القرار الذي تراه بالنسبة لاستمرار الدراسة في مرحلة التعليم الثانوي .
- بالنسبة للمعونات العينية التي ترد من الخارج ، تتولى السيدة الدكتورة عائشة راتب - وزيرة الشؤون الاجتماعية التسيير مع وزارة المالية والإقتصاد والتجارة الخارجية فيما يتعلق بالمواد التموينية ، ومع وزارة الصحة فيما يتعلق بالسواود الطبية .

أمين علم مجلس الوزراء

حسين هليبي

(أحمد صلاح الدين عفيفي)

وزير الدولة
لشؤون مجلس الوزراء بالنيابة
حسين هليبي
(د. أحمد كمال أبوالجدا)

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بسم الله الرحمن الرحيم

حضر الاجتماع مجلس الوزراء

المنعقد برئاسة السيد الدكتور محمد عبد القادر حاتم

نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والاعلام

بجامعة الأحد ٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٣

عقد مجلس الوزراء اجتماعه برئاسة السيد الدكتور محمد عبد القادر حاتم - نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والاعلام ، وذلك في تمام الساعة الثامنة من مساء الأحد الموافق ٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٣ ببرلمان مجلس الوزراء .

حضر الاجتماع السادة الوزراء .

واعتذر عن عدم الحضور :

وزير الحربية

السيد الفريق أول / أحمد اسماعيل

وزير التعليم

السيد الدكتور / محمد مراد غالب

وزير الخارجية

السيد الدكتور / محمد حسن النات

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

السيد المهندس / عبدالفتاح عبد الله

بدأ السيد الدكتور محمد عبد القادر حاتم - نائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الجلسة اجتماعها بذكر اسم الله تعالى ، ويوضح أن المعرض من هذا الاجتماع هو :

١ - اعطاء مجلس الوزراء صورة من الناحية العسكرية .

٢ - تطوير العمل فيلجنة العمل خلال الفترة الماضية .

أولاً : الموقف العسكري :

١ - غرب الفناة :

- وأشار السيد الدكتور رئيس الجلسة إلى ماذكره القائد فريق أول أحمد اسماعيل في هذا الشأن من خطورة عمليات التسلل وما كان من إقامة العدو لملاعيب العابير والكباري التي قامت قواتها بعصفها ، وأوضح سعادته أن القوات الإسرائيلية التي عبرت القناة إلى الضفة الغربية في منطقة الدفرسوار محاصرة ومحاط بها في مدينة شبيت قبة جداً ، وأن هناك ضرباً شديداً امروا كلها بالطارقات ، وبالمرأى من الدبابات وبحدارات الكريماندرو التي عم ضد العدو في المنطقة بحرب فعّالات .

- أن قواتنا استطاعت رغم وجود حقول ألغام كبيرة أن تأسى بعض أنوار الترسانة الإسرائيلية هناك .

- وفقط سمارك جوية أسقط خلالها للعدو نسان طائرات .

ب - شرق القنطرة :

- ان موقف قواتنا شرق القناة قوي جداً ، وهذا فضلاً مما تضمنه البيان الأخير من معلومات .

- أن المعركة - كما وصفها السيد الرئيس القائد الأعلى للقوات المسلحة - هي عنيدة وشرسه ، ولكن قواتنا المسلحة تعم فيها بدورها خير قيام مكيدة العدو وخسائر جمة في كل أنواع الأسلحة والمعدات وفي الأفراد .

ج - عمليات الامداد الأمريكية :

- كشف التصريحات الأمريكية الأخيرة عن دخول أمريكياً بكميات ثقيلة في أسداد العدو بالطائرات والدبابات وأنواع جديدة من المدفعية المقادة للدبابات والمركبة على دبابات لتعزيز الخسائر الكبيرة التي تكبدتها قوات إسرائيل ، وتبين تصريح نيكسن طلب تخصيص ٢٠٠ مليون دولار لاسترائيل .

- يأتي الامداد الأمريكي للعدو بشكل سريع ، رغم ذلك فإن قواتنا المسلحة تعم بعملياتها على أقوى وأحاجن ما يمكن وتحمّل العدو والتبرير الكبير من الخسائر . وكان من جراء ذلك أن طفقات ملاح طيران العدو التي كانت تبلغ ٣٠٠ طلعة يومياً قد هبطت إلى النصف .

- أن ضرب مصانع المتروبول بحربها وتوقف حصولها على خام بلاعم لها أثره على موردن العدو من المنتجات البترولية وقد ما يتغير للمعد و من مخزون وما يتزود به من إمداداته .

ثانياً : الموقف الداخلي وتطور العمل في لجنة العمل خلال الفترة الماضية :

أ - بين السيد الدكتور رئيس الجلسات أنه منذ الاجتماع السابق لمجلس الوزراء ، قامت لجنة العمل بمواجهة الواقع خلال المرحلة الماضية واتخذت عدة قرارات من أجل المعركة ، وأعاد سعاده أن يتوالى السيد / سديع سالم - نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية شئ الموقف الداخلي ، كما يتوالى السيد الدكتور عبد العزيز حجازي نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية إيقاع الموقف الاقتصادي ، وبيانه بمصرع الموازنة العامة للدولة لعام ١٩٧٤ .

الموقف الداخلي :

- كشف جهودنا الداخلية عن أصلة معدتها لقوتها والربح الطيفي واستعدادها للخطأ والفشل ، وكل ما يعلمه الأمر هو اعطاء هذه الجبهة صورة سلبية لما هو مطلوب منها لمشاركة الشعب في المعركة .

من فنادق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- تعرضت بورسعيد والاسكندرية والسويس والمناطق المجاورة لها للضرب مكثف من جانب العدو كما قام بعمليات قصف جوي لم يحضر موقع في شمال ووسط الدلتا بصفة خاصة .
- يجري العمل سریعا على توفير الصناعة الطبية اللازمة ورطابة المدنيين من المصابين وأسر الصحايا وسررت للمجاورين منهم للمواقع عمليات إخلاء فراها والتسكين في أماكن أخرى أكثر أمانا .
- أرسلت قوات مدربة من المقاومة الشعبية والجيش الشعبي ، ودفعت بالاحتياطى المدرب من شرطة الأمن المركزى المدرب على عمليات الصاعقة ، للتصدى لأية محاولات تسلل أو إنزال من جانب العدو وخاصة بالنسبة لبورسعيد .
- كذلك غرض رقابة مستمرة على عمليات التهافت على السلع التموينية من جانب بعض الأفراد ، واتخذت إجراءات مشددة ضد التجار الجشعين ، حيث تفرض الحراسة على من يقدم منهم للمدن العام الاشتراكى ، كما تزار المحاكم السى اصدار الأحكام ضد من يقدم منهم للقضاء على نحو رادع .
- وبين ناحية الأمن السلى توجد بعض مشاكل خاصة بالنقل وتصور فى كفالتى ولاسيما بالنسبة لنقل القطن إلى المحالج ، ونقل الأرز إلى المعارض ومنها لتسويقه أو تشييده ، غير أن هذا التصور قد برأت قطاع النقل يمكن تلافيه بوقاية ليبيا بما وجدت به من تزودنا بثلاثمائة لorry .
- كذلك اتخذت الإجراءات الازمة لحل بعض المشاكل الخاصة بالموارد والفضائل علاوة على تلافي أو تربى في توزيعه وجاري العمل لإعداد البطاقات والتكريرات الازمة في هذا الصدد .

هذا ولم يحدث أية اختلافات في أي ملء .
وقد وجه السيد الدكتور رئيس الجلسات شهر للسيد وزير العدل لما يجرى من سرعة البت في قضايا أمن الدولة .

ثالثا : الموقف الاقتصادي :

- فرض السيد الدكتور عبد العزيز حجازى - نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية موجزا لما انتهت إليه لجنة العمل بشأن الاتجاهات لمشروع الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٤ مركزا مبادئ على النقاط الآتية :-
 - أنه تم بحث هذا الموضوع في ظل مقتضيات العمدة والحرب .
 - وأتت اللجنة المسيرة في خطة الاستشارات في حدود ٣٠٠ مليون جنيه بمراجعة الأولويات الخاصة باستراتيجية المعركة ، بجانب ٣٠ مليونا احتياطيا ، بالإضافة إلى ٢٠ مليونا تمثل المخزون .
 - هذا بجانب ما يمكن الحصول عليه من الجانب الليبي .

- وبحسب إلى وزارة التخطيط بمراجعة المغيرات التي تقدم بها مختلف الوزارات ، على أن تعطى أولوية للمغيرات الاستراتيجية والتي تحقق عائداً أسرع .

رابعاً : موقف التمويل :

خامساً : التوف المعاشر :

- أشار السيد الدكتور رئيس الجلسات إلى ما يأتى : -

النقض المثير :

 - يتحقق تجمع بيت كامل أبناءه تساند الدول العربية في المعركة وخاصة فيما يتعلق بالبنيلوك كسلخ رادع .
 - ظهر هذا التساند واصفاً بغير المترقب الذي عقد بالكتبة وخسره السيد البنتمن أحد هؤلاء في البنيلوك والشورة المعدنية حيث أطلق الدول العربية قطعه وأطلقها عن الولايات المتحدة الأمريكية ورافقته نمر على

- اعتلاء نسبة ٥% جداً أدنى لخض الاتصال ، الأمر الذي سينجلي أفسوسه واضحاً وتفتت الأزمة العالمية من جرائه خلال الأمير القادة .
- الاهتمام بجدية قطع البترول عن الولايات المتحدة الأمريكية .
- تم بحث امكان قيام عمال النقل البحري بالامتناع عن شحن وتفويج جميع السفن الأمريكية ، الا أنه روى تأجيل تنفيذ هذا الاجراء ثلاثة لود و فعله في الوقت الحاضر .
- تجري دراسة موقف عمال النقل الجوي والطيران العربية في هذا الصدد .
- وضعت دولة الإمارات العربية كل امكاناتها تحت تصرفنا .
- يتعين وضع قوائم بأحتياجاتنا من السلع والمطلوبة من الدول العربية على أساس أولويات ، مع احتصار هذه القوائم بقدر الامكان .

الموقف الدولي :

- أشار السيد الدكتور رئيس الجلسة بما يأتى :-
- حظينا موقتنا بتأييد أقوى كثیر حيث قطعت ١٢ دولة أفريقية - حتى الآن - علاقاتها باسرائيل وبدأت القضية تتحرك ميامي في سرقة لصالحنا .
- غير موقتنا من نظرية العالم هنا فتبدل لصالحنا وأخذ الكثير من دول المجتمع الدولي يعود مطالباً وانسحب اسرائيل عن الأرض التي احتلتها ، وهنالك احتفافات تجري في موسكو بين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية حالياً .
- تجري الان مباحثات الاتصالات لدعم موقتنا ، كما تجري اتصالات مع ايران بشأن تعقبها عن مد الصندوق بالبترول .

سادساً : المرحلة القبلية :

- أشار السيد الدكتور رئيس الجلسة بما يأتى :-
- ويجب الاهتمام بالعمل السياسي بجانب العمل العسكري .
- ينبغي ابراز النصر الذي حققه الجيش المصري بما قام به من عمليات بطولية بلغت الإعجاز وغيرت مجريات الاستراتيجية العربية غالباً باعزاز الخبراء العسكريين .
- المبادرة الى التعبئة الشعبية والأعداد للنقاومة الشعبية والجيش الشعبي ، ببراعة الاولوية لمدن القناة في هذا الصدد .
- وتم تطهير الشباب الجامعات وتشكيل كتاب محاربة للمعركة .


- الاهتمام بدور المحافظات والمحليات في المعركة وضرورة دعم نظام الحكم المحلي في ضوء التجربة المستفاده أثناء المعركة .
- الاهتمام بتوعية الشعب بأبعاد المرحلة التي تمر بها واعداده نفسه ، ويعيد في هذا المجال إلى لجنة من السادة الدكتور عبد العزيز كامل نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الدينية ووزير الأوقاف والسادة وزير ووزير الأزهر ، والدولة لمجلس مجلس الشعب .
- يتعين ايضاح الموقف ودور الولايات المتحدة الأمريكية للشعب من منطلق معارحته بالحقائق ليعرف كل شئ بالكامل وقدرتطلبات الأمن ، ويفضي النظر مما قد يكون لا ظهار مساندة الولايات المتحدة الأمريكية للعدو من أسلوب .
- أن القتال قد أحدث إثارة ايجابية عديدة على المستوى المحلي والعربي والدولي ، فهو قد كسر حاجز الرهبة وارفع معه مستوى أداء الإنسان المصري وشكل المجتمع كذلك ، كما أدى إلى التناك العرب حول مصر ، وأثبت أسطورة الثقة الإسرائيلى بل وصنى لهم الأمان الإسرائيلي .
- يجب على الأجهزة التنفيذية والشعبية أن تستخدم الإيجابيات التي أفرتها العبرة والقتال في املاك الشعب في ملوك الصعود وترجمتها بما يتناسب ويشتمل في النهاية على مدى المعركة بحيث ينطبع بها الشعب ويحضرها سلوك العود .
- قيام لجان التحقيقات بالمهام الموكولة إليها وتقديم البيانات المطلوبة للجهات المعنية التي تطلبها .
- وبصفة عامه لا بد أن تكون على استعداد تام للمرحلة القادمة والتي يتوقع أن تكون غاية في الشراقة والعنف بعد ان تمام تحلي أراضي للعدو في المعركة من جانب الولايات المتحدة الأمريكية .

سابعاً : تعديل بعض أحكام القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ في شأن منع معاشات ومتانات

استكمالاً :


المواقف على مشروع القانون .

أربعين عام مجلس الوزراء

محضون لـ 
(أحمد صلاح الدين عفيف)

وزير الدولة

لشئون مجلس الوزراء بالنيابة



(د. أحمد كمال أبوالجد)

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(مسلسل رقم :)

حضر اجتماع مجلس الوزراء
المنعقد برئاسة السيد الدكتور
محمد عبد القادر حاتم نائب رئيس مجلس
الوزراء للثقافة والاعلام وزير الاعمال
بجلسة الخميس ٢٥ اكتوبر سنة ١٩٧٣

عقد مجلس الوزراء اجتماعه برئاسة السيد الدكتور محمد عبد القادر حاتم نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والاعلام ووزير الاعلام في الساعة ^٨_{١٥} الخمسة مساء الخميس الموافق ^{٢٥}_{١٥} أكتوبر سنة ١٩٧٣، وحضر الاجتماع السادة الوزراء، واعتذر عن عدم الحضور :

وزير الحربية	السيد الفريق أول احمد اسماعيل
الوزير المصرى القائم ببليسا	الدكتور محمد مراد غالب
وزير الخارجية	محمد حسن الزيات
وزير الدولة للشباب	احمد كمال ابو العجد
وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء	المهندس عبد الفتاح عبد الله

افتتح السيد الدكتور محمد عبد القادر حاتم رئيس الجلسة اجتماعها بذكر اسم الله ، وبلسان مجلس الوزراء تحيية السيد الرئيس وتقدير سيادته لكل ما قام به الحكومة خلال الفترة الماضية وخاصة
الآن المعركة .

في أرض السيد الدكتور رئيس الجلسات الموقت بمختلف جوانبه على النحو التالي :

أولاً : الموقف العسكري

- حينذاك معاذة هزت أسس الاستراتيجية الحربية من أساسها .
- أثبت الجيش المصري للعالم أجمع بذلك العملية وجوده واستعداد سمعته ونفعن كل شاب به عن كرامته حين تمكن من عبور مانع مائي وحاجز رملية وترابية كبيرة وعائق ، وكبد العدو خسائر جسيمة ثم خاض معه معارك ضارية بالدبابات ، ولم تلتحق قواتنا خسائر كبيرة .
- إن ما حققه الجيش المصري منذ ٦ أكتوبر وما قبله من تضحيات وبطولات خارقة واسطورية - سواء خلال المعارك السابقة على ٦ أكتوبر ١٩٧٣ أو بعد ذلك التاريخ - سوف يسطرها التاريخ بالفخر لقواتها المسلحة .
- بعد ٦ أكتوبر أمدت الولايات المتحدة الأمريكية قوات العدو بكميات هائلة من مختلف الأسلحة الجديدة التي تتميز بخطورتها المتأهلة ، مما لم يسبق استعمالها حتى في vietnam .
- أخذ العدو اثر تلقيه تلك الأسلحة يركز هجومه على قواتنا في الضفة الشرقية فأحدث بها ثغرة شال البحيرات العزة ، عبر من خلالها بقواته مستخدماً عربات برمائية مصرية سا حل على سنه ١٩٦٢ ، ودعم جوي وعلى معايير متعددة ، وقدر قواته بـ ٥٠٠٠ مدرعين ولواءً ميكانيكي واحد قوته العابرة في الانتصار في تلك مروحى على الجبهة الواجهة من الضفة الغربية عند الدفوسوار وباحولها جنباً ، واستهدف العدو بذلك رفع الروح المعنوية لقواته وشعبه وضرب قواعد الصواريخ المضادة للطائرات بهذه الرقعة من الأرض .
- بدأت القوة المعادية غرب القناة تتسع وتتشعب بهدف خصار الجيش الثالث في الضفة الشرقية ، وعندت إلى التداخل ببعض القرى في المنطقة لتعوق قواتنا عن ضربها . وتزد ذلك عقب قرار وقف إطلاق النار .
- إن قواتنا وشعبنا في منطقة السويس صادرة وقد كبدت العدو في محاولاته الاستيلاء على مدينة السويس خسائر في مدرعاته وأضطررت إلى الانسحاب عنها .
- انتهت قوات العدو فرصة وقف إطلاق النار وعدم توفر قوات الطوارئ الدولية في المنطقة بيد ذات الزحف على الادبية واستولت عليها .
- وهناك عدد من الدبابات للعدو تهدد من وقت آخر الطريقين القاهرة والسويس (عند الكيلو ١٠٩) .
- إن وجود قوات لنا في منطقة الضفة الغربية التي بها قوات للعدو يعني أنه لا يسيطر على هذه المنطقة سيطرة كاملة على الإطلاق ، فالغرب كثيرو نسر ولا يعني فيهم الأرض .

ان قواتنا المسلحة سليمة وروحها المعنوية عالية ، ولسيحقق العدو اهدافه او تحطيم القوات واما ت العمل على ان تستفيد قواتنا من وقف اطلاق النار فاستيعاب ماسناتها من اسلحه جديدة من الدول الصديقة والشقيقة ، وفي حاولة التعرف على العدو واسلحته والتخطيط للمضاد لها ، استعدادا لأية مرحلة قادمة .

ثانيا - موقف السياس

- ان مجلس الوزراء من نوراً السيد الرئيس قد اجمع الرأى في جلسته المنعقدة في ٢٥ ابريل على ضرورة القتال وتحم المسوؤلية الكامل ازاً الموقف ، وما من بالسيد الرئيس من ان المعركة ستكون ضارة شرسة ، طولية .
- ساد الموقف قبل ٦ أكتوبر حالة غاية في السوء من اللام واللاحرب ولكن عملية العبور والمعارك الاخيرة احيت الموقف واستعاد بها الجيش المصرى سمعته وكرامته واجاده بما حققه من بطولة ، اذ كبد العدو خسائر وخيمة في الطائرات والدبابات والافراد وكانت لاقرارات قواتنا المتحاربة في هذه المعارك ايجاد واعمال بطلة اسطورية فاقت كل حد واعترف بها العدو ذاته ، ولا يغترف في ذلك بان ظروف المعركة من الناحية العسكرية قد تغيرت نتيجة المد الامريكى منذ ١٦ اكتوبر ازاً ما ادى به الولايات المتحدة الامريكية اسرائيل من سلح تحديه غاية في الخطورة وصفة مباشرة .
- قد اتسم الاسلوب الذي تدار به المعركة عسكريا وسياسيا بالاستياء والحكمة .
- بدءت جلية حكم السيد الرئيس في اتخاذ قرار وقف اطلاق النار توقينا وموضوعا من موقع سيادة تذكرىين للدولة وقادها أعلى لقواتها ، في سرعة وحسم يقدر مقدره سيادته ازاً الموقف ، وحمل سيادته بذلك مسؤولية تاريخية ينسوها بعثتها اولى العزم من الرجال .
- ان مبادرة السيد الرئيس أتت تهدف الى تحقيق السلام العادل والحفاظ على سياسة الوفاق ، تجنبها لحرب طالية محتملة ولا ريب .
- ان السيد الرئيس فرر دعوة مجلس الامن للاجتماع على ان يظل في حالة اجتماع دائم للتصرف ازاً خرق قرار وقف اطلاق النار من الجانب الاسرائيلي ، كما قرر سيادته وضع كل من الدولتين الكبيرتين - الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفييتي - اما ، مسئوليتهما والمجتمع الدولي ، بخطتها الى ايقاد قواتهما للاشتراك في الاشراف على وقف اطلاق النار .

وهد أن رفضت الولايات المتحدة الأمريكية ايفاد قوات منها إلى المنطقة ، انتهى التفكير أن جل بديل بحيث يصدر عن مجلس الامن قرار — بناءً على اقتراح اقفال غير المناهضة بزيادة قوات المراقبة ، وارسال قوات طوارئ دولية للمنطقة على أساس عودة القوات المتحاربة إلى الواقع التي كانت عليها ساءً ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٧٣ وقت تنفيذ قرار وقف اطلاق النار الأول ٠

ومن المتوقع ان يصدر هذا القرار من مجلس الامن ساءً اليوم ٠

ومن ناحية أخرى وجه الاتحاد السوفييتي أندارا إلى إسرائيل بوقف اطلاق النار وتصاعد الموقف فاعلن الرئيس الأمريكي نيكسون حالة التأهب بين قواه ٠

ان العدو — في الميعاد المتفق عليه لايقاف النار — لم يكن مسيطرًا على كل المنطقة جنوب الدرسوار ، وانه حتى الان لا توجد خطوط محددة لوقف اطلاق النار ، غير ان العدو استغل فرصة وقف اطلاق النار للانتشار والاستيلاء على اراضي جديدة الامر الذي سيصبح من الصعب ازام تحديد موقع المزاقبين التابعين للامم المتحدة ، وان كان سجلنا على العدو تعداداته وخرقه للقرار ٠

ثالثاً : الموقف الدولي :

— لقد تحقق لنا حشد عربي ضخم ، كما حققنا تجميعها لكل الطاقات والامكانيات — من البترول والتقد العربي لصالح المعركة ، وعلينا ان نحافظ على هذا التجمع العربي بشقي مظاهره ورسم سياسة واضحة وثابتة للمستقبل في هذا الشأن ٠

— كذلك الدول الأفريقية التي قطعت علاقاتها بإسرائيل ، ما زال عددها في تزايد ٠

رابعاً : الموقف الداخلي :

— لم يصاحب اعلن قرار وقف اطلاق النار ون مقابل عن استيلاه العدو على اجزاء من الضفة الغربية تحرك سياسي واعلى يهوي ، الاذهان ويوضح لها الموقف وكان من الطبيعي ان يشوب الرأي العام تبعاً لذلك بعض الانزعاج ٠

— يتطلب الامر ان تسائر الناحية السياسية والاعلامية الناحية العسكرية ، وان تقسم وسائل الاعلام المختلفة بايصال حقيقة الموقف وخاصة فيما يتعلق بالقرار رقم ٤٤٢ وما يعنيه بالنسبة للانسحاب والمقاييس ٠

— اتنا ملزمون بايصال الحقائق واصدار البيانات والمعلومات العسكرية بقدر ما تسمح بنشره المعركة وامن البلاد وعلى النحو الذي يدعم الروح المعنوية فيها ولا يضعفها ويثبت ثقة الشعب في مصادر الاعلام واستقطاب الشعب في خدمة المعركة ٠

— اتنا وقد عشنا ثلاثة اسابيع خالدة في تاريخ مصر واستعدنا ثقتنا الكاملة في قواتنا المسلحة وإنفسنا ، علينا المزيد ما تتطلبه منا المرحلة القبلة من جمجمة الجهد ، والصود ونضج الوعي .

— يتبعن ذلك التركيز على الجبهة الداخلية والحفاظ عليها بعيد ان ارتفعت معنوياتنا الى المستوى الذي لفنته في تقديرها للمسؤولية ، واعدادها للصمود ولمزيد من المدى في مرحلة قادمة يتوقع لها ان تكون ضارية وقاسية وطويلة المدى .

— لابد من ايضاح كافة الاحتياطات ووضعها في الاعتبار اذ انه العدو غادر قد لا يعود فهن مهاجنة القاهرة ، واننا في هذه الحالة سنحارب ونناضل بكل ما أوتينا والاستعداد لمعركة تحرير شاملة .

— وان خلال المعركة يضراها قد نخسر ارضنا ونكتب اخرى ونستعيد ما خسرنا ولكن المهم طوال مختلف مراحلها هو سلامه قواتنا المسلحة وجبهتها الداخلية بما .

— اثبتت المقاومة الشعبية منذ ١٩٥٦ وفي هذه الايام ضرورتها واهميتها فيها بجانب ما يطبع به الشعب من نظام وتنظيم وربطها بالدم والتعاون والاخاء افرادها في كفاحهم لتحقيق أمال شعبهم ، تقوم دور الظهير المساند للقوات المسلحة في الداخل ضد اي تسلل او عمليات ازوال او تخريب من جانب العدو وتقليل الى حد كبير من خسائر المعركة .

— لذلك يجب تدريب اكبر عدد ممكن من القادة على حمل السلاح للاشتراك في قوات المقاومة الشعبية .

— ان هذا انساب وقت لقيام السيد وزير الدولة للشباب على تكوين الكوادر الجديدة والتنظيمات الشبابية واشرافها في تحمل مسؤولياتها في معركة التحرير .

— ينبغي ان ينتهي السادة الوزراء وكل في موقعه في تنفيذ خطة وزارة في المرحلة القبلة مع قيام كافة الاجهزه بذلك كل ما يدها من جهود حسبما تتطلبه ظروف المعركة والعمل على حل كافة المشكلات بالامكانيه المطلقة ، لشهد باذن الله للمرحلة القبلة

— يعقد مجلس الوزراء جلساته مرتين كل أسبوع للنظر فيما يوجد من اعمال ومتتابعة سفير العمل ، بجانب لجنة العمل بما لها من مسؤوليات .

— انه سينظر في إعادة افتتاح الدارين والجامعات على ضوء ظروف المرحلة .

خامساً : تنظيم المعونات :

- توجيه المعونات العسكرية للقوات المسلحة التي قامت بوضع النظام الخاص بها لاستقبال تلك المعونات .
- يراعى توجيه المعونات المالية الى وزارة المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية التي قامت بفتح حسابات خاصة في البنوك في هذا الشأن احکاماً للرقابة عليها .
- توجيه المعونات الطبية والعلجية الى وزارة الصحة
- يتم توجيه المعونات الاجتماعية المالية منها والعينية الى وزارة الشئون الاجتماعية على ان يتم فتح الحسابات الازمة للمعونات المالية بالبنوك احکاماً للرقابة في هذا الصدد
- توجيه المعونات الواردة في هيئة سلع تعويضية الى وزارة التموين والتجارة الداخلية .

سادساً : الاجراءات التموينية :

- يراعى ان التزامات الدولة والشعب تجاه المعركة ما زالت قائمة ماظلت المعركة قائمة ومن ثم فان القيود المفروضة ما زالت متطلبة لأن الصراع لم ينته بعد مع العدو .

سابعاً : وفي ضوء ما دار من استفسارات وايضاحات ، وما أبدى من آراء اتجه الرأي لما يلى :

- تغفيض السيد الدكتور رئيس الجلسة في بلاغ السيد الرئيس بتأييد مجلس الوزراء كافة لسيادته التأييد الكامل في كل ما تذرع به من قرارات وتحمل السادة اعضاء مجلس الوزراء كامل المسؤولية في هذه المرحلة .
- اشراك السيدة الدكتورة وزيرة الشئون الاجتماعية في بحث المسائل والأوضاع المتعلقة باوضاع قوات الطوارئ الدولية والمراقبين وبالقرارات والمواثيق الدولية في هذه المرحلة .
- قيام الامانة العامة لمجلس الوزراء بتتسبيق زيارات السادة اعضاء مجلس الوزراء للجرحى والمصابين بالمستشفيات .

مهم جمع لمصر طرابلس

أمر عسكري بمنع السيدات والآنسات العاملات
بمحافظة الإسماعيلية أجازة استثنائية بسبب
توقف حركة القطارات إلى المحافظة

التاريخ: ١٩٧٣ نوفمبر

النائب العام للهجرة

ملف رقم
مرفات

محافظة الاسكندرية

مكتب شئون أمن الدولة امر عسكري رقم ١٢٥ لسنة ١٩٢٥ (الاسكندرية)
بشأن منح السيدات والانسان العاملات اجازة استثنائية

الحاكم العسكري لمحافظة الاسكندرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٠٨ بشأن حالة الطوارئ والقوانين المعدلة
والكلمة لـ

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٢٧ باعلان حالة الطوارئ

وعلى امر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ٢١ بتعيين المحافظين حكامًا عسكريين كل فس

دائرة محافظة

وعلى الامر العسكري رقم ١٢٠ لسنة ١٩٢٣

ونظرا لاستمرار الوضع في المنطقة الذي اقتضى اصدار الامر العسكري رقم ١٢٠ لسنة ١٩٢٣

وعلى ما عرضه علينا السكريير العام

نسر

مادة أولى:-

يشر المرسل بالامر العسكري رقم ١٢٠ لسنة ١٩٢٣ فيما يتعلق بمنع السيدات والانسان
العاملات في وحدات الحكم المحلي ودوائرها الخدمية والصالح الحكومية والمهن ذات
المؤسسات العامة والغير مقيمات بالمنطقة الغير مهجورة ايجارها بمحافظة الاسكندرية -
اجازة استثنائية بسبب استمرار توقف تسيير القطارات القادمة من الإسكندرية الى محافظة
الاسكندرية لحين اعادة تسيير القطارات او صدور تعليمات أخرى .

مادة ثانية:-

يشر المرسل بالمادة ثانية وثالثا من قرارنا رقم ١٢٠ لسنة ١٩٢٣

مادةثالثة:-

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا الامر .

تعزيزها من ٢٣/١١/١

امين مصر

٧٩٦

مكتب سعادة / امين عام مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللام لنشره في عدد الواقع المصرية الصادر بتاريخ ١٩٢٣/١١/١

تعزيزها في ١٢/٢٥/١٩٢٣

مدیر
مكتب شئون أمن الدولة

خ

بنج

مع ط



أمر عسكري يبيح الاستيلاء بالأمر المباشر على اللوازي
المملوكة للمواطنين والتي لا تستخدم بمحافظة
القليوبية لصالح المجهود الحربي بالإسماعيلية

التاريخ: ٧ نوفمبر ١٩٧٣

ملف رقم لـ ١٤٦
مرفقات ٤١

رئاسة الجمهورية

مكتب شؤون أمن الدولة

محافظة القليوبية

أمر ملكي رقم ١١ لسنة ٢٣ (قليوبية)

الحاكم العسكري لمحافظة القليوبية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٨ في شأن حالة الطوارئ والقوانين الصادرة والمكملة له
وعلى القانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٦٠ بشأن نظام الادارة المحلية وتحديثاته ولائحته التنفيذية
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ بشأن اعلان حالة الطوارئ
وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٦١ بتعيين المحافظين حكامًا عسكريين كل في دائرة محافظته
وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي
وبناءً على السعادة التالية التي تمت بيننا وبين السيد / محافظ الاسكندرية وعاكسها العسكري .

تسرد

مادة ١ - يتناول بالطرق المباشر على المعد اللائم من السيارات اللواري السلوك للمواطنين والى
لقد شتموا حالياً في الجهد العربي وترسل نسخاً الى محافظة الاسماعيلية لاحتياجاتها

مادة ٢ - على السيد / سكرتير عام المحافظة تحديد السيارات التي يستولى عليها وتتفيد هذا الامر سر
صدوه ولسيادته ان يستعين في ذلك بغيره .

مادة ٣ - يحظر على مخالفات احكام هذا الامر بالحبس لمدة لا تزيد عن سنة وغرامة لا تجاوز مائة جنيه
او بهادى هاتين المقتنيتين .

مادة ٤ - ينشر هذا الامر بالوقائع المصرية ووصل به من تاريخ صدوره .
صدر في ٢٢/١١/١٩٧٣

مهندس / حسن عبد الفتاح ابراهيم



مكتب سعاده / امين عام مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللازم لنشره في عدد الواقع المصري الصادر بتاريخ ١٩٧٣/١١/٢

مدبر

مكتب شؤون أمن الدولة

١٩٧٣/١١/٢٢

أفتخار

**خطة وزارة التأمينات بتخفيض العاملين بالوزارة
لخدمة المعركة**

التاريخ: نوفمبر ١٩٧٣

مکانیزم ایجاد این اتفاق

وزارة النساء

مذکور

حول تنفيذ قرار لجنة المعايير

بستان

خطة تخفيف الماء على الوزارء والجهات التابعة

قررت لجنة العمل تخفيض عدد العاملين بالوزارات والاجهزة التابعة على التحويل
الذى يراه السادة الوزراء - كل فيما يخصه - بما يتفق وثلثوف وزارته .
وسيظروا لما يتضح من أن الامر يتطلب تحفيظ طهيل الاجل ولا يقتصر على ملمسى
مواجهة لبضعة أيام .

لذلك فإنه يفتح الآنس :

أولاً : ترابط خدمة التغذية والاهداف الواجب الالتزام بها :

٢ - تنظيم العمالة بما يخفف التركيز المكاني للاقفال من آثار
الcarsات الباهضة ولضمان وجود قوة عمل تستطيع أن تمارس
مهامها لبستان العمل حتى ولو أقيمت الجهة اصابة بها مشكلة
وكان خسارتها مؤشرة .

٣ - توفير الأفراد المتطوعين الذين يخدمون المحليات في الداخل بصورة مهنية كالذئاب المدنية والمقاومة الشعبية ، ويتولى
وزارة الداخلية تنظيم ذلك بعد أن تخطر بالأسما .

ثانياً : الوسائل المقترنة لتنفيذ الخطة مع مراعاة الشواهد المعاصرة

١- توفير الامدادات المتطوعين للدفاع المدني والمقاومة الشعبية وابنائنا
أساهمت لوزارة الداخلية .

✓ Verne W. Colleger

- ٢ -

٢ - ينظم العمل في الجهات التابعة بحيث تزداد ساعات العمل إلى يومين بمقابل ساعات عمل يومين من أيام الأسبوع ، وبالتالي يمكن إعداداً سهلاً للعاملين لجازة يومين أسبوعياً ويستمر العمل طوال الأسبوع بقدرة وظيفية تبلغ $\frac{1}{3}$ العاملين يمكن ذلك التأمين بين العاملين فيما عدا مستوى الادارة العليا الذين يمكن تنظيم عملهم بالتبادل اذا لزم الامر .

ويترتب على ذلك التخفيف على مرافق المواصلات من ناحية ، ثم ضمان الحفاظ على $\frac{1}{3}$ القوة الوظيفية بعيداً عن آثار الامانة الباهضة .

٣ - التسريح للسيدات العوامل وخاصة في الاشهر الطفيفة وحسب تطور العمليات بعد العضور ، لغزو المواصلات أولاً ، ولتهيئ الحركة السريعة للعاملين في تنفيذ تمهيلات الدفاع المدني والنزول الى المخابئ أثناء الفارات .

والأمر مرفع برجاء التفضل بالنظر والموافقة .

وزير التأمينات

امضاء

(د . حسن الشافعي)



أمر عسكري بتعديل مواعيد حظر التجوال
بمحافظة بور سعيد
التاريخ: ١٥ نوفمبر ١٩٧٣

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

ملف رقم
مرفقات

الإسكندرية ٢٣١٩٦٣

مكتب شئون أمن الدولة

محالطة بور سعيد

امر عسكري رقم ٣١ لسنة ١٩٦٢ (بور سعيد)
لأنه من المهم أن تعدل مواعيد حظر التجول بدائرة محالطة

بور سعيد

الحاكم العسكري لمحالطة بور سعيد :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٦٢ بحال الطوارئ والقوانين المعدلة والمكملة له
وعلم تزار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطوارئ .
وعلم امر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٦١ بتصنيف المحافظين حكاما عسكريا كل في دائرة
محالطة .

وعلى الامر العسكري الصادر بتاريخ ١٩٦٢/١٠/١١ بحظر التجول بدائرة محالطة بور سعيد
اعتبارا من الساعة السابعة مساء الى الساعة الخامسة والنصف صباحا يوميا .

فقرر

مادة ١ - تعدل مواعيد حظر التجول بدائرة المحافظة التصريح عليها بالمادة ١ من الامر العسكري
الصادر بتاريخ ١٩٦٢/١٠/١١ المثار اليه تصبح من الساعة الثانية عشر منتصف
الليل الى الساعة الخامسة صباحا يوميا .

مادة ٢ - يحمل بهذه الامر من تاريخ صدوره وعلى الجهات الامنية المختصة اتخاذ اللازم لتنفيذها

تحت توقيع ١٩٦٢/١١/١٥

لواه / عبد الوهاب احمد هدب

٤٩٦٧

مكتب سعادة / امين عام مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللازم لنشره في عدد الواقع المصرية الصادر بتاريخ ١٩٦٢/١١/١٥

مدبر

تحت توقيع ١٩٦٢/١١/٢٦

أشكار

مكتب شئون امن الدولة

صك

طلب مجلس الوزراء سرعة سحب البضائع المكدسة
بالموانئ وتحقيق انتشار البضائع في جهات
متعددة

التاريخ: ٢١ نوفمبر ١٩٧٣



بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية العربية المتحدة
وزارلة التربية والتعليم
مكتب الوزير

القاهرة في ٢٨/١١/١٩٧٣

٩٩١٤

١٩٧٢/١١/٢٧

السيد الأستاذ وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد :-

فاضمارة الى كتاب سيادكم رقم ٨٨٣٩ بتاريخ ١٠/٩/١٩٧٣ بشأن
ما أصدرته "لجنة العمل" بجلسة ٦/١٠/١٩٧٣ للعمل على سرعة سحب
البغاء المكتسبة بالموانئ وتحقيق انتشار البغاء في جهات
متعددة .

أنهى الى سيادكم أنه قد تم - حتى تاريخ ٦/١١/١٩٧٣ - سحب
جميع الرسائل التي تخصل الوزارة .

وتفضلاً يقبل فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

(على عبد الرزاق)

وَاجْبُ الدُّولَةِ فِي رِعَايَةِ
الْمَقَاتِلِينَ وَالشَّهَدَاءِ وَأَسْرِهِمْ
التَّارِيخُ: ٢١ نُوفُمْبُر ١٩٧٣

(بسم الله الرحمن الرحيم)

موقف لمقرر اجتماع مجلس الوزراء جلسه ١٩٢٣/١١/٢١

واجب الدولة في رعاية
المقاتلين والشهداء وأسرهم

لقد كانت قواتنا المسلحة دائمة ، وبصفة خاصة بعد سنة ١٩٦٧ أمل مصر
وسلاحها الماوش لخوض معركة التحرير التي يتوقف على نتائجها مصير الأمة العربية كلها
لأجيال قادمة .

وإيمانا من الدولة بهذا الدور الأساسي للقوات المسلحة في حياة الأمة ، وضفت
كل إمكاناتها لدعم هذه القوات وجعلت ممتلكاتها الأولوية على سائر الاحتياجات
وخصت المقاتلين وأسرهم بأنواع من الرعاية الاجتماعية والمادية إيمانا منها بأن ظروف
المقاتل الاجتماعية من أسرية ومادية تؤثر في توجيه تصرفاته ومشاعره .

ان الرعاية الاجتماعية لأسر المقاتلين تجعلهم يركزون الفكر والجهد كله لرفع
كفاياتهم القتالية ، وتدعم تماست الجبهتين العسكرية والداخلية .
ليم فقط بأهبار أن هذه الرعاية واجبة توقيع وانسانى . ولكن بأهبارها قبل كل
هذا جزء من التكوين القتالي للمقاتل ذاته يقف على قدم المساواة من تدريسه وتسلیمه واعداده
للحركة .

وإذا كان هذا هو حق المقاتل على الدولة ، فإن للشهيد والمصاب والمفقود من
المقاتلين الإبطال حقوقا يجب أن تراعى وأن تتوافق ب بصورة كاملة ومتامة ومستمرة ، لا يشوبها
نقصان أو تراح أو فتور على مر الزمن ، عورة لا ينبع منها على المصابين وأسرهم نحسب
وانما يتتجاوز أثراها شهلاً إلى المقاتلين جميعاً .

ولاشئ أن إيفاً هذه الرعاية حفتها يبرز أهدافاً عديدة الأخرى محركة الوطن وفي
نظام المجتمع . في مقدمتها :

١) رفع كفاءة وفاعلية القوات المسلحة بتوفير المناخ النفسي الملائم لأفرادها للقيام
بواجبهم الأسنى ، وهو القتال من أجل التحرير والنصر .

٢) تنمية التماست والتفاعل والتكافل بين بكونات الجبهة الداخلية التي تعتبر أسر
المقاتلين قناعاً عريضاً له وزنه فيها .

٢) أداء مسؤولية الدولة القومية والاسانية نحو الشهداء والمصابين والمعوقين وأسرهم الذين يصابون في تفاحيم البطولى وتنالهم من أجل الله والوطن .

أن التدريب في القوات المسلحة على مدى سنوات طوال قد أعد قوة بشرية ذات خبرات لها قيمتها يمكن بدل يتحتم أن يستفاد منها بحدّ عودة أفرادها من إدارة وأجهزتهم الوطنية إلى بناء المستقبل وفي إعادة التعمير وفي تنفيذ خطط التنمية، وعلى ضوء هذه الحقيقة يتتأكد أن توفير فرص العمل للعائدات يستهدف استغلال هذه الطاقات في نفس الوقت الذي يتحقق فيه إعداد اجتماعية من خلال خطة تربية شاملة.

أن تحقيق ذلك كله يحاج الى تكافف وترابط وتعاون جميع الأجهزة التنفيذية والشعبية ٠٠٠ مرتزقة ومحليه ، لتحقيق الرعاية ، على اولى صورة وأعلى مستوى وبما يتناسب مع أهميتها واثرها في حاضر هذا الوطن ومستقبله .
هذا حق المقاتلين واسرهم على الدولة في كل وقت ٠٠٠ ثم جاء يوم ٦ أكتوبر سنة ١٩٢٣ ٠٠٠ وتحركت قواتنا الباسلة الى سيناء ٠٠٠ عبر قناته السويس ٠٠٠ وحطمت اسطورة خط بارليف الذي لا يخترق ٠٠٠ ومؤقت جيش اسرائيل الذي لا يفهر ، وحققت بدمبرة الابطال وقوة النضال انتصارات باهرة ستظل خالدة في تاريخ الأمة العربية انتصارات كانت بمثابة اعاده الروح الى شعب مصر ٠٠٠ بل والشعوب العربية في كل مكان ٠

ان ممارك اكتوبر سنة ١٩٧٣ مدخل الى تحول هائل في حياة مصر والأمة العربية .. شغى الوقت الذي بدأ فيه قواتنا المسلحة في عبور قناة السويس الى سيناء .. بدأت فيه الامة العربية كلها من غير شك .. في عبور بحر المحيط المترافق بالظلمات - الى بر العمل والتضامن والتلاحم في جميع الميادين .. عسكرياً وسياسياً واقتصادياً واعلامياً .. لتحقيق النصر .. وتحرير الأرض.

ولقد ضاعت بطولات ابنائنا من رجال القوات المسلحة في معارك أكتوبر المجيدة الضاربة من واجب الدولة حكمة وشعبها نحو المقاتلين والمصابين الأبطال ونحو أسر الشهداء الإبرار ، فسارت اللجنة الوزارية للخدمات بناة على توجيهات مجلس الوزراء لدراسة ما يمكن أن يقدم للمقاتلين والمصابين وأسر الشهداء

والفقدون من خدمات وصوتوت وتحميرات وروابطه وتقى ملوكها بما يمكن
أن تساهم به في هذا الشأن في مجال عملها وتم دراسة هذا كلّه في
جلسات اللجنة بتاريخ ٣ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ١٩٧٣ .

وقد شملت هذه الدراسة إفراد القوات المسلحة العاقدون لانتهاه مدة
تجنيدهم أو لمد الملايحة الطبية نتيجة للأصابة أثناء المعارك ، ورعاية أسر
الشهداء والفقدون .

ويمكن تلخيص من شملتهم الدراسة إلى ثلاثة اتسام أساسية :

أولاً : العائدون غير المصابين .

ثانياً : العائدون المصابون .

ثالثاً : الشهداء والفقدون .

القسم الأول : الخارج بالعاقدين غير المصابين :

(أ) من لهم أعمال محددة قبل أو أثناء الخدمة العسكرية :

في هذه الحالة إذا اقتضى الأمر يحتمل تدريسيهم ثم يوزعون على الأنشطة
الاقتصادية المختلفة بواسطة أجهزة الحكم المحلي في المحافظات .

وليس هناك بالنسبة لهذه الفئة أية مشكلة اقتصادية اللهم إلا بعض
المشاكل الاجتماعية البسيطة الحل .

(ب) من ليست لهم أعمال محددة :

ويمكن في هذه الحالة تصنيفهم وفق أعمالهم السابقة وخبراتهم
التي أكسبوها أثناء العمل بالقوات المسلحة ، وتحديد رغباتهم بمعرفة
القوات المسلحة ، ثم حصر فرص العمل المتاحة عن طريق وزارة القوى
العاملة ، والقيام بذلك عن طريق وزارات القوى العاملة ، الصناعة
التربيه والتعليم ، والشئون الاجتماعية ، والأوقاف ، والاسكان - ثم
يوزعون طبقاً لنوعيات تدريسيهم على الأنشطة الاقتصادية المتنوعة .

ج) المزارعون وهو علاوة، أما أن يكونوا ملوكاً فيعودون إلى إراغيهم، وأما أن يكونوا ممدين قطوعهم أو توجر لهم بعض الأراضي التابعة لوزارات استصلاح الأراضي أو الزراعة أو الأوقاف.

القسم الثاني : الخاص بالعائدتين المصابتين :

ونهاداً يوزعون على مستشفيات العلاج التابعة لوزارة الحربية والصحافة
شم يوجهون في حالة ال رورة الى مراكز الاستشفاء بوزارة الصحة او جهات الاستشفاء
الاهلية وتساهم في هذه الخدمات وزارة الثقافة والاعلام .

ومن يتم شفاؤهم يوجهون نفس التوجيه الخاص بغير المصابين ، أما المعوقون من المصابين فاذا كانت اعاقتهم كاملة فيوجهون للمرافق الخاصة بالمعوقين في وزارة الشئون الاجتماعية ، مهمنا حالاتهم على وزارتي التأمينات والحربيه لتقدير معاشات لهم ، ومن كانت اعاقتهم غير كاملة تمد لهم أجهزة تعويضية ، وتتوالى امر ذلك وزارة الشئون الاجتماعية ووزارة الصحة وعند النسورة يعرض من يقتضي أمرهم منهم على خبرات عالمية ، ثم يصيير تأهيلهم جميا عن طريق وزارات الحربيه والشئون الاجتماعية والصناعة . وذلك ضمن خطة لتطوير العمل تتضمنها وزارة القوى العاملة مع الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، ويمد ذلك يمينون في الاعمال المناسبة عن طريق وزارة القوى العاملة .

القسم الثالث: الخاضع بأسر الشهداء والمفقودين:

ترتّب الرعاية الالزام للاسر عن طريق خدمات وزارتي الشؤون الاجتماعية والتأمينات، وبنك ناصر، ويتمتعون بالتسهيرات والمعاونات المقدمة من وزارات التربية والتعليم، والتعليم العالى، وشئون الازهر، ووزارة الاسكان ووزارة استصلاح الاراضى، وزارة الزراعة، وزارة الاوقاف، وزارة الاعلام، وزارة الثقافة، وزارة الشباب، مع الاستعانة في اداء هذه الخدمات بأجهزة الحكم المحلي.

(ويوضح المخطول المرافق التعاون بين أجهزة الدولة لرعاية العائدين من القوات المسلحة وأسر المصابين والمنقودين والشهداء) .

الم يكن التنظيم للجان الخدمات

أولاً : ١) لجنة مركبة بوزارة الشئون الاجتماعية :

برئاسة السيد دالك دنور وزيرة الشئون الاجتماعية وعضوية السادة وكيله وزارات الاعلام ، الداخلية ، المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية ، الأوقاف ، الشئون الاجتماعية لشئون التهجير ، التربية والتعليم ، استصلاح الأراضي ، الصحة ، انفو العاملة ، الثقافة ، الزراعة والاصلاح الزراعي ، الأمانة العامة للمحكمة المحلية ، الاستكان والتسيير ، الصناعة ، التأمينات الاجتماعية ، التعليم العالي ، التعمير ، ورئيس هيئة التنظيم والإدارة لقوى المسلحه او مساعدته ومدير ادارة الشئون المعنوية لقوى المسلحه ، ورئيس اللجنة الفرعية لرعاية اسر المقاتلين بمجلس الشعب والمسئول السياسي لرعاية المهجرين واسر المقاتلين والشهداء باللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكي للحرس وعضو يمثل مجلس ادارة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الخاصة ومدير ادارة الامانة لرعاية اسر المقاتلين (مقر اللجنة) ومدير ادارة رعاية اسر الشهداء والمنفودين والمصابين .

وتختصر هذه اللجنة بتنسيق الخدمات والتيسيرات التي تقدمها مختلف الابعزر لرعاية اسر المقاتلين والمصابين والمنفودين والشهداء من العسكريين والمدنيين ، والتخطيط لهذه الرعاية ومتابعتها لما يتقرر تنفيذه في هذا شأن .

٢) لجنة تنفيذية اللجنة المركزية :

برئاسة السيد وكيل وزارة الشئون الاجتماعية لشئون التهجير وعضوية رئيس فرع الشئون الشخصية بهيئة التنظيم والإدارة لقوى المسلحه وممثلين عن اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكي للحرس وزارات الداخلية والأوقاف والتربية والتعليم واستصلاح الارض والصحة وانفو العاملة والزراعة والاصلاح الزراعي ، الاستكان والتسيير ، الأمانة العامة للمحكمة المحلية ، ولجنة رعاية اسر المقاتلين بمجلس الشعب ومدير ادارة الامانة لرعاية اسر المقاتلين (مقر اللجنة) ومدير ادارة رعاية اسر الشهداء .

وتحتفل هذه اللجنة بتسجيل ومتابعة وتنفيذ تزارات اللجنة المركزية ويكون التمثيل بهذه اللجنة على مستوى مدير عام او الفتاة الثانية بالمستوى الأول .

ثانياً : اللجنة الدائمة للقوى العاملة للمعادين من القوات المسلحة :

برئاسة السيد / وزير القوى العاملة وتضم السادة وكلاه وزارات التخطيط والشئون الاجتماعية والأمانة العامة للحكم المحلي والمالية ، الخيرية ووكيل الوزارة - بالجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، ووكيل الوزارة بالجهاز المركزي للتنمية العامة والاحصاء .

يبلغنة أن تستعين بعنوان خبراء كمستشارين ، وتقدم اللجنة تقاريرها إلى اللجنة الفرعية للقوى العاملة واللجنة الوزارية للخدمات تمثيلها لمرضها على مجلس الوزراء .

ثالثاً : لجنة محلية على مستوى كل محافظة :

برئاسة السيد المحافظ وعضوية كل من السادة :


عضو من أمانة الاتحاد الشعري وعضو من مديرية الأوقاف والمستشار المركزي بالمحافظة ومديرى الشئون الاجتماعية (أميناً للجنة) والتربيه والتعليم والصحة والقوى العاملة والثقافة والزراعة والصلاح الزراعي والاسكان والتثبيت والتأمينات الاجتماعية وأمين عام الجامعه (أن وجد) ورئيس مجلس إدارة الاتحاد الشعري للجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيل مديرية الشئون الاجتماعية للتغير وأسر المقاتلين والشهداء .

وتختص هذه اللجنة بالتنسيق بين الخدمات والتسهيلات التي تقدمها الأجهزة المحلية بدائرة المحافظة لرعاية أسر المقاتلين والمفقودين والشهداء من العسكريين والمدنيين ، كما تقوم بالشراف على تنفيذ ومتانة القرارات والإجراءات التي تقررها اللجنة المركزية ولها أن تضع التنظيمات والاجراءات المحلية المناسبة لتحسين ورفع مستوى إدارة هذه الرعاية على مستوى المحافظة ، كما تقدم تقارير دورية عن نشاطها للجنة المركزية .


رابعاً : بطاقة المقاتلين المائدين :

وتحاول المقاتلون مع جميع هذه الأجهزة والجهات من خلال بطاقة تشمل جميع بيانات المقاتل تتمدّها القوات المسلحة للمقاتلين العائدين جديماً بحيث تخفيهم عن طلب أي شهادات أخرى لذلتغافل بالخدمات والتسهيلات المقدمة لهم .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري



المسار التنظيمي للجان الخدمات



المساعدات والمحاميات التي تقدّسها الوزارة
لرعاية أسر المقاتلين والشهداء

أولاً : وزارة الشئون الاجتماعية :

- (١) صرف المساعدات المالية الشهيرية لأسر المقاتل المكونة من زوجته وأولاده، واسرة والد المقاتل المكونة من والده وزوجته وأولاده، واسرة والدة المقاتل المطلقة وأولادها إشقاء المقاتل، وأخوة المقاتل العاجزين عن العمل عجزاً كلياً، ووالدة المقاتل المهجورة وإشقاء وشقيقاته الذين يعيشون معها في معيشة واحدة، وذلك بفق احكام القرارات الوزارى رقم ٤٥ بتاريخ ٢٢/١٣/١٩٦٢ بشأن شروط وأوضاع وأجراءات رعاية أسر المقاتلين، مع تعديل نشات مساعدات أسر المقاتلين بما يحقق المساواة في صرفها بحيث تتضمن نشات الصرف للأسر المقيمة في العاصمة أو المركز أو القرية (ويتطلب تنفيذ هذا التعميل اعتناد جديد لأسر المقاتلين الوزارة قدره ٢٠٠٠٠ جنيه).
- (٢) صرف استئارات السفر لاقارب المريض أو المصابين من افراد القوات المسلحة الذين يستقر علاجهم بالاقسام المداخلية بالمستشفيات اكثر من شهر بحيث تشمل الزوجات والأبناء والأخوات والأباء والآباء من يحدد لهم المريض على النموذج المعهود لذلك، مع زيادة استئارة السفر التي تصرف لأسرة المصاب لتشتمل فرء بين من الأسرة بدلًا من ثرد واحد شهريا طوال فترة علاجه بالمستشفى، (ويتطلب ذلك تعزيز اعتناد أسر المقاتلين بمبلغ ٢٠٠٠٠ روپا).
- (٣) صرف منه قيمة جنيهان لاقارب المقاتل المصاب مع استئارة السفير وذلك لشراء الهدايا للمصاب عند زيارته (ويتطلب ذلك تعزيز اعتناد أسر المقاتلين بمبلغ ٢٠٠٠٠ جنيه).
- (٤) صرف اعانة مالية فورية لأسر المقاتلين الذين يستدعن لخدمة الاحتياط في اوقات الطوارىء أو العمليات الدورية ويكونون من ذوى الاعمال الحرقا (ويتطلب ذلك تعزيز اعتناد أسر المقاتلين بمبلغ ٢٠٠٠٠ جنيه).
- (٥) صرف تكاليف النقل لأسر الشهداء من بساط الصف والجنود الذين يرثون في نقل وفات شهدائهم من مقابر القوات المسلحة الى مقابر الأسرة، (ويتطلب ذلك

تمزيز احتماد اسر المقاتلين بمبلغ ١٥٠٠ جنية) *

٦) اعطاء اسر افراد القوات المسلحة ومن يمولونهم الأولوية في الحصول على جميع الخدمات التي تدخل في اختصاص الوزارة او تقدمها الجمادات والهيئات الاهلية وفق النظم الموضوع لذلك ، وعلى اساس بطاقة اعتمادها الوزارة لهذا الشخص ، ويعتبر اغاثتهم من الرسم المقررة ل تلك الخدمات : مثل مشاريع التنمية الاجتماعية - الالتحان بمراكز التكوين المهني - دور الحضانة - التأهيل - صرف الاجهزة التحصيقية مجانا - المشروعات التربوية الصيفية او الشتوية في المسكارات - منع الاعياد - المؤسسات الايوائية للرعاية الاجتماعية وغيرها وذلك من الوان الرعاية والخدمات .

ثانيا : وزارة التربية والتعليم :

اعطاء التيسيرات الخاصة بالمقاتلين واسرهم وفق احكام القرار الوزاري رقم

٢٦٧ لسنة ١٩٧٣

والتي تتضمن :

أ - امتيازات لبناء المقاتل وبناته ولأحد أخوه او اخواته الذين يموّلهم غند القبول باندارات الابتدائية والاعدادية والثانوية بنوعياتها ودور المعلمين والمعلمات .

ب - تمسيز التحويل من المدارس الخاصة بمصروفات او فضول الخدمات الى المدارس الرسمية وفق ما جاء بالقرار ، وتحويل التلاميذ بحيث يدرسون في مقر ائمة اسرهم .

ج - اعاده تعيين التلاميذ بالصف السادس الابتدائي في المدارس الرسمية ، واعطاء التلاميذ الاولوية عند اعاده تعيين الراسبين في الصف الثالث الاعدادي وصفوف الشهادات الممتازة .

د - اعطاء الاولوية في الاعياد التي تقرر للحالات الاجتماعية في المدارس الخاصة بمصروفات ، وكذلك في الاعياد التي تقررها اللجنة العامة لفضول الخدمات بالمحافظة .

هـ - غند اجراء تنقلات المعلمين والمعلمات من اسر المقاتلين وغض تعينهم لأول مرة تعطى لهم التيسيرات ، وتخصص لهم نسب من الأماكن في محافظاتهم

وـ - اعطاء الاولوية غند الترشيح للاغاثة لزوجات الشهداء والمقودين والمحاسبين

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بحجز كل بسب المعلميات ، وذلك للمقاتلين الذين لطمت أهاراً قيس
أو لم ينفعها ، واستثناء العاديين من الخدمة بالقوات المسلحة والمتدينين
الى الاعارة للتدريسيين من فرط تفاؤل السمات الثلاث الاخيرة في استئصال
التدريسيين .

ثالثاً : وزارة التعليم العالي :

- ١) زيادة عدد الاماكن لقبول زوجات الشهداء مائناتهم طبقاً لقواعد المساعدة لذويهم
بكلية الجامسات والكلية بالجامعة ومحاولات اعداد القبور ، والمساهمة
المصرحية الفنية والمساهمة الخاصة التي تشرف عليها الوزارة الى :
عشرة اماكن لزوجات الشهداء ، وبابائهم .
خمسة اماكن للمقاتلين وبابائهم .
خمسة اماكن للصحابين وبابائهم .
- ٢) تخصيص نسبة ٦٠٪ من الاماكن بالمدن الجامسية لابناء الشهداء ، والصحابين
مع اهاليهم من الرسوى القررة ، فضلاً عن التبرير الذي تمنع لهم ، والتكت الجامسية
بنفس التواعد .

رابعاً : وزارة شئون الازهر :

- ١) تقديم التيسيرات المناسبة للمعبد ، جلسات المعلميات الحسينية والمقاتلين في
مراحل التعليم والتي تتصل الاستثناء من مرض المجتمع عند القبول في المعبد
الازهري ، والاستثناء من تواجد المتقى وتحقق المؤهلات للمقاتلين العاديين ،
وعلى أن يضمن ذلك في غوار مسائل للذى اصدرته وزارة التربية والتعليم نفس
هذا المعايير .
- ٢) يطبق بجامعة الازهر التيسيرات التي تقدمها وزارة التعليم العالى للقتالين
والصحابين وبابائهم وبابوات الشهداء ، وذلك في التسجيل والاسكان والدراسات
المالية والقورض ومساعدة غيرها من الكتب الجامسية .
- ٣) تطبيق التيسيرات والمسنونات المقيدة من وزارة الارشاد ، في مجال عمل هذه الوزارة .

خامساً : وزارة الارشاد :

- ١) تقديم المعن المعنى العالى لطلاب الجامسات من المقاتلين العاديين وابناء المقاتلين -
والشهداء ، ولذويهم بالتنسيق مع الجهات والهيئات التي تعمل في نفس الميدان .

- ٢) من البناء أولوية للتحفظ بصفتها الوزارة للبيئة والثباته .
- ٣) تخصيص ٢٥٪ من المساحات الجديدة التي تتبعها هيئة الأوقاف القديمة على مساحة ١٠٪ لاسر الشهداء والصابرين . ١٥٪ للقائدين ، على أن تتوالى هيئة التنظيم والإدارة الترميم لمقابل هذه المساحات . مع اعطاء الدولة فن استئجار المساحات التي تخلى ، بشرط أن تتحقق في المرشحين الشروط العامة التي تضعها الهيئة للتاجير .
- ٤) اعطاء العاملين منهم في الوزارة أولوية في استئجار الأراضي الواقعة التي تديرها هيئة الأوقاف المصرية .
- ٥) تحقيق رغبة العاملين منهم في الوزارة في العمل بالمناطق القريبة من أسرهم .
- ٦) معاونة المقاتلين وأسرهم وأسر الشهداء في إداء فريضة الحج عن طريق العمل المالي ل الهيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة في هذا الشأن .
- ٧) دعم الجانب الإعلامي في المساجد ، والتعاون مع أجهزة الإعلام الأخرى للدعابة لتحقيق الرعاية الواجبة للمقاتلين والصابرين والشهداء .

سادساً: وزارة الصحة :

- ١) علاج أفراد عائلات القوات المسلحة بفق الأعاق الذي تم بين القوات المسلحة ووزارة الصحة في مستشفيات الوزارة بما فيها اقسام علاج اقتصادي باقسامها الداخلية وعياداتها الخارجية بفق النظام الذي وضع لهذا الفرض .
- ٢) وضع نظام لاطلاق بطاقة خاصة لأفراد أسر المقاتلين والصابرين والشهداء تتبع لهم أولوية العلاج بمستشفيات العامة والركينة في المحافظات دون انتشار قواعد كشف الانتظار .
- ٣) وضع نظام لصرف الأجهزة التمريضية للمحروقين من جراء اصابات الحرب ، وذلك بالتعاون مع وزارة الشئون الاجتماعية والقوات المسلحة ، وتخصيص بطاقة خاصة لاسر المقاتلين للحصول على بعض أنواع الأجهزة التمريضية بصرف النظر عن اصابات الحرب مثل النظارات الطبية واطقم الأسنان .
- ٤) اعطاء تيسيرات في الخدمات الصحية لاسر الشهداء والصابرين يتجاوز أكثر من ٥٠٪ كالاعفاء من رسوم العيادة واجور الإقامة والتذكرة بقيمة الانتظار ، وتخفيفات في ثمن الأجهزة التمريضية واسعار العلاج الاقتصادي والدولية في العلاج المجاني .
- ٥) اعطاء المقاتلين العاملين في الوزارة تذكرة لهم فرض اختيار مكان العمل وأولوية الإيفاد في المياثن الداخلية والمنع الخارجية والمؤتمرات والحج .

سابعاً - وزارة الاسكان والتشييد :

- ١- تخصيص لهم الوحدات السكنية التي سيتم انجاجها باستعداد لم جزء من الدفعة الأخيرة من قروض الاسكان للعلم الحالى والمخصصة لانشاء وحدات جديدة ، وتبليغيتها ٩٠٠ ألف جنيه تكفى لانشاء ٩٠٠ وحدة .
- ٢- توجيه التبرعات التي ساهم بها العاملون بقطاعات الاسكان والتشييد والبالغة حوالي ٥٠٠ الف جنيه (٥٠٠ وحدة سكنية) لانشاء وحدات سكنية بالمناطق والأنياب التي تحدد لها القوات المسلحة وعليه ان توزع بمعرفة الابشارة المختصة بالقوات المسلحة والحكم المحلي .
- ٣- منح اتفاقاتين الراغبين في البناء أولوية الحصول على تصاريح ورخص مواد البناء بنسبة ٢٥ % بشرط الاستخدام الفعلى ولمرة واحدة .
- ٤- تخصيص نسبة ٢٥ % من مساكن التطبيق لافراد القوات المسلحة .

ثامناً - وزارة استصلاح الأراضي :

- ١- تنفيذ مشروع انتقال اسر المقاتلين والشهداء والمصابين في حرب ٦ اكتوبر سنة ١٩٧٣ عن طريق تأجير الأرض الزراعية على ان يكون نسخة هذا المشروع :

٣٠٠٠	غدان بمزرعة تانيس بقطاع صان الحجر
٥٠٠٠	،، النيل بقطاع الحامول
٢٠٠٠	،، بالمزرعة الرابعة بمنطقة التنمية بقطاع شمال غرب البدلا
١٠٠٠	قد ان

وذلك وفق القواعد التي وضعتها الوزارة للأختيار المرشحين للتأجير من اسر المقاتلين والشهداء والمصابين ، واجراءات البحث الابتدائية وتوزيع الأرض وتحديد قيمتها الإيجارية ، و توفير المساكن اللازمة لانشاء اسر اتفاقاتين ، وتأمين الضرائب التماويم الزراعية وجمعيات تنمية المجتمع .

- ٢- تخصيص نسبة معينة من الأرض التي يقرر تأجيرها مستقبلاً بمossesse الأستراحة تخصص لأسر المقاتلين والشهداء والمصابين .

تاسعاً - وزارة الزراعة والاصلاح: الزراعي :

- منح المقاتلين وأسرهم وأسر الشهداء أولويات مميزة في الانتفاع باراضي الاصلاح الزراعي على نفس الاسعار التي يتم بها توزيع الارض على المددين وصغار الزباع ، و ذلك في مساحة من الاراضي وقدرها ٥٥٠٠ فدان ببيانها كالتالى :

٢٥٠٠ فدان اراضي زراعية متباعدة من التوزيع ٣٠٠٠ ، اعدت لها مشروعات انشائية وتحسينية (اراضي استزراع) وذلك بالإضافة الى المساحات التي تخلي من الاراضي السابق توريثها وبعد اعطاء الاولوية في توزيع الاراضي للمقاتلين وأسرهم المقيمين بالقرية او المنطقة التي توجد بها الاراضي وبيان نفس الاسعار سلوب القوامى المتبعة في وزارة استصلاح الاراضي بالنسبة لجزاء البحث الاجتماعي على اراضي الاصلاح الزراعي .

عشرًا - وزارة القوى العاملة :

- ١- تحديد فرص العمالة المتاحة للعائدین من المراد القوات المسلحة ، وتنول وزارات المواصلات - استصلاح الاراضي - الزراعة - الاصلاح الزراعي - الاسكان والتشييد - الصناعة - وغيرها من الوزارات اعداد جداول زمني لتحديد فرص العمالة المتاحة .
- ٢- حشد كل الخبراء لتدريب المصاينين ذوى الماهرات وتشغيلهم في نفس مواقع التدريب والانتاج للاصحاء وتحديد الاعمال التي تصلح لتشغيل المصاينين والتعاون الكامل مع وزارة الصحة ووزارة الشئون الاجتماعية لتحسين عمليات التدريب والتأهيل .
- ٣- استصدار قانون بتعديل النسبة المواردة في المادة ٢٩ من القانون رقم ١٩٥٩ والمخصصة للمجزرة والمؤهلين برضتها من ٢% الى ٥% من مجموع المحامين في جميع قطاعات الدولة .

كـ اسـتـدـارـ قـابـونـ بـتمـديـلـ المـادـ ٣٢ـ مـنـ القـاـنـونـ رقمـ ٩١ـ لـسـنـةـ ١٩٥٩ـ
الـىـ تـجـيزـ الـجـمـعـ بـيـنـ الـعـاـشـ الـذـيـ سـيـحـدـدـ وـ الـمـرـتـبـ مـنـ الـوـظـيـفـةـ
الـقـىـ سـيـجيـنـ عـلـيـهـاـ الـعـصـانـ يـتـحـطـ الصـنـاعـةـ بـدـلـاـ مـنـ ٦٠ـ جـمـيـعـ
وـذـلـكـ نـظـرـاـ لـتـغـيـرـ ظـرـوـفـ الـعـيـشـ، وـظـلـىـ أـنـ يـسـدـلـ ذـلـكـ الـعـالـمـيـنـ بـالـحـكـومـةـ
وـالـقـطـاعـ الـعـلـمـيـ .

حادي عشر - وزارة النقل :

تقديم مرافق وزارة النقل بالإضافة إلى ما تمنحه من امتيازات لأفراد القوات
المسلحة والموقيين ما يلى :

(١) منع الموقيين - بنسبة ٥٠% فأكثر - من جرحي القوات المسلحة ومن في
حكمهم امتياز السفر مجاناً على جميع خطوط الشركات التابعة للمؤسسة
المصرية العامة للنقل البري لركاب الأقاليم بالدرجة الأولى .

(٢) منع الموقيين - بنسبة ٥٠% فأكثر - من جرحي القوات المسلحة ومن في
حكمهم امتياز السفر مجاناً على جميع خطوط السكك الحديدية بالدرجة
الأولى للضباط وبالدرجة الثانية لصف الضباط والجنود .

(٣) ائحة أكبر قدر من فرع العمالة بالأجهزة التابعة للوزارة لإبناء الشهداء
مع العمل على تحفيز رغباتهم فيما يتصل بالمناطق التي يرغبون
العمل بها .

(٤) تخصيص نسبة لإبناء الشهداء عند الالتحاق بالمدرسة الشائنية للنقل بنفس
نوعها - وزارة التربية والتعليم .

ثاني عشر - وزارة المواصلات :

١- تم تأمين خدمات تليفونيـة وبرقـية يمكن عن طريقـها تنفيـذ
المخـابراتـ المطلـوبةـ منـ اثـرـادـ الـقـوـاتـ إـلـاسـلـاحـةـ فـيـ جـيـبـهـ سـيـنـاءـ
وـالـقـتـالـ لـأـسـرـهـ فـيـ أـيـ مـكـانـ بـجـمـهـورـيـةـ مـصـرـ العـرـبـيـةـ وـذـلـكـ عـلـىـ
حـسـابـ هـيـثـةـ الـمـواـصـلـاتـ السـلـكـيـةـ وـالـلـاسـلـكـيـةـ وـتـدـ قـدـرـتـ تـكـالـيفـ هـذـهـ
الـخـدـمـاتـ بـحـوـالـىـ ٥٠٠٠ـ جـنـيـهـ شـهـرـيـاـ .

- ١- اعطائهم اولوية اولى في اجابة طلبات التشكيلات التليفونية والنقل الخارجى ، وذلك بمعدل ١٠٠ (مائة) تليفون جديد ٥٠ (خمسين) نقل خارجى كل شهر على مستوى الجمهورية على ان ترد هذه الطلبات عن طريق هيئة التنظيم والادارة بالقوات المسلحة ويتم ترتيب اسبقيتها بمصرفيتها .
- ٢- استثناء افراد القوات المسلحة من قواعد قطع المواصلة ورفع الخط التليفون ودفع الفرامة في حالة التأخير عن السداد في المواجهات المحددة ، على ان يتم السداد في خلال ثلاثة شهور المستحقة عنها الامتنان .
- ٣- اعطاء اسبقية للمعوقين في الحصول على الخدمات بمكان هيئتي البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية التي يتم التسديده بها دون انتظار دوريهم ضمن افراد الجمهورية .
- ٤- اعطاء اسبقية للمرسلة من جرحي العمليات الحربية الى ذويهم من الرسم وجاري اتمام التنسيق ووضع الضوابط بالاتفاق مع القوات المسلحة .

الثالث عشر - وزارة الصناعة :

- ١- اعطاء الاولوية المطلقة في التعيين بالوظائف المكتبية للمجندين بالقوات المسلحة من اصحابها في العمليات الحربية ، وذلك في حدود الوظائف الشاغرة في الوحدات الاقتصادية مع الاخذ في الاعتبار تناسب الوظيفة مع درجة الاصابة ونوعها .
- ٢- اعطاء فرصة عمل لمن يمكن تأهيله مهنيا للعمل ببعض المصانع الخفيفة .

رابع عشر - وزارة الشباب :

- ١- يحصل افراد اسر الشهداء وبطالة العمارك الحربية واسرهم اسبقية القبول في عضوية النواادي الرياضية ومراکز الشباب الواقمة في مقاصير اقامتهم .
- ٢- تعلى اسر الشهداء من اي رسم يكون مقرا للالتحاق بالنادى او المركزة ويختلف رسم الاشتراك السنوى لهم بمقدار ٧٥٪ من رسم الاشتراك المقرر .

٣) تخفض قيمة رسم الاشتراك السنوي بمقدار ٧٠% للذين رقوا استثنى لمنحدر لاتصال البسالة في الميدان خلال المطبات الحرية ولا يندرهم .

خامس عشر : قطاع الاعلام والثقافة :

١) للمشاركة بجميع المكاتب المتاحة في تقديم الخدمات الاعلامية والثقافية سواء بتقديم المعرض الفنية في الجبهة أو في اماكن الثقافة أو في المستشفيات وفي تقديم الهدايا من الكتب والتتصارع الجائحة لدخول دور الترنيه والمتحف .

٢) تطبق جميع الميزات التي قررتها وزارة التعليم العالي في الجامعات والكليات والمعاهد الحالية للمقاتلين والمصابين وأبناء وزوجات الشهداء على المعاهد التابعة لوزارة الثقافة .

سادس عشر : جهاز تنظيم الأسرة :
يضع الجهاز جميع امكاناته في خدمة اسراء مراكز الخدمة لبناء اسر المقاتلين والشهداء والخطيب لهم ، على أن يكون التنفيذ عن طريق الوزارات المختصة .

سابع عشر : المجالس المحلية :

تقوم المجالس المحلية بتوزيع نسبة ٢٥% من الوحدات السكنية الجاري تنفيذها بال محليات من المسئول الاقتصادي والترسيط والتي تعود من قروض الاسكان على المقاتلين وأسر الشهداء والمصابين وذلك على اساس:

- ١٠% لاسر الشهداء والمقودين والمصابين بجز كلٍ .
- ١٥% للمقاتلين والمعاهدين .

أمر عسكري بتكليف العاملين بالمخبر الآلي
بالإسماعيلية وفروعه بالعمل وعدم مغادرة أماكن
عملهم مع توفير أماكن إقامة لهم
التاريخ: ٢٦ نوفمبر ١٩٧٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

ملف رقم
مرفقات

رئاسة الجمهورية

مكتب شئون أمن الدولة

محافظة الاسماعيلية
امر عسكري رقم (١٢٨) لسنة ١٩٧٣ (الاسماعيلية)

الخاتم العسكري لمحافظة الاسماعيلية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارىء والقوانين المعدلة
والملائمة له .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ باملان حالة الطوارىء .

وعلى السلطات المخولة لها بموجب الامر الجمهوري رقم ٤٢ لسنة ١٩٧١ بتعيين المحافظين
حكاماً عسكرياً كل في دائرة محافظته .

وعلى كتاب رئيس مجلس مدينة الاسماعيلية رقم ٣٢٠ سري بتاريخ ١٩٢٣/١٠/٢٢ والكشف
برقمته .

وعلى مذكرة ادارة الشئون القانونية بالمحافظة بتاريخ ١٩٢٣/١١/١

وعلى ما عرضه علينا السكرتير العام .

مادة اولى :

يكلف العاملون بالمخبر الالى بالاسماعيلية وفروعه بأبو صير والقصاصين الموضحة اسمائهم
بالكشف العائقة لهذا الامر بالعمل بالمخبر المذكور وفروعه — مع عدم ملائمة اماكن عملهم
الي حين صدور اوامر اخرى .

مادة ثانية :

يكلف مبلغ ادارة المخbir الالى المذكور وفروعه بتدبير اماكن بيت للعاملين المكلفين
المذكورة في المادة الاولى من هذا الامر .

مادةثالثة :

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا الامر .

تحريرا في ٢٦/١١/١٩٢٣ .

مكتب سعادة / امين عام مجلس الوزراء

وقد اخذ اللامن لنشره في عدد الجريدة المصرية الصادر بتاريخ ١٤/١٢/١٩٢٣ .

تحريرا في ٤/١٢/١٩٢٣ .

مدير

مكتب شئون أمن الدولة



**أوامر عسكرية بتكتيل مفترش مرور الغربية
بالاستيلاء على عربات نقل بصندوق لإعدادها
للقيام بمهام عاجلة**

التاريخ: نوفمبر - ديسمبر ١٩٧٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

رئاسة الجمهورية

مكتب شئون أمن الدولة

مِنْظَةُ الْكُوَيْت

أمر عسكري رقم (١١) ١٩٢٣ (الضريح)

الحاكم العسكري لمحافظة السويدية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ، والقوانين
المعدة والكلمة له .

وعلـى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٩٠ في شأن نظام الادارة المحلية والتquinين المعدله
لـ لائحة التنشـيـدة .

وعلم القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي .
هذا على طلب لامانة المرأة للحكم المحلي ومحافظة الاستاد عليه .

卷之三

ماز (١) يكلف السيد / متش ميز الفريدي بالاستيلاء على مسد ١٠ عشرة هربات نقل بمقدار لا يعاد لها
الثبات، وبصورة شاملة فوراً .

ماده ٢) ينشر هذا الامر في الواقع الصن ويعمل به من تاريخ صدوره .

• ١٩٢٣/١١/A

احمد الفزاني

三

مكتب سعادة / أمين عام مجلس الوزراء

• وقد اتّخذ اللازم لنشره في عدد الواقع المصري الصادر بتاريخ ١١/٨/١٩٢٣

١٩٢٣/١١/١٩ تحریراً فی

سلموی

مكتب شئون أمن الدولة



١٩٢٣/١٢/٢٢
ملف رقم
مرفقات

رئاسة مجلس الوزراء

مكتب شؤون أمن الدولة

مخطوطة المرسدة
أمر ملكي رقم (١٦) لسنة ١٩٢٣ المرسدة

العلم المركزي لохранة المرسدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٨/١٦٦ في شأن حالة الطوارئ والقوانين
الجهود والكلمات .

وحيى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٦٠ في شأن نظام الادارة المحلية والقوانين
الجهود والكلمات .

وحيى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ يعلن لعلن حالة الطوارئ .
وحيى أمر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٢١ في شأن تعيين المحافظين خاتما
مسكين كل في دائرة معاشرته .

وحيى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٢١ في شأن الحكم المحلي .
هذا، على تعليمات السيد / رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية .

- مادة ١) يكلف السيد / رئيس حيرو الشبيه بالاستيلاء على عدد ٣٥ خمسة وثلاثين عربلا شبل
بصدق لاداءها للقيام بمهامها مراجلة فورا .
مادة ٢) يصر هذا الامر في الواقع الصهيوني ويحمل به من تاريخ صدوره .
تحريوا في ١٢/٢٢/١٩٢٣ .

(احمد الصقر)

٤٢٦

مكتب سعادة / أمين عام مجلس الوزراء

وقد اخذ الازم لشره في عدد الواقع الصهيوني المدار بتاريخ ١٩٢٣/١٢/٢٢ .

تحريوا في ١٢/٣١/١٩٢٣ .

سلوى .

مدحت

مكتب شؤون أمن الدولة

الأذاته المقتضيات مجلس الوزراء	
الرقم:	١٦٦
التاريخ:	١٩٢٣/١٢/٢٢
التوقيع:	رئيس مجلس الوزراء
موقعة:	/
نافع:	١٩٢٣/١٢/٢٢



**أمر عسكري بحظر التواجد أو الإقامة أو دخول
بعض المدن والقرى والعزب بمحافظة الإسماعيلية،
وكذا تنظيم الإقامة والانتقال بالمحافظة**

التاريخ: ١٣ ديسمبر ١٩٧٣

الرئيسية لجنة هئوية

مكتب شؤون أمن الدولة

محافظة الاسماعيلية

امر عسكري رقم (١٢٩) لسنة ١٩٦٣ (الاسماعيلية)

الحاكم العسكري لمحافظة الاسماعيلية :

بعد اطلاع على القانون رقم ١٩٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والقوانين المعده والمكتبه

لله

وعلى تزار ورئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٢ بعلن حالة الطوارئ .

وعلى امر رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٦١ بشأن تعيين الحاكمين حكام مسكنين كسل

في دائرة محافظته .

وعلى محضر تسيير العمل بين مديرية أمن الاسماعيلية ومكتب محافظات شمال القناه وكتائب

المدابرات العامة ومكتب محافظ امن الدولة وللجنة الاتحاد الاشتراكي العربى بالمحافظة وقسم مسح

محافظة الاسماعيلية بتاريخ ١٣ / ١٢ / ١٩٦٣ .

وبناء على خطاب السيد / فائد الجبلاوى العبدان رقم ١٢٦٥ / ١٥ / ١٥ بتاريخ ١٠ / ١٢ / ١٩٦٥

وعلى الامر العسكري رقم ١٠٣ / ١٩٦٣ .

ولسلامة امن القوات المسلحة وتنظيمها لتجدد المدنيين بالمناطق العسكرية .

وتحتفل السلطات المخولة لنا

شروع

مادة اولى : يحظر على المواطنين التواجد او الاقامة او دخول البدن والقرى والعزب الوحشة بالماحى

أ - المرفق مع الامر ١٠٣ وضاف اليه ما هو موضح بالملحق " ج " المرفق بهذا الامر

ويستثنى من ذلك حاملي بطاقات الاقامة الصادرة وفق القواعد المنظمه لا صدارها وتجديدها

وانها العمل بها والوحشة بالملحق " ب " المرفق مع هذا الامر و يجب ان تكون مختومه

بخاتمه خاص .

مادة ثانية : لاتفتح بطاقة الاقامة للمواطنين في المناطق الوحشة بعد :-

شمال مدينة الاسماعيلية : المنطقة شرق طريق الاسماعيلية - ببر سعيد من علامه الكبير

ا - كورى من الدين الى نهاية حدود المحافظة عند رأس العين .

منطقة بحر المقرر : في نطاق محافظة الاسماعيلية .

جنوب مدينة الاسماعيلية : منطقة مركز التواهش .

بعده /

(٢)

نـ - غرب مدينة الإسماعيلية: محطة مركز الفواحش ومن المحاسن حتى تقاطع طريق الإسماعيلية الزراعي بطريق الداوديس الحرس في زمام قرية الفاسدين الجديدة مركز التل الكبير بجنوب ترعة الإسماعيلية .

هـ - يجوز عرض بطاقات إقامة في هذه المناطق لاصحاب وزراع الحدائق وعمال المحاجر بمصرة محافظة الإسماعيلية على أن يستثنى لهم بالاغانى الى بطاقات الاقامة تصاريح عسكرية من مكتب مخابرات شمال القناة لتوابدهم في هذه المناطق .
نـ - يضع العاملون بالحكومة والقطاع العام المستيقون للعمل بمحافظة الإسماعيلية بطاقات إقامة .

نـ - نـدة رابعة: يختار العبيو خان الدن والقرى والسبعين الموشحة في هذا الأمر يومها من الساعة ١٨٠٠ حتى الساعة ٦٠٠ من اليوم التالي .

نـ - نـادة خامسة: يتم التصريح للوفود بزيارة المناطق المحظوظة بوجوب تصريح زيارة محدود الدخول ويستخرج من إدارة مباحثات أمن الدولة وإدارة المخابرات الحربية بالقاهرة وتتحسب شرطة الإسماعيلية التصريح بعد انتهاء الزيارة عند العودة وذلك للحالات الآتية : -

أ - وفود تقوم الصحافنة بدعويتها .

ب - أفراد أو جمادات عمل أو لجان حكومية .

ج - المرافقون لبعضهم البعض من دون بدفلق في هذه المناطق .

نـ - نـادة سادسة: جميع السيارات التي يضع لها بالسير على الطرق داخل المحافظة يجب أن تحمل تصريح مرور سيارة مستحسن من قسم مرور الإسماعيلية لمدة شهر قابل للتتجديد وعند فقد التصريح يحرر بالواقعه مذكرة في قسم الشرطة الدينية ويستثنى بدفلق فاقد لمرور واحد .

نـ - نـادة سابعة: تنظم تحركات جسم وسائل النقل والمركبات خان الدن والقرى بواسطة المخابرات الحربية وقسم مرور الإسماعيلية على النحو التالي : -

أ - التحرك على الطرق العسكرية الصحراوية يكون بتصريح من المخابرات الحربية .

ب - التحرك على طريق القاهرة - الإسماعيلية الزراعي حتى نقطة تفتيش الشرطة بالفاسدين عند تقاطع الطريق نهاراً بدون بدون تصريح .

ج - التحرك على الطريق الزراعي في المناطق الجنينية نهاراً للسيارات التي تحمل نمر حكومية أو شرطه أو محافظة أو مجلس العز الدين المحافظة يكن بدون تصريح أما تحركها ليلآتى حالة الظروف الاستثنائية تكون بوجوب تصريح مصدر من المخابرات الحربية بناء على طلب الجهات التابع لها هذه السيارات ويوضع بمرور سيارات الاطفاء والاسعاف ليلاً بدون تصريح عند قيامها بهممه .

(٣)

د - السيارات المدنية الاخرى تكون تحركها على الطرق الزراعية في المنطقة المحظورة ليلاً ونهاراً بوجب تصريح يصدر من المخابرات الحربية بوجب طلب يقدم لقسم سور الاسعاف عليه لاصدار تصريح مرور سيارة لمدة شهر قابل للتجديد .

ماد ثالثة : تتولى نقطة انتقالي المشتركة من القوات المسلحة والشرطة أداء مهامها في مراقبة تنفيذ هذا الامر .

مادة تاسمة : يتولى مكتب الحكم العسكري استخراج البطاقات والتصاريح المنصوص عليها في هذا الامر .

مادة عاشرة : كل شخص صدر باتهامه امر عسكري وتم ضبطه في النقطة بعد صدور الامر ١٠٣ لسنة ١٩٧٣ يحاكم بالجنس لمدة لا تزيد عن سنه وغرامة مائة جنيه واحدى هاتين

المقيمتين

مادة حادى عشر : يحاكم كل من يخالف احكاماً هذا الامر بالجنس لمدة لا تزيد عن سنتين شهرياً وبغرامة لا تزيد عن خمسين جنيهها أو بحادى هاتين المقيمتين وملقب بذم المقصود كل من :-

أ - سهل دخول أي مواطن الى الاشخاص المحظوظة والاقام بها دون أن يكون حاملاً على بطاقة اقامه .


ب - أدلى ببيانات غير صحيحة في الطلبات التي تقدم للحصول على بطاقة اقامه

ج - امتنع عن تسليم بطاقة الاقامه للخاصة به عند انتهائه، رابطة عمله بالمنطقة محظوظة مدة اقصاها ٣٠ يوماً من تاريخ انتهاء رابطة عمله بالمنطقة

مادة ظانى عشر : يبدأ تنفيذ الاجرامات الجديدة في النقطة التجديد بطاقات الاقامه المخصوص عليها في هذا الامر من ١٥/١٢/١٩٨٤ .

مادة ثالث عشر : يحمل بهذا الامر اعتباراً من ١٥/١٢/١٩٧٣ .

مادة رابع عشر : على مدير الامن تنفيذ هذه الامر .



تحريفاً في ١٣/١٢/١٩٧٣

مكتب سعادة / امين عام مجلس الوزراء

وقد اخذ اللام لنشره في عدد الواقع الصوري الصادر بتاريخ ١٣/١٢/١٩٧٣ .

تحريضاً في ٢٣/١٢/١٩٧٣ .

مكتب شئون الامن الدولى

حرر

الطريق رقم (ب)

الصادر مع الامر العسكري رقم (١٤٩) لسنة ١٩٢٣
بالقواعد الشئون لاصدار بطاقات الاقامات متصرخ السارات
بدائرة محافظة الاسماعيلية

أولاً : بطاقات الاقامة (في نفس البطاقات المسموون بها طبقاً للامر العسكري رقم ٢٣/١٠٣)

- ١- يحرر طلب الاقامة على الاستماره المددة لذلك الفرض والتي توزع بمكتب الحاكم العسكري مجاناً
- ٢- ترفق بالاستماره صورتين فوتوفرافيتين تلخص احداهما على الاستماره والاخرى على البطاقة .
- ٣- تراجع الاستماره على البطاقه العائله او الشخصيه ويوقع الموظف المختص بما يفيد المراد به .
- ٤- يتسلم طالب البطاقه ايصالاً يفيد استلام مكتب الحاكم العسكري للاستماره المدده منه .
- ٥- بالنسبة لاستمارات العاملين بالحكومة والقطاع العام تتمتد بياناتها من الجهات السنف
يمحلون بها وترسل الى مكتب الحاكم العسكري بمعرفة الجبهه
- ٦- بعد اتمام الاجراءات تسلم بطاقة زرقاء اللون للمواطنين وبطاقة بيضاء اللون الى العاملين
بالحكومة والقطاع العام ويجب ان تختتم بخاتم خاص .
- ٧- عند فقد البطاقه يقوم صاحبها بمحض ذكره بالقسم التابع له ويقدم لمكتب الحاكم العسكري
بطلب بدل فاقد مبينا به رقم المذكرة وتاريخ تحريمه معتقداً من قسم الشرطه - ويستخرج
مكتب الحاكم العسكري بدل القاقد مرة واحدة فقط .
- ٨- يسترد مكتب الحاكم العسكري بطاقات الاقامة السابقة استخراجها قبل تسلم البطاقه
الجديدة

ثانياً : تصريح السيارة :-

- ١- تقوم الجبهه الطالبه بتحرير الاستماره المددة لهذا الفرض والتي توزع مجاناً من مكتب الحاكم
ال العسكري .
- ٢- تقدم الاستماره الى مكتب الحاكم العسكري لاتخاذ الاجراءات اللازمه والتاكيد من صحة
البيانات الوارده بها ويوقع الموظف المختص بما يفيد المراد به .
- ٣- يتسلم طالب التتصريح ايصالاً يفيد استلام مكتب الحاكم العسكري للاستماره
- ٤- بعد اتمام الاجراءات يسلم تصريح احمر اللون الى سيارات الحكومة والقطاع العام وتصريح
اصفر اللون الى سيارات الاهلی .
- ٥- مددة التصريح شهر يجدد بعد تقديم طلب تجديد في خلال مددة اقصاها ٤٨ ساعه .
- ٦- عند فقد التصريح تطبق نفس الاجراءات المتفق عليها بالنسبة لبطاقات الاقامة .
- ٧- يسترد مكتب الحاكم العسكري تصاريح السيارات السابقة استخراجها قبل تسلم التصريح
الجديد .

مصنف في قلب المعركة

المحقق (ج)
 مدارس الامرا العسكرية رقم ١٤١
 تاريخ ١٩٢٣/١٢/١٣

أ- المحسنة الجديدة : عدد الاسر ٨٨٧ - عدد السكان ٣٩٤٢

الجانب القبلي من ترعة الاسماعيلية

- | | |
|--------------------|-----------------------|
| (١) عزبة ابيمنصور | (٢) عزبة الـ ١٦ |
| (٣) ده كساب | (٤) ده ابوقيم |
| (٥) ده الحاج عبد | (٦) ده الصدقة البعلوي |
| (٧) ده الجروه | (٨) ده ابوشاميه |
| (٩) ده الحاج محمود | (١٠) ده المسخوطه |
| (١١) ده الخواجات | (١٢) ده عرقى الله |
| (١٣) ده ابوصفيره | (١٤) ده سعد توفيق |
| (١٥) ده ابوسماده | (١٦) ده البرهانى |
| (١٧) ده ابوجازى | (١٨) ده ابوهدى شومان |
| (١٩) ده ابوشحات | |

الجانب البحري من ترعة الاسماعيلية

- | | |
|--|----------------------|
| (٢٠) عزبة ابوجرسش | (٢١) عزبة روض استندر |
| ب- المحسنة القديمه : عدد الاسر ٤٩٢ - عدد السكان ٦٢٤١ | |

الجانب القبلي من ترعة الاسماعيلية

- | | |
|------------------------------|--------------------|
| (١) عزبة احمد الحلو | (٢) عزبة زهير صبرى |
| (٣) ده المده | (٤) ده ابومحيض |
| (٥) ده النجارين | (٦) ده ابوراشى |
| (٧) ده الكيلانيه | (٨) ده ابوعنجه |
| (٩) ده السلامى | (١٠) ده شعيب |
| (١١) ده العوايشه واولاد ظانم | (١٢) ده صبيح |
| (١٣) ده اولاد مصلفى | (١٤) ده ابوعطوه |
| (١٥) ده عرب ظانم | (١٦) ده اولاد حماد |
| (١٧) ده ابوداود | (١٨) ده ابوبطلب |
| (١٩) ده ابراهاطم | (٢٠) ده ابوعطيان |
| (٢١) ده ابوشتيله | (٢٢) ده الزناقه |
| (٢٣) ده السويدات | (٢٤) ده امام شاكر |

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٢ -

- (٢٦) عزبة ابوحليفين (٢٥) عزبة العيني
(٢٨) " حماده الشين سليم (٢٧) " العباس
(٢٩) " الفران

الجانب البحري من ترعة الاسماعيلية

- (٣١) عزبة المحطة (٣٠) عزبة عبد المقصود
(٣٣) " قديم (٣٢) " البلاس
(٣٥) " ام سيف (٣٤) " دنيسه العيل
(٣٧) " احمد بوس (٣٦) " المصلى
جـ. القاصرين الجديدة: عدد الاسر ٩٨٥ - عدد السكان ٥٠٨٢

الجانب القبلي من ترعة الاسماعيلية

- (٢) عزبة ابوغرابى (١) عزبة النمارطة
(٤) " ابوشوشة (٢) " الحالفة
(٦) " عبد العزير هيكيل (٥) " ابوظان
(٨) " الجداشه (٦) الاسطن عبد الفتاح
(١٠) " خط النار (٩) " ابولطفق
(١٢) " ابوتحصار (١١) " محمد على نصار
(١٤) " ابوقارون (١٣) " الجنيد
(١٦) " ام علام ورابعه (١٤) " ابومنيع
(١٨) " ابوناجع (١٥) " المقارنه
(٢٠) " السالمين (١٩) " حمزه
(٢٢) " ابوهوبان (٢١) " ابومحارب
(٢٤) " ابوستولى (٢٣) " ابودهاب
(٢٦) " ابيجفيفه (٢٥) " ابوقاسم
(٢٨) " الهاعنى (٢٧) " نبووهبه
(٣٠) " ابوالسيد الصغير (٢٩) " صبرى
(٣٢) " الحصمه (٣١) " ابوالسيد الكبير
(٣٤) " ابوسلامه (٣٣) " ابوجهامه

الجانب البحري من ترعة الاسماعيلية

- (٣٥) عزبة سليمان ابوالسيد (٣٥) عزبة سليمان ابوالسيد
(٣٧) " ابودرويش

التصريحات التي قدمت للمجهود الحربي بعد
حرب ٦ أكتوبر ١٩٧٣ من فنزويلا

التاريخ: ١٨ ديسمبر ١٩٧٣

من مفاوضات حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

سفارة ج.م.ع. كراكاس

رقم القيد : ٢٢٨

رقم الملف : ١٠/٦

بيان التبرعات التي قدمت للسفارة للمجهود
العربي المصري بعد حرب ٦ أكتوبر ١٩٧٣

١٩٧٣/١٢/١٨

بوليفر

السيد / السفير وكيل وزارة الخارجية
تحية طيبة وبعد
الحالة يكتابنا رقم ٢٢٣ بتاريخ ١٩٧٣/١٢/٨ بشأن الموضوع بحالته
أتشرف بأن أرفق طييه الآتي :

- ١- كشف بأسماء والتبرعات المالية التي جمعتها الهيئة الادارية لبناء مسجد كراكاس بمغزيليا والتي قدمتها الهيئة للسفارة بمناسبة دعم المجهود العربي المصري بعد حرب ٦ أكتوبر ٧٣ (والكشف رقم ١) وقد بلغت قيمة التبرعات بهذا الكشف ٦٠٦٥٠
 - ٢- كشف بأسماء والتبرعات المالية التي جمعتها اللجنة العربية لدعم المجهود العربي والتي قدمتها اللجنة للسفارة (والكشف رقم ب) وقد بلغت قيمة التبرعات بهذا الكشف ١٨٤١٨
 - ٣- كشف بأسماء التبرعين المصريين (والكشف رقم ج) وهو يحوي على اسم مصرى واحد وهو السيد / أحمد موسى شيخة بمبلغ ٥٠٠ ونود أن نذكر هنا أن عدد المصريين الموجودين بـ كراكاس قليلين جداً وحالاتهم غير متيسرة .
 - ٤- كما تبرع طبيب فنزويلي الدكتور أدوارد كاربونيل بمبلغ ٢٠٠
 - ٥- كما تبرعت سيدة أسبانية تدعى هيروليتا مارتينيز أريبيس والمقيمة بمغزيليا بمبلغ ١٠٠ وقد تحرر بها كشفاً مستقلاً (والكشف رقم د)
- فيكون مجموع التبرعات كالتالي : بوليفر

الكشف ١	٦٠٦٥٠
الكشف ب	١٨٤١٨
الكشف ج	٥٠٠
الكشف د	٣٠٠

٢٩٨٦٨

٢٩٨٦٨

المجموع الكلى =

والمعادل لمبلغ ١٨٥٧٣٩٥ دولار أمريكي على أساس أن الدولار الأمريكي يعادل ٣٠٤ بوليفر

بمحض
السباق لخدمة الشعب
فهذا يذكر لتفصيمه

(8)

وقد أودع هذا المبلغ في حساب خاص لذلك لدى بنك الجمهورية بكملاس .
وستنافيكم بحركة الحساب عندما يرد للسفارة كشف حساب البنك .

هذا وتود السفارة أن تكرر رجاءها في كتابها السابق الاشارة اليه بموافقتها برسالتي
شكراً برسمي للجندتين الشمار اليهما في البنك ١٢٠ كل على حده موضحاً به
المبلغ الذي قامت كل لجنة بجمعه في أول حقيبة للسفارة حتى يكون في ذلك تشجيعاً لهم
في المضي في هذا الجهد .

رجاء التكرم بالاحاطة .

وتفضلوا بقهوة فائق الاحترام

السيف
د. هاشم حلمي صادق

التوسيع :

- أصل وصورة الادارة العامة للشئون المالية (مراقبة البيزانسية)

صورة للسيد السفير الوكيل محمد مصطفى لطفي

صورة للسيد السفير الوكيل مصطفى مرتاجي

صورة للسيد السفير على قابيل مدير ادارة أمريكا الجنوبية

٤ صور ادارة المعلومات

صورة الادارة العربية

صورة لادارة السكرتارية

حول اتفاق الفصل بين القوات المصرية
والإسرائيلية في سيناء
بتاريخ: ١٨ يناير ١٩٧٤



الاتحاد الاشتراكي العربي
اللجنة المركزية
مكتب الأمين الأول

حول اتفاق الفصل

بين القوات المصرية والاسرائيلية في سيناء

بتاريخ ١٨ / ١ / ١٩٧٤

اولاً ظروف ابرام الاتفاق - الفصل بين القوات :

١) لكن ابرام اتفاق للنصل بين القوات المصرية والاسرائيلية ، طبقها للبند الثاني من النقاط الست التي تضمنها اتفاقية وقف اطلاق النار ، التي تم توقييمها تحت اعراف الامم المتحدة عند الكيلو ١٠١ بتاريخ ١٩٢٣/١١/٨

وكانت النقاط الست قد تم الاتفاق عليها تنفيذاً لقرار مجلس الامن رقم ٣٣٨ الصادر في ٢٢ اكتوبر سنة ١٩٧٣ الذي ينص على وقف اطلاق النار ، وعلى التنفيذ العاجل لقرار مجلس الامن رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٦٧ الذي يتضمن انسحاب اسرائيل من الاراضي الدينية سنة ١٩٦٧ وضمان حقوق الشعب الفلسطيني .

وكان قرار مجلس الامن رقم ٣٣٨ قد نص على وقف اطلاق النار ، في موقع ٢٢ اكتوبر ، ولكن تجاوز القوات الاسرائيلية لهذه الواقع وشركها في جيب غرب القناة قد اعاق تنفيذ هذا القرار .

٢) ولكن القوات المسلحة المصرية قد فرضت حصاراً فيها على القسمات الاسرائيلية الموجودة في الجيب غرب قناة السويس وجعلت افرادها يتعرضون في كل يوم للاغصرب والدمار بحيث فقدت الشرفة اهميتها بالمقارنة مع ما تکده اسرائيل من خسائر يومية مما اوضح حتمية الامتثال لقرار مجلس الامن والمعودة الى موقع ٢٢ اكتوبر او الى مواقع أخرى في سيناء تحدد هنا اتفاقية للنصل بين القوات .

٣) ولقد حضر الجنرال سيلاسلو قائداً قوات الطوارئ الدولية ابراماً اتفاقية الفصل بين القوات حيث أن هذه الاتفاقية ترتيب عليها مسؤوليات على هاتي قيادة الطوارئ الدولية فيما يتعلق بالمحافظة على وقف اطلاق النار .



الاتحاد العربي

المجنة المأذكورة:

مضمون اتفاقية التصل بين القوات المصرية والإسرائيلية:

مكتب الأمين الأول

(١) تحيط قواها السلاح بكل الأرض التي حررتها في سيناء ولا تتحرر منها

بوحدة واحدة .

(٢) يتم الانسحاب الإسرائيلي من الجيب في غرب القناة كما تم سد الشفاف برسوار بهذا يكون للقوات المسلحة المصرية سلطتها الكاملة على خط مستقيم في العرق يمتد من أقصى الشمال للبحر الأبيض المتوسط إلى رأس مسلة علسن البحر الأحمر .

(٣) ينتهي بذلك تواجد القوات الإسرائيلية خلف مواقع قوات الجيش الثالث وتحتاج إلى ذلك بالقرب من السويس وفي بعض القرى محادية للاسماعيلية التي كانت تدخل في الجيش المحتل . وسيتم تنفيذ ذلك غداً وخلال فترة لا تتجاوز أسبوعاً على أن يتم الانسحاب من طريق السويس خلال ٤٨ ساعة من بدء

التنفيذ .

(٤) تنسحب القوات الإسرائيلية انسحاباً إلى الشرق في سيناء حتى خلف المراط وفوق جبل زمن يتم تنفيذه خلال ٤ يوماً وذلك كخطوة أولى للانسحاب الإسرائيلي الكامل في إطار تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ .

(٥) تغادر قوات الطوارئ الدولية مراقبة وقف اطلاق النار في سيناء بين القوات المصرية والقوات الإسرائيلية الموجودة في سيناء بالطريق لقرار وقف اطلاق النار رقم

٣٣٨ الصادر في ٢٢ أكتوبر ١٩٧٣ .

(٦) تعتبر المناطق التي تحيط بقوات الطوارئ الدولية في سيناء مناطق آمنة ويتم تحديد للقوات التي يواجه بعضها بعضاً في منطقة الآمن وذلك في سيناء على عرض أميركي لتحقيق توافق بين الشرقي بهدف الحفاظ على وقف اطلاق النار وذلك بصفة مؤقتة حتى يتم الانسحاب الكامل .

ومن المعلوم أن الانسحاب الإسرائيلي من الغرب ومن الواقع مع الجهد الذي يبذل في سيناء أذ يتم من طرف واحد . سبب انهياراً كاملاً للمؤسسة الإسرائيلية الداخلية الذي هوه من قبل حرب أكتوبر الأمر الذي دعا إلى إبرام اتفاقية السلام الإسرائيلي إلى الاحساس أن هناك عملية تصفيية لإسرائيل طي مداخل . ولقد ثبت مصر منطقة الآمن على أساس أنها تستطيع أن تنقل قواها المحتجزة في الشرق إلى العرق في أيام لحظة وبأعداد هامة محددة عسكريّة إذا ما استدعت الضرورة ذلك حيث أنه لا يوجد عائق بين القوات المسلحة المصرية في العرق وفي الغرب بل ستكون القناة بضيقها في يد مصر ولديها ما يلزم من المعاابر .



الاتحاد الاشتراكي العربي
المجنة المركزية
مكتب الـ الأولى الأول

«»

التحليل السياسي لاتفاقية الفصرين بين القوات :

١- ان اتفاق الفصرين بين القوات المصرية والاسرائيلية هو اتفاق عسكري وقعه رؤساء الاركان لوقف اطلاق النار وهذا الاتفاف العسكري يتم بالتطبيق لقرار مجلس الامن رقم ٣٣٨ الصادر في ٢٢ اكتوبر سنة ١٩٧٣ وللمبند الثاني من ترتيبات وقف اطلاق النار وهو لا يمتثل اتفاقا سياسيا ادحلا سريا منفردا .

٢- ان مصر ملتزمة التزاما كاملا تجاه سوريا الشقيقة ، وعلى هذا نهين ملتزم بالفصرين بين القوات على الجبهة السورية تمهيدا لانسحاب القوات الاسرائيلية من الجولان . وتجرى مشاورات واتصالات مستمرة بين الرئيسين محمد انور السادات وحافظ الاسدي لتحقيق هذا الفرض .

٣- ان هذا الاتفاق لا يضع قيادة على حركة اى المستقبل لتنفيذ قرار مجلس الامن ومستظل سر بقيادة الرئيس البطل محمد انور السادات تمضي قدما في تطبيقها انسحابا انسحابا و العسكري من اجل تحقيق هذين اساسيين وهما :
أ - تحرير جميع الاراضي العربية المحتلة سنة ١٩٦٧ .
ب - ضمان الحقوق المشرعة لشعب فلسطين .

كما ان الاتفاق الجديد يعطي مصر مرونة كبيرة في الحركة وسرقة باقفة في المناورة تساعد على الارتفاع في تنفيذ قرار مجلس الامن . وكل ذلك يتم من منطلق انتصارات اكبر المظيم السدى . جعلنا نمارس قوتنا الداتية عسكريا وسياسيا دون عقد احساسيات .

٤- ساهمت الولايات المتحدة الامريكية في التوصل الى اتفاقية التوصل بين القوات المصرية والاسرائيلية وذلك للاعتبارات الآتية :



الاتحاد الاشتراكي العربي
اللجنة المركزية
مكتب الأمين الأول

《 》

من الواقع أن الولايات المتحدة وقد تدخلت لمساعدة إسرائيل في حرب أكتوبر لمنع إيران الزيادة الكاملة بها. وقد وجدت من الشرورى مقابلاً دلائل تشارك فى عملية تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٨.

ان الولايات المتحدة وجدت نفسها بحكم ما حققه سور ممن انتسابارات عسكرية نى حرب التویر بحکم ما تصرّف له من عدّ طهري عن شرق المترو و من عقوبة الريمة و اقسام لي حلّف الاطلنطي . هـ مسيطرة الى ان تصبح باقامة السلام العاد لى الشوف الاوسط *

ان حرب الشرق الاوسط هددت بمواجهة عالمية شاملة ، سان
من الطبيعي ان تتحمّس الولايات المتحدة الامريكية رغم التزامها مصا
بمساعدة اسرائيل مسؤوليتها كدولة ثالثة مسؤولة عن حل نزاع
السلام العائلي .

ان مصر تvens بصلة مستمرة بالاتحاد السوفيتي الذي اشتراك له
تفاهم قرار مجلس الامن رقم ٣٣٨ وسوسيالن وزیر الخارجية الى
الاتحاد السوفيتي لروا لمزيد من المفاورات .

آن مفترق途 او رونم دوں عد، الا تھیار و سف پسابر وزیر الخارجیہ
کذلک اونو پھوسلا لیا دیا انه س مجریا دا لالا باليهند ۰

كما تتيح مسرالتشاور مع دول اوروبا الفرنسية وسيفروم وزير الخارجية
بزمارة باريس لي وقت فريبه.

ان الخطوات التالية في، مو، تيرجنيف سوب قتم بالتنمية مع سوريا
والفاومة الفلسطينية وذاته الدون العربية - وينفع الرئيس المطلبي
محمد انور اسدات ان ابوم العالى بزيارة لمدى زاند دل العربية ٠



الاتحاد الاشتراكي العربي
اللجنة المركزية
مكتب الأمين الأول

لما يفون مثلكون عنه بزيارة لمباقي الدون السنية ، استمرا ودعا
للحسد المرض .

((ه))

٢ - ان جماهير شعبنا لتعيّج اليوم وهي تشعر بقدرتها على القتال
وقد رغبوا على مواجهة اسرائيل سباسياً كما واجهتها عسكرياً وهي
تشن ان الانسحاب الاسرائيلي الجديد شواهد من آثار حرب أكتوبر
المجيدة وسيكون ناتحة للتحرير الكامل لكن الاراضي العربية المحظلة


وانما كان الاسرائيليون بال يوم ينسرون بالأسى ، وادا كانت الممارسة الاسرائيلية
تهم حكومتها بالاستسلام وقوبلوا بذلك ببرود على تسلية اسرائيل على مراحن ، وإنما كان
الجنرال عازرون الذي تهافت انه فان القوات الاسرائيلية في النشرة يستقبلون لاحتياجا علمس
هذا الاتكال ثان معنى ذلك انه انفس استطاعت ان تتصر و هي قادرة على ا manus بقوه
وصلابة في طريق تحقيق اهدافها بقيادة الرئيس البطل محمد انور السادات .

عاشت مصر ..
وعاشرت الامة العربية ..
وعاشر الرئيس محمد انور السادات ..

(دكتور محمد حافظ غانم)
الأمين الأول للجنة المركزية

الفصل الثالث

مرحلة ما بعد الحرب



قرار جمهوري بإنشاء
ميدالية ٦ أكتوبر ١٩٧٣
التاريخ: ٢ فبراير ١٩٧٤

جمهوريّة مصر العربيّة
رئيسيّة الجمهوريّة


الجَزِيلُ الْمَدْبُوْلُ

السنة السابعة عشرة
المنورة "ذكرى"
العام ١٣٩٤ هـ
العدد ٢٠
١٩٧٤ ميلادي

ماده ٤ — يجوز منح هذه الميدالية بعلمه العاملين والمواطرين من جمهورية مصر العربيّة والمذول العربيّ الشقيق الذي ساهموا مساهمة عاتٍ أو وافى بدور عظيم في حرب ٦ أكتوبر ١٩٧٣ بقرار من رئيس الجمهوريّة بناءً على توصية من وزير التربية .
ماده ٥ — ينشر هنا القرار في الجريدة الرسمية باسم رئيس جمهوريّة مصر العربيّة في ١٠ المدرّم سنة ١٣٩٤ (٢٠ ميلادي سنّة ١٩٧٤) أور السادات .

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ميدالية ٦ أكتوبر ١٩٧٣



قرار رئيس جمهوريّة مصر العربيّة

رقم ١٤٠ لسنة ١٩٧٤

بيان ميدالية ٦ أكتوبر ١٩٧٣

رئيس الجمهوريّة

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلم القانون رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة والقوانين المعدهله له ،

وعلم القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة ، والقوانين المعدهله له ،

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ،

قرر :

ماده ١ — تنشأ ميدالية تذكاريّة بطل حرب (ميدالية ٦ أكتوبر ١٩٧٣) من طبقه واحدة من العروض على أن تلي في الترتيب ميدالية لسطين .

ماده ٢ — تمنح ميدالية ٦ أكتوبر ١٩٧٣ لأفراد القوات المسلحة الموجودين في الخدمة ما بين ٦ أكتوبر ١٩٧٣ حتى تاريخ صدور هذا القرار كالتالي :

(١) جميع الضباط والدرجات الأخرى .

(٢) جميع طبلة الكباريات والمعاهد والمدارس المسكية .

(٣) جميع العاملين المدنيين بالقوات المسلحة .

ماده ٣ — لوزير التربية ياتج المذكورين ميدالية ٦ أكتوبر ١٩٧٣ بقرار منه :

(١) أفراد القوات المساعدة الذين يشتغلون في أعمال تنائية في حرب سيناء .

(٢) أفراد القوات المساعدة الدول العربيّة الشقيقة الذين اشتراكوا في حرب سيناء .

إنشاء

وسام نجمة سيناء

التاريخ: ١٨ فبراير ١٩٧٤

اسم الرسول عليه السلام



جمهوريّة العراق العربيّة
رئاسة الجمهوريّة

السنة السابعة عشرة
المدّعى مكرراً (١)
٣٦ العدد
١٣٩٤ المترم
١٨ فبراير ١٩٧٤

الجريدة الرسمية

(٢) يستحق من يمنع هذا الوسام المزايا الآتية :

(١) مكاناً ثالثاً يقدرها عشرون جينيها إذا كان الوسام من الطبقة الأولى وعشرين جينيها إذا كان من الطبقة الثانية، وذلك طوال مدة خدمته، ويختفظ حامل الوسام بهذه المكافأة إذا نقل إلى الوظائف المدنية، وعند إحالته إلى المعاش تزدّى هذه المكافأة له بالكامل ملاوة على معاشه أو معاش ورثته .

(ب) تعلم أبنائه وأخواته الذين يمولهم بالجيش في مختلف مراحل التعليم بجميع المدارس والمعاهد والكليات المملوكة للدولة، مع إعفائهم من ثروت القبول فيما يتعلق بالسن وبمجموع الدرجات وذلك طبقاً للقواعد التي يصدرها قراراً من رئيس الجمهورية .

(ج) الانتقال عانياً بجميع وسائل المواصلات البرية المملوكة للدولة داخل الجمهورية بالدرجة المقررة لرتبته أو فئته الوظيفية .

(د) السفر على جميع المواصلات البحرية والجوية المملوكة للدولة داخل وخارج الجمهورية مع إعفائه من قيمة نصف كأس الأجر والرسوم والضرائب التي يتحملها المسافر .

(هـ) الملاج العائلي في جميع الوحدات الطبية المملوكة للدولة داخل الجمهورية بطبقاً للدرجة المقررة لرتبته .

(و) أولوية الحصول على كافة الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة والقوات المسلحة .

مادة ٣ - يستبدل بنص المادّة ٩٧ من القانون رقم ١٠٠ (السنة ١٩٥٩) في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف والمساعدين وضباط المساعدون بالقوات المسلحة ، النص الآتي :

”مادة ٩٧ - يطلق على الأوسمة والأوتواط والميداليات الأسماء الآتية ، ويكون ترتيبها كالتالي :

(١) الأوسمة :

نجمة سيناء (من الطبقة الأولى أو الثانية) .

قانون رقم ٩ لسنة ١٩٧٤

في شأن إنشاء وسام نجمة سيناء

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يستبدل بنص البند (١) من المادة ٢٢ من القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ، النص الآتي :

”(١) الأوسمة :

(أ) وسام الجمهورية العسكري .

(ب) وسام نجمة سيناء (من الطبقة الأولى أو الثانية) .

(ج) وسام نجمة الشرف .

(د) وسام الجمجمة العسكرية ”.

مادة ٢ - يضاف إلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه ،

مادة جديدة برقم ١٢٢ مكرراً (١) تنص الآتي :

”مادة ١٢٢ مكرراً (١) :

(١) يضع وسام نجمة سيناء لأى ضابط بالقوات المسلحة أدى أعمالاً استثنائية خارقة في القتال المباشر مع العدو ، يسرح العمليات تدل على بسالة نادرة وقدرة فذة وتفان في القداء ، ترتب عليها إلحاق خسائر فادحة بالعدو بإحباط خططه أو هزيمة قواته أو أسر وحداته أو تدمير مواقعه ومعداته أو الاستيلاء عليها ، سواء في البر أو البحر أو الجو .

وفي حالة الاستشهاد يمنع الوسام لاصبع البطل الشديد .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

الجريدة الرسمية - العدد ٧ مكرر "١" في ١٨ فبراير سنة ١٩٧٤

(ج) الانتقال بعانيا جميع وسائل المواصلات البرية المملوكة للدولة داخل الجمهورية في الدرجة المقررة لرتبته أو فئته الوظيفية .

(د) السفر على جميع المواصلات البحرية والملاوية المملوكة للدولة داخل وخارج الجمهورية مع إعفائه من قيمة نصف كامل الأجر والرسوم والضرائب التي يتحملها المسافر .

(هـ) الالتجاح الحادى في جميع الوحدات الطبية المملوكة للدولة داخل الجمهورية طبقاً للدرجة المقررة لرتبته أو فئته الوظيفية .

(و) أولوية الحصول على كافة الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة والقوافل المساعدة " .

مادة ٥ - تسرى على المكافأة المقررة من يمنح وسام نجمة سيناء الأحكام المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة ٤٦ والمادة ١١٦ من القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن المعاشات والمكافآت والتأمين والمعروض للفوائض المساعدة ، ويكون حامل الوسام الحق في الجمع بين المكافأة المقررة له والمكافآت الأخرى المتقدمة على حمله لأية أو سمية أو أنواط العسكرية أو مدينة .

مادة ٦ - يستبدل بنص المادة ١٥ من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٢ في شأن الأوسمة والأنواط المدنية ، النص الآتى :

"مادة ١٥ - في حالة الجمع بين أوسمة مدينة وأخرى صغرية ، يكون الترتيب بينها على الوجه الآتى :

(أ) وسام نجمة سيناء ووسام نجمة الشرف ووسام النجمة العسكرية قبل وسام الجمهورية وبعد وشاح البطل .

(ب) الأنواط العسكرية - بعد الأوسمة المدنية وقبل نوط الامتياز ."

مادة ٧ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويحمل به اعتباراً من ١٦ أكتوبر سنة ١٩٧٣

يbecم هذا القانون يناثم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برأسه الجمهورية في ٢٦ المحرم سنة ١٣٩٤ (١٨ فبراير سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

(ج) الأنواط :

(١) نوط الجمهورية العسكري (ويكون من طبقتين) .

(٢) نوط الشباءعة العسكري (ويكون من ثلاث طبقات) .

(٣) نوط الواجب العسكري (ويكون من ثلاث طبقات) .

(٤) نوط التدريب (ويكون من ثلاث طبقات) .

(ج) الميداليات :

(١) ميدالية الترقية الاستثنائية .

(٢) ميدالية الخدمة الطويلة والدورة الحسنة .

(٣) ميدالية جرس الحرب " .

مادة ٤ - يضاف إلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه ،

مادة جديدة رقم ٩٧ (مكرراً) تنصما الآتى :

"مادة ٩٧ (مكرراً) :

(١) يمنع وسام نجمة سيناء لأى ضابط شرف أو مساعد أو ضابط صف أو جندي بالقوات المسلحة لأى أعمالاً بطيئة استثنائية خارقة في القتال المباشر مع العدو يسرح العمليات تدل على بسالة نادرة وقدرة فذة وتفان فى القضاء ، ترتب عليها إلحاق خسائر فادحة بالعدو بأسر ومجданه أو أفراده أو تدمير عدد من مواقعه ومعداته أو الاستيلاء عليهما ، سواء في البر أو البحر أو الجو .

وفي حالة الاستشهاد يمنع الوسام لاسم البطل الشهيد .

(٢) يستحق من يمنع هذا الوسام المزايا الآتية :

(١) مكافأة شهرية قدرها عشرون جنيهًا إذا كان الوسام من الطبقة الأولى وعشرون جنيهات إذا كان من الطبقة الثانية ، وذلك طوال مدة خدمته ، وتحتفظ حامل الوسام بهذه المكافأة إذا نقل إلى الوظائف المدنية ، وعند إعادته إلى المعاش تزداد هذه المكافأة بـ ١٠٪ على معاشه أو ماش راتبه .

(ب) تعلم أبنائه وأخواته الذين يعولهم بالجانب في مختلف مراحل التعليم بجميع المدارس والمعاهد والكليات المملوكة للدولة ، مع إعفائهم من شروط القبول فيما يلي بالسن ومجموع الدرجات وذلك طبقاً للقواعد التي يصدر بها قرار من رئيس الجمهورية .

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٧٤/٦٩

ISSN 1118

**قرار جمهوري بصرف مكافأة الميدان والطوارئ
لأفراد القوات المسلحة**
التاريخ: ١٩٧٤ مارس

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بسم الله الرحمن الرحيم

وزير الحربية

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم (٢٤٣) لسنة ١٩٧٤

في شأن صرف مكانة الميدان والطوارئ لأسراد
القوات المسلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وطل القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات

السلحة والقوافل المعدلة له

وطل القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ في شأن تفاصيل خدمة الضباط الاحتياطي بالقوات

السلحة والقوافل المعدلة له

وطل القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن التمثيلة العامة والقوانين المعدلة له

وطل القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرطة

والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة والقوانين المعدلة له

وطل القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن خصم البدلات والرواتب الإضافية

والتعويضات التي تتعين للعاملين المدنيين والمصريين والقوانين المعدلة له

وطل القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ في شأن القيادة والسيطرة على ثقون الدفاع عن

الدولة وعلى القوات المسلحة

وطل القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة

وطل قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٢ لسنة ١٩٥٦ في شأن تحويل وزير الحربية سلطنة

صرف مكانة الطوارئ طبقاً للنظام الوارد بالقرار

وطل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٥ لسنة ١٩٧٣ في شأن صرف مكانة ميدان

للأفراد العاملين بالقوات المسلحة


وطل ما أرساه مجلس الدولة

فقرة

مادة ١ - نظراً لانتهاء مرحلة الفصل بين القوات على الجبهة الحربية - تعدل نتائج مكانة
الميدان الواردة بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٧٧٥ لسنة ١٩٧٣ في شأن
صرف مكانة ميدان للأفراد العاملين بالقوات المسلحة لتكون كالآتي بعد التخفيف
المقرر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٨ :

٦٤٤٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



وزير الخدمة

- ٢ -

١ - ٦٥٪ من بداية مرتب الرتبه أو الدرجة لأفراد القوات السلم (عسكريين و المدنيين) وكذلك المدنيين المنتديين للعمل بالقوات المسلحة كل القتال الذين يخدمون بالوحدات العسكرية المترکزة شرق القناه .
٢ - تصرف مكافأة ميدان لأفراد التشكيلات والوحدات العسكرية المترکزة غرب القناه بنفس الفئات التي كانت مقررة قبل عمليات ٦ أكتوبر عام ١٩٧٣ وهي كالتالي :

(١) ٤٠٪ من بداية مرتب الرتبه أو الدرجة لأفراد القوات المسلحة (عسكريين و المدنيين) وكذلك المدنيين المنتديين للعمل بالقوات المسلحة كل الوقت بحد أقصى مقداره ٤٠ جنية شهرياً وحد أدنى مقداره ٣٨ جنية شهرياً للجنود و ٣٦ جنية شهرياً لضباط الصف و ٣٤ جنية شهرياً للعاملين المدنيين من الدرجة العاشرة وذلك بالنسبة للأفراد الذين يخدمون بالوحدات العسكرية داخل الحدود العسكرية لمنطقة الجيش الثاني الميداني والجيش الثالث الميداني ومنطقة القناه التعميميه ومنطقة البحر الأخر العسكري وقطاع المنطقه العسكريه الجنوبيه على ساحل البحر الآخر . وذلك طبقاً لتعليمات هيئة عمليات القوات المسلحة الصادرة بشأن الحدود العسكرية لهذه المناطق .

(٢) ٣٣٪ من بداية مرتب الرتبه أو الدرجة لأفراد القوات المسلحة (عسكريين و المدنيين) وكذلك المدنيين المنتديين للعمل بالقوات المسلحة كل الوقت بحد أقصى مقداره ٣٠ جنية شهرياً وحد أدنى مقداره ٢٥ جنية شهرياً لضباط الصف و ٢٤ جنية شهرياً للعاملين المدنيين من الدرجة العاشرة . وذلك بالنسبة للأفراد الذين يخدمون بالتشكيلات والوحدات المكلفة ببعض عمليات عدائيه عليها بحاله تكون تحديدها بقرار من وزير الحربيه .
ج - يسرى أفراد القوات السلم (عسكريين و المدنيين) وكذلك المدنيين المنتديين للعمل بالقوات السلم كل الوقت الذين أصبحوا بسبب العمليات الحربية اعتباراً من ٦ أكتوبر عام ١٩٧٣ حتى ٣١ مارس ١٩٧٤ - في صرف مكافأة الميدان بنفس النسبة (١٠٠٪ أو ٧٥٪ أو ٥٠٪) التي كانت تصرف لهم وقت اصابتهم وذلك طوال مدة علاجهم حتى يتم شفاءهم وعودتهم للعمل



من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٢٤٣

اسم الرحمن الرحيم

وزير الحربية

مادة ٢ - نهيا عدما من يصرف لهم مكانة الميدان ، تصرف مكانة طوارئ للضباط والمساعدين وضباط الصف والجنود ذوى الراتب العالى بالقوات المسلحة الذين يحدد لهم وزیر الحربية قيمتها - بعد التخفيف المقروء بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ المشار اليه - ٢٠٪ من بداية موسم الرتبة أو الدرجة ، وحد أقصى مقداره ٢٠ جنوباً فهررياً وحد أدنى مقداره ٦ جنيهات شهرياً للضباط .

مادة ٣ - تحدد قواعد وشروط صرف مكانة الميدان ومكانة الطوارئ المشار إليها بالموادتين السابقتين بقرار من وزير الحربية .

مادة ٤ - يخصم بقيمة تلك المكافأة الميدان والطوارئ على اعتمادات صندوق الطوارئ .

مادة ٥ - على وزير المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية ووزير الحربية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة ٦ - يلulis قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٧٥ لسنة ١٩٦٣ المشار اليه .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويحمل به اعتباراً من أول أبريل عام ١٩٧٤ .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ صفر سنة ١٣٩٤ (١٩٧٤) مارس

(أشرف السادات)

صدر هذا القرار في ١٩ مارس سنة ١٩٧٤ وأبلغ إلى السادة رئيس ديوان رئيس الجمهورية ، مساعد رئيس الديوان ، مكتبي الرئيس للمعلومات ، أمين سرايا الاتحاد ، الخدية ، المالية ، الدولة ، مركز وثائق الحكومة ، مكتب السيد المستشار الاستاذ عادل هيدالباي .

صورة مرسلة إلى

امين عام مجلس الوزراء

أحمد صالح الزبيدي عضويته

(احمد صلاح الدين عظيلس)

بسم الله الرحمن الرحيم



وزير الحربية

الذكرة الإيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم (٣٤٣) لسنة ١٩٢٤


في شأن صرف مكافأة الميدان والطوارئ لأفراد القوات المسلحة

صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٥٣ لسنة ١٩٦١ والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦٤ لسنة ١٩٧٤ في شأن صرف مكافأة الميدان والطوارئ لأفراد القوات المسلحة وفقاً ياتى الآتي :

- ١ - صرف مكافأة الميدان لأفراد القوات المسلحة متبررين و مدتهن المعنين بالخدمة بالوحدات العسكرية داخل الحدود العسكرية لمنطقتي الجيش الثاني الميدان والجيش الثالث الميدان ومنطقة القناة التعميرية وبمنطقة البحر الأحمر العسكرية وقطاع المنفذة العسكرية الجنوبية على ساحل البحر الأحمر بواقع ٤٠٪ من بذاته بروز الرتبة أو الدرجة - بعد تخفيفها بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢ - محدد أقصى مقداره ٤٠ جنية شهرياً .
- ٢ - صرف مكافأة الميدان بواقع ٣٣٪ من بذاته بروز الرتبة أو الدرجة - بعد تخفيفها بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢ محدد أقصى مقداره ٣٠ جنية شهرياً وذلك بالنسبة للأفراد الذين يخدمون بالعسكريات والمعدات البكلكت بمهام عملها هذا التصريح عليهم بالبند ١ عالىه تكون محددة بما بقرار من وزير الحربية .
- ٣ - صرف مكافأة الطوارئ بواقع ٢٠٪ من بذاته بروز الرتبة أو الدرجة - بعد تخفيفها بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢ - محدد أقصى مقداره ٢٠ جنية شهرياً ليائى الشفاف والمساعدين وضباط الصف والجنود ذوى الراتب المالى بالقوات المسلحة الذين لم يصرف لهم مكافأة ميدان ومتناهية بال العمليات الحربية في آخر عام ١٩٦٣ - تقدر صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن صرف مكافأة ميدان للأفراد العاملين بالقوات المسلحة وقضى بصرف مكافأة ميدان للأفراد العاملين بالقوات المسلحة باحدى المقدارين ١٠٠ او ٢٥٪ او ٥٪ من بذاته بروز الرتبة أو الدرجة حسب تحديد وزير الحربية .
وحيث أنه قد تم لقوانا الطافرة استعادة القناة كما ثبت برحلة الفصل بين القوات على الجبهة المصرية وتحفينا للسبه المال على الدولة فقد روي تعديل فقات مكافأة الميدان الوارد بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٧٧٥ لسنة ١٩٦٣ الشار اليه لتكون كالتالى بعد التعديل العذر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٣ - ونترك اختياراً من أول أبريل عام ١٩٦٤ : - ٦٥٪ لأفراد القوات المسلحة الذين يخدمون بالوحدات العسكرية المتبركة غير النساء .



باسم الرحمن الرحيم




وثقى المفدى

- صرف مكافأة ميدان لأفراد التشكيلات والوحدات العسكرية المترکزة غرب القناه بالشات (٤٠٪ أو ٣٣٪) وكذلك صرف مكافأة طوارئ بواقع ٢٠٪ للضباط والمساعدين وبضباط الصف والجنود ذوى الراتب المالى الذين لا يصرف لهم مكافأة ميدان وهى نفس الفتات التي كانت مقررة قبل عمليات ٦ أكتوبر ١٩٧٣.
- وتحقيقاً لهذا الشرط فقد أعد مشروع القرار الجمسيونى البراق الذى نص فى الماده الاولى منه على أنه نظراً لاتمام مرحلة النصل بين القوات على الجبهه المصريه تعدل نقاط مكافأة الميدان الوارده بقرار رئيس جمهوري مصر العربي رقم ١٩٧٥ لسنة ١٩٧٣ في شأن صرف مكافأة ميدان للأفراد العاملين بالقوات المسلحة لتكون كالتالى بعد التعديل بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢
- ١ - ٦٥٪ من بداية مرتب الرتبه أو الدرجة لأفراد القوات المسلحة (العسكريين و المدنيين) وكذلك المدنين المنتدبين للعمل بالقوات المسلحة كل الوقت الذى يخدمون بالوحدات العسكرية راره المترکزة عرق القناه .
- ٢ - صرف مكافأة ميدان لأفراد التشكيلات والوحدات العسكرية المترکزة غرب القناه بنفس الفتات التي كانت مقررة قبل عمليات ٦ أكتوبر عام ١٩٧٣ وهي كالتالى :
- ١ - ٤٠٪ من بداية مرتب الرتبه أو الدرجة لأفراد القوات المسلحة (العسكريين و المدنيين) وكذلك المدنين المنتدبين للعمل بالقوات المسلحة كل الوقت بعد اقصى مقداره ٤ جنيه شهرياً واحد ادنى مقداره ٢٠٠٠ جنيه شهرياً للجنود ٤٠٠٠ جنيه شهرياً للضباط الصف و ٨٠٠٠ جنيه شهرياً للعاملين المدنيين من الدرجة العاشره و ذلك بالنسبة للأفراد الذين يخدمون بالوحدات العسكرية داخل الحدود العسكرية ومنطقى الجيش الثاني الميداني والجيش الثالث الميدانى و منطقة القناه التجربى ومنطقة البحر الاحمر العسكريه وقطعان المنطقة العسكرية الجنوبيه على ساحل البحر الاحمر العسكريه - وذلك طبقاً لتعليمات هيئة عمليات القوات المسلحة الصادره بيان الحدود العسكرية لهذه المناطق .
- ٢ - ٣٣٪ من بداية مرتب الرتبه أو الدرجة لأفراد القوات المسلحة (العسكريين و المدنيين) وكذلك المدنين المنتدبين للعمل بالقوات المسلحة كل الوقت واحد اقصى مقداره ٣٣ جنيه شهرياً واحد ادنى مقداره ١ جنيه شهرياً للجنود ٢ جنيه شهرياً للضباط الصف و ٤ جنيه شهرياً للعاملين المدنيين من الدرجة العاشره و ذلك بالنسبة للأفراد الذين يخدمون بالتشكيلات والوحدات المكلفة بهم عمليات دعا المنصورة .
- ٣ - ينتهي أفراد القوات المسلحة (العسكريين و المدنيين) وكذلك المدنين المنتدبين للعمل بالقوات المسلحة كل الوقت الذين أصيروا بسبب العمليات العربيه اعتباراً من ٦ أكتوبر عام ١٩٧٣ حتى ٣١ مارس ١٩٧٤ - في صرف مكافأة الميدان بنفس الفتات (١٠٠٪ أو ٢٥٪) التي كانت مقرر لهم وقت اصابتهم وذلك طوال مدة علاجهم حتى يتم شفاءهم وعودتهم للعمل .



بسم الله الرحمن الرحيم



وزير الحربية

- ٣ -

ونصت المادة الثانية على أنه فيما عدا من بصرف لهم مكافأة الميدان وصرف مكافأة طوارئ للضباط والمساعدين وضباط الصف والجنود ذوي الراتب المالي بالقوات المسلحة الذين يحددهم وزير الحربية قيمتها - بعد التخفيف المقترن بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه - ٢٠٪ من بداية مرتب الرتبة أو الدرجة وحد أقصى مقداره ٢٠ جنيهاً شهرياً وحد أدنى مقداره ٦ جنيهات شهرياً للضباط .

ونصت المادة الثالثة على تحديد قواعد وشروط صرف مكافأة الميدان و مكافأة الطوارئ المشار إليها بالعامتين السابقتين بقرار من وزير الحربية .

ونصت المادة الرابعة على خصم قيمة تكاليف مكافأة الميدان و الطوارئ على اعتمادات صندوق الطوارئ .

ونصت المادة الخامسة على أن يقوم وزير المالية والإقتصاد والتجارة الخارجية ووزير الحربية بتنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ونصت المادة السادسة على القرار قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٥ لسنة ١٩٢٣ المشار إليه .

كما نصت المادة السابعة على نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويحصل به اعتماداً من أول أبريل عام ١٩٢٤ .

يشرف وزير الحربية بعرض مشروع القرار الجمهوري المرافق - برجاء في حالة المراجعة - التكرم باصداره .

مصدر
مشير / أحمد اسماعيل علي
وزير الحربية

تحريباً في : ١٩٢٤ / /

تكريم المقاتلين والجرحى للهيئات الطبية والهلال

الأحمر

التاريخ: ٢٦ مارس ١٩٧٤

بشيل : تكريم المقاولين والجروحي للبيئات الطبيعية والهندسة الاحترافية

اولاً : ملائمة

تفد برا لما بهذه العاملون بالهبات الطبية والهلال الاحمر من جهود كبيرة خذل مسارات
اكثر المجددين في الرعاية الناتمة والختامية الثالثة بالمقاتلين وجرحى العطليات ، يقيم مقاتليها
وجرحى القوات المسلحة حفلة رمزيا اعزابا عن شكرهم لهم لـ»العاملين سرت « ١٩٣٢
الاثنين الموافق ١٩٢٦ / ٤ / ١٩٢٦ بمناسبة افتتاح مسارات القوات المسلحة بالزمام.

ثانياً: المدعون:

- ١ - سيرت الحفل السيد رئيس جمهورية مصر العربية والقائد الأعلى للقوات المسلحة والسيده زوجته .
 - ٢ - سيدى لحضور هذا الحفل كبار الضيوف من رجال الدولة وزوجاتهم .
 - ٣ - يحضر هذا الحفل من القوات المسلحة عدد ثالثى من كبار قادة وضباط القوات المسلحة وزوجاتهم .

يمثل هذا الحفل تكريم أعداد رمزية من المؤسسات التالية :

٣٦٣

- ٣٠ من الامهات الثالثيات .
٢٠ من سيدات المثلث الاختيارات .
١٠ من اطباء ومخترعات المستحضرات .

النهاية : نظام الدخول للبند عرب - سن

- ١- يتوارد جميع المدعوبين في الأماكن المخصصة لهم باللادى سنت ١٦٠٠ من بحثه
الاحتقال .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٢ -

- ١ - غير سهل بدخول المهاجمات داخل النادى الا عمارات كبار الضباط وكبار القيادة متباعدة
رئبة الفرس / الراوا طبقا للتعليمات المأمولة للضفة المائية .
- ٢ - يتزوج باقى الدعوين من عوائدهم خارج النادى ، ويجرى عند الدخول ابزار يطافىء
الدعسوية .
- ٣ - يتوجه المدعون هامشة الى الاماكن المخصصة لهم طبقا لرشاداتلجنة الاستقبال
مع مشخصاته الآتى :
 - أ - يتزوج السادة كبار الدعوين الى الصالون المخصص للنادى وهم السادة :
 - نائبا رئيس الجمهورية وزوجته
 - مساعد رئيس الجمهورية وزوجته
 - رئيس مجلس الشعب وزوجته
 - الأمين الاول للجنة المركزية وزوجته
 - نواب رئيس الوزراء وزوجاتهم
 - الوزراء وزوجاتهم
 - رئيس ديوان رئاسة الجمهورية وزوجته
 - وكيل مجلس الشعب وزوجاته
 - ب - يتوجه باقى الدعوين الى الاماكن المخصصة بحدائق النادى .

وابعا : الاستقبال والتحف

- ٤ - تصطب الموسيقى بالملائكة المخصوصين هنا النادى فى مواجهة الدخل الخارجى للنادى .
- ٥ - متواجد فى هنا النادى عند سلم الدخل الرئيس لهى النادى لاستقبال كبار
المدعون كل من السادة :
 - رئيس أركان حرب القوات المسلحة والسميدة حرمه
 - قائد قوات الدفاع الجوى والسميدة حرمه
 - قائد القوات البحرية والسميدة حرمه
 - قائد القوات الجوية والسميدة حرمه
 - قائد المنطقة العسكرية المركزية والسميدة حرمه
- ٦ - بعد وصل كبار المدعون واستقبالهم يتوجهون الى الصالون المخصص .
- ٧ - تحيى السيد الشهير أحمد اسماعيل طس وزیر العروبة والقائد العام للقوات المسلحة :
- ٨ - عند الوصول الى سلم من النادى ، يتزوج السيد الشهير أحمد اسماعيل طس
ظاهر الحريمة والقائد العام للقوات المسلحة والسميدة حرمه فتمرين الموسيقى
(سليم الشهر) .

— 1 —

- ٤ - يصافح السيد الشهير وزير الدولة و القائد العام للقوات المسلحة والسيدة حرمه السادة المستقبليين ، ثم يتوجهان الى الصالون المخصص .

٥ - تهدي السيد رئيس الجمهورية والقائد الاعلى للقوات المسلحة :

 - ١ - قبيل وصول ركب السيد رئيس الجمهورية الى المدخل الخارجى للنادى يحيى سرف حاملا الابواب (البروتوكول) ممزوجتهم الاستهلاكية .
 - ٢ - يتواجد السيد الشهير والسيدة حرمه والساسة المستقبليين وزوجاتهم فتحدد سلم منى النادى .
 - ٣ - عند وصول الركب الى سلم منى النادى ، يتم رجل السيد رئيس الجمهورية والسيدة حرمه ، فتحزب الموسيقى (السننم الولنى) .
 - ٤ - يصافح السيد رئيس الجمهورية والسيدة زوجته السادة المستقبليين ، ثم يتوجهان براقة الى الصالة المستقبلين الى الصالون المخصص .
 - ٥ - يتناول السادة كبار الضيوف المرطبات .

٣ - برنامج اداتفصال :

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

- ٤ -

- (٢) ينضم جرحي الحرب إلى الحادة المكونين بسلامونهم الهداء بالرسالة .
 - (٣) يعود جرحي العرب إلى أماكنه .
 - (٤) تسلم الهداء باللامبات الثالثيات .
- ز - تناول الشيارات .
- ح - يختتم الدليل بمعرف السلام الوطني .

سادساً: الواجبات

١ - هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة :

- أ - شوبيه بطاقات الدعوة للسادة المدعوين على أن تتحمل الدعوة الزوجة وكمسنداً تصاريح مرور السيارات .
- ب - تحديد القاتلين والجرحى المطلوب تواجدهم بالحفل بالتنسيق بين هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة (فرع الشئون الشخصية) وإدارة الشئون المعنوية للقوات المسلحة وتجهيز الدعوة إليهم .
- ج - تحديد الامهات الثالثيات وتوجيه الدعوة إليهن .
- د - تحديد أماكن جلوس السادة المدعوين بالتنسيق مع إدارة الشئون المعنوية للقوات المسلحة وللجنة التنظيم المعنية بمصرفة قيادة المنطقة العسكرية المركزية .
- ه - إعداد شبكات فرعية ملائمة لها للإمهات الثالثيات بالتنسيق بين هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة (فرع الشئون الشخصية - وحدة العباية) وهيئة الشئون المالية للقوات المسلحة ، مع احضار الشبكات التي ستقدم في الحفل .
- ـ - تواجد رئيس المراقب بالدخل الرئيسي لجيش النادر لرئاسة كبار المدعوين إلى الأماكن المخصصة لهم بالتنسيق مع الامين العام من ديوان كبير بر الأشغال .

٢ - هيئة أمداد وتمويل القوات المسلحة :

- أ - تزويد ناد بخياط القوات المسلحة بوسائل بديلة لالأغذية (طاولة اثارة احتفاظ) وعمل ترتيب يعود أكثر من هدر لاثارة النادي .
- ب - تجهيز سفن النادر وعدد بقته بما يلزم من طلاً وأشلاء وأصلاح بالتنسيق مع إدارة الشئون المعنوية للقوات المسلحة .

٣ - قيادة المنطقة العسكرية المركزية :

- أ - الاعراب النادر على تنظيم اجراءات الاحتلال بالتنسيق مع المسؤولين .

ب - اتخاذ تدابير الامن اللازمة بالتنسيق مع إدارة المخابرات الجوية والاستطلاع
طاعة الشرطة العسكرية وفتح الحرس

ج - تعيين الخدمات النزرة من الشرطة العسكرية للمحافظة على الامن والنظافة
بمنطقة السادس :

د - التنسق مع وزارة الداخلية بشأن :

- (١) تعيين الخدمات النزرة للتعاون في حفظ الامن والنظام بمنطقة السادس .
- (٢) تنظيم وتنوير المروجى الشوارع المؤدية الى السادس .

د - تعيين قوة من أفراد خيالة المدرعات بالزوارى (راكعين ومتراجعين) للاصطدام
داخلي وخارج النادى في الأماكن التي تحددها نهاية المنطقة .

و - تعيين لجنة من الضباط يرتدون شارة مميزة أسلق زرار العلوي الإيسبر
للقيام بالاتساع :

- (١) ارشاد السادة المدحورين الى الاماكن المخصصة لهم .
- (٢) الساعفة على الانهيا لـ المسكون أثناء الحفسم .

ز - اعداد اعنة (القوات المسلحة - القوات البحرية - القوات الجوية - وقوسات
الدفاع الجوى) ورفضها على أحدى من النادى بالتنسيق مع مدير اداره وتموين
القوات المسلحة .

ح - تجهيز طم السيد رئيس الجمهورية ليرفع على العارف المخصوص وسط اداء
القوات المسلحة هذه وصون السيد رئيس الجمهورية .

ط - اخبار جميع الفيادات والاجهزة والوحدات الموجودة بدائرة المدنية
العسكرية المركزية بأن نادى الضباط بالرجالات مثل اعتبارا من يوم
١٩٤٣/٣/٣٠ حتى انتهاء العمل .

ـ ادارة وسائل القوات المسلحة :

أ - تعيين الافراد الموسيقيين الذين من حامل الابواب (البوست هون) .

ب - تعيين العرقة الموسيقية التي يتطلبها العمل .

ج - عمل الترتيبات النزرة بالتنسيق من نهاية المدنية العسكرية المركزية
لما يأتى :

(١) تحديد أماكن وقوس حامل الابواب واسناد الموسيقى .

- ٦ -

(١) تنظيم قوام حامل الابواب بجرب مصريون فيها لاستئصاله ايدانسا
بخدمه العهد رئيس الجمهورية .

(٢) عزف الموسيقى لكل من :
- سليم الحسني قدم السيد الحسني وزیر الارشاد والقائد المسام
للغواصات المسلحة .

- العلام الوالى هند قدم السيد رئيس الجمهورية .
- القطبونات والاسعاف الطامية اثناء الحفل .
- العلام الوالى ايدانا بانتهاء الحفل .

(٣) نقل حامل الابواب بالفرقة الموسيقية الى رقم مكان الحفل .
د - العناية التامة بتنظيم الانفراد الموسيقيين وارتدائهم زن المرا ..
للموسيقيين .

٥- ادارة الشؤون السنوية للغواصات المسلحة :

أ - اصداد بطاقات الدخولة وتسليمها لمديرية التنظيم والإدارة للغواصات
المسلحة .

ب - تعيين مواعيده الحفل وتسليم للجنة المساعدة من قيادة الفعلة المنكريenne
المركزية لتوزيعه على مواقع الحفل .

ج - عمل درجيات تقديم الشان للسادة المدعوين .
د - اعداد الربمايا الرسمية .

هـ - اعداد المسنح والمدبة والمواعيد المرسمية والنادل للحفل بالتنسيق
مع هيئة امداد وعمور القوات المسلحة .

و - تزويد النادل بكميات الصوت اللازمة لما يأتى :

(١) سطاح الكلمات التي متلقيس .

(٢) سطاح عزف الموسيقيين .

ز - تجهيز غايبه مد بفتح بقدم برياصح الحفل .

- ٢ -

ج - عمل الترتيبات اللازمة - بالتنسيق مع هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة

(نزع المتفجرات الشخصية) وقيادة الستفة العسكرية المركزية لما يأتى :

(١) تجميع ونقل الامهات المثالية الى فندق نادى الضباط بالزمالك .

(٢) تجميع ونقل المفاثلين وزوجاتهم من المستشفيات الى فندق النادى .

(٣) تجميع ونقل المفاثلين وزوجاتهم الى فندق النادى .

(٤) تقديم وجبة غذائية للجميع بال الفندق .

(٥) ترتيبات الاقامة والاطعام اذا اطلب الامر ذلك .

ط - عمل ترتيبات الاعلام الازمة (صحافة - اذاعة - تليفزيون) .

سابعا : تعليمات طارئة :

١ - يتم عقد مؤتمر للتنسيق والتعاون سعت ١١٠٠ يوم الخميس الموافق ١٩٢٤/٣/٢٨ -

بنادى الضباط بالزمالك يحضور جميع المسؤولين من القيادات والاجهزة المدنية .

٢ - تمام تجوية كافة لهذا الحفل سعت ١٢٠٠ يوم السبت الموافق ١٩٢٤/٣/٣٠ بنادى

الضباط بالزمالك .

٣ - يصح بركوب فانات المدعون في عربات القوات المسلحة في هذا اليوم .

٤ - المبادئ :

ا - للضباط المدعون والمنظرين : المسمة - بدلة الفحوى .

ب - للضباط الجرحيين : المسمة - بدلة العمل المسوية .

ج - للدراحتين الآخرين والجرحى : البدريه - بدلة العمل المسوية .

د - الالتزام بتعليمات الامن وقواعد الانضباط العسكري .

٦ - التنسيق التام ، والتعاون الكامل بين جميع القيادات والاجهزة حتى يظهر هذا

الحفل بالظهور الشرف .

٧ - تنفذ القيادات والاجهزة المختصة التدابير الازمة للتنفيذ .

التوفيق : (عسر مصطفى)
لواء / عصـر حسـن صـدـق جـوـهـر
رئيس هـيـة التـنظـيم والإـادـة لـلـقـوـاتـ الـسـلـجـعـةـ

إنشاء وحدات المقاومة الشعبية

التاريخ: ١٤ أبريل ١٩٧٤

قانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٤

بإنشاء وحدات المقاومة الشعبية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - تنشأ في المحافظات ووحدات لمقاومة الشعبية ، واجبها المعاونة في الدفاع عن البلاد والإسلام في تأمين سلامتها ضد أي عدوان - وتنفيذ ما تكلف به من مهام لتحقيق ذلك طبقاً لخططة التي توضع لهذا الغرض .

مادة ٢ - تسرى على وحدات المقاومة الشعبية من حيث تشكيلها والإشراف عليها وتجليل أفرادها وتدريبهم ومعاملتهم واستحقاقهم للعيش ، أحكام القرار بقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ بشأن منظمات الدفاع الشعبي .

مادة ٣ - تسرى أحكام المواد ١٤ و١٥ و١٦ و١٧ و١٨ و١٩ من القرار بقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ المشار إليه على الأفراد الذين استشهدوا أو فقدوا أو توفوا أو أصيبوا بسبب تأدية واجبهم الوطني في المقاومة الشعبية ، سواء أثناء التدريب أو الاشتراك في العمليات الحربية .

مادة ٤ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره عدا المادة الثالثة منه فيعمل بها اعتباراً من ٢٨ أبريل سنة ١٩٧٣

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون منقوانينها
صدر ببرأسة الجمهورية في ٢١ ربیع الأول سنة ١٣٩٤ (١٤ أبريل سنة ١٩٧٤)
أنور السادات

**قرار جمهوري بزيادة مكافأة الميدان والطوارئ
١٠٪ وتقرير علاوة خدمة لأفراد القوات المسلحة**

التاريخ: ١٥ مايو ١٩٧٤

نـسـارـرـئـيـسـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ الـمـبـرـىـ

رـقـمـ (١٧٥) لـسـنـةـ ١٩٢٤

لـنـىـ هـاـنـ زـيـادـ دـنـاتـ مـكـافـأـتـ الـمـيدـانـ وـالـطـوـارـىـ ١٠ % وـشـيـرـ

عـلـوـةـ خـدـمـةـ لـأـفـرـادـ الـقـوـاتـ السـلـحـةـ

رـئـيـسـ الـجـمـهـورـ

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٦ لـنـىـ هـاـنـ شـرـوطـ الخـدـمـةـ وـالـتـرـقـيـةـ لـضـبـاطـ الـقـوـاتـ السـلـحـةـ
وـالـقـوـاتـ الـمـدـلـلـةـ لـهـ ،

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لـسـنـةـ ١٩٥١ لـنـىـ هـاـنـ توـاـدـ خـدـمـةـ الضـبـاطـ الـاحـتـاطـ بـالـقـوـاتـ السـلـحـةـ
وـالـقـوـاتـ الـمـدـلـلـةـ لـهـ ،

وعلى القانون رقم ٨٧ لـسـنـةـ ١٩٦٠ لـنـىـ شـاـنـ التـعـيـنـ الـمـاـمـ وـالـقـوـاتـ اـمـدـلـلـةـ لـهـ ،

وعلى القانون رقم ١٠٦ لـسـنـةـ ١٩٦٤ لـنـىـ هـاـنـ شـرـوطـ الخـدـمـةـ وـالـتـرـقـيـةـ لـضـبـاطـ الـفـرـقـ وـالـمـاعـدـينـ
وـضـبـاطـ الصـفـ وـالـجـنـوـدـ بـالـقـوـاتـ السـلـحـةـ وـالـقـوـاتـ الـمـدـلـلـةـ لـهـ ،

وعلى القانون رقم ٣٠ لـسـنـةـ ١٩٦٧ لـنـىـ هـاـنـ خـفـضـ الـمـدـلـلـاتـ وـالـرـوـاتـبـ الـامـانـيـةـ وـالـتـعـيـنـاتـ الـسـيـىـ
تـيـنـعـ لـلـعـالـمـيـنـ الـدـيـبـيـنـ وـالـعـسـكـرـيـنـ وـالـقـوـاتـ الـمـدـلـلـةـ لـهـ ،

وعلى القانون رقم ٤ لـسـنـةـ ١٩٦٨ لـنـىـ هـاـنـ الـقـيـادـةـ وـالـسـيـطـرـةـ عـلـىـ فـيـنـ الدـفـاعـ عنـ الـدـوـلـةـ وـلـىـ
الـقـوـاتـ السـلـحـةـ ،

وعلى القانون رقم ٥٨ لـسـنـةـ ١٩٢١ بـاصـدارـ نـاـنـونـ نـظـامـ العـالـمـيـنـ الـدـنـيـنـ بـالـدـوـلـةـ ،

وعلى نـسـارـرـئـيـسـ جـمـهـورـيـةـ رقمـ ١١٢ لـسـنـةـ ١٩٥٦ لـنـىـ هـاـنـ تـحـوـيلـ وـلـىـرـ الـحـرـبـيـهـ سـلـطـةـ
صـرـفـ مـكـافـأـتـ الطـوـارـىـ طـبـقاـ لـلـقـنـاتـ الـبـارـدـةـ بـالـنـسـارـارـ ،


وعلى نـسـارـرـئـيـسـ جـمـهـورـيـةـ رقمـ ٣٤٣ لـسـنـةـ ١٩٢٤ لـنـىـ هـاـنـ صـرـفـ مـكـافـأـتـ الـمـيدـانـ وـالـطـوـارـىـ
لـأـفـرـادـ الـقـوـاتـ السـلـحـةـ ،

وعلى ماـ أـرـأـهـ مـجـلسـ الـدـوـلـةـ ،

نـسـارـرـ

مـادـةـ ١ـ تـزـادـ دـنـاتـ مـكـافـأـتـ الـمـيدـانـ وـمـكـافـأـتـ الطـوـارـىـ لـأـفـرـادـ الـقـوـاتـ السـلـحـةـ بـنـسـارـرـئـيـسـ
جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ الـمـبـرـىـ رقمـ ٣٤٣ لـسـنـةـ ١٩٢٤ بـوـاتـ ١٠ % مـنـ بـدـاـيـةـ مـوـرـطـ الـرـئـيـسـ
أـوـالـدـرـجـةـ بـعـدـ التـخـلـيـشـ الـمـقـرـرـ بـالـقـوـاتـ رقمـ ٣٠ لـسـنـةـ ١٩٦٢ اـشـارـالـهـ عـلـىـ الـحدـ
الـإـذـنـ وـالـحدـاـئـقـ الـمـحـدـدـ لـلـقـنـاتـ مـكـافـأـتـ الـمـيدـانـ وـالـطـوـارـىـ ١٠ % مـقـرـرـ بـهـ ،

مـادـةـ ٢ـ تـصـرـفـ عـلـوـةـ خـدـمـةـ لـضـبـاطـ الصـفـ وـالـجـنـوـدـ الـجـنـدـيـنـ وـالـسـيـقـيـنـ وـالـسـيـنـيـنـ الـذـيـنـ
لـاـ تـصـرـفـ لـهـمـ مـكـافـأـتـ مـيدـانـ - قـيمـتـهاـ بـعـدـ التـخـلـيـشـ الـمـقـرـرـ بـالـقـوـاتـ رقمـ ٣٠ لـسـنـةـ ١٩٦٧
الـشـارـالـهـ - ١٠ % مـنـ بـدـاـيـةـ الـدـرـجـةـ ،



- ٢ -

مادة ٣ - تحدد توقيت وشروط صرف هذه الزيادة وعلاوة الخدمة بقرار من نائب رئيس الوزراء ووزير الحربية .

مادة ٤ - يخص بقيمة تلك لفهذه الزيادة وعلاوة الخدمة على انتسابات صندوق الطوارئ .

مادة ٥ - على نائب رئيس الوزراء ووزير المالية تثبت هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة ٦ - ينص هذا القرار في الجريدة الرسمية ويحمل به من أول مايو عام ١٩٧٤ .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ بيع الثاني سنة ١٣٩٤ (١٥ مايو سنة ١٩٧٤) م

(انه السادات)

صدر هذا القرار في ١٥ مايو ١٩٧٤ وبلغ إلى السادة رئيس ديوان رئيس الجمهورية ، كبير الامانة ، سكرتير الرئيس للمعلومات ، أمين سر الاتحاد ، مكتب نائب أول رئيس الوزراء ، وزير شئون رئاسة الجمهورية ، الدولة ، الحربية ، المالية ، مركز شئون الحكومة ، مكتب السيد المستشار الاستاذ عادل عبد الباقي ، مكتب السيد المستشار الشافعى ، مصطفى شعراوى .

أمين عام مجلس الوزراء
أحمد صلاح الدين عفيفي

(احمد صلاح الدين عفيفي)



المذكرة الإيجابية

لوزارة رئيس مجلس مصر العربية

رقم (١٩٢٤) لسنة ١٩٢٤

في شأن زيارة نبات مكافحة الميدان والطوارئ ١٠٪
وتقدير قلاوة خدمة لأفراد القوات المساعدة

نظراً لما يحيط به أفراد القوات المساعدة من أعباء إضافية وتجبر على اتخاذ كبسيرة في خدمة
السلعات ولوضعهم في درجات استعداد عالية استبدالاً للذخيرة بافق الأرضي العربي ورعاها
لروحه المنوية.

وتحتيبة لهذا الغرض فقد أبى شرمن التسراجمي العراقي الذي من في المسادة
الأولى منه على الآتي :

زيارة نبات مكافحة الميدان ومكافحة الطوارئ لأفراد القوات المساعدة المقترنة بقرار رئيس
جمهوري مصر العزيز رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٢٤ بواقع ١٠٪ من بداية من وظيفة الرئاسة أو الدرجة -
بعد التخيير التقرر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٢٧ الشارع عليه علوية على المدد الأدنى والحد
الأقصى المحدد لفات مكافحة الميدان والطوارئ المقررة به.

ونصت المادة الثانية منه على أن تصرف علبة خدمة لضباط الصف والجنود المجند يسمى
المستعينين والمستعينين الذين لا تصرف لهم مكافحة ميدان - تبنتها بعد التخيير المقترن
بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢ الشارع عليه - ١٠٪ من بداية الدرجة.

ونصت المادة الثالثة منه على أن تحدد توقيت وشروط صرف هذه المسادة وعلاوة الخدمة
بقرار من نائب رئيس الوزراء ووزير الحربية.

ونصت المادة الرابعة منه على أن يخصم بقيمة تلكيف هذه المسادة وعلاوة الخدمة
على اعتبارات سندوق الطوارئ.

ونصت المادة الخامسة منه على أن يتضم نائب رئيس الوزراء ووزير الحربية ووزير المالية بتلكيف
هذا القرار كل فيما يخصه.

كما نصت المادة السابعة منه على نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتم به
من أول مايو عام ١٩٢٤.

ويشترف نائب رئيس الوزراء ووزير الحربية بعرض مشروع القرار الجمهوري العراقي - بوجاه
في حالة الموافقة - التكرم باصداره.

مشير / أحد أبناء مجلس
نائب رئيس مجلس
وزير الحربية

تمهير في ١٥ / ٥ / ١٩٢٤

**نتائج إحصاءات عملية التجارة الخارجية خلال
الربع الأول من عامي ١٩٧٣، ١٩٧٤**
التاريخ: يوليو-أغسطس ١٩٧٤

البنك المركزي المصري

القسام

القاهرة في ٢٢ يوليو ١٩٧٤

السيد ونر التجارة الخارجية

الثانية

كتاب طيبة وسعد

اشرف بأن أرسل لسيادتكم سرقة هذا - مذكرة بشأن نتائج احصاءات عمليات التجارة الخارجية خلال الربع الأول من العامين ١٩٢٤، ١٩٢٣.

رجاء التكرم بالاطلاع .

وتفصلوا بقبول فائق الاحتراام

الكتاب

✓ 1971

٢٠١٩-٨-٣

مكتب
الوزير
٧٦٨٢
١٤١٦

وزارة المالية

مكتب الوزير

(١٧)

٤١١٧
٨١٢

السيد وكيل وزارة التجارة الخارجية

١٤

١٩٧

المملكة العربية
الجمهورية

١٤

المشرف على مكتب السيد الوزير

تحية طيبة وبعد

مرفق طيه مذكرة البنت المرتوى بشأن نتائج
احصاءات عمليات التجارة الخارجية خلال الربع الاول

من العامين ١٩٢٣ و ١٩٢٤

رجاء التكرم بالاطلاع والتنبيه باتخاذ اللازم للاختصاص

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

وكيل الوزارة

لشئون مكتب الوزير

٢٠١٩-٨-٣

(سيد زين العابدين الرياط)

٧٤/٨/١٢

الصادرة بتاريخ ٢٠١٩-٨-٣
العنوان: برج البرلس - شارع ٢٦
مكتب السيد وكيل الوزارة وعرضها لغير
المؤمن به

٢٩-٨

وزارة التجارة والخارجية
مكتب المدخر

(١٥)

مذكرة

بيان احصاءات عمليات التجارة الخارجية
خلال الربع الاول من عام ١٩٢٤

وردت احصاءات تفاصيل عمليات التجارة الخارجية خلال الربع الاول من عام ١٩٢٤ بالمقارنة
بعام ١٩٢٣ ، التي قام بها عدادها البنك المركزي المصري .

وتبيّن من هذه الاحصاءات ان الميزان التجاري خلال الربع الاول من عام ١٩٢٤ بلغ ١٢٤٠٣ مليون جنيه مقابل ١١٦٠٣ مليون جنيه خلال الربع الاول من عام ١٩٢٣ .
وقد بلغت قيمة الدخنوطات من الواردات خلال الربع الاول من عام ١٩٢٤ نحو ٢٢٢٠٢ مليون جنيه
كما بلغت حصة الصادرات ١٢٩٠١ مليون جنيه موزعة على النحو التالي (بملايين الجنيهات) .

الفان او العجز	صادرات	واردات	
سلع	٢٧٩	٨٢٧	دول الجامعة العربية
١٣٠	٩٠	٢١	دول افريقيا الاخرى
٢٠٦٤	٣٠١	٩٣	دول اسيا الاخرى
٢٥٤٤	٨٥٣	٥٩٦	دول اوروبا الشرقية
٢٥٦١	٥٠١	٧٥٢	دول غرب اوروبا
١٢٤٤	٠٠	١٢٤	استراليا
٥٠٢	٢٥٢	٥٣٩	الولايات المتحدة
١٠٠٤	١٢	٠٢	باقي العالم
٤٣٠	١٢٩١	٢٢٢٠٢	

وكانت الدخنوطات من الواردات السلمية موزعة حسب طرق الدفع الرئيسية كالتالي
خلال الربع الاول من عام ١٩٢٤ بالمقارنة بنفس الفترة من عام ١٩٢٣ . (بملايين الجنيهات)

طرق الدفع	الربع الاول ١٩٢٤	الربع الاول ١٩٢٣	التغير
تسهيلات حرة نقدا	٤٦٠	٣٢٤	+ ١٣٦
تسهيلات مصرفية	٩٣٠	٦٦٢	+ ٢٦٨
تسهيلات موردين منبلاد العملات	١٢٦٠	١٣٠	- ٣٠
الحرفي	١٥٣٦	١٣٢٠	+ ٢١٦
حسابات اتفاقات الدفع وتسهيلات	٤٩٤	٣٣٠	+ ١٦٤
مودعين من بلاد الاتفاقيات	١٨٠	١٢٠	+ ٦٠
اتفاقات التعاون الاقتصادي والفنى	١٨٠	١٢٠	+ ٦٠
الجمموع	٢٢٢٠٢	١٢٢٠٢	+ ١٠٠٠

- ٢ -

كذلك بلغت حصيلة المصادرات التي تم استردادها خلال الربع الأول من عام ١٩٧٤م ١٢١٠٦ مليون جنيه موزعة على النحو التالي :
(بملايين الجنيهات)

ملايين الجنيهات	النحو المليونية	الاتفاقات دفع ح / التمهيدات	المجموع	ملايين الجنيهات	ملايين الجنيهات
٢٢٧	١٠	٣١	٤٣	٢٢	٦٨٠
٦٨٠	٢	٤١	٥٥	٣٠	١٤٥٢
١٤٥٢	٣	٧٢٤	٦٨٩	٣	٣٢٤
٣٢٤	٣	٢٩٠	٣٢	٣	١٢٩١
١٢٩١	٦	١٠١٤	٢٢		

والأمر معرض برجاء التفضل بالنظر .

في ١٩٧٤/٢/٠

A handwritten signature in black ink, appearing to read "محمد حسني سليمان". Below the signature is a large, stylized, horizontal mark or flourish.

إضافة يوم السادس من أكتوبر (عيد القوات المسلحة)
والرابع والعشرين من أكتوبر (عيد مدينة السويس)
والمقاومة الشعبية) إلى أعياد مصر الرسمية
التاريخ: ٢٦ سبتمبر ١٩٧٤

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ١٥٦٠ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤ لسنة ١٩٦٢ بأمداد والمواسم في جمهورية مصر العربية والقرارات المعدلة له ،

قرر

(المادة الأولى)

يضاف إلى المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤ لسنة ١٩٦٢ المطلوب التفصي
بنداً جديداً برقم (١٠) ورقم (١١) نصوصاً الآتى :

" (١٠) عبد القوات المسلحة في السادس من أكتوبر ."

" (١١) عبد مدinet السويس والقارة الشعبية في الرابع والعشرين من أكتوبر ."

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٣٩٤ (٢٦ سبتمبر سنة ١٩٧٤)

(أسماء السيدات)

صورة ممثلة

أمين عام مجلس الوزراء

(أحمد صلاح الدين علیش)



وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء

السيد /

تحية طيبة و مدد
 فأشرف باحاطة سعادكم بآنه بناء على توجيهات السيد الرئيس، فقد
قرر ما يأتي : -

١ - الميد القوى لجمهورية مصر العربية :

يتم الاحتلال به يوم ٢٣ يوليه من كل عام ، في الخارج بأن تقوم سفارتنا
الحلقات المناسبة احتفالا به .
أما في الداخل فيتم اجتماع للمؤتمر المشترك من اللجنة المركزية للاتحاد
الاشتراكي المصري ومجلس الشعب .

٢ - ميد القوات المسلحة :

يحتفل يوم ٦ أكتوبر من كل عام " ميدا للقوات المسلحة " ، وتقسم
سفاراتنا في الخارج بالاحتفال به .

٣ - عيد مدينة السويس والمقاومة الشعبية :

يحتفل يوم ٢٤ أكتوبر من كل عام " عيدا لمدينة السويس والمقاومة الشعبية " .
ويحتفل به في الداخل فقط .

وتفضلاً بقبول نائق الاحترام .

في ١٩٧٤ سبتمبر

وزير الدولة

لشئون مجلس الوزراء

(د . يحيى الجمل)

مذكرة

للمرأغ على السيد / الدكتور فخر الدولة

في ٢٤/٩/٦٣ صدر القرار الجمهوري رقم ١٥٤٠ لسنة ١٩٢٤ بـإضافة يوم السادس من أكتوبر عيد القوات المسلحة والرابع والعشرين من أكتوبر عيد مدينة السويس والمقاومة الشعبية - إلى الأعياد والمواليم التي تمثل فيها وزارات وصالح الحكومة الواردة بالقرار الجمهوري رقم ١٤ لسنة ١٩٦٢ .

ونظراً إلى أن أحكام القرار الجمهوري رقم ١٤ لسنة ١٩٦٢ المنسن إليه لا تسرى في شأن العاملين بالقطاع العام إذ يحكمون نص المادة ٣٥ من نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٢١ التي قضت بأن "للعامل الحق في إجازة بأجر كامل في أيام عطلات الأعياد والمناسبات الرسمية التي يصدر بها قرار من وزير القوى العاملة على الأئمدة على أحد عشر يوماً في السنة" .

ومن حيث أنه سيترتب على ذلك حرمان العاملين بالقطاع العام من الحصول على الإجازة في هذين اليومين المجيدتين اللذين تحفل فيها الدولة بجميع طوائفها بذكرى البطولات المجيدة التي حققتها قواتنا المسلحة وأجاد شعب مصر العظيم في مقاومة العدو الإسرائيلي .

ومن حيث أن الامر يحتاج إلى استصدار قانون لتعديل نص المادة ٣٥ من نظام العاملين السابق بيانها حتى يتنسق مع العاملين بالقطاع العام إجازة في هذين اليومين .

لذلك فإنه من المقترن الالتجاء باصدار توجيه في هذا الشأن لمن العاملين بالمؤسسات الدائمة والمحدثات الاقتصادية التابعة لها إجازة في هذين اليومين ، وذلك على أن تتخذ الإجراءات لاستصدار مشروع قانون الانه لتعديل نص المادة ٣٥ المشار إليها .

والامر معروض برجاء التفضل بالنظر .

حسن

١٩٧٤/٧/٥

١٩٧٤/٧/٥

تم بتصويبه بتاريخ ٢٠/٧/٧٥

المذكورة

إصدار عملات تذكارية من الذهب والفضة والنحاس
لتخليد ذكرى حرب ٦ أكتوبر
التاريخ: فبراير - نوفمبر ١٩٧٤

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة العدلية والإتصاد والتجارة والخارجية

الثانية العاشرة	الحادية عشر
الحادية عشر	الثانية العاشرة
الحادية عشر	الحادية عشر
الحادية عشر	الحادية عشر

تفد يكون من الرأي أهدار المسالات الذاكراة التالية والى رسو. فو تحدد خاتتها وتنجز ما انتهت اليه
ان تصل الى النهاية حتى يمكن جميع افراد الشعب على اختلاف مسوياتهم من العمل وعليهم .

يُناسبُكَ لِهِ الْذِي يَعْلَمُ خَطَايَاكُمْ إِنَّمَا أَنْهَاكُمْ عَنِ الْجَنَاحِ إِذَا تَوَلَُّونَ

نائب رئيس الوزراء

ت ع ری ر ا فی ۱۸ / ۲ / ۱۹۷۴

بيان رئيس مجلس وزراء مصر العربية
رقم ١٢٥١ لسنة ١٩٧٤
بالترخيص لوزير المالية في اصدار عدالت تذكارية ذهبية
وفضية ونيكلية بمناسبة تخلص يوم ٦ أكتوبر سنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩١٦ بنظام النقود في البلاد المصرية ،

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٥ باعتماد عمارات تذكارية ،

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفريش في الاختصاصات ،

وعلى موافقة مجلس الوزراء ،

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ،

قرر

(المادة الأولى)

يرخص لوزير المالية بمناسبة ذكرى معركة العبور في السادس من أكتوبر سنة ١٩٧٣ المؤاسقة
العاشر من رمضان سنة ١٣٩٣ في اصدار عدالت تذكارية ذهبية من فئة الخمسة جنيهات وفضية
من فئة الجنيه الواحد غير قابلة للتداول وكذا عمارات تذكارية نيكلية من فئة العشرة والخمسة
قروش ، قابلة للمتداول على ان يكون عيارها وزنها ومواصفاتها وعددها على التحوالات :-

١ - عدالة ذهبية من فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيميائي :

٨٧٥ في الاف ذهب

٢٥ في الاف فضة

١٠٠ في الاف نحاس

والفرق المسمن به في العيار هو اثنان في الاف بالزيادة أو النقص .

الوزن :

٢٦ جرام

والفرق المسمن به في الوزن اثنان في الاف من وزن القطعة بالزيادة أو النقص .

- ٢ -

القطن :

٣٣ مليستر

نفخ الوجه : رسم معبر عن مناسبة العبور (٦ أكتوبر ١٩٧٣ - ١٠ رمضان ١٣٩٣) .
نفخ الظاهر : جمهورية مصر العربية - الفتنة - تاريخ الاصدار بالتفصين المجري والميلادى .

: العدد : (الفقطعة)

٢ - عدالة نسبية من فئة الجنبيه :

التركيب الكيميائى :

٢٢٠ في الالف لغسلة

٤٨٠ في الالف نحاس

والفرق المسموح به في العيار هو خمسة في الالف بزيادة أو النقص .

الوزن :

١٥ جرام

والفارق المسموح به في الوزن هو ثمانية في الالف من وزن القطعة بزيادة أو النقص

القطن :

٣٥ مليستر

نفخ الوجه : رسم معبر عن مناسبة العبور (٦ أكتوبر ١٩٧٣ - ١٠ رمضان ١٣٩٣) .

نفخ الظاهر : جمهورية مصر العربية - الفتنة - تاريخ الاصدار بالتفصين المجري والميلادى .

العدد : (خمسون الف قطعة)

٣ - عدالة نيكليستة من فئة العشرة قصريش :

التركيب الكيميائى :

٢٥ في المائة نحاس

٢٥ في المائة نيكيل

والفارق المسموح به في التركيب الكيميائى هو ٢ % بزيادة أو النقص .

- ٣ -

الوزن :

٦ جرام

والفرق المسموح به في الوزن هو ثلاثة في المائة من وزن القطعة بالزيادة أو النقص .

القطر :

٢٧ ملليمتر

نفخ الوجه : رسم محبر عن مناسبة العبور (٦ أكتوبر ١٩٧٣ - ١٠ رمضان ١٣٩٣) .

نفخ الظهر : جمهورية مصر العربية - اللغة - تاريخ الاصدار بالتقريbsين الهجري والميلادي .

المدد : ٢ مليون قطعة

٤ - عملة نيكليية من ثلاثة الخمسة قروش :

التركيب الكيمايسي :

٢٥ في المائة نحاس

٤٥ في المائة نيكل

والفرق المسموح به في التركيب الكيمايسي هو اثنان في المائة بالزيادة أو النقص .

الوزن :

٥ جرام

والفرق المسموح به في الوزن هو ثلاثة في المائة من وزن القطعة بالزيادة أو النقص .

القطر :

٢٥ ملليمتر

نفخ الوجه : رسم محبر عن مناسبة العبور (٦ أكتوبر ١٩٧٣ - ١٠ رمضان ١٣٩٣) .

نفخ الظهر : جمهورية مصر العربية - اللغة - تاريخ الاصدار بالتقريbsين الهجري والميلادي .

المدد : ٢ مليون قطعة .

- ٤ -

(المادة الثانية)

يسمون وزير المالية في تحدى سعر بيع المسالات التذكارية الذهبية والفضية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ شوال، سنة ١٣٩٤ (٦ نوفمبر سنة ١٩٧٤) .

إن الشارع

تعيين الفريق محمد عبد الغني الجمسي وزيرا
للحربية وقائدا عاما للقوات المسلحة مع ترقيته إلى
رتبة الفريق أول.

بتاريخ ٢٨ ديسمبر ١٩٧٤

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

١٢٦ - ١٣٠

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ١٩٤٥ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣٥ لسنة ١٩٧٤ بتشكيل الوزارة و

قرار

(المادة الأولى)

عين السيد الفريق محمد عبد الفتاح الجمس وزيرا للجويية وقاددا
لله للفوارات البالغة مع ترقته إلى رتبة الفريق أول.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذى الحجة سنة ١٣٩٤ (٢٨ ديسمبر سنة ١٩٧٤)
(أنور السادات)

صورة مرسلة إلى

أمين عام مجلس الوزراء



(أحمد صلاح الدين علواني)

**منح أنواط ونياشين للذين قاموا بأعمال بارزة
خلال حرب أكتوبر**

بतاريχ: ديسمبر ١٩٧٤ - يناير ١٩٧٥

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري



جمهورية مصر العربية

رئاسة مجلس الوزراء

الأمانة العامة

للعرض على السيد وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

الموضوع يطعن من أبو طالب وباهرين للذين قاتلوا بأعمال بازرة لـ حـرب

الكتور سنة ١٩٧٣ .

عـدـمـ

١٩٧٥/١١/١٩

٥٧

٦٣٦
جـ

السيد / حسن أحمد كامل
رئيس ديوان رئيس الجمهورية

تحية طيبة وبعد

فأتفق بيان أهتم لبيانكم رفق هذا بحثة من كتاب
السيد وزير الدولة للحكم العلني والكتابات الدعائية وتقاضا به
كتباً وأساً المؤلفين الذين عرضوا العاذظيات والأذى
العاصمة للحكم العلني شعبه أهتم وأنماطها المعاصرة
من أصال معاشرة خلال أيام الشركة السعيدة .

يرجوا الفضل بالنظر والاعتراض على ما يلى في هذا الصدد .

وتحتلي بعون ذلك الاعتراض .

في ٢١ شهر ١٩٧٥

وزير الدولة
للسجون مجلس الوزراء

(د . حسن الجليل)

٦٣٦
جـ

مذكرة

٥٥

- ٠ حدد القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٢ الاوستة والأنواط الدنمية وأجاز بقرار من رئيس الجمهورية انها اوستة وأنواط ويد اليمين تذكرة في النسخ التي تتضمن ذلك ، ونص في المادة الثانية منه طبع أن يكون منع الاوستة والأنواط الدنمية بقرار من رئيس الجمهورية .
- ٠ وبمناسبة مرحلة أكتوبر المجيدة ، ورد للسيد المكتور وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء كتاب السيد المستشار فنيز نون رئيس الجمهورية رقم ٤٥٠ العلوان ١١ يوليه ١٩٧٤ تضمننا الاشارة بأن السيد الرئيس أصدر توجيهاته بشأن حصر وتشريع ما يسئل عن جهود وقدر من أصال بارزة خلال أيام الشركة الجديدة ومن قام من المواطنين الذين بهذه الاعمال ليتحقق شعور الشاغرين والأنواط المناسبة تجديداً لوطنيتهم وخط لدورهم على الالتحاد بهم . وطلب موافاته سعادته بهذه البيانات ليس بعد أقصاه ٢٥ يوليه ١٩٧٤ ليتحقق اتخاذ اللازم في هذا الشأن .
- ٠ ورد الكتاب المرافق من مكتب السيد المستشار وزير الدولة للنوبة والرؤاية ومه صورة كتاب السيد وزير الدولة للحكم المحلي والتطهير الشعبي مرفقاً به كشف باسم المواطنين الذين ترقى بهم الحالات والأمانة العامة للحكم المحلي لحمل هذه الاوستة والأنواط .

والأمر بمعرض

بريجا ، التفصيل بالنظر في الواقعية طبع تفاصي الكتاب المرافق المقترن توجيهه للسيد رئيس ديوان رئيس الجمهورية في هذا شأن ،

معرض
٠٩٠١١١٩

١٦٥١/١٨
٢٣ يوليه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البيهقي / المحدثون

كما قالت هذه اللجنة بتطبيق هذه البندات على القوائم الواردة من المحافظات والبلديات التسعينات أليمنته بالكتاب وبالمرفق .

للحكم العالى والتنظيمات القضائية

سخنرانی ۱۴/۰۸/۲۰۱۳

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

الحادي عشر، محاكيٌ وأسلوباً، محافظة على
شئون فلسطين بسرية أكبر تأثير الجبهة الحدودية والمتحدة من حيث
نفعها وأهميتها

١٣٧
عزمت: انصرافه الدليل يدل على اجهزه بالورقة التي مشاركته في المهمة
وزریعته الائمه لخدمته بشارة وغواص

النميري المستعين	الامان التي أداها اثنان المذكوران	الجهة المرتبطة بالاتهام	الاتهام	النهاية
	من ذكره في مرسومه رقم ١٢٣ وتم توقيعه تحت اشرافه على ملخص بياناته الكاذبة - تزعم جمهورية سنجلاخ المطبوعة تذكر من قبل النبي وليها خلاصة حججه من العصابة والمخبيين بعدم إثباتهم التهم التي يosisون لهم ١٩٤٦/٨	البرلمان - شهادة	عدم ادانته بـ ميلان بـ التهم الأربع	النهاية
	في كل من المأمورين بالاتصال بـ رئيس مجلس التحرير بمجموعة كبيرة من بياناته الكاذبة - لكن من الأفضل أن يستعينون بـ معاشرهم بـ إثبات المثل حيث إن دليله السادس يدينه بـ جهله إلى ذلك فهو مس	البرلمان - شهادة	اعتراف ناصر	النهاية
	في مرتلاته في خطاباته الرسمية وـ رواياته المطبوعة في مساطط الصدر في ميلان الكهور ١٢٣ مع ذلك ادعى لغافل عن تضليله (لام) - بعد إثباته	البرلمان	عدم اثباته بـ ميلان بـ شهادة	النهاية
	أدلى في جميع الإفادات في مساطط الصدر وـ مساطط كل من النميري ٢٢٣ وـ ٢٨١ اثنان - نظاعلها بالآخذ وـ نعيذر في الميلانات الجريدة في ١ أكتوبر إلى أن أعاد هيلينا بناء ١٩٤٦/٤/٢	شهادة	اعتراف ناصر	النهاية

مصن في قلب المركبة

كتابات ورسائل من رئيس مجلس إدارة نادي الأدب والآداب والفنون، مصطفى العقاد، إلى رئيس مجلس إدارة نادي الأدب والآداب والفنون، مصطفى العقاد، مكتوب على بطاقة ملصقة على جلد كتاب "الفنون والآداب والفنون" الذي يحمل رقم ٢٠١٣٢٢٧٣.

المحادثة	الاسم	الوظيفة الدوائية الحالية	الاصلان التي ادارها اناه المذكر	الظاهر السجين
٦ - اسلام سليمان سليمان	شما	شما	- اشتغل في جميع الايام من نقاط المد و نقاط الارض والبلدان التي ادارها اناه معاذينا بالاسعار طافه في كل المدن التي ادارها اناه معاذينا في اجلاء معاذينا بتاريخ ٢٠١٣٢٢٧٣	٥ - اشتغل في جميع الايام من نقاط المد و نقاط الارض والبلدان
٧ - سعيد سالم سالم ابراهيم	عبيدة	عبيدة	- سعى اهل مصر والجزائر وجنوب آسيا في جميع المدن واعادهم الى مسقط انته وادائهم واصح حمار الملاحة الاسلامية الكندية فار يغوصهم في اتجاه جبل الراست فان لهم سوابق في جميع المدن والبلدان	٨ - سعى اهل مصر والجزائر وجنوب آسيا في جميع المدن
٨ - عبد الله سليمان سليمان	عبد الله	عبد الله	- مطر عجاج جعل اهل مصر وسواها يعيشون سعادة (آس) واعيشوا بالبلدان العربية في التوجه قل لهم سلطنة (آس) في جنوب آسيا	٩ - مطر عجاج جعل اهل مصر وسواها يعيشون سعادة (آس)
٩ - عبد الله سليمان سليمان	عبد الله	عبد الله	- قاتل اهل اسيا جعل اهل مصر والبلدان شهد في يوم الجمعة جاءه من جميع الايام من نقاط المدن - قاتل اهل اسيا بخصوص سلم صقره اناه سعيد العزيز واداه شهادته قام بالذبح من منطقة الفجر وهي محلة (آس) في منطقة نافع بتاريخ ٢٠١٣٢٢٧٣ حتى الاستشهاد بتاريخ ٢٠١٣٢٢٧٤	١٠ - حسنين محمد شمس الدين

بيان تسلسل المحبوبات
قبل تسلسل المحبوبات،
يأتى اهل الكتاب الذين يذلون جهودنا باشر وسرور، معاذينا العزيزة
ومن ثمهم المحبوبات تسلسل احاديث وتراث

المحادثة	الاسم	الوظيفة الدوائية الحالية	الاصلان التي ادارها اناه المذكر	الظاهر السجين
١١ - سالم سالم ابراهيم	عبيدة	عبيدة	- عي وفلى ما انتهى بالاس انتهى المد والبلدان بما يليها في انتشاره بتصدير آس من يكده الملاحة انتهى المد والبلدان معذمه تكون من الاصحاء بالاصحاء دون من لا يحافظ على المحبوب	١٢ - عي وفلى ما انتهى بالاس انتهى المد والبلدان بما يليها
١٢ - عيسى العيسى	جعفر	جعفر	- عيل كند و سلحاش في درع انتهى حرب اكتوبر ٢٣ بوقلة يوم عيز من قوات الملاحة ولكن من يكده الملاحة انتهى المد والبلدان السلطان الاسلامي العزيز عليه	١٣ - عيسى العيسى
١٣ - ابراهيم سالم سليمان سليمان	جعفر	جعفر	- قاتل اهل اسيا امر في قوات الملاحة انتهى من عيز من المحبوبات الاعدالية وبط حرب العزيز العزيز واده عيل عنه الله عدوه عدوه عالي قاتل في ميدان القتال	١٤ - ابراهيم سالم سليمان سليمان سليمان
١٤ - ابراهيم سالم سليمان سليمان سليمان	باليمه	باليمه	- اداروا في جميع الايام من نقاط المدن ونقاط الارض ونقاط الارض الشهاذه ٢٠١٣٢٢٧٤ انتهى معاذينا بالاس انتهى الملاحة البلدان العربية في آس	١٥ - ابراهيم سالم سليمان سليمان سليمان
١٥ - ابراهيم سالم سليمان سليمان سليمان	باليمه	باليمه	- اشتغل في تربية اهل المغاربات في زلخنيل سليمان	

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

العنوان	العنوان المذكور	الجهة المختصة	الإعفاء
الخدم السجن	العنوان المذكور	الجهة المختصة	الإعفاء
١- من ينزلون في السجن بالرافق باسمه في زورق ثانية ويمارسون عمله حتى مماته والمتخلف عن العمل بالسلطات بالفعل	١- من ينزلون في السجن بالرافق باسمه في زورق ثانية ويمارسون عمله حتى مماته والمتخلف عن العمل بالسلطات بالفعل	٣- طلبات	٢- لا يزيد مدة حبسه على سنتين
٢- كل من تزويج استثنى بمحاجات شرعاً ذات الخطط في حرب التحرير - كل ما يطلب مصادقة من المعاشر والجند بالفعل يكتفى بالاعتراف في اتجاهه ثبوتياً - كما يكتفى بخطبة المسيرة	٢- كل من تزويج استثنى بمحاجات شرعاً ذات الخطط في حرب التحرير - كل ما يطلب مصادقة من المعاشر والجند بالفعل يكتفى بالاعتراف في اتجاهه ثبوتياً - كما يكتفى بخطبة المسيرة	٤- طلبات	١- انتقام من سالم
٣- العزل المفترض في حدود مطلق العمل وأعني هنا فقط ببيان المفازة التي تدعوه لمغادرة	٣- العزل المفترض في حدود مطلق العمل وأعني هنا فقط ببيان المفازة التي تدعوه لمغادرة	٥- طلب	٢- لا يزيد العذر بمقدار
٤- العزل المفترض في حدود مطلق العمل وأعني هنا فقط ببيان دفع إلى الأعلى بخطاب يطلب فيه الإفراج عنه	٤- العزل المفترض في حدود مطلق العمل وأعني هنا فقط ببيان دفع إلى الأعلى بخطاب يطلب فيه الإفراج عنه	٦- طلب	٣- لا يزيد العذر بمقدار
٥- ساهم في العجز منه عرب يوم ٢٧ في مجلس سب العارفين وأقاموا بهامن بمحاجات مطبع خاصه الخطوط - العذر في جميع وأمامه قاضي العادة في حرثها كبيرة اختلاه السلطات - الأصله سداً الس	٥- ساهم في العجز منه عرب يوم ٢٧ في مجلس سب العارفين وأقاموا بهامن بمحاجات مطبع خاصه الخطوط - العذر في جميع وأمامه قاضي العادة في حرثها كبيرة اختلاه السلطات - الأصله سداً الس	٧- طلب	٤- لا يزيد العذر بمقدار

وَقِيلَ لِرَبِّ الْمَجْنَبِ أَسْأَلْنَا أَنْ يُنَزِّلَ مِنْهُ
وَرِسْلَتَنَا إِلَيْنَا أَنْ يُنَزِّلَ مِنْهُ
كِتَابًا يَعْلَمُ بِمَا فِي الْأَرْضِ
وَمَا فِي السَّمَاوَاتِ

النحوه	الإضطرابات المترافقه	النحوه المترافقه	النحوه المترافقه	النحوه المترافقه
٢٢- من دون مراجعته	- قام بمحرر المعاشرين اثنان "حرب" و"دود" وكان لهما المعاشران "صغير البشارة" قسيط اثنان "من المعاشرات" اثنان	حرب	حرب	٢٣- من دون مراجعته
٢٤- في علنياته	- انصرفيت سيد المعاشرين اثنان "حرب" و"دود" لامساهم ذويه "يذمته" سلط على المطر "كتلها" وليس بالمعنى "الضر"	حرب	حرب	٢٥- من دون مراجعته
٢٦- في علنياته	- ص دليل محيطات المعاشر اثنان "حرب" اكتبر "حرب" في نفس العنوان للعدد ١١٠ / ١١ يذكر عن "الخلا" المعاشر والمعجم - "مالون" لأن صدى موسى يذكر أن العذر سعيم مدحه "بـ" لعدمه فلم يُذكر	"	"	٢٧- من دون مراجعته
٢٨- في علنياته	- اقتربنا من المعاشر سلط على المعاشر اثنان "حرب" اكتبر ذرع المعاشر سلط على جهوده "صبا" ومن دون المعاشر اثنان "حرب" بعـ "الجنة" فالخطاب يشهد اثنان "الحال".	حرب	حرب	٢٩- من دون مراجعته
٣٠- في علنياته	- ص دليل عدوان ودور ١٢٧ في سحب المعاشرين ونزع اثنان "حرب" اكتبر مع مجموعه سلط على ذلك المطر وقرر عليه براسته قائد اثنان "غاري" بالمعجمة "واران" معتقد حتى الان	حرب	حرب	٣١- في علنياته

مَشْرُوعَاتِ إِعْدَادِ الدُّولَةِ لِلْحَرْبِ فِي خَطَّةِ عَامِ

. م ١٩٧٥


التَّارِيخُ: ٢٢ يَانَايِر ١٩٧٥

بإسم الحسين

فَرَزْلَا لِلْخَطْبَيْطَ

مكتب الوزير

$$60 + 91 = 11100$$



السيد / أمين عام مجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد .

أشرف بأن أبعث إلى سعادتكم رقم هذا ٦٥ نسخة من المذكرة السنوية
أدلة الخطيط للعرض على اللجنة العليا للخطيط السياسي والاقتصادي
بعنوان مقررات أداء الدولة للحرب في خطبة عام ١٩٤٥

رجاء الكرم بالاحاطة والتوجيه بالسلام .

و恃لا بهنون فائق الاحترام .

مدحود طه
الكتاب الفقير

(د. قال الجندي)

تمرين ١١٢٥/١١٢٢

٣

وزارة التعليم

مذکور

للعرض على اللجنة الوزارية العليا للتخطيط ا لسياسى والاقتصادى
بيان

مشروعات اعداد الدولة للحرب لى خطة عام ١٩٧٥

1980/1/20

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

ملحق رقم (١)

مشروعات إعداد الدولة للحرب الثالثية بخططة ١٩٢٥

(بالألف جنيه)

البيان	المجلس	جامعة	مجلس اجنبي	البيان
<u>وزارة الطيران المدني :</u>				
ادارة المراقبة الجوية	٣٠٠	١٢٤٤	١٤٤٤	
تحفظة المراقبة الجوية	١٧٠	١٧٠	-	
معدات النقل الميكانيكي والمعدات الثقيلة	٢٥	٩٥	٢٠	
استكمال التجويفات والمعدات الصفراء	٣٥	٥٠	١٥	
جملة وزارة الطيران	<u>٥٣٠</u>	<u>٢٠٥٩</u>	<u>١٥٢٩</u>	
<u>وزارة النقل البحري :</u>				
استكمال حاجز الراوج بalsaكندرية	١٠٠	١٠٠	-	
تعمير وتجهيز مدخل بوغاز الاسكندرية	١٢١	١٢١	-	
المحطة الكهربائية وشبكتها بمنطقة سلابقا	٥	٥	-	
اعمال الرصف خلف الرصيف المحيطي	٥٠	٥٠	-	
تجهيز بمنطقة سلابقا بمعدات اطفاء	٨٠	٢٠٠	١٢٠	
استكمال انشاء بوغاز تيادلى لدخن بمنطقة الاسكندرية	٢٠٠	٢٠٠	-	
جملة وزارة النقل البحري	<u>٦٠٦</u>	<u>٢٢٦</u>	<u>١٢٠</u>	
<u>وزارة النقل والمواصلات :</u>				
حماية الطريق الساحلي بمطاط / بور سعيد	٢٠٠	٢٠٠	-	
طريق بمنطقة الماجور	٢٥٠	٢٥٠	-	
طريق الدلاع الجوى بمنطقة الدلتا	١٥٠	١٥٠	-	
شبكة معدنية امام وخلف الكبارى	٢٥٠	٢٥٠	-	
انشاء مراسى بدبلة وتعمير الجرى العذب	٢٥٠	٢٥٠	-	
بين المطرية وبور سعيد	١٥٠	١٥٠	-	
تعمير سكة حديد ببرة السين وقبرسنا	<u>١٢٠٠</u>	<u>١٢٠٠</u>	<u>١٢٠٠</u>	
جملة وزارة النقل والمواصلات				
<u>وزارة البترول :</u>				
مستودعات استراتيجية	١٦٠٠	٢٢٥٠	٦٠٠	
جملة وزارة البترول	<u>١٦٠٠</u>	<u>٢٢٥٠</u>	<u>٦٠٠</u>	

- ٢ -

(بالألف جنيه)			<u>البيان</u>
<u>محلس</u>	<u>جملة</u>	<u>اجنبى</u>	
			<u>وزارة الاسكان والتهجير :</u>
-	٥٢	٥٢	تدوير خط مواسير دهان وبور سعيد
-	١٩٠	١١٠	تغمير مواسير الصلب بخط دهان / طرية ا لبعن
-	٩٠٠	١٥٠	تنقليل خط العماسة القاصدين مع خط الاسفلتية ابوصوير
-	٢٥	٢٥	الحملة اليدوية لخط السويس / المسادات
١٠٠	٥٠	٢٠٠	احلال وتجديف جموعات الرمل بخط قنسا / سودان
١٠٠	١٠٠	٢٠٠	الخطط البديلة والطوارىء
٣٥٠	٢٦٣	٦١٣	تكلفات البحر الاخر وموسى مطروح
١٠٠	٥٠	١٥٠	مخزون سلسن استراتيجى
٢٠٠	٨٠٠	١٥٠٠	جملة وزارة الاسكان والتهجير
			<u>وزارة السرى :</u>
١٠٠	٧٠	١٧٠	استكمال عاثرات الطوارىء وعوايسير الطلبات النقالى
-	٥٠	٥٠	احلال وتجديف ووقاية المظلقات الشبكية وتجوييزها
-	٣٠	٣٠	استكمال تجويف الكبارى البهلى واعمال الطوارىء
١٠٠	١٠٠	٢٠٠	جملة وزارة الري
٣٠٩٩	٤٩٣٦	٨٠٣٥	اجمالى المشروعات المدرجة بالخطة

من وثائق حب أكتوب في الأرشيف المصري

مرفق رقم (٢)

بيان بالمشروعات الأساسية لاعداد الدولة للحرب التي ثناها
الخطيب من السيد وزير المتابعة والرقابة وذلك بعد التمرين
ونقلاً لما تضمنته خطبة ١٩٢٥

(بالالف جمهور)

أ ج ه

أولاً: مشاريع الاستكمال:

وزارة الدّاخليّة :

١- مشاريع الدفام المدرس:

ΔA_{j+}	ΔY_{j+}	$\Delta \Theta_{j+}$
111_{j+}	101_{j+}	1111_{j+}
91_{j+}	07_{j+}	121_{j+}
211_{j+}	209_{j+}	200_{j+}
711_{j+}	081_{j+}	1200_{j+}

خطبة الانصاف

النحو في المثلث

مكتبة الافتخار

مشعلت، الـ ۱۱۰

سی و نهمین

وزارة النقل البحري :

مِنْزَلُهُ الْمُكَبَّلُ

~~2000₅₀~~ ~~2100₅₀~~ ~~2300₅₀~~

وزارة الصحة :

مشروع التحقيق بالاشارة

الطباطبائي في الفتن

مکتبہ میرزا

جامعة فرازه الصادق

شانيا: مشاريعات جديدة:

وزارة المساعد

اشارة مخزون لمصلحة الطب الشعع، للمسواد

الكمادة والمواد المنشطة بعد اثنين من

$$\begin{array}{c} - \\ \hline - \end{array} \quad \begin{array}{c} 10j^{\circ} \\ 10j^{\circ} \end{array} \quad \begin{array}{c} 10j^{\circ} \\ 10j^{\circ} \end{array}$$

- ٢ -

(بالألف جنيه)

جملة محل ايجار

وزارة النقل البحري :

١٠٠٠٠	٤٠٠٠	١٤٠٠٠
٦٥٠٠	٢٢٥٠	٩٢٥٠
<u>١٦٥٠٠</u>	<u>٦٧٥٠</u>	<u>٢٣٢٥٠</u>

شرا فاطمة اطفاء اقفال وتموين

شرا فاطمة اطفاء موسطعة

جملة وزارة النقل البحري

وزارة الاسكان والتصميم سير :

٤٥٠٠	٢٥٠٠	١٠٠٠٠
٢٥٠٠	٢٥٠٠	١٠٠٠٠
<u>١٩٠٠٠</u>	<u>١٤٣٥٠</u>	<u>٣٣٣٥٠</u>

ازدواج خط مواصلاتنا / مطاجا

جملة وزارة الاسكان

جملة المشاريعات الجديدة

اجمالي حسام

٣٢٤١٠	٥٥١٨٠	٨٧٥٩٠
-------	-------	-------

مرفق رقم (٣)

المشروعات التي طلبت وزارة الحربية ادراجهما بالخط

(بالألف جنيه)

جملة محلى اجنبى

أولاً : مشروعات الاستكمال :

المهمة العامة للارصاد الجوية :

١٢٠	٢١٦	٣٣٦
٥٦	١٠١	١٥٤
-	٣	٣
١٢٦	٣٢٠	٤٩٦

جملة الهيئة

وزارة المالية :

استكمال شراء أجهزة من صناعي للبنك الاهلى المصرى

جملة وزارة المالية

جملة مشروعات الاستكمال

ثانياً: المشروعات الجديدة :

المهمة العامة للارصاد الجوية :

١٥	١٧٧	١٩٢
١٤٢	٣١٣	٤٦٠
-	١٠	١٠
١٦٢	٥٠٠	٦٦٢

جملة الهيئة

وزارة المالية :

شراء أجهزة من صناعي جديدة لـ البنك الاهلى المصرى

احتياجات الدفاع المدني والامميات الاولية للبنك

شراء أجهزة وقاية من الحريق للبنك المركزي

جملة وزارة المالية

وزارة شئون الازهار :

٢٠٠ جهاز بودرة كيماري

٥٠ ألف شيكارة رمل فارقة

١٥٠٠ جهاز رايم كلوريد الكربون

٣٠٠ عربات

٩٦٠٠ فأس حديد بيد خشب

٦٠٠ كربك حديد بيد خشب

٦٠٠ شنطة لزوم الاسماء

٣٠٠ نقالة

ادوات انسان

- ٢ -

(باللقدجنيه)

<u>جملة</u>	<u>طنى اجنبي</u>	<u>طنى</u>
-	١٠ ر	١٠ ر
-	١٠ ر	١٠ ر
-	٣٠ م	٣٠ م
-	٩٢ ر	٩٢ ر
-	٤٠ ر	٤٠ ر
<u>١٦٣٠</u>	<u>٥٢٢٠</u>	<u>٢٣٥٠</u>

ادوات وسفنات اولية
حوالز تقييمية وتشجيعية للعاملين
في جان الدخان等

٣٠٪ احتياطي ارتلان استار
جملة وزارة شون الازهر
جملة المشروعات الجديدة

محاللة القاهرة :

اصلاح وصيانت الشباك المدنية
الثانية على كبارى النيل بالمحاللة

جملة محاللة القاهرة

اجمالى عام

**زيادة معاش الضباط المجندين المستشهدين في
الحرب بصفة استثنائية
التاريخ: ١٢ فبراير ١٩٧٥**

مِصْر فِي قَلْبِ الْمُعْكَتَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم (١٢١) لسنة ١٩٧٥

رئیس جمہوریہ

بعد الاطلاع على الدستور :

على القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ في شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات المسلحة .

• 10 •

(المادّة الأولى)

يرفع معاش المستحقين عن الضباط المجندين المستشهدين المواردة اسماؤهم
بالملحق المرافق الى ثمانية شهرين جنباً شهرها اعتباراً من تاريخ استشهاد
كل منهم المذكور قرين اسمه .

يوزع عليهم وفقاً لاحكام القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ المشار اليه.

(البادرة الثانية)

على وزير الخدمة والمالية تنفيذ هذا القرار .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجريدة الرسمية
وزارة التربية

مذكرة ايضاحية

أتشرف بان ارفع لسيادتكم مشروع قرار رئيـن جمهوريـه مصر العـربيـه بـعـثـه زيـادـه استـثنـائيـه
في مـعـاشـ المستـحقـينـ عنـ بـعـضـ الضـباطـ المـجـنـدـينـ الـذـينـ اـسـتـشهدـواـ فـيـ حـربـ اـكتـوبرـ ١٩٧٣ـ وـذـلكـ
بـنـاءـ عـلـىـ تـوصـيـةـ لـجـنةـ شـهـادـاتـ الجـيـشـ بـجـلسـتهاـ بـتـارـيخـ ١١ـ٢ـ٩ـ ١٩٧٥ـ نـظـراـ لـلـاقـسـىـ :

- ١ - الشهادات المقدمة في تواريخ تتراوح بين أول أكتوبر ١٤ وعدد هم ١٤ جندياً في تواريخ تتراوح بين أول أكتوبر ١٩٧٢ وأستشهاده واقيلاً قبل تاريخ ادراجه دفعتهم في كف الشهادات الاحتياط ومن خواصها رتبة الملازم أول احتياط بناة بين ١٢١ و ١٢٣ / ١٢١

٢ - سائر المستشهدين في حرب أكتوبر رقوا إلى الرتبة التالية اعتباراً من اليوم السابق على استشهادهم بما في ذلك من كان عند استشهاده في رتبة الملازم احتياط وذلك سوية مستحقاته على أساس رتبة الملازم أول العرق إليها

٣ - لم يرقى الملازمون المجندين والمذكورون أسوة بما اتيح نحو اقرارهم من المستشهدين، وذلك لأن من رتبة الملازم أول احتياط للملازمين يوجد يرتبط بواقعة نقله إلى الاحتياط بعد انتهاء مدة خدمته الازلية وهو مالم يتحقق في شأن الملازمين المجندين الذين استشهدوا وأقبل التاريخ المحدد للنقل دفعتهم إلى الاحتياط.

وعلى ذلك فقد سوى ما شاش المستحقين عنهم على أساس معاش رتبة الملازم (٢٧ جنيهها شهرياً).

٤ - مراعاة للتسمية في العمالة بين هؤلاء الملازمين المجندين المستشهدين وبين أقرانهم في الشهادات العاملين والاحتياط بالنسبة لتسوية المعاش على الرتبة التالية، فقد أوصت لجنة ضباط الجيش بفتح المستحقين عنهم زيادة استثنائية في المعاش بالقدر الذي يمكن المعاش المقرر لرتبة الملازم أول (أى يرفع أصل المعاش من ٢٧ جنيهها إلى ٣٨، جنيهها شهرياً)، وذلك بالاستناد إلى المادة (٤٢) من قانون المعاملات العسكرية التي أجازت بقرار من رئيس الجمهورية بناءً على اقتراح وزير التربية منع زيادات في المعاملات لعمالات من يستشهد من الأفراد العاملين بهذه الفئتين.

مُرْفَعٌ لِلتَّفْصِيلِ - مَتَى وَافَقْتُ - بِالتَّوْقِيْعِ عَلَيْهِ ذَاصْدَارَهُ ٤٤٥

فريق أول محمد عبد الغنى الجمسى ونير الحرية والقائد العام للقوات المسلحة

بسم الله الرحمن الرحيم

ملحق
بالقرار الجمهوري رقم (١٩٧٥) لسنة ١٩٧٥

بالتالي يجتمعون، المستشهدين التقرر زيادة معاش المستشهدين عن
نصفة استثنائية طبقاً لل المادة الأولى من القرار

سلسل	الرتبة	الاسم	تاريخ التجنيد	تاريخ الاستشهاد
١	ملازم مجند	حمدى سيد محمد سيد	٢٢/١٠/٤١٠	٩٧٣/١٠/٧
٢	ملازم مجند	أحمد سامي محمود محمد الصبع	٩٧٢/١٠/١١	٧٣/١٠/٢٢
٣	ملازم مجند	محمود مرتضى عثمان يوسف	٩٢٢/١٠/٩	٧٣/١٠/٢٢
٤	ملازم مجند	حسن محمود مصطفى رشدى	٢٢/١٠/١٥	٢٣/١٠/١٣
٥	ملازم مجند	حسين حافظ أبى حيد شيريب	٢٢/١٠/١٥	٩٧٣/١٠/٧
٦	ملازم مجند	نبيل عبد الحميد ابراهيم الحماقى	٢٢/١٠/١٥	٩٧٣/١٠/٧
٧	ملازم مجند	عمرو محمد عمرو غاشى	٢٢/١٠/١٠	٧٣/١٠/١٦
٨	ملازم مجند	هاشم هاشم ابراهيم سليم	٢٢/١٠/١٤	٧٣/١٠/٢٤
٩	ملازم مجند	فؤاد محمد عمر عامر	٩٧٢/١٠/٧	٧٣/١٠/٢٤
١٠	ملازم مجند	على عبد الحليم على رفظ	٢٢/١٠/١٠	٧٣/١٠/٢٤
١١	ملازم مجند	مجدى ولهم ركح خيس	٢٢/١٠/١٠	٧٣/١٠/٢٥
١٢	ملازم مجند	حمدى جلال عبد الحميد الشحات	٢٢/١٠/١٤	٩٧٣/١٠/٧
١٣	ملازم مجند	أحمد أبو النور عبد القوى مصطفى	٢٢/١٠/١٢	٧٣/١٠/٢٤
١٤	ملازم مجند	محمد ماهر عبد الرزاق المليجي	٢٢/١٠/١٢	٧٣/١٠/٢٤

يعتذر

بنية أول ملحوظ

٧٥/٢/١١

**تقارير عن عودة المهرجين إلى محافظات القناة
وصرف التعويضات**
التاريخ: ١٩٧٥ - ١٩٧٧

(٩٥٥)

وزارة المتن الاجتماعية

بسم الله الرحمن الرحيم

عن موقف عودة المهجين إلى بحاظات القساوة

و عمليات صرف التعميرات خلال المدة من ١٩٧٥/٥/٣١ إلى ١٩٧٥/٥/١٦

تقوم الوزارة بإعداد تقارير نصف شهرية عن موقف عودة المهجين إلى
بحاظاتهم الأصلية وذلك عن عمليات صرف التعميرات من خسائر النفس والمال
نتيجة الأعمال الحربية .

ويتضمن هذا التقرير الإجراءات التي تمت خلال التعمير الثاني من
شهر مايو ١٩٧٥ : أولها : موقف عودة المهجين

١ - تتابع الوزارة عمليات عودة المهجين من المناطق السنية إلى بحاظاتهم الأصلية
بـ موافقة أكاليل المودة فبردية أم جعافية وذلك من خلال التهارات والاتصالات
المستمرة .

٢ - عودة المهجين :

لم تحدث عودة جماعية الجديدة لبعض المخاالت بحرس العدالة والاحصائية والبيئيين
خلال المدة الفعلية فيما عدا الحالات المودة الفردية والبيان الاحصائي المرفق
بكل دينار .

كل دينار مثل الحالات غالباً حيث على معظم من كانوا وأغبيتهم في المودة .

٣ - أهم القرارات التي أصدرتها الوزارة خلال هذه الفترة تجاه المهجين :

أ - تم تلقي طلبات تعيين أبناء المهجين وارسلت إلى إدارة المعاشرة للقوى المعاشرة
تمهيداً لاستصدار قرارات التعيين وقد بلغ عددهم ٣٠٦٩ من حملة
المؤهلات المتوسطة و ٢٦٥ من حملة المؤهلات العالمية .

ب - الارتفاع بمليء ١٦٠ جنيهها لدبیرية المتن الاجتماعية ببني سويف لا جراء
التزويرات الازنة لمدرسي طرفيه التي أخلت من المهجين تمهيداً -
لتسلمها لدبیرية التربية والتعليم .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

١٩٥٦

- ٢ -

جـ - تم الارتباط بملغ ٢٢٦٦ لمنحة الشئون الاجتماعية بالغربيه لسداد

قيمة ايجار المساكن المنقوله بالمهجرين والتائمه للجمعية التعاونيه

العامة للإصلاح الزراعي بالغربيه بوجب موافقة اللجنة الوزارة للتنمية

الاجتماعية بجلستها بتاريخ ١٩٢٥/٤/٧

د - تم اعداد مقتضى أمر التهجير بالاسكندرية لاستقبال أسر الفوج الأول

اعتباراً من ١٩٢٥/٥/٣٠

هـ - تم الارتباط بملغ ٥٠٠ جنيهـاً لمنحة الشئون الاجتماعية بالاسكندرية
لواجهة المطبوعات والسبعين .

و - تم اعداد دراسة للمرغ على مجلس الوزارة بشأن ما يتبع بحسب

١٩٢٥/٦/٥ بالسبة لوقف المهجريـن مقابل التهجير والإعانـة

الشهرـية وتقـرـحـات الـوزـارـة بـشـانـ الـاعـامـةـ والـتـيمـيرـاتـ وـاعـانـاتـ الـطـلـبـةـ

وـ تـحـديـلـ الـقـانـونـ رقمـ ١١٦ـ سـنةـ ١٩٢٤ـ وـالـسـلـيـكـاتـ الـتـجـارـيـةـ وـالـعـقـارـيـةـ

وـ قـدـ وـاقـعـ مـجـلـسـ الـوـزـارـةـ بـجـلـسـةـ بـتـارـخـ ١٩٢٥/٥/٢١ـ باـسـتـعـارـ صـرـفـ

مقـابـلـ التـهـجـيرـ حـتـىـ ١٩٢٥/١٢/٣١ـ وـاحـالـةـ باـقـسـ الـمـوـضـوـعـاتـ السـ

الـلـجـنةـ الـوـزـارـيـةـ لـلـعـدـمـاتـ لـلـدـرـاسـيـةـ

وـ بـنـاءـ عـلـىـ موـافـقـيـةـ مـجـلـسـ الـحـدـرـاءـ فـيـ ١٩٢٥/٥/٢١ـ باـسـتـعـارـ صـرـفـ

مقـابـلـ التـهـجـيرـ حـتـىـ ١٩٢٥/١٢/٣١ـ اـعـدـ الـادـارـةـ مـشـروـعـاتـ القرـاراتـ

الـجـمـهـورـيـةـ وـالـقـوـانـينـ التـالـيـةـ لـتـفـيدـ قـرـارـ مـجـلـسـ الـوـزـارـةـ المـشارـيـرـ

١ - مشروع قرار جمهوري بسد الميادـنـ المـصـوـرـ عـلـيـهـ فـيـ الـيـدـ بـ

المـادـةـ الـأـولـىـ وـالـفـقـرـةـ الثـانـيـةـ وـالـمـادـةـ السـادـيـةـ مـنـ قـرـارـ رـئـيـسـ

الـجـمـهـورـيـةـ رقمـ ٩٣٤ـ لـمـدةـ أـخـرـىـ تـبـدـأـ مـنـ تـارـيـخـ اـنـتـهـاءـ الـمـيـادـنـ

الـمـتـصـوصـ عـلـيـهـ فـيـ الـمـادـةـ ثـالـيـةـ مـنـ قـرـارـ رـئـيـسـ الـجـمـهـورـيـةـ شـرـقـ رقمـ

٢٠٠٠ـ لـسـنةـ ٢٤ـ وـتـنـتـهـيـ فـيـ ١٩٢٥/١٢/٣١ـ

٢ - مشروع قرار جمهوري باستئجار العمل بالاختام قرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠ لسنة ٢٥ وذلك حتى ١٩٢٥/١٢/٣١

٣ - مشروع قرار رئيس الجمهورية بمشروع قانون باستئجار صرف الاعانـةـ

الـشـهـرـيـةـ لـلـعـالـمـيـنـ الـدـنـيـنـ الـذـيـنـ كـانـواـ يـخـدـمـونـ بـمـحـافـظـةـ

سـيـاهـ وـقطـاعـ غـرـةـ فـيـ ١٩٢٥/٦/٥ـ بـمـدـ اـحـالـتـهـمـ إـلـىـ الـمـيـادـنـ

وـ ذـلـكـ حـقـيـقـةـ ١٩٢٥/١٢/٣١ـ وـاستـئـارـ صـرـفـ مقـابـلـ التـهـجـيرـ للـعـالـمـيـنـ

الـدـنـيـنـ بـمـنـطـقـةـ الـقـناـةـ بـمـدـ اـحـالـتـهـمـ إـلـىـ الـمـيـادـنـ حتـىـ

١٩٢٥/١٢/٣١ـ

1.90V

- 7 -

تم اعداد كتاب للسيد وزير الدولة لفتيون مجلس الوزراء بشأن اختصار أمهن عام مجلس الشعب بتعديل عباره وذلك كله الى حين استثناء الملاحظة في قناة السويس الواردۃ في آخر العادة الاولى من مشروع القانون الخاص بتعديل بعض الاحکام الخاصة بالاعانات والرواتب التي تصرف للعائدین من غرة وسبتمبر والمهجرون من محافظات القناة لتعبيس ذلك كله حتى ١٢/٣١ ١٩٧٥

ط - تم اعداد كتاب للسيد وكيل أول الوزارة لتكتيف ادارة المعنون القانونية بسرعه اكتوار قسم التشريع بمجلس الدولة لا استرار صرف الاعانة الشهرية مقابل التهجير للمستعفين من دوته المحالين الى المصادر حتى ١٢٣١ سنة ١٩٧٥ حتى يتضمن قسم التشريع براجمة وصياغة مشروع القانون - الخامس بذلك.

١٩٥٨

ثانية: العموميات

- ١ - تم عملية صرف التموضات بصورة متنامية كما تم زيارة محافظات القناة بمفتشية للوقوف على معدلات الازاء، فما يجزء من حالات والمماشة في حل المشاكل والصعوبات.
- ٢ - تضخم مبالغ التموضات في سرقة اعادة الحياة الطبيعية في مناقصة القناة ٠٠ وتأهر ذلك جلياً من خلال التهارات بهذه المنطقه.
- ٣ - عقدت اللجنة العامة للتموضات بالوزارة عدة جلسات في الفترة من ٢٤/٥/١٦ حتى ٢٥/٥/٢١، ونذكر خلالها ١٠٣٨ حالة تموض من خسائر المال وبها تمثلتها القرارات الوزارية الازمة وعدد ما ٢٤ قراراً.
- ٤ - توالي لجان المعاينة وحصر وتقدير العيائير لمحافظة ميساً عليها بمناقصة القنطرة شرق والوسط، وتم على اثرها صرف التموضات للمستحقين بعد مراجعة الحالات باللجنة الخامسة.
- ٥ - تم البت في الحالات التي وردت للجنة العامة للتموضات عن البانى الريفي بمحافظات القناة وبالنسبة لحالات المقارات بالبدن فهو ترد تباعاً من لجان المحافظات بعد أن تكون قد استكملت ممتلكات الملكية وروجحت بالاسير العقاري ليتضمن صرف التموض للمالك الحقيقي وحسب حصته في الشارع، والوزارة وديرياتها على اتصال دائم بأجهزة الشهر العقاري لتسهيل الاجراءات الازمة في هذا شأن.
- ٦ - ورد من مديرية المعنون الاجتماعية ببور سعيد ١٥٨ حالة تظلم من تقدير التموض عن خسائر المال وقد نثارت اللجنة الماء في ١٢٠ نتالمات منها والباقي لا يزال بالعرض بجانب ملفات التموض الاصلية التي تنتظر لأول مرة حيث الأسبقية لها.
- ٧ - ينص القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٢ المعدل بالمادة الاولى من القانون رقم ١٢ لسنة ١١٢٤ على أن يصرف ائانة مالية مساوية لقيمة الخسائر التي تلحق بالمال العام وبعد اقصى قدره عشرون ألفاً من الجنيهات للإعاقة فإذا زادت قيمة الخسائر على هذا الحد منح المضرور قرضًا بقيمة الزيادة بسداد خلال مدة أقصاها خمسة عشرة سنة بدون فوائد متى طلب ذلك، وتتفيد بذلك تم التكابة لوزارة المالية بما انتهت اليه وأى لجنة الفوض المشكلة لهذا الفرض لاستصدار القرارات الوزارية التنفيذة في هذا شأن.

١٩٥٩

(مرفق رقم ١)

تقديرات اعتمادية المسودة

نسبة

محافظة بور سعيد :

التمداد السكاني لعام ١٩٧٢

٣٥٠٠٠

التمداد الحالى بعده المسودة

٣١٠٠٠

نسبة المـسـوـدة

% ٨٨

محافظة الاسماعيلية :

٤١٥٠٠

التمداد البيكاني لعام ١٩٧٢

٣٤٠٠٠

« الحالى بعد المسودة

% ٨٠

نسبة المـسـوـدة

محافظة السويس :

٣٣٠٠٠

التمداد السكاني لعام ١٩٧٢

١٢٢٢٧,٥

« الحالى بعد المسودة

% ٣٤,٢

نسبة المـسـوـدة

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

(مكمل رقم ٢)

بيان

١٩٧٠

بقلمة الفرارات الوزارية الخامسة بالتمويمات حق

القرار رقم ٣٣٤ لـ ١٩٧٥/٥/٣١

٢٣٤٩٨٦٤٣٢٥ طبع

٢٣٤٩٨٦٤٣٢٥ كان مبلغ ١٩٧٤/١٢/٣١

لعدد ٣٢٥٨٣ حالة

٢- المنصرف على التمويمات من ١١/١١/١٩٧٥ حتى ١٩٧٥/٥/٣١ الجدول الآتي :

المدرسة	التشحذة	عدد الحالات المنصرف على التمويمات	المجموع	المدرسة	التشحذة	المجموع	مجموع المتصوف
		مليون	مليون	المجموع	مليون	مليون	مليون
الأسماعيلية	٦٦٦	٨٢٩٦٣٦	٥١٨	٢٦٢	٣٠٢	٦٦٨	٨٢٩٩٣٨
السويس	٢١٣٠	٨٢٩٨٢٢	٤٥٦	٨٢٩	٨٢٩	٨٢٩	٧٢٠٣٢٦
بور سعيد	١٢٢٤	٩٦٢٥٦٥	—	٤٦٢	٤٦٢	٤٦٢	٢٤٢٥٤٥
الشرقية	٣٠	٨٦٣٣	٤٢٠	٤٢٠	٤٢٠	٤٢٠	٨٤٣١
الغربية	١	٨٠٠	—	—	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠
النور	١٢	٤٧٨٢	٢٠٠	٢٠٠	٤٧٨٢	٤٧٨٢	٤٧٨٢
القاهرة	٩	٧٢٧٠	—	—	٧٢٧٠	٧٢٧٠	٧٢٧٠
الدقهلية	١١	٤٢٥١	٨٠٠	٨٠٠	٤٢٥١	٤٢٥١	٤٢٥١
بنها	١٠٢٧	٤٣٠٧٧١	٩٤٠	٩٤٠	٤٣٠٧٧١	٩٤٠	٤٣٠٧٧١
كفر الشيخ	١	٨٠٠	—	—	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠
دمياط	٥	٣٢٠	٦٠٠	٦٠٠	٣٢٠	٦٠٠	٣٢٠
الجيزة	٢	٨٢٠	—	—	٨٢٠	٨٢٠	٨٢٠
القاهرة	١	١٢٠٠	—	—	١٢٠٠	١٢٠٠	١٢٠٠
بن سويف	—	٥٠	—	—	٥٠	٥٠	٥٠
الأجالس	١١٠٦٩	٧٧٤	٨٠٦	٨٠٦	٢٢٥١٧٦٣	٨٧٤	٨٢٩٩٣٨

(موفق رسم)

1971

الحمد لله

**بيان جزئيات تحصيلات المال - نتيجة العمليات الخ披بة
بمخططات القناة وسبلها حتى ١٩٢٥/٥/٣١**

المحافظات	طلبات قرارات الوزارة	طلبات اجرتها اللجنة العامة	طلبات اهداها للديوانية للامتناع	طلبات بالعرض على اللجنة العامة حالياً
بورسعيد	٢١٨٣	٧٠٠٧	٢٤٠	١٥٠
الاسكندرية	٣٦٦١٨	٣٣٩٢٦	٤٧	٥٥٣ % ٩٧٥٤
القاهرة	٩٢٩٠	٨٨٢٧	٥٧	٤٠٦ % ٩٣٩٣
المنسوب	٢٦٠٦	٩٥٠١ % ٩٦٦٢	-	٣٢٧ % ٣٣٧
الإسكندرية	٢٦١٨	٣٣٩٢٦	٤٧	٢١٤٦
النسبة المئوية	٣٦٦١٨	٣٣٩٢٦	٤٧	٥٥٣ % ٩٧٥٤
النسبة المئوية	٩٢٩٠	٨٨٢٧	٥٧	٤٠٦ % ٩٣٩٣
المجموع	٥٥١٩٥	٥١٦٩٩	١٤٨	٣٤٢٨
النسبة المئوية	٢٦٠٦	٩٥٠١ % ٩٦٦٢	-	٣٢٧ % ٣٣٧

مدد حالت ۲۳۳۶

۱۷۴

ملاحظة: (١) - بذلت من الامانة من ٢٠١٥ إلى ٢٠١٥

٢٥/٥/٢٢ - ٩ - ١

٥١٢٨ - ٢١

الله

الجمع

الجمع

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

(مذكرة رقم ٤)

١٩٦٢

١٩٦٢

الإحصائية

بيانات موجمات الحال نتيجة العمليات العربية
بحافظة بور سعيد حتى ١٩٧٥/٥/٣١

نوع الخسارة	طلبات تبريرها للوزارة	طلبات إجرامها اللجنة العامة	طلبات امداد الدينية للاستفهام	طلبات بالمرس على الحبس العاجلة
سيارات	٥٤	٢١	٥	٢٨
موارد	١٤	١٤	-	-
أفراد	٦٠١	٣٩٦٢	٤	٤١
محلات	١٩٥٩	١٩٣١	٤٦	١٤
معدات عائمة	٩١١	٩٠٢	٣	١
سيارات (وسائل نقل)	٢٣٤	١٦٨	١٧	٧٧
المجموع	٧١٨٣	٢٠٠٢	٢٦	١٥٠
النسبة المئوية	% ٩٢٥٤	% ٩٥٣	% ١٣٩٣	

(موقف رقم ٥)

١٩٧٣

إحصائيات

بإنجازات تمهينات الحال نتيجة العمليات العربية

بيانات الموسسات حتى ١٩٧٠/٥/٢١

نوع الخسارة	الوزارة	طلبات ورقة	اللجنة العامة للبيروت للاستفادة	طلبات انجذبها	طلبات أهدت	طلبات بالعرض على اللجنة
سيارات		١٠٣	٨٦	١٩٧٢	٥	١٢
ملاقط		٢٠٠٦	١٩٧٢	٢٠٠٦	—	٣٦
ملاقط		١٥٢٩	١٤٩٦	١٤٩٦	—	١٣٥
اتصالات		٤٢٩٢	٤٢٦٣	٤٢٦٣	—	٤٩
محطات		٩٦٠	٦٤٢	٦٤٢	٢٨	١١٥
وحدات طائفية		٣٣٢	٢٨٨	٢٨٨	٢٢	٣٢
سيارات		١٦٨	١٦٧	١٦٧	٦٧	٣٧
المجموع		٩٢٩٠	٨٨٤٢	٨٨٤٢	٦٧٣	٦٠٢
النسبة المئوية			٩٥٥٪	٩٥٪	٥٪	٤٣٪

ملاحظة:

١ - عدد يوم ١٩٧٠/٥/٢١

٢ - عدد يوم ١٩٧٠/٥/٢٨

المجموع

٢٩٦

(مرفق رقم ٦)

١٩٧٤

٢٣٢١

الإحصاء

بأنجازات تمويلات المال نتيجة العمليات العربية

بحماقنة الاسماعيلية حتى ١٩٧٥/٥/٣١

نوع الخسارة	طلبات وردت للوزارة	اللجنة العامة	طلبات انجذبت للجنة العامة	طلبات امدادت للمديريات للاستفادة	البيانات بالمرض على الوجه حالياً
حقارات	٦٤٦	٥٢٦	٢٢٠	٩٥	
مياه ونحوها	١٠٥٥٣	٩٣٤٠	٦	١٢٠٢	
محاصيل وموانس	١٥١٥٩	١٤٨٠٨	٧	٣٢٢	
اثاث ومحالات	٧٠٤٧	٦٦٣٧	١٠٧	٤٠٩	
وحدات عائمة	٤٨٠	٤٦٢	٤	١٨	
سيارات	٤١	٣٦	١	٤	
حدائق	٢١٦٢	٢١١٤	١	٧٧	
المجموع	٣٦١٨	٣٣٩٢٦	٤٢	٢١٤٥	
النسبة المئوية	٤٤٪	٩٣٪	٩٣٪	٩٣٪	٩٣٪

ملحوظة :

١ - ورد يوم ٢٥/٥/١٧ حالة ٨٢٢

٢ - ورد يوم ٢٥/٥/٢٤ حالة ٢٩٩

٣ - ورد يوم ٢٥/٥/٣١ حالة ٢١٥

٢٣٣٢

المجموع

٩٩

(مرفق رقم ٢)

١٩٧٠

احصائيات

بإنجازات تمويلات المال نتيجة العمليات الحربية
بحافظة سيناء حتى ٢٥/٥/٣١

طلبات بالمرض على اللجنة العامة حالياً	طلبات أعيدت لل娣برية للاستيفاء	طلبات انجرتها اللجنة العامة	طلبات وردت للوزارة	نوع الخسارة
٦٠٣	١٥	١٧٢٦	٢٣٤٤	أثاث و محلات
١٢٤	٣	١٣٣	٢٦٠	سيارات
٢٢٧	١٨	١٨٥٩	٢٦٤	المجموع
% ٢٢,٩	% ٢	% ٧١,٤		النسبة المئوية

ملاحظة :

عدد ٢١٢ حالة
ورد يوم ٢٦/٥/١٩٧٥

الإمامة الفنية للمحلويات
والكتابات

المسيرار

الاحتياط

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٣٤٧٥

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة للعلن الاجتماعي

عن موقف عودة المهاجرين الى محافظات القناة
وبيان صرف التعويضات خلال السنة من ٢٠١٩٢٥/٢/١٥ حتى ٢٠١٩٢٥/٢/١٥

تعد الوزارة بياناً يذكر موقف عودة المهاجرين الى محافظات القناة
وذلك عن عمليات صرف التعويضات من خسائر النفس والمال نتيجة الاعمال العربية
ويتضمن هذا التقرير الإجراءات التي تمت خلال النصف الأول من شهر يونيو
سنة ١٩٢٥

أولاً : موقف عودة المهاجرين

١ - تابع للوزارى على مساعدة للمهاجرين من المحافظات المختلفة بمحافظاتهم الأصلية
سواء كانت العودة فردية أم جماعية وذلك من خلال الزيارات والاتصالات
المستمرة بالمخاتير والذئاب

٢ - عودة المهاجرين

لم يحصلت بروتوكولية عديدة لمحليات بور سعيد والاسكندرية والقاهرة
خلال البدء الحالى فيها احدى حالات العودة الفردية والبيان الاحصائى المرفق
يكاد يمثل الحالة حاليه حيث عاد ملمس من كانوا راغبين فى العودة
٣ - أقسام القرارات التي أصدرتها الوزارة خلال هذه الفترة تبعاً على المهاجرين من:

أ - تم الارتباط بمبلغ ٣٨١٨٧ جنيهها لذويات الضريبيين ببور سعيد والقاهرة
والدقهلية والمنوفية لا جراء الترميمات الازمة لمباني المدارس التي أخلفت من
المهاجرين تم بيعها لذويات التربية والتعليم وأعداد أماكن لاسوا
بعض الاسر التي لا تصلح سักتها للإقامة في بور سعيد.

ب - تم الارتباط بمبلغ ٢٢٠٠ جنيهها لذويات سيدات التنفيذ برأسم الرعاية
الاجتماعية للمهاجرين.

ج - تم الارتباط بمبلغ ٤٠٠ جنيهها للصرف على مسكنات شباب المهاجرين
باليمن وأسر المهاجرين بالاسكندرية وحمل الزينة بالغدو.

د - تم اعداد خطة لعملية أوضاع المهاجرين تدى جها خلال فترة انتقالية يبدأ تنفيذها
في ١٢/٢/٢٥ حتى ٢٥/١٢/٣١ بناء على قرار مجلس الوزراء الصادر في هذا
الفعلان بجلسته بتاريخ ١٩٢٥/٦/١٥.

٣٤٦٦

- ٢ -

نهاية : التعمضات

- ١ - تتم عملية صرف التعمضات بصورة منتظمة كما اعتم نهارة محافظات النساء بصفة دورية للسوق على معدلات الاداء وبا انجرز من حالات ، والمساومة في حصل المشاكل والصعوبات .
- ٢ - تذهب مبالغ التعمضات في شرفة استجابة الهيئة الطبيعية في منطقة القناة وظاهر ذلك جلياً من خلال الزيارات لهذه المنطقة .
- ٣ - تذهب للجنة المالية للتعمضات بالوزارة عدة جلسات في الفترة من ٧٥/٢/١ حتى ١٩٢٥/٢/١٥ ونظيرت غالباً ١٩٤٤ حالة تموين مصر خسائر المال مصدرة بعانتها القرارات الوزارية الازمة وعددتها ٢٦ قرار .
- ٤ - عطليس لم يجيء بالمائة وسرعانه خسائر لتفاقته منه مما يتطلب منه القنطرة شرق والشط ثم على اثرها صرف التعمضات للمستحقين بعد مراجعة الحالات باللجنة العاملة .
- ٥ - تم البت في الحالات التي وردت للجنة العامة للتعمضات من البيانات النافية بمحاذيات النساء وبالنسبة لحالات العقارات بالدندين فمن ترد تباعاً من لعيان المحافظات بعد أن تكون قد استلمت مستندات الملكية فوجئت بالغير المقاري ، ولتسمى صرف التعمض للمالك العنيق وحيث حسيب حصبي في العقار والوزارة وديرياتها على اتصال دائرة بأجهزة الفهر المقاري لتسهيل الاجراءات الازمة في هذا شأن .
- ٦ - ورد من مديرية المعنون الاجتماعية بمرويسيد ٤٥٥ حالة ظلم من تقدير التعمض من خسائر المال وقد نظرت اللجنة العامة في ١٥٧ ظلماً منها والباقي لا يزال بالعرض بجانب ملفات التعمض الاصلية التي تنتظر لأول مرة حيث الامثلية لها .

٣٤٦٧

« مرفق رقم ٢ »

بيان

بنكية للقرار الوزاري الثالثة بالتمهيدات

حتى القرار رقم ٤٢٨ في ٢٥/٢/١٥

١ - إجمالي التصرف على التمهيدات حتى ١٢/٣١ ١٩٢٦ كان مبلغ ٣٢٣٦٦٢٣٢٩٢٣

لعدد ٣٢٥٨٢ حالة.

٢ - التصرف على التمهيدات من ١١/١/١٩٢٥ حتى ٢٥/٢/١٥ بعدد الآتى :-

الدين	عدد الحالات المستحقة	النصرف على التمهيدات	النصرف على التصرف على التمهيدات	مجموع المترص
الاسعافية	٨٨١٨	٧١٢٣٦٦٢٣٢٩٢٣	٣٠٢٧٥٠	١٢٢٥٦٩٦٨٥
الحسين	٢٧٦٢	٨١٦٣٣٧	-	٨٩٦٢٨٢٨
موسى محمد	٣٥٥٠	٢٢٤٣٩٥	-	٢٩٩٤٣٩
المرقية	٣١	٨٤٧٥٩٢	-	٨٤٧٥٩٢
المخزن	٤٣	٤٠٠	-	٤٠٠
الفنية	١٥	٤٠٢٦٢٥٦	-	٤٠٢٦
القطري	١٣	٨٢٦٠	-	٨٦٢٠
الدقهلية	١١	٤٢٥١٨٠	-	٤٢٥١
سيدي	١٢٦٨	٦٦٩٢٢٠٩٦	-	٦٦٩٢٢٠٩٦
كفر الشيخ	١	٨٠٠	-	٨٠٠
دمياط	٦	١١٢٠٧٠	-	١١٢٠٧٠
الجيزة	٢	٨٢٠	-	٨٢٠
القاهرة	١	١٢٠	-	١٢٠
شرق القاهرة		٤٠	-	٤٠
بني سويف		٥٠	-	٥٠
الجيزة	١٤٩٣٢	٣١٢٢٠٨١٨٢	٨٢٦٩٠	٣١٢٢٠٨١٨٢
المصرفي عام ٢٤	٣٧٥٨٣	٣١٢١٢٣٥	٦٦٤	٢٣٢٩٨٦٣٢٥
اجمال التصرف	٥٣٥١٥			١٠٤٥١٩٤٦

TE TA

((هر فق رفس))

تقديرات لمحاسبة المعاشر

محافظة بور سعيد

التمدد السكاني لعام ١٩٧٢

الحالى بعد المعاشرة

نسبة المائة

حافظة الاسماء :

النوع الاجتماعي

الحالى بعد المسودة

نسبة المسوقة

حافظة المهمات :

التمداد السكاني لعام ١٩٢٢

الحال بحمد الموسودة

سورة العنكبوت

«مرفق رقم»

احصائي

بأتجازات تعمضات المسال نتيجة العمليات العربية

محافظة بور سعيد حتى ١٩٧٥/٧/١٥

نوع للنقطة	طلبات الجهة المعاونة	طلبات طلبية للقيادة	الجهات المعاونة	طلبات طلبية للوزارة	الجهة العامة
عسارات	٦٣	٣٠	٣٠	٦٣	٦٣
مواضيس	-	-	١٦	١٥	١٦
آفوك	-	-	٤١٥٢	٤١٥٩	٤١٥٢
محلات	٣٠	١٢	١١٦٢	٢٠١٤	١٢
وحدات عائمة	٢٦	٢	٩٦٣	٩٧٢	٢٦
سيارات وسائل نقل	٥١	١٠	١٦٨	٢٣٢	٥١
نظارات	٢٩٣	٥	١٥٧	٤٠٠	٢٩٣
الجموع	٤٣٩	٤٠	٧٤٣١	٧٩١٥	
النسبة المئوية	٦٥%	٦٠%	٩٣%	٩٣%	

«مرفق رقم ٣» - ٢٤٧٠

الصادرة

بإنجازات تمهيدات المسال نعجة العمليات العربية

بعحافظات الثناة وسيناء

١٩٢٥/٢/١٥

المحافظة	طلبات للوزارة	طلبات لجهة الاستئناف	طلبات الجهة العامة	طلبات المحكمة	طلبات بالعرض على اللجنـة العامة حاليا
بور سعيد	٢٩١٥	٧٤٣١	٤٥	٤٣٩	
	٦٣٨	٩٣٨	٦٢%	٦٥%	النسبة المئوية
السويس	٩٨٩٦	٩٨٦١	١٤٢	١١١	
	٦٦٦	٦٦٦	٦١%	٦١%	النسبة المئوية
الاسكندرية	٣٨٩١٣	٣٢٥٥٩	٤٧	١٨٠٢	
	٩٥٢	٩٥٢	٦٦%	٦٦%	النسبة المئوية
الإسكندرية	٣٤٣٣	٢٨٨٢	٢٣	٥٢٨	
	٨٣٢	٨٣٢	٦١%	٦١%	النسبة المئوية
المجموع	٦٠١٥٥	٥٦٩٣٣	٢٥٢	٢٩٦٥	
	٩٤٦	٩٤٦	٥٥%	٥٩%	النسبة المئوية

٣٤٧١

« مرفق رقم ٥ »

إحصائية

بانجازات تجهيزات المسال لتجهيز المطبات العربية

بحافظة السويس حتى ١٩٢٥/٢/١٥

نوع المخازن	طلبات ورقة للوزارة	طلبات الجنة الخامسة	طلبات الجنة الرابعة	طلبات الستينية	طلبات العاجلة
عقارات	١٤٢	١١٧	-	٣٠	٣٠
محاصيل	٢٠٢٠	١٩٨٦	١	-	٢٨
مواضى	١٥٣٠	١٥٣٠	-	-	-
اثاث	٤٢٥٦	٤٦٤٤	١	١٠٩	-
بقالات	٩٩٥	٩٢٠	٥١	٢٦	-
وحدات عائمة	٧٧٧	٣٠١	٢٦	-	-
سيارات	٧١	٦٣	٨	-	-
المجموع	٩٨٩٦	٩٥٧١	١٤٢	١٩١	%
النسبة المئوية		% ٩٦٢	% ١٦	% ١٠١	لحو

٤٦٢

«مرفق رقم ٦»

أحصائيات

بإنجازات تمويلات العام نتيجة العمليات الحربية

بمحافظة الإسماعيلية

حتى ٢٥/٢/١٥

نوع الخدمة	طلبات موافقة الوزارة	طلبات اعتمادها للتجهيز	طلبات إعدادها للتجهيز	طلبات بالعرض على اللجنة العامة
سيارات	٩٦٤	٨٢٠	٢	١٦٢
ملاين بقية	١١٢٦١	١٠٩٨٥	—	٢٧٣
محاسيل ومواضي	١٥٤٥١	١٥٥٧	٢	٣٩٥
أثاث وتحف	٧٨٧٨	٧٥٨٣	١٤	٢٨١
وحدات عائلة	٤٩١	٤٦٢	١٨	١١
سيارات	٤٤	٣٨	١	—
حدائق	٢٣١٦	٢١١٤	—	٢٠٢
المجموع	٣٨٩٦٣	٣٧٠٥٩	٤٧	١٨٠٧
النسبة المئوية	—	% ٩٥٢	% ٢	% ٦٤

٣٤٧٣

«مُرْفَق رُقْم ٢»

الحمائية
بنجارات تعميمات
بمحالفة ملءاه حتى ١٩٧٥/٧/١٥

نوع الخسارة	طلبات يومت للوزارة	طلبات انجزتها اللجنة العامة	طلبات امدادت للذين اهداها للاستفادة	طلبات بالصرف على اللجنة العامة حالها
ضاريات	٤٣٠	٢٠٣	٣	٢٢٦
اثاث وصلات	٣٠٣	٢٦٧٩	٢٠	٣٠٦
المجموع	٣٤٣٣	٢٨٨٢	٢٣	٥٨٨
النسبة المئوية		٦٨٣٪	٢٪	١٥٪

الإثناء عشرة لـ ١٥٪

المرجع

٤٦١

رئاسة مجلس الوزراء
الإمامة الصادقة

٣٤٠١

خطة تصفية لأشباح المهجين حتى ١٩٢٥/١٢/٣١

- تذكر وزارة المهن الاجتماعية في مذكرة المرفق أنه سبق أن طاف مجلس الوزراء بجلسة ١٩٢٥/٦/١٥ على وضع خطه لتصفية أشباح المهجين بعد رجبيا خلال فترة تهدأ مسمى ١٩٢٥/٢/١ إلى ١٩٢٥/١٢/٣١ من استمرار صرف الاعادة للارامل والطلقات والمعجزة والشيخوخة حتى نهاية عام ١٩٢٥، وكذلك استمرار صرف المساعدات لطلبه الجامعات والمعاهد المالية خلال العام الدراسي ١٩٢٦/٢٥.

- شملت الخطط المقترنة المعاهدات للداعمة الضئيلة والمناصر الأساسية الأخرى لفترة المواطنين الذين تشملهم الإجراءات في محافظات القناة والمحافظات الخالية من مسدداته توارث ليقاف العمل بالتأمينات أو الاعادة ترجبيا (وفقا للعين بالملحق ١).

- بلغ أجمالي التبر المنشئ خلال النصف الثاني من عام ١٩٢٥ حوالي ٤٥٥٨٠٠٠ (وفقا للعين بالملحق ب).

- استنادا إلى خطه النصف الثاني من عام ١٩٢٥ يصبح في الامكان استكمال خطه عصفيته باقى أشباح المهجين طبقا للموقف خلال فترة زمنية مناسبة من عام ١٩٢٦.

- وافت اللجنة الوزارية للتنمية الاجتماعية بجلسة ١٩٢٩/٧/٣٩ على المذكرة المقترنة مع مرضها على مجلس الوزراء.

الأمر متروك على المجلس المقرر للتفضل بالنظر.

٢٤٠٢

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المئون الاجتماعية

خطة تصفية مرحلية لأوضاع المهاجرين
في المحافظات الأصلية والمفيدة عن المدة
من ١٩٢٥/١٢/٣١ حتى ٢٥/٦/١٩٢٥

١ - القرار :

أ - بتاريخ ١٩٢٥/٥/١٩ تقدمت الوزارة لجلس السوزراء باقتراح لوضع وتنفيذ خطة تهدف تصفية أوضاع المهاجرين تدريجياً خلال فترة انتقالية مناسبة سواه الذين عادوا منهم إلى محافظات القناة أو الذين لا يزالون في المحافظات المفيدة ولم تسمح الظروف بمعرفتهم حتى الآن وعلى أن تعرض الوزارة تقارير دورية عن المرافق التي يتم تنفيذها تباعاً من الخطة لتكون تحت نظر مجلس السوزراء مع بيان البالغ الذي يتم تخفيفها تباعاً من اشتادات الطوارئ بايقاف الصرف تباعاً مع مراحل الخطة ومع عودة الدخول إلى طبيعتها.

ب - شملت المذكورة المناسر الأساسية وهي :-

- (١) اعانة الأعاقة والتمهيرات التي تمنع للمهاجرين .
- (٢) الأعاقة الخاصة بالإرامل والمطلقات والإيتام وحالات الشيوخة .
- (٣) مساعدات الطلبة الجامعيين .
- (٤) تعديل القانون ١١٤ لسنة ١٩٢٤ .
- (٥) السلفيات التجارية والمقارنة .

ج - أحيلت مذكرة الوزارة من مجلس السوزراء إلى اللجنة الوزارية للخدمات التي نظرت الموضوع بجلستها في ٢٥/٦/١ ثم أعيد العرض على المجلس بجلساته في ١٩٢٥/٦/١٥ ووافقت على ما يأتى :-

- (١) وضع خطة لتصفية أوضاع المهاجرين تدريجياً خلال فترة انتقالية بحيث يبدأ تنفيذها من ١٩٢٥/٦/١ حتى ١٩٢٥/١٢/٣١ على أن يعرض على مجلس السوزراء تقارير دورية عن مراحل الخطة حتى ١٩٢٥/١٢/٣١ .
- (٢) استمرار صرف الأعاقة للإرامل والمطلقات والإيتام والمجرة والشيخوخة بنفس الفئات المنصرفة لهم حتى نهاية عام ١٩٢٥ أسوة بمقابل التبغير أو لحين تنفيذ قانون الضمان الاجتماعي أيهما أقرب .

٣٤٠٣

- ٢ -

(٣) استمرار صرف المساعدات لطلبة الجامعات والمعاهد العليا خلال العام الدراسي ١٩٢٦/٢٥ طالما كان الطالب ناجحاً وعدم صرف المساعدات للطلبة المستجدين في العام الدراسي قبله.

٢ - الظروف والعوامل التي روجت عند وضع الخطة:

- أ - محافظة سيناء لم تحدث بها أية عودة وأوضاع المهاجرين منها ثابتة دون تغيير.
- ب - محافظة السويس نسبة العودة بها ٣٥ % ولا يزال هناك ٦٥ % من السكان يعيشون بالمحافظات الضيافة.
- ج - محافظة الإسماعيلية نسبة العودة بها ٨٠ % وتعتبر منطقة القنطرة غرب بها منطقة تدمير شامل لا تسمح بالعودة حالياً.
- د - محافظة بورسعيد نسبة العودة بها ٨٨ %.
- هـ - الإنفاق الخاص بأنشطة التعمير وأثره العام على دخول المواطنين بمحافظات القناة.
- ز - فتح اللاحقة بقناة الموسى.
- ح - استمرار صرف تعويضات الحرب.
- ط - الانسحاج الزراعي.
- ى - حركة الشحن والتغذية بالموانئ.
- ك - التعداد السكاني الحالى والقدرة الفراغية والاستهلاكية.
- ل - عمليات المصادر.
- م - ظواهر عودة الدخول لطوائف المواطنين.
- ن - تأمين الأسر الشهادية من الأراضي والمطلقات والأيتام والعجزة والشيخوخة.
- س - توافر المقترنات الواردة بالخططة بين المحافظات الأصلية والضيافة عند التطبيق.
- ع - بدء التدرج المرحلي المصحوب بفرصة الاطهار باتفاق صرف الاعاشمة قبل الموعد المحدد بشهر على الأقل.
- ف - تخفيض الإنفاق من اعتماد الطوارئ بالوزارة خلال الفترة الباقية من عام ١٩٢٥.
- ص - قيام شركات الشحن الاجتماعية بمحافظات القناة والمحافظات الضيافة بحمليات البحث الميدانية والتتبع للحالات وارتفاع دخولها بصورة مستمرة خلال فترة تنفيذ الخطة.

ق - مطالبة أهالى بورسعيد الموجهة للسيد رئيس الوزراء عن استمرار صرف بدل الاعاشة للمواطنين الذين يحصلون عليه من الشؤون الاجتماعية وعدم إيقاف صرفه حتى انتعاش الحال الاقتصادية بالمدينة.

٣ - الخططة :

أ - صلت الخطة المنافر الأساسية التالية :-

- (١) مساعدة الاعاشة الشهرية .
 - (٢) مساعدة الاعاشة الإضافية .
 - (٣) مساعدة الاعاشة للأرامل والمطلقات والآباء والمجهولين والشيوخة .
 - (٤) التيسيرات المنوحة للمهجرين .
 - (٥) مساعدات وتسهيلات الطلبة .
 - (٦) اعانت التعطيل .
- (٧) مساعدة الاعاشة لأصحاب السلفيات التجارية والمعمارية .

ب - حصرت الخطة فئات المواطنين الذين تصلهم الاجراءات كما يلى :-

- (١) عمال النساء .
- (٢) الفلاحون وعمال الزراعة .
- (٣) الانشطة التجارية .
- (٤) الحرفيون والخدمات الشخصية .
- (٥) عمال البحر .
- (٦) الصيادون .

ج - خصصت الخطة الاجراءات التي يتم اتخاذها مع مواطنى المحافظات كما يأتى :-

- (١) محافظة بورسعيد .
- (٢) محافظة الاسكندرية .
- (٣) محافظة السويس .
- (٤) المحافظات المضيفة .

د - حددت الخطة التواريخ التي يتم فيها اتخاذ الاجراءات بما يقاب العمل بالتسهيل أو إيقاف صرف الاعاشة لكل فئة من فئات المواطنين سواءً كانوا في المحافظات الأصلية - محافظات القناة - أم في المحافظات المضيفة . انظر الملحق ١ المرفق جدول خطة التصفيقة .

هـ - أمكن تدبير الأعبادات التي تحقق الخطة المقترحة تفريضها خلال الفترة الباقية من عام ١٩٢٥ - انظر الملحق ب المرفق .

٤ - تحقق الخطة النقاط التالية :

أ - التوازن في الاجراءات بين المحافظات الاصلية والمحافظات المضيفة مما يساعد على دفع المسودة .

بـ - شيلت الخطة مراحل للتنفيذ تبدأ من ١٩٢٥/٢/١ وتتوالى التوقيفات المحددة لتنفيذ الاجراءات الانتقالية في التواريف الآتية :-

فـ ١٩٢٥/٢/٣١
فـ ١٩٢٥/٨/٣١
فـ ١٩٢٥/٩/٣٠
فـ ١٩٢٥/١٠/٣١
فـ ١٩٢٥/١٢/٣١ } حيث يتم ايقاف العمل بالتسيرات تباعاً
أوقطع الاعاشة عن الفئات تباعاً .

حـ - توفير فرصة ابلاغ الفئات المختلفة من المواطنين بالاجراءات التي ستتخذ مقدماً مما يعطيهم فرصة تدبير أمرهم .

دـ - تصفية أوضاع نسبة تصل إلى ٢٥ % من مجموع المهرجين حتى ١٩٢٥/١٢/٣١ والابقاء على أوضاع المواطنين الذين لهم أحجامهم الخاصة مثل مواطنى سيناء ومحض مواطنى الموسى والقطدرة غرب .

هـ - استمرار تنفيذ برامج التنمية والرعاية الاجتماعية حيثما يتواجد مواطنـوا محافظات القناة وسيناء وذلك لحين امكان تدبير اعتمادات في الموازنة العامة .

٥ - الخطة التكميلية لعام ١٩٢٦ :

يصبح في الامكان استناداً على خطة النصف الثاني من عام ١٩٢٥ اعداد خطة استكمال تصفية باقى أوضاع المهرجين طبقاً للموقف خلال فترة زمنية مناسبة من عام ١٩٢٦ مع امكان اعداد مشروع ميزانية طوارئ خاص بها وذلك قبل نهاية عام ١٩٢٥ وفي ضوء مراحل التنفيذ .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

الكتاب المقدس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سے الگ اگھن
اللهم

ناتج جدول خطة تصفية أحياء المبعدين في مساقط القارة والمناطق الخالية في اللدة

المنطقة	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم
المنطقة الخامسة	١١٦٥/١٦٧١	١١٦٥/١٦٧١	١١٦٥/١٦٧١	١١٦٥/١٦٧١
المنطقة الرابعة	١١٦٥/١٦٧٠	١١٦٥/١٦٧٠	١١٦٥/١٦٧٠	١١٦٥/١٦٧٠
المنطقة الثالثة	١١٦٥/١٦٦٩	١١٦٥/١٦٦٩	١١٦٥/١٦٦٩	١١٦٥/١٦٦٩

من وثائق حب أكتوب في الأرشيف المصري

TEA

تابع جدول خطة تصفية أوضاع البرجوب في معاشراته اللذة والمعنفات المخيبة

تابع جدول تعيينه أوضاع المهاجرين في مخيمات اللجوء والملاجئ التي انتشرت

البيانات المالية		الموارد	النفقات	بيانات الأداء لأصحاب الممتلكات التجارية
الذهبية : استثمار الموارد الطبيعية	أكتوبر ٢٠١٣	٢٠١٣/١١/٢٥	٢٠١٣/١١/٢٦	١- أصحاب الممتلكات التجارية
أجباري : استثمار الموارد الطبيعية	٢٠١٣/١١/٢٧	٢٠١٣/١١/٢٨	٢٠١٣/١١/٢٩	٢- أصحاب الممتلكات التجارية
فاوان : استثمار الموارد الطبيعية	٢٠١٣/١١/٢٩	٢٠١٣/١١/٣٠	٢٠١٣/١١/٣١	٣- أصحاب الممتلكات التجارية

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الملحق ب)

۱۶۷

جدول تقدیرات تخمیض الانفaci من ٢٥/٢/٣١ الى ٢٥/١٢/٣١

الموسم الافتتاحي	الموسم الافتتاحي	الوقت المتضرر بألاف الجنيهات (تقريباً)						متوسط الإنفاق الشهري بالآلاف	اليومان
		أغسطس	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر	يناير		
١٨٦	٦٢	٦٢	٦٢	-	-	-	-	٣٢٢	٦٢
٦١٥	٢٠٥	٢٠٥	٢٠٥	-	-	-	-	١٢٣٠	٢٠٥
٦٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	-	-	-	-	١٢٠٠	٢٠٠
٥٢٨	٧٦	٧٦	١٢٦	-	-	-	-	١٠٥٦	١٢٦
٢٦٠	٣٠	٣٠	-	-	-	-	-	٧٨٠	١٣٠
٢٠٤	١٠٢	١٠٢	-	-	-	-	-	٦١٢	١٠٢
٢٠٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	-	-	٣٠٠	٥٠
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٢	٣	٣	٢	٢	١	١	١	٣٠	٥
٣٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦٠	١٠
٣٠٠	-	-	٣٠	-	-	-	-	٣٠٠	-
٦٩٢	-	-	-	-	-	-	٦٩٢	٦٩٢	-
٢٠	-	-	-	-	-	-	٢٠	٢٠	-
٣٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	-	-	-	-	٩٦٠	١٦٠
٦٦	٢٠	١٢	١٢	١٠	٧	-	-	١٣٢	٢٢
٣٣٩	١٣٣	١٣٣	١٣٣	-	-	-	-	٦٧٨	١١٣
١٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	-	-	-	-	٥٨٨	٩٨
٤٥٥٨	٢١٢	٢٢٦	٢٢٧	٦٨	٦٣	٧١	٩٠١٠	١٣٣٢	

1011

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أمانة الدراسات والملخصات

الدّرّار

في شهور مادام من سائقات واتقان المجلس على الخطأ المقررة من المسيدة الدكتورة وزيرة المفتوح الاجتماعية بشأن عصبة اوضاع السجينين تدريجيا خالل الفترة الانتقالية من ١٩٧٥/٦/١ حتى ١٩٧٥/١٢/٣١ مع تفويض مسادتها نس اجراءا يحصل التعميم لات الساسة لتحقق زراعة الخطأ وخطابها يطرأ عند التنفس والتسلل تاريخ بدء الخطأ ليكون من ١٩٧٥/٤/١ ١٩٧٥/٧/١ بدللا من ١٩٧٥/٧/١ .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة المعنون الاجتماعي

بسم الله الرحمن الرحيم

عن موظف خطته تجنبة أوضاع المهاجرين
خلال البداية من ٢١/٧/١٩٢٩ - ٢١/٧/١٩٣٠

تعقيم الوزارة بأداءه تقارير تصف شهادة عن موظف خطته تجنبة أوضاع المهاجرين كذا
معلومات صرف التحصيلات عن خسائر النساء والمال نتيجة المصطبات الحربية .
ويتضمن هذا التقرير ما تم من انجازات وما استجد من بيانات خلال النصف الثاني
من شهر يوليو سنة ١٩٢٦ .

أولاً : تجنبة أوضاع المهاجرين

- ١ - تتابع الوزارة المرحلة الثالثة من الخطبة الثانية لتجنبة أوضاع المهاجرين التي
وأنقذ عليها مجلس الوزراء بجلسته بتاريخ ١٩٢٥/١٢/٢١ وذلك عن ظني
ال زيارات والاتصالات المستمرة بالدبلوميات في المحافظات الضيوفية .
- ٢ - تتابع الوزارة معلومات توفير الرعاية الاجتماعية للمواطنين الصابرين والماءدين
للمناطق الحمراء من حيثما .
- ٣ - تم اختيار مبلغ ٥٠٠ ج لدبيبة الفتن الاجتماعية بالشقيقة لصرف الإناثات
الاستثنائية للأسر المهاجرة وإنفاقهم الطلبة الذين يعيشون من حيث الاستثنائي
حاجتهم للمساعدة بعد اتفاق الأعافية والتسريحاتهم كما تم اختيار مبلغ ١٠٠٠ ج
لمديرية الفتن الاجتماعية بهجرا سعيد لصرف المساعدات الاستثنائية لعمال البحر
الذين يعيشون حاجتهم للمساعدة بعد اتفاق صرف الأعافية .
- ٤ - بدأ تنفيذ برنامج المستك الدبلومي للهجرات بجعل الزيمة بالفروم انتشارا
من ١٩٢٦/٢/٢٤ وقد حضر الفوج الأول ٣٠ فتاة من المهاجرات وكذا بدأ الفوج
الثاني بتاريخ ٧/٣٠ من مدبرين النساء دون سوف وعدد هم ٤٥ فتاة
بهجرا .

- ٦ -

٥ - تم موافقة مجلس الشعب بجلسته بتاريخ ١٩٧٦/٧/١٠ على مشروع
قانون بشأن استمرار صرك الاعانة أو مقابل التهجير لروبة العفرين من
 أصحاب العائدات.

٦ - تم اعتماد بيل ٤٠١٠٣٣٠ لتعديلات العفنون الاجتماعية بالمنصة والقلوبيه
وهي بسيوف لاصلاح ورسم المدارس وبرأكم الاقامة التي تم اخلالها من
البيهرين وذلك قبل تطبيقها لاصحائتها.

— ۴ —

ثانياً : التعميمات

- ١ - قدم عملية صرف التمويلات بصورة منتظمة كما تم زيارة محافظات القناة بصفة دورية للوقوف على معدلات الاداء، وها انجز من حالات والمساعدة في حل المشاكل والصعوبات.

٢ - قسمت مبالغ التمويلات في سرعة اعادة الحياة الطبيعية في منطقة القناة وظهور ذلك جلياً من خلال الزيارات لهذه المنطقة.

٣ - عقدت اللجنة العامة للتعميرات بالوزارة عدة جلسات في الفترة من ٢٦/٧/١٥ حتى ٢١/٩/٢٠٢٢ ونظرت خلالها ١٢٨٢ حالة تعمير عن خسائر المال صدرت بهما نصائح القرارات الوزارية الازمة وعددها ٤٤ قراراً.

٤ - عوالي لجان المعاينة وحصر وتقييم الخسائر لمحافظة سينا، عملها بمنطقة القنطرة مصر والقسط يتم على اثرها صرف التمويلات للمستهلكين بعد مراجعة الحالات باللجنة العامة، كما تم تشكيل لجنة لحصر الخسائر لمنطقة رأس سدر.

٥ - تم البت في الحالات التي وردت للجنة العامة للتعميرات من البيانات النافية بمحافظات القناة وبالنسبة لحالات العقاريات بالبلدين نهش ترد تباعاً من لجان المحافظات بمقدار أن تكون قد استكملت مستندات الملكية وروجحت بالشهر العقاري ليتمكن صرف التعمير للملك الحقيقي وحسب حجمه في المقار، والوزارة ويدبراتها على اتصال دائم بأجهزة الشهر العقاري لتسهيل الاجراءات الازمة في هذا شأن.

٦ - ورد من مديرية الشئون الاجتماعية بمحافظات القناة ٤٤٥٢ حالة تظلم من تقييم التعمير عن خسائر المال وقد نظرت اللجنة العامة في ٤٣٨٦ عظلها منها والباقي لا يزال بالعرض بجانب ملفات التعمير الاصلية التي تتضرر لأول مرة حيث الانسحاب لها.

٧ - تمويلات الفلاحين بالقنطرة غرب:

بلغ مقدار حالات التعمير الواردة للجنة عن الاراضي الزراعية للفلاحين القنطرة غرب ١١١١ حالة انجزتها اللجنة جميعها وبلغ مقدار ما صرف لها من تمويل ٥٨٤١٠٢٦ جندي.

«مرفق رقم ١»

بيان

بما تم صرفه على التمثيلات وأسر الشهداء حتى ١٩٢٦/٢/٣١

- ١- إجمالى ما سبق صرفه على التمثيلات حتى ١٩٢٥/١٢/٣١ مبلغ ١٣٢٠٢٢١٠ ١٩٢٦
 ٢- المنصرف على التمثيلات من ١٩٢٦/١/١ حتى ١٩٢٦/٢/٣١ بيانه كالتالى :

المدين	القيمة المستحقة بمحض القرارات الوزانية	المصارف على أسر الشهداء	القيمة المستحقة بمحض العزاء	الإجمالي	النوع المقارن	النوع المقارن	مبلغ	مبلغ	مبلغ
الاسعافية	٥٨٩٣	٥٢٥	١٩٢٢٩٢٢	٣٣٥٨	٥٠٠	٥٠٠	-	-	٥٧٥
السويس	٢٩٥١	٢٠٠	١٦٧٥٢٤٥	٢٠٠	-	٢٠٠	-	-	٢٠٠
بوسميد	٥٠٨	-	١٢٠٨٢١	٦٥٠	٦٥٠	-	-	-	٦٥٠
ميناء	١٢٥٣	٦٠٠	٣٧٠٥٤٠	٤٧٥	٤٧٥	-	-	-	٤٧٥
البحيرة	٦	-	٦	-	-	-	-	-	٦
المرقية	٩	-	٤٢١	-	-	-	-	-	٤٢١
الغربية	١	-	٨	-	-	-	-	-	٨
سوهاج	٩	-	٢٠	-	-	-	-	-	٢٠
دمياط	٢٢	-	٥٤٣٣	-	-	-	-	-	٥٤٣٣
البحر الاحمر	٦	-	٤٣٩٨	٣٦٠	-	-	-	-	٣٦٠
المنفي	-	-	-	١٠٠	-	-	-	-	١٠٠
م. ادارية	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المنصرف من ١٩٢٦/٢/٣١ حتى	١٠٦٤٥	١٢٦	٤١٥٣٥٨	٣٠١	٣٧٧٢	١٧٥	٢٦٠٠	-	٤٢٢٨٥٧
المنصرف حتى ٢٥/١٢/٣١	٦٤٣٢	٩٧٦	١٣٢٠٢٢١٠	٩٧٦	-	-	-	-	١٣٢٠٢٢١٠
المجموع الكلى للمنصرف حتى ٢٦/٢/٣١	٧٤٩٦٦	١٠٢	١٢٨٥٥٧٥٩	٢٢٧	٤٢٢٢	١٧٥	٢٦٠٠	-	١٢٩٣٥٨١

«مرفق رقم ۲»

احصائية

بيانجارات فموميستان الـ11ـ، نسخة العـ1ـ

الجريدة الرسمية - المحافظات القناة الرابعة

٢١/٧/٢٠٢٣

«وفقد رقم ٣»

احصائي

بيانات تمضيات المال نتيجة الممتلكات الخالية
بمحافظة الاسكندرية حتى ١٩٧٦/٢/٣١

نوع الممتلكة	طلبات وردت للوزارة	اللجنة العامة	طلبات اجرتها الوزارة	طلبات اتيت للدورة للاستفهام	اللجنة العامة حاليا	طلبات اتيت للجنة العامة حاليا
عشرات	٢٩٧٨	٢٨٩٢	٣٢٠	٥٤	-	-
مائى وسبعين	١٦٥٨٣	١٦٥٣٦	-	٤٧	-	-
محاصيل زراعية	١٦٣٢٥	١٦٣٥٢	-	٢٣	-	-
محلات واثاث	١٢٥٩٥	١٢٥٢٥	١٠	٦٠	-	-
وحدات عائمة	٥١٧	٥١٧	-	-	-	-
سيارات	٤٤	٤١	٣	-	-	-
حدائق	٢٣٤٥	٢٣١٦	٢٩	-	-	-
استصلاح أراض	١١١٩	١١١٩	-	-	-	-
نظمات	٢٠١١	٢٠٣٣	-	١٦	-	-
سوقى	١٧١	٣٥	-	١٣٦	-	-
٢٥ % من القيمة الإيجارية	٥٥٨	٤٩٢	٦٦	-	-	-
المجموع	٥٥٣٨٤	٥٤٨٥٨	١٤٠	٣٨٦	-	-
النسبة المئوية	% ٩٩٥٥	% ٢٥٣٣	% ٢٧٩			

«برقق رقم»

احصائية

باجهارات تمهيدات البال نتيجة العطبات العربية

بحافظة بور سعيد حتى ١٩٢٦/٢/٣١

نوع الخسارة	طلبات ودت للجنة العامة	طلبات انجرتها للوزارة	طلبات انجرتها للديوانة	طلبات امتدت للجنة المأمة حالياً	طلبات بالعرض طبع
	١٣١	٤٤٤٨	٤٤٤٢	٩	-
طائرات	١٥	٢١٣٩	٢١٢٦	١	-
موانيس	١٥	١١٩٧	١١٩٧	-	-
أنابيب	٤٤٤٨	٢٤١	٢٣٥	٢	-
عملات	٢١٣٩	١١٩٧	١١٩٧	-	-
وحدات عائمة	١١٩٧	١٢٨٣	١٢٧٨	-	-
سيارات	٢٤١	٥٠٣	٣٩٣	٢٠	٤٠
قططارات	١٢٨٣	٥٠٣	٣٩٣	٢٠	٤٠
٥٠% من القيمة الإيجارية					
المجموع	١٠٤٥٧	١٠٣٠٣	١٠٨	٦٦	
النسبة المئوية	٩٨٥%	٩٠٣%	١٠٨%	٦٦%	

«مذكرة رقم ٥»

إحصائيات

بيانات تموضات المال نتيجة العمليات الحربية

محافظة السويس حتى ٢١/٧/١٩٧٦

نوع الخسارة	الوزارة	اللجنة العامة	طلبات إنجزتها	الدبيبة للاستئجار	طلبات أهداف	طلبات بالعرض على اللجنة العامة حالياً
متارك	٨٢٢	٧٩٨	٨	١٦		١٠٣
مباني زراعية	٤٠٨	٣٠١	٢	-		٢٠
محاصيل زراعية	٢٢١٦	٢١٩٦	-	-		٨
موافق	١٦٢٤	١٦٦٦	-	-		١٦
محلات تجارية	١٤١٦	١٣٨٣	١٢	-		١٠
ائات	٨١٣٦	٨١٢٦	-	-		٣
وحدات عائمة	٥٨٢	٥٨٤	-	-		-
سيارات	٢٨	٧٧	١	-		-
قططسات	٦٢	٦٢	-	-		-
٢٥ % من القيمة الإيجارية	-	-	-	-		-
المجموع	١٥٤٠٦	١٥١٩٨	٣٠	١٢٦		
النسبة المئوية	٩٨٪	٩٨٪	١٩٪	١٤٪		

« مرفق رقم ٦ »

إحصائية

بانجازات تمويلات المال تجارة العطيات
الجريدة بمحافظة سيناء حتى ٢٦/٧/٣١

.....

نوع الخسارة	طلبات وردت للوزارة	طلبات انجزتها اللجنة العامة	طلبات أهدت للجنة العامة	طلبات بالعرض على اللجنة العامة حالياً
شقارات	١١٥٢	١١٥٣	٤	-
محلات واثاث	٦٢٢٩	٦١٢٤	-	٥٥
سيارات	٣	١	-	٢
ظلمسات	٤٨٦	٤٢٥	١	-
٢٥ % من قيمة الإيجارية	-	-	-	-
المجموع	٧٨٧٣	٢٨٠٣	١٣	٥٧
النسبة المئوية		% ٩٩,١٢	١٦ %	٢٢ %

تقوم الوزارة باعداد ادلة تقارير تصف شهريّة عن موقف خطط تنفيذ أوضاع المهجّرين وكذلك عمليّات سرقة التحويّلات عن شسائير النّفّن والمال نتيجة العمليّات الحربيّة وتحفّظها منعاً لـ
التقرير ما تسمّى بـ «إجراءات» وما استجدّ من ببيانات خلال النصف الأول من شهر ابريل ١٩٧٧.
أولاً : تفصيّة أوضاع المهجّرين

- ١ - تتابع الوزارة المرحلة الاولى من الدائرة الثالثة لتفهيم أولئك المهاجرين عن طريق الاتصالات المستمرة بالمديريات لتوضيح التعليمات وأسلوب التطبيق.

٢ - تتابع الوزارة عمليات توفير الرعاية الاجتماعية للمواطنين العائدين بالمناطق المحررة من سيناء وكذا المواطنين العائدين اليها.

٣ - الاستمرار في متابعة تنفيذ بحث الدراسة الاجتماعية والاقتصادية لمواطنى سيناء وقطاع غزة سواء المقيمين في المناطق المحررة من سيناء أو العائدين في انحصارها.

٤ - بناء على المذكرة المقدمة من الوزارة به أن تمرين أبناء معاهدات القناة وسيناء من طرسى والجامعات والمعاهد الاليا وحملت المسؤولية التنشئة والمقوسيطة عام ١٩٦٦م استثناء من الدور مراعاة لظروفهم وعمل على استقرارهم نفذ وافت اللجنة الوزارة لتنمية الاجتماعية بتاريخ ٢٢/٣/٢٢ على تمرينهم.

٥ - بناء على موافقة اللجنة الوزارية للتنمية الاجتماعية والمهارات بجلسته بتاريخ ٢٢/٣/٢٢ على استمرار عزف قيادة استثمارات السفر الشهير للعاملين بالمنشآت والقطاع العام بمحادي القناة لزيارة أسرهم في المعاهدات المهاجرن اليها، بما على مساب اعتمادات الادوارى المدرج بوزارة المالية على أن تتحمل ركاب القطاع العام بقيمة استثمارات العاملين بها وتحملي وزارة المالية بقيمة استثمارات العاملين بالحكومة.

٦ - فقد تمت الكتابة للسيد المذكور وزير المالية بشأن اعتماد مبلغ ٤٠٠٠٠ ج من موازنة الادوارى المدرج بوزارة المالية لمواجهة تفهيم قرار اللجنة الوزارة للتنمية الاجتماعية والخدمات المشار اليه.

٧ - تم اعتماد مبلغ ٨٠٠٠ جنیه لمديريات الشئون الاجتماعية بمعاهدات القناة الثالثة لمواجهة تأليف هودة العاملين بالحكومة والقطاع العام واسرهم الى هذه الوجهات وكذا تمه نقل اثنين

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٦

٩١٤

الدستور والقانون

- ٦ -

- ٧ - وافقت الاستاذة الدكتورة الوزيرة على استئجار صرف غابل الشهيد للمحالين الى المحاهم القرر صرفه بمحض الثانون رقم ٤ لسنة ٢٤ والذى كان قد توافق صرفه اعتبارا من ١١٧٧ . وتم التكابة للهيئة العامة للتأمين والمساهمات بذلك .
- ٨ - أحيل إلى مجلس الدولة الموافقة على مشروع القانون الخامس بمنح المحالين إلى المعاش النقين في المحافظات المنفذة أمانة شهرية يوازن ٢٥ % من قيمة المعاش مع استهلاكهها أسوة بما وتمتع به المحالين إلى المحاهم الذين عادوا إلى محافظات النساء .

٩١٥

ثانياً : التمهيدات

- ١ - تم عملية صرف التمهيدات بـ ٢٠٠٠ منتهاة كما تم زيارة محافظات القناة بـ ٣٠٠٠ دوريه للوقوف على خدلات الاداء وما انجز من حالات والماوانة في حل العائيل والضمونات .
- ٢ - تشهد صالح التمهيدات في سرعة اعادة الحياة الطبيعية في منطقة القناة مما يعزز ذلك جليتها من خلال الزيارات لهذه المنطقة .
- ٣ - عقدت اللجنة العامة للتمهيدات بالوزارة عدد جلسات في الفترة من ٤٧١/٤/١٦٢٢ حتى ٤/١٥/١٩٢٢ وقطرت خلالها عدد ٦٣٦ حالة تضوض عن خسائر المบาล مصدرها ب شأنها القرارات الوزارية الازمة وعددها ١٤ قرارا .
- ٤ - توالى لجان المعاينه وحضر وتقدير النسائى لمحافظه سباها بمنطقة القناه هنري والمقط وتم على أثرها صرف التمهيدات للمستحقين بعد مراجعة الحالات باللجنة الخامسة كما تم تشكيل لجنة لحصر النسائى لمداقنه رئيس سدر .
- ٥ - تم البت في الحالات التي وردت للجنة العامة للتمهيدات عن البيانى الهيئة بمحافاهات القناه وبالنسبة لحالات المقارات بالمدن فهو تبعا من لجان المحافظات بمقدار أن تكون قد استكملا مستندات الملكيه وروجعت بالشهر المقاري ليتسنى صرف التمهيد للملك العقيقى وحسب حصته في المقار . والوزارة ومديرياتها على اتصال دائم بأجهزة الشهر المقارى لتسهيل الاجراءات الازمة في هذا المأأن .
- ٦ - ورد من مديريات الشؤون الاجتماعية بمحافظات القناه عدد ٦٥٨٨ حالة ظالم ميسن تقدير التعموض عن خسائر المبال وقد نشرت اللجنة العامة في عدد ٦٣١١ بتاريخها والباقي لا يزال بالمرض بجانب ملفات التعرض الاصلية التي تنتظر لأول مسر حيث الا سبقية لها .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٩٦٦

مذكرة رقم ١

بيان باسم صدرى السى التحالفات والمراسيم رقم ١٥/٤/٢٢٢١

- ١- احوال ما سبقه على التحالفات ٣٣، ٣٣/١٢/٦٢٨١ ميلـ - در ٣٠٠٠٢٢١
- ٢- النصـ على التحالفات من ١١/٧/٢٢٢١ (معـ) ١٥/٤/٢٢٢١ يـامـ كالـ

الإـمالـ	أـنـافـيـةـ وأـخـرـجـ	الـسـمـعـيـةـ	الـقـرـاراتـ الـوزـارـيـةـ	اسمـ الشـهـيدـ	عددـ الـعـالـاتـ	الـدـيـبـرـ
٦٢٢	-	٦٢٢	٦٢٢/١٥٦٥١	-	٦٢٢	الـسـاعـيـةـ
٦٢٠	٦٢٠/٤٢١	-	٦٢٠/١٥٦٥٣	-	٦٢٠	الـسـعـيـةـ
٦١٩	٦١٩/٣٩٥٣	٦١٩٠٣	٦١٩٠٣/١٣٥١	٦١٩٠٣	٦١٩	بـوـسـتـ
٦١٨	٦١٨/١٢١٣	٦١٨٠٣	٦١٨٠٣/١٣١٣	-	٦١٨	بـشـرـ
٦١٧	٦١٧/٢٢٢٣	٦١٧٠٣	٦١٧٠٣/١٣٢٣	-	٦١٧	بـشـرـ
٦١٦	٦١٦/٢٢٢٣	٦١٦٠٣	٦١٦٠٣/١٣٣١	-	٦١٦	بـشـرـ
٦١٥	٦١٥/٢٢٢٣	٦١٥٠٣	٦١٥٠٣/١٣٣١	-	٦١٥	بـشـرـ
٦١٤	٦١٤/٢٢٢٣	٦١٤٠٣	٦١٤٠٣/١٣٣١	-	٦١٤	بـشـرـ
٦١٣	٦١٣/٢٢٢٣	٦١٣٠٣	٦١٣٠٣/١٣٣١	-	٦١٣	بـشـرـ
٦١٢	٦١٢/٢٢٢٣	٦١٢٠٣	٦١٢٠٣/١٣٣١	-	٦١٢	بـشـرـ
٦١١	٦١١/٢٢٢٣	٦١١٠٣	٦١١٠٣/١٣٣١	-	٦١١	بـشـرـ
٦١٠	٦١٠/٢٢٢٣	٦١٠٠٣	٦١٠٠٣/١٣٣١	-	٦١٠	بـشـرـ
٦٠٩	٦٠٩/٢٢٢٣	٦٠٩٠٣	٦٠٩٠٣/١٣٣١	-	٦٠٩	بـشـرـ
٦٠٨	٦٠٨/٢٢٢٣	٦٠٨٠٣	٦٠٨٠٣/١٣٣١	-	٦٠٨	بـشـرـ
٦٠٧	٦٠٧/٢٢٢٣	٦٠٧٠٣	٦٠٧٠٣/١٣٣١	-	٦٠٧	بـشـرـ
٦٠٦	٦٠٦/٢٢٢٣	٦٠٦٠٣	٦٠٦٠٣/١٣٣١	-	٦٠٦	بـشـرـ
٦٠٥	٦٠٥/٢٢٢٣	٦٠٥٠٣	٦٠٥٠٣/١٣٣١	-	٦٠٥	بـشـرـ
٦٠٤	٦٠٤/٢٢٢٣	٦٠٤٠٣	٦٠٤٠٣/١٣٣١	-	٦٠٤	بـشـرـ
٦٠٣	٦٠٣/٢٢٢٣	٦٠٣٠٣	٦٠٣٠٣/١٣٣١	-	٦٠٣	بـشـرـ
٦٠٢	٦٠٢/٢٢٢٣	٦٠٢٠٣	٦٠٢٠٣/١٣٣١	-	٦٠٢	بـشـرـ
٦٠١	٦٠١/٢٢٢٣	٦٠١٠٣	٦٠١٠٣/١٣٣١	-	٦٠١	بـشـرـ
٦٠٠	٦٠٠/٢٢٢٣	٦٠٠٠٣	٦٠٠٠٣/١٣٣١	-	٦٠٠	بـشـرـ
٥٩٩	٥٩٩/٢٢٢٣	٥٩٩٠٣	٥٩٩٠٣/١٣٣١	-	٥٩٩	بـشـرـ
٥٩٨	٥٩٨/٢٢٢٣	٥٩٨٠٣	٥٩٨٠٣/١٣٣١	-	٥٩٨	بـشـرـ
٥٩٧	٥٩٧/٢٢٢٣	٥٩٧٠٣	٥٩٧٠٣/١٣٣١	-	٥٩٧	بـشـرـ
٥٩٦	٥٩٦/٢٢٢٣	٥٩٦٠٣	٥٩٦٠٣/١٣٣١	-	٥٩٦	بـشـرـ
٥٩٥	٥٩٥/٢٢٢٣	٥٩٥٠٣	٥٩٥٠٣/١٣٣١	-	٥٩٥	بـشـرـ
٥٩٤	٥٩٤/٢٢٢٣	٥٩٤٠٣	٥٩٤٠٣/١٣٣١	-	٥٩٤	بـشـرـ
٥٩٣	٥٩٣/٢٢٢٣	٥٩٣٠٣	٥٩٣٠٣/١٣٣١	-	٥٩٣	بـشـرـ
٥٩٢	٥٩٢/٢٢٢٣	٥٩٢٠٣	٥٩٢٠٣/١٣٣١	-	٥٩٢	بـشـرـ
٥٩١	٥٩١/٢٢٢٣	٥٩١٠٣	٥٩١٠٣/١٣٣١	-	٥٩١	بـشـرـ
٥٩٠	٥٩٠/٢٢٢٣	٥٩٠٠٣	٥٩٠٠٣/١٣٣١	-	٥٩٠	بـشـرـ
٥٨٩	٥٨٩/٢٢٢٣	٥٨٩٠٣	٥٨٩٠٣/١٣٣١	-	٥٨٩	بـشـرـ
٥٨٨	٥٨٨/٢٢٢٣	٥٨٨٠٣	٥٨٨٠٣/١٣٣١	-	٥٨٨	بـشـرـ
٥٨٧	٥٨٧/٢٢٢٣	٥٨٧٠٣	٥٨٧٠٣/١٣٣١	-	٥٨٧	بـشـرـ
٥٨٦	٥٨٦/٢٢٢٣	٥٨٦٠٣	٥٨٦٠٣/١٣٣١	-	٥٨٦	بـشـرـ
٥٨٥	٥٨٥/٢٢٢٣	٥٨٥٠٣	٥٨٥٠٣/١٣٣١	-	٥٨٥	بـشـرـ
٥٨٤	٥٨٤/٢٢٢٣	٥٨٤٠٣	٥٨٤٠٣/١٣٣١	-	٥٨٤	بـشـرـ
٥٨٣	٥٨٣/٢٢٢٣	٥٨٣٠٣	٥٨٣٠٣/١٣٣١	-	٥٨٣	بـشـرـ
٥٨٢	٥٨٢/٢٢٢٣	٥٨٢٠٣	٥٨٢٠٣/١٣٣١	-	٥٨٢	بـشـرـ
٥٨١	٥٨١/٢٢٢٣	٥٨١٠٣	٥٨١٠٣/١٣٣١	-	٥٨١	بـشـرـ
٥٨٠	٥٨٠/٢٢٢٣	٥٨٠٠٣	٥٨٠٠٣/١٣٣١	-	٥٨٠	بـشـرـ
٥٧٩	٥٧٩/٢٢٢٣	٥٧٩٠٣	٥٧٩٠٣/١٣٣١	-	٥٧٩	بـشـرـ
٥٧٨	٥٧٨/٢٢٢٣	٥٧٨٠٣	٥٧٨٠٣/١٣٣١	-	٥٧٨	بـشـرـ
٥٧٧	٥٧٧/٢٢٢٣	٥٧٧٠٣	٥٧٧٠٣/١٣٣١	-	٥٧٧	بـشـرـ
٥٧٦	٥٧٦/٢٢٢٣	٥٧٦٠٣	٥٧٦٠٣/١٣٣١	-	٥٧٦	بـشـرـ
٥٧٥	٥٧٥/٢٢٢٣	٥٧٥٠٣	٥٧٥٠٣/١٣٣١	-	٥٧٥	بـشـرـ
٥٧٤	٥٧٤/٢٢٢٣	٥٧٤٠٣	٥٧٤٠٣/١٣٣١	-	٥٧٤	بـشـرـ
٥٧٣	٥٧٣/٢٢٢٣	٥٧٣٠٣	٥٧٣٠٣/١٣٣١	-	٥٧٣	بـشـرـ
٥٧٢	٥٧٢/٢٢٢٣	٥٧٢٠٣	٥٧٢٠٣/١٣٣١	-	٥٧٢	بـشـرـ
٥٧١	٥٧١/٢٢٢٣	٥٧١٠٣	٥٧١٠٣/١٣٣١	-	٥٧١	بـشـرـ
٥٧٠	٥٧٠/٢٢٢٣	٥٧٠٠٣	٥٧٠٠٣/١٣٣١	-	٥٧٠	بـشـرـ
٥٦٩	٥٦٩/٢٢٢٣	٥٦٩٠٣	٥٦٩٠٣/١٣٣١	-	٥٦٩	بـشـرـ
٥٦٨	٥٦٨/٢٢٢٣	٥٦٨٠٣	٥٦٨٠٣/١٣٣١	-	٥٦٨	بـشـرـ
٥٦٧	٥٦٧/٢٢٢٣	٥٦٧٠٣	٥٦٧٠٣/١٣٣١	-	٥٦٧	بـشـرـ
٥٦٦	٥٦٦/٢٢٢٣	٥٦٦٠٣	٥٦٦٠٣/١٣٣١	-	٥٦٦	بـشـرـ
٥٦٥	٥٦٥/٢٢٢٣	٥٦٥٠٣	٥٦٥٠٣/١٣٣١	-	٥٦٥	بـشـرـ
٥٦٤	٥٦٤/٢٢٢٣	٥٦٤٠٣	٥٦٤٠٣/١٣٣١	-	٥٦٤	بـشـرـ
٥٦٣	٥٦٣/٢٢٢٣	٥٦٣٠٣	٥٦٣٠٣/١٣٣١	-	٥٦٣	بـشـرـ
٥٦٢	٥٦٢/٢٢٢٣	٥٦٢٠٣	٥٦٢٠٣/١٣٣١	-	٥٦٢	بـشـرـ
٥٦١	٥٦١/٢٢٢٣	٥٦١٠٣	٥٦١٠٣/١٣٣١	-	٥٦١	بـشـرـ
٥٦٠	٥٦٠/٢٢٢٣	٥٦٠٠٣	٥٦٠٠٣/١٣٣١	-	٥٦٠	بـشـرـ
٥٥٩	٥٥٩/٢٢٢٣	٥٥٩٠٣	٥٥٩٠٣/١٣٣١	-	٥٥٩	بـشـرـ
٥٥٨	٥٥٨/٢٢٢٣	٥٥٨٠٣	٥٥٨٠٣/١٣٣١	-	٥٥٨	بـشـرـ
٥٥٧	٥٥٧/٢٢٢٣	٥٥٧٠٣	٥٥٧٠٣/١٣٣١	-	٥٥٧	بـشـرـ
٥٥٦	٥٥٦/٢٢٢٣	٥٥٦٠٣	٥٥٦٠٣/١٣٣١	-	٥٥٦	بـشـرـ
٥٥٥	٥٥٥/٢٢٢٣	٥٥٥٠٣	٥٥٥٠٣/١٣٣١	-	٥٥٥	بـشـرـ
٥٥٤	٥٥٤/٢٢٢٣	٥٥٤٠٣	٥٥٤٠٣/١٣٣١	-	٥٥٤	بـشـرـ
٥٥٣	٥٥٣/٢٢٢٣	٥٥٣٠٣	٥٥٣٠٣/١٣٣١	-	٥٥٣	بـشـرـ
٥٥٢	٥٥٢/٢٢٢٣	٥٥٢٠٣	٥٥٢٠٣/١٣٣١	-	٥٥٢	بـشـرـ
٥٥١	٥٥١/٢٢٢٣	٥٥١٠٣	٥٥١٠٣/١٣٣١	-	٥٥١	بـشـرـ
٥٥٠	٥٥٠/٢٢٢٣	٥٥٠٠٣	٥٥٠٠٣/١٣٣١	-	٥٥٠	بـشـرـ
٥٤٩	٥٤٩/٢٢٢٣	٥٤٩٠٣	٥٤٩٠٣/١٣٣١	-	٥٤٩	بـشـرـ
٥٤٨	٥٤٨/٢٢٢٣	٥٤٨٠٣	٥٤٨٠٣/١٣٣١	-	٥٤٨	بـشـرـ
٥٤٧	٥٤٧/٢٢٢٣	٥٤٧٠٣	٥٤٧٠٣/١٣٣١	-	٥٤٧	بـشـرـ
٥٤٦	٥٤٦/٢٢٢٣	٥٤٦٠٣	٥٤٦٠٣/١٣٣١	-	٥٤٦	بـشـرـ
٥٤٥	٥٤٥/٢٢٢٣	٥٤٥٠٣	٥٤٥٠٣/١٣٣١	-	٥٤٥	بـشـرـ
٥٤٤	٥٤٤/٢٢٢٣	٥٤٤٠٣	٥٤٤٠٣/١٣٣١	-	٥٤٤	بـشـرـ
٥٤٣	٥٤٣/٢٢٢٣	٥٤٣٠٣	٥٤٣٠٣/١٣٣١	-	٥٤٣	بـشـرـ
٥٤٢	٥٤٢/٢٢٢٣	٥٤٢٠٣	٥٤٢٠٣/١٣٣١	-	٥٤٢	بـشـرـ
٥٤١	٥٤١/٢٢٢٣	٥٤١٠٣	٥٤١٠٣/١٣٣١	-	٥٤١	بـشـرـ
٥٤٠	٥٤٠/٢٢٢٣	٥٤٠٠٣	٥٤٠٠٣/١٣٣١	-	٥٤٠	بـشـرـ
٥٣٩	٥٣٩/٢٢٢٣	٥٣٩٠٣	٥٣٩٠٣/١٣٣١	-	٥٣٩	بـشـرـ
٥٣٨	٥٣٨/٢٢٢٣	٥٣٨٠٣	٥٣٨٠٣/١٣٣١	-	٥٣٨	بـشـرـ
٥٣٧	٥٣٧/٢٢٢٣	٥٣٧٠٣	٥٣٧٠٣/١٣٣١	-	٥٣٧	بـشـرـ
٥٣٦	٥٣٦/٢٢٢٣	٥٣٦٠٣	٥٣٦٠٣/١٣٣١	-	٥٣٦	بـشـرـ
٥٣٥	٥٣٥/٢٢٢٣	٥٣٥٠٣	٥٣٥٠٣/١٣٣١	-	٥٣٥	بـشـرـ
٥٣٤	٥٣٤/٢٢٢٣	٥٣٤٠٣	٥٣٤٠٣/١٣٣١	-	٥٣٤	بـشـرـ
٥٣٣	٥٣٣/٢٢٢٣	٥٣٣٠٣	٥٣٣٠٣/١٣٣١	-	٥٣٣	بـشـرـ
٥٣٢	٥٣٢/٢٢٢٣	٥٣٢٠٣	٥٣٢٠٣/١٣٣١	-	٥٣٢	بـشـرـ
٥٣١	٥٣١/٢٢٢٣	٥٣١٠٣	٥٣١٠٣/١٣٣١	-	٥٣١	بـشـرـ
٥٣٠	٥٣٠/٢٢٢٣	٥٣٠٠٣	٥٣٠٠٣/١٣٣١	-	٥٣٠	بـشـرـ
٥٢٩	٥٢٩/٢٢٢٣	٥٢٩٠٣	٥٢٩٠٣/١٣٣١	-	٥٢٩	بـشـرـ
٥٢٨	٥٢٨/٢٢٢٣	٥٢٨٠٣	٥٢٨٠٣/١٣٣١	-	٥٢٨	بـشـرـ
٥٢٧	٥٢٧/٢٢٢٣	٥٢٧٠٣	٥٢٧٠٣/١٣٣١	-	٥٢٧	بـشـرـ
٥٢٦	٥٢٦/٢٢٢٣	٥٢٦٠٣	٥٢٦٠٣/١٣٣١	-	٥٢٦	بـشـرـ
٥٢٥	٥٢٥/٢٢٢٣	٥٢٥٠٣	٥٢٥٠٣/١٣٣١	-	٥٢٥	بـشـرـ
٥٢٤	٥٢٤/٢٢٢٣	٥٢٤٠٣	٥٢٤٠٣/١٣٣١	-	٥٢٤	بـشـرـ
٥٢٣	٥٢٣/٢٢٢٣	٥٢٣٠٣	٥٢٣٠٣/١٣٣١	-	٥٢٣	بـشـرـ
٥٢٢	٥٢٢/٢٢٢٣	٥٢٢٠٣	٥٢٢٠٣/١٣٣١	-	٥٢٢	بـشـرـ
٥٢١	٥٢١/٢٢٢٣	٥٢١٠٣	٥٢١٠٣/١٣٣١	-	٥٢١	بـشـرـ
٥٢٠	٥٢٠/٢٢٢٣	٥٢٠٠٣	٥٢٠٠٣/١٣٣١	-	٥٢٠	بـشـرـ
٥١٩	٥١٩/٢٢٢٣	٥١٩٠٣	٥١٩٠٣/١٣٣١	-	٥١٩	بـشـرـ
٥١٨	٥١٨/٢٢٢٣	٥١٨٠٣	٥١٨٠٣/١٣٣١	-	٥١٨	بـشـرـ
٥١٧	٥١٧/٢٢٢٣	٥١٧٠٣	٥١٧٠٣/١٣٣١	-	٥١٧	بـشـرـ
٥١٦	٥١٦/٢٢٢٣	٥١٦٠٣	٥١٦٠٣/١٣٣١	-	٥١٦	بـشـرـ
٥١٥	٥١٥/٢٢٢٣	٥١٥٠٣	٥١٥٠٣/١٣٣١	-	٥١٥	بـشـرـ
٥١٤	٥١٤/٢٢٢٣	٥١٤٠٣	٥١٤٠٣/١٣٣١	-	٥١٤	بـشـرـ
٥١٣	٥١٣/٢٢٢٣	٥١٣٠٣	٥١٣٠٣/١٣٣١	-	٥١٣	بـشـرـ
٥١٢	٥١٢/٢٢٢٣	٥١٢٠٣	٥١٢٠٣/١٣٣١	-	٥١٢	بـشـرـ
٥١١	٥١١/٢٢٢٣	٥١١٠٣	٥١١٠٣/١٣٣١	-	٥١١	بـشـرـ
٥١٠	٥١٠/٢					

٩١٧

((مراسق رقم ٢))

البيانات

بيان سازات تصديرات المال تجارة المحليات العربية
بمقدار انتقال وبياناته حتى ٢٧/٤/١٥

المادة	الميليات وردت للوزاره	الميليات أفردت للاستيراد	الميليات أفردت للتصدير	الميليات بالتصدير على اللهمه المقادره على
بورسييد	١١١٢٧	١٣٨	١٣٢٦	٢١
السمس	١٨٦٠٢	٢٢٦	٢٢٦	١٦٤
الاساعيليه	٦٠٨٥١	٣٠٦	٦٠٥٣١	١٤
سيناء	١٠٦٩٠	١٢٨	١٢٨	٣١٤
" المجموع "	١٠٢١٢٠	٢٦٨	١٠٠٤٢٩	٨٩٣
	٣٠٣	٣٠٣	٣٠٣	٣٠٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

«مرفق رقم ٣»

٩١٨

الصياغة

بانجازات تمويلات المال لتنمية المجالات العربية

مختلفة ببرسميد حتى ١٩٧٢/٤/١٥

نوع المنشأة	الملايين للجنيه المصري	الملايين لمليون ليرة لبنانية	الملايين لمليون ليرة عراقية	الملايين لمليون ليرة مصرية	الملايين لمليون ليرة تركية
عقارات	-	٥	١٤٣	١٤٨	-
محلات تجارية	-	٢	٢١٣٨	٢٤٤٣	-
أثاث	-	٢	٦٤٥٢	٦٤٥٩	-
سيارات	-	٦	٢٣٥	٢٤١	-
غيمه ايجاريه	٥٤	١١٢	١٧٧٥	١٩٤١	-
مواهبي	-	-	١٥	١٥	-
وحدات مقاومة	-	-	١٢٠٩	١٢٠٩	-
الصلبات	١٤	١١	٤٧٩٦	٤٨٢١	-
الجمالي	٢١	١٣٨	١١٢٦٨	١٢٩٧٧	-
النسبة المئوية	٢٠%	٢٠%	٢٠%	٢٠%	٢٠%

919

((مریم ارتقیم))

جذب أعيان

بيانات تمويلات المال نتائج الصلبات المربعة

١٥ / حـ١٤ / ١٩٧٢

نوع النسارة	البيانات الموجدة للوزارة	البيانات الموجدة للجنة العامة	البيانات الموجدة للجنة المختصة	البيانات الموجدة للجنة المختصة	نوع النسارة
غضارات	١٣٥٢	١٢٨٤	٣٤	٣٤	البيانات الموجدة على اللجن المختصة
مياه وريفيه	١٦٩٢	١٤٤٥	٩٣	٩٣	حال
محاصيل	٢٣١٤	٢٢٥٣	٤٨	٤٨	
مواشي	١٦٩٢	١٦٩٦	—	—	
محلات تجارية	١٥٣٥	١٤٠٠	٢٢	٢٢	
أشك	٩٢٤٧	٩٢٣٧	٨	٨	
وحدات غذائية	٦٦٢	٦٦٢	—	٥	
سيارات	٨٢	٨٠	٢	٢	
سوقين	٤٠	٣٧	٣	—	
الملابات	١٠١	٨٨	١١	١١	
الجملة	١٨٦٠٢	١٨١٨٢	٢٢٦	٢٢٦	١٩٦
النسبة المئوية	١٠١%	٩٢٪	١٢٪	١٢٪	١٠١٪

١٣٠ - ورد - معاة بیانی ریغیہ فی ۲۱/۳/۱۹۷۷

٦٦	٦٦	٦٦	٦٦	عشار	٦٦	٣٧	٦٦	=
١٩٢٧/٤/١٠	٦٦			اثات	٦٦	٣٨	٦٦	=
٦٦	٦٦	٦٦	٦٦	میان رفیقہ	٦٦	٢٨	٦٦	=
٦٦	٦٦	٦٦	٦٦		٦٦	١٦	٦٦	=

٩٢٠

((مرفق رقم ٥))

أحصائي

بيان جزارات تمويلات المال نتيجة التعلميات المرتبطة

بـ ١٥٢٢/٤/١٥ - نهاية الاسماعيلية حتى

نوع الشهادة	طلبات طردت للوزارة	طلبات انجذبت للجنة المعاشرة	طلبات انجذبت للجنة المعاشرة	طلبات انجذبت للجنة المعاشرة	البيانات بالمراسلات
					اللجنة المعاشرة
سيارات	٣٣١٧	٣٢٩٠	٣٢٩٠	٣٢٧	٣٢٧
مبابي ريفية	١٧٢٣٠	١٧٣١٧	١٧٣١٧	١٠	١٠
محاصيل زراعية	١٦٥٣٣	١٦٥٢٢	١٦٥٢٢	-	-
محلات واثاث	١٤٦٦٤	١٤٦٤٢	١٤٦٤٢	٦	١١
بدائل	٢٦٦٠	٢٥٣٣	٢٥٣٣	١٢٢	-
سيارات	٤٨	٤٧	٤٧	٢	-
استصلاح اراضي	١١٦١	١١٦١	١١٦١	-	-
وحدات عائمة	٥١٨	٥١٨	٥١٨	-	-
قيم ايجارية	٦٥٨	٦٢٩	٦٢٩	٣٩	-
سواقين	٤٠٤	٣٩٦	٣٩٦	٨	-
دالمات	٣٥٨	٣٤٣٠	٣٤٣٠	٢٨	-
الجملة	٦٠٨٥١	٦٠٥٣١	٦٠٥٣١	٣٠٦	١٤
النسبة المئوية	٢٢٤	٢٢٤	٢٢٤	٥%	١٥%

٩٢١

((مرفق رقم ٦))

الإحصائيات

بيان حاصلات ونفقات المال تجارة الملحقات الحربية
بصفة مبدلة سيناء حتى ١٩٧١/٤/١٥

نوع النسارة	طلبات وزارة	طلبات الجنة العامة	طلبات أجهزة للاستفادة	طلبات بالجنة الخامسة عاليات
عقارات	١٦٦٤	١٤٢٠	٢٦	١٦٨
مبانٍ، وشقق	٣٢	-	-	٣٧
محارب وأثاث	٧٨٦٤	٢٥٤٤	٢٨	٢٢
سيارات	٣	٣	-	-
وحدات عائمة	٢	٢	-	-
سوق	١١	١١	-	-
معدات صيد	١	١	-	-
تلاميذ	١١٠٨	٩٦٢	٢٤	١١٧
الجملة	١٠٦٩٠	٢٩٤٨	١٢٨	٦٤
النسبة المئوية	% ٩٣	% ٩٣	% ١٢	% ٥٧

يوجد ١٦٨ ملف عقار خاص بمدينة الشط ولم تخرج باللجنة العامة للتحميمات انت اراد
تمديد القاعدة التمهينية باللجنة العامة بالوزارة.

ورد ٢٢ حالة ائثار في ١٩٧٢/٤/٤

" ٢٢ " تلاميذ في ١٩٧٢/٣/٣٠

**طلب الوزارات منح أنواط ونياشين للعاملين
الذين قاموا بأعمال وجهود بارزة أثناء المعركة.**

التاريخ: يونيو- يوليو ١٩٧٥

وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء

الطبعة الأولى

سیمین طبقه

الحالاً بكتاب السيد وزير هنون رئيسة للجمالية رقم ٥٥٠ المُرْسَل
١٦ يوليه سنة ١٩٧٤ بشأن التوجيهات الصادرة من السيد رئيس الجمهورية
بحصر وتحفيظ بابلد من جهةه وقسم من أعمال بارزة خلال أيام معركة أكتوبر
المجيد ، ومن قام من المواطنين الذين بهذه الأعمال ليُحسن شعبهم
الناهرين والأنوار الطيبة تشهدوا لوطنيتهم وعثنا للتبرير على الاقتداء بهم .
ولما كانت التوجيهات المقدمة من بعض الوزارات قد عملت كثيراً من كبار
العاملين ، كما لم تراعي الشروط والضوابط المحددة في الكتاب المشار إليه ،
ومناسبة افتتاح قناة السويس ، فقد ثقرت تحديد عدد معين لا يتجاوز
ثلاثة أيام من كل وزارة للحصول على الناهرين .
يرجاه التفضل بالاحاطة ، وبياناتنا باساساً الآثار التي ترجمتهم فحسب
حدود هذا المدى ، مع تبرير الدور الذي قام به كل منهم خلال أيام المعركة ،
وأن يأمل أن توافق بالطلب على وجه السرعة ليُحسن اتخاذ اللام تنسى
هذا الفعل .

لر بچوان تشنسلوا بېسەپل دانىزلا اخترىم .

19 Ya 21

(مِنْدِس / مَدِ الْفَطْرِ مَدِ اللَّسْه)

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



١٥٨٢
١٩٧٥/٧/٢

جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ

مكتب وزير الشؤون الاجتماعية

٣

السيد / المهندس عبد الفتاح عبد الله

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء والتربية والرقابة

تحية طيبة وسعد :

أعارة إلى الكتاب رقم ٥٢٦٠ نى ١٩٢٥/٦/٣ فى شأن طلب ترخيص عدد لا يتجاوز ثلاثة افراد لمنهم نباشين - لما قاموا به من جهود واندماجاً من أعمال بارزة خلال أيام معركة أكتوبر المجيدة .

ونظراً للإعماق التي كانت مقاوماً على عاتق الوزارة - وتعذر الانفاذ الذين قاموا بأعمال بارزة خلال المعركة - فإننا نرجو رفع العدد إلى ستة افراد وترشح السادة المذكورين بعد - الثالثة الاول لوسام الجمهورية من الطبقة الثانية - والثلاثة الآخرين لوسام الجمهورية من الطبقة الثالثة - وهم :

- ١) الاستاذ / عدنى المصطفى وكيل أول الوزارة
 - ٢) الاستاذ / احمد شكري عبد الحميد وكيل الوزارة لشئون التهجير
 - ٣) الاستاذ / محمد عبد الحميد حمزاوى وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية
 - ٤) الاستاذ / محمد الطاهر مصطفى مدير الشؤون الاجتماعية ببور سعيد
 - ٥) الاستاذ / عبد الحكم مطر حنفى مدير الشؤون الاجتماعية بالاسكندرية
 - ٦) الاستاذ / سعد الدين حافظ نصر مدير الادارة العامة لرعاية اسر المقاتلين
- ويرافق لهذا بيان بالدور الذي قام به كل مجموعة خلال أيام المعركة .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ..

وزيرة الشؤون الاجتماعية

دكتورة هائمة راتب

تعزيزًا في يونيو ١٩٧٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريّة مصر الّغربية

مكتب وزير الشؤون الاجتماعية

بيان

بالسادة المرشحين لسام الجمهورية من الطبقة الثانية

وكل الوزارة لفتن مكتباً ووكيل الوزارة للشئون المالية والإدارية في ذلك الوقت - وكيل الوزارة المسؤول عن اعداد الدولة للحرب في حينه

وكل الوزارة لفتن التهجير ورئيس اللجنة الدائمة للخدمة العامة بالوزارة .

كان وكيل الوزارة للشؤون الاجتماعية لمحافظة القاهرة وحالها وكل الوزارة للرعاية الاجتماعية

وقد قاما بدوراً ممتازاً في الاعداد للحركة وتعمير الخدمة بما يحقق كفاءة الاجهزه الاغاثية والتهجير - ووضع خطط التعبقة التي تتكل ابراء المواطنين النازحين من محافظاتهم المحافظات اخرى بسبب العمليات العربية - مع تنظيم التعاون مع المحافظات وضمنها - وليسا بين الاجهزه المعاينه بوزارتي الداخلية والجيشية - واعداد وتجهيز غرف العمليات والقيام بواجباتها - وبقابلة جمع الحالات الناتجة عن العمليات الحربية بما يحقق الامن الفرعي -

وحضور الاجتماعات على مختلف المستويات مع كافة الاجهزه التنفيذية والسياسية والشعبية للتسيق لوسائلها وضمنها جميعاً في حالة الاستعداد القصوى - وقيام كل منهم بدوره اثناء المعركة في اغاثة ملوكى غارات العمق - وتهجير بعض المواطنين من بعض قرى محافظة الاسكندرية اثناء المعركة لاتاحة الحركة لقواتها المسلمة - وتنسيق اعمال الجمعيات والمؤسسات الخاصة وما تلقى من أماكن مادية وطاقة بشرية هائلة ظهرت في رعنية ملابس الحرب بصفة خاصة اثناء المعركة ووحدتها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ

مكتب وزير الشؤون الاجتماعية

بيان

بالسادة المرشحين لوسام الجمهورية من الطبقة الثالثة

١) الاستاذ / محمد الطاهر مصطفى مدیر الشؤون الاجتماعية لمحافظة بور سعيد

٢) الاستاذ / عد العكيم مطر حنفي مدیر الشؤون الاجتماعية بالاسماعيلية

٣) الاستاذ / سعد الدين حافظ نصر مدیر الادارة العامة لرعاية اسر المقاتلين

الاول والثاني استمرا في الخدمة بهما بين المحافظتين تحت ضغط ظروف
العمليات الحربية - وما قاما به من دور متاز في تهجير المواطنين الى خارج المحافظة
وعناية المواطنين الذين كانوا داخل المحافظتين اثناء العدوان - وكذلك رعاية
أفراد الجيش الثاني والثالث - وتنفيذ خطة هجرة المواطنين قبل العدوان - ثم
تهجير المواطنين من أهالي القطاع الريفي بمحافظة الاسماعيلية بكافة متعلقاتهم اثناء
العدوان .

اما الثالث فقد قام بدور متاز في رعاية اسر المقاتلين وتلبية خطط هذه
الرعاية بما يحقق الامن القومي - وتبسيير رعاية المقاتلين الجرحى في المستشفيات على
ستوى الجمهورية اثناء العدوان ومدده .

٢٣٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريّة مصر العربيّة

وزارة الفقل

الوزير
مكتب الوعي بالعلوم

١٩٦٦ ٤٥ رقم :

مرفقات :

٤٤١

١٩٦٦

السيد المهندس وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء
والمتابعة والرقابة

تحية طيبة وبعد ٠٠

فأيامه إلى كتاب سعادتكم رقم ٥٢٦٠ بتاريخ ١٩٦٥/٦/٣ وما تضمنه من طلب ترشيح
عدد لا يتجاوز ثلاثة أفراد لمنهم نياشين بمناسبة افتتاح قناة السويس تقدروا للدور الذي قام
به كل منهم خلال أيام معركة أكتوبر العظيمة ٠

انصرف بالاحاطة بانتها ترشح لهذا الغرض كلاماً :-

١- المهندس فاروق محمد محمد شبانة

من الفئة الرابعة بالمؤسسة المصرية العامة للطرق والجسور
وقد قام بعمالي متابعة إثنا عشر عملية بمطار المنصورة وكان ملزماً للعمل ليلاً ونهاراً
حيث كانت أعمال الاصلاح تستغرق طول الليل حتى يكون المطار صالح للطيران فجر اليوم التالي
ولم يتم تدخل المطار إثنا عشر عملية بسبب قصف العدو حيث يبدأ الاصلاح فوراً خطأ بوجود
تلفيات في الممتaras ٠

وكانت نتيجة جهوده أن استمر الطيران دون انقطاع فوق المطار ٥

٢- السيد عبد المقصود أمين عرفات

مفتش الديريسة من الفئة السادسة بمسكوكه حديد مصر

وقد قام بدور بطولي بالرغم من كبر سنه في قيادة عمل السكة الحديد في اصلاح واستعداد
الخطوط الحديدية تحت وايل من الغارات والقذف الجوي المستمر وأثناء حصار مدينة السويس
كما قام هو وجاهه بتجهيز الدشم والمغاريس التي طلبتها قيادة الدفاع عن مدينة السويس ٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريّة مصر العربيّة

وزارة النقل

الوزير
مكتب الموكيل الأول

-٢-

و بعد الحرب ساهم معاونة فعالة في سرعة اصلاح الخطوط واستعدادها لنقل العدة والعتاد
للقوات المسلحة .

٣- السيد / عبد المنجى ابراهيم رمضان

رئيس الحركة من الفئة الخامسة بشركة النيل العامة لاتوبيس شرق الدلتا

وقد حدث ان احتجز بمنطقة السويس اثناء تأدبة واجبه بالمنطقة واستمر بها طوال فترة حصارها
حيث قام باعمال بطوليه لمعاونه المقاوه الشعبية واعمال الدفاع عن المدينة وكان شلا للتشخيص
فسى سهل بلده .

موصل برجاً التكرم بالنظر .

ومع فائق التقدير .

ارجو ان تتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

تحرير في ١٩٧٥/٦/٢

العكيم

وزير النقل

كلمة

(مهندس جمال الدين محمد صدقى)



وزير الخارجية

السيد المهند محمد الفتاح مهـ الله
وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء والتابعة والرقابة

تحية طيبة وبعد

فأهارء إلى كتابكم رقم ٥٢٦٠ بتاريخ ١٩٢٥/٦/٣، أود أن أبلغكم
أني أقترح منح وزارة الخارجية - كمؤسسة - بيهانا تقديرًا للجهد
غير العادي الذي بذلته في أداء رسالتها القومية، والدور الذي قامـت
به منذ ٦ أكتوبر حتى الآن.

وتفضوا بقبول فائق الاحترام وحالـ التحيـة

١٩٢٥/٦/٢
٢٨٢٤

نائب رئيس مجلس الوزراء

وزير الخارجية

(اسماعيل فهمي)

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بسم الله الرحمن الرحيم



وزير الدولة

لشئون مجلس الوزراء
والنائمة والرقابة

مذكرة للمعهود على السيد رئيس مجلس الوزراء

بهان المواطنين المدنيين الذين قاما بأعمال بارزة
وشهدوا أثراً في المعركة - نياضين وأ بواسط مناسبه

بناءً على توجيهات السيد رئيس الجمهورية ، أرسل الكتاب الدوري رقم ٥٥٠ بتاريخ ١٢ يوليه سنة ١٩٧٤ للسادة الوزراء بطلب موافقتهم
ببيان أسماء من يرثحونهم من المواطنين المدنيين للحصول على نياضين
وأ بواسط مناسبة ما يذلوه من أعمال بارزة خلال المعركة في موعد
أقصاه ٢٥ يوليه عام ١٩٧٤

وقد وردت ردود الوزارات التالية :

البترول - الإنتاج الحربي - النقل البحري - القوى العاملة -
الري - الشئون الاجتماعية - الكهرباء - هيئة قناة السuez - النيابة
الإدارية - النقل والمواصلات .

كما ورد من السيد / وزير الدولة للحكم المحلي والتنظيمات الشعبية
كتباً أرسلت إلى رئاسة الجمهورية بالكتاب رقم ٦٣٦ بتاريخ ٢١/١/١٩٧٥ " المرفق صورته " .

ولم يراع في البيانات الواردة من هذه الوزارات الشروط المحددة
بالكتاب الدوري سالف الذكر وإنما لم عدد كبير من كبار
الساملين .



وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء

- ٤ -

سيق أن أعدت الوزارة البرقى صورتها فى هذا الفان بتاريخ ستمبر
سنة ١٩٧٤ للسيد رئيس الوزراء تتمى ما يلى :

أ - تصر من الأوصمة والمالسين على العاملين بمن القادة فقط الذين
اعتبروكوا مستراكا سلبا لصالح المركبة - مع ابتعاد الدواليكى
قام به كل شئير .

أو

ب - تجدهم عددا معينا لا يتجاوز مائة أفراد من كل رؤساء مجلس الوزراء
والوزارات للحصول على التهامين - وإبلاغ هذا العدد للـ نادرة
الوزراء ليتولى كل رئيس اختيار الأشخاص الذين يرضيهم في حدود هذا
العدد مع ابتعاد الدواليكى قام به كل شئير .

وافتن بأن الوقت حاليا يناسب بمناسبة افتتاح قطعة السرفس لذلك .

رجاء اللطف بالنظر مهما

وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء
والتابعة والرقاب
١٤٨
(مهندس / عبد العال عيد الله)

وزير رطبته له رئيس انتخاب
شئون مجلس الوزراء
٢٠٣

· من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة الاتصال الجوي
مكتب الوزير

العدد : ٦٠ / ٤٥ / ٧٨٦
التاريخ : ١٩٢٥ / ٦ / ٧

السيد المهندس / عبد الفتاح عبد الله

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء، والتابعة والرقابة
جنة طيبة ٢٠٢٠ بعد ٥٥

أيامه لكتاب سعاد رقم رقم ٢٦٠ بتاريخ ٦/٣/١٩٢٥ ببيان موافاة سعاد تكفل
بأساءة السادة الذين يرشحهم من قطاع الاتصال العين للحصول على شهادتين في مسابقة
افتتح قنوات السوسن .
تشرف بالأخذ بأثنا نرفع السادة الموضع اسمعيم بعد ، وذلك للدور الثاني
قام به كل شهرين خلال أيام الشركة :

رقم الاستوك **البطاقة** **الدور الذي قام به خلال المعركة**

١. المهندس / شريف محمد أحمد رئيس أقسام إنتاج بارود طبورة إنتاج المادة التالية للذخيرة
شفرة **الثانية** **الكتيبة** **الجيش** ١٣٠ ملم لواصقة احتياچات
من **النقطة الرابعة** **المعركة** باختصار دررة الانتاج .

السيد / محمد الدسوقي مدير اقطاع الذاخنة
الدرالي من النعمة النابضة
 حل كافة المشاكل والمعوقات
 التي واجهت الانتاج في جميع
 المصانع وتطوير أسلوب
 العمل لتنمية احتياجات الشركات
 السائدة خلال المرحلة .

٣ المهندس / ناجي محمد الفقى مدير إدارة انتفاضة
الثأر والانتداب بمنطقة العرين
بصفة ٣٣٢ العرين
بما ينطوي على مطالبات المعركة
من هذه الافتتاحية ويسى
الوقت الناس .

وَنَضَلُّوا بِمَا يُكْفِرُونَ فَإِنَّ الْحَسَنَاتِ تَرَأْمُ

فرق مهندس / أحمد كامل البشري
لبر الانساج الع

\approx  \approx

1970 / 7 / 7



وزارة التموين والتجارة الداخلية

الرقم

١١٩٨
٧٥٦١٨

السيد / وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء
والتابعة والرقابة

تحية طيبة وبعد ٦٠٠

بالإشارة إلى كتاب سيادكم رقم ٥٢٦٠ بتاريخ ١٩٢٥/٦/٣ بشأن طلب ترشيح ثلاثة

من الصاملين بالوزارة الذين قدمو أعمالاً بازرة خلال أيام معركة اكتوبر المجيدة لمنهم

الناشين والأنواط المناسبة تجديداً لوطنيتهم وحثاً لميرهم على الاقتداء بهم .

انشرف بالاحاطة اتنا نرشح كلام من :-

وكيل أول وزارة التموين في هذا الوقت
وزير التموين حالياً

السيد / عبد الرحمن احمد الشاذلي

وكيل أول وزارة التموين
رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة
للسفن الغذائية

السيد / المهندس ابراهيم دريش

السيد / حبيب داود سليمان

وذلك لأنهم تحملوا العبء الأكبر اتنا المعركة في وضع وخطيط وتنفيذ عمليات توسيع
السلع الغذائية والاعراف على توزيعها في مختلف انحاء الجمهورية وقد استثنى ذلك منه
جهداً كبيراً حيث واصلوا العمل ليلاً ونهاراً بغية تحقيق هذا الهدف الامر الذي كان له
اثره في المساعدة على صمود الجبهة الداخلية .

وتشلوا بقىون فائق الاحترام

وزير التموين

"عبد الرحمن الشاذلي"

١٩٢٥/٦/٨

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بمسمى مصر العربية
وزارة الاتصالات
كتاب الوزير

عامل

ملف رقم ٥٣٦/٢

السيد المهندس عبد الفتاح مهدى الله
وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء والمتاسة والرقابة

تحية طيبة وبعد :

ردًا على كتاب سعادتكم رقم ٤٦ المؤرخ ١٩٧٥/٦/٢ بشأن توجيهات
السيد رئيس الجمهورية بحصر وتقييم ما يذلل من جهود وقدم من أعمال
بارزة خلال أيام معركة أكتوبر المجيدة ، ليجتلى منح من قام بهذه
الاعمال من المواطنين المدنيين النباضين والآوات المناسبة تحييداً
لوظيفتهم وحنا لنغيرهم على الاتناء بهم .

نرجو الاعاطة أن جميع العاملين بقطاع البترول قد تعاشرت جهودهم
لتوفير احتياجات القوات المسلحة والقطاع المدني بجميع احتياجات
من المنتجات البترولية الأمر الذي أدى إلى مساندة القوات المسلحة
في إداء مهامها القتالية كما أدى إلى استمرار القطاع المدني في
إداء رسالته في دفع عجلة الإنتاج دون أن تظهر أي أزمة بترولية خلال
المعركة أو بعدها .

لذلك نرجو أن تكون الاعمال المبررة التي قام بها العاملون بقطاع
البترول ، والتي لا شك أنها موضع تقدير السيد رئيس الجمهورية ، مبرراً
لزيادة عدد العاملين الذين سبأ لهم شرف التكريم من السيد الرئيس إلى
أربعة أفراد - نورد فيما يلى ما قام به كل منهم من أعمال بارزة أثناء
المعركة وحسب الأولوية .

١ - السيد المهندس محمد رمزي اللبني - رئيس مجلس إدارة المؤسسة
المصرية العامة للبترول .

قاد سعادته بصفته رئيساً لمجلس إدارة مؤسسة البترول العمل
في القطاع وذلك بوضع خطة محكمة تكفل بسد احتياجات القوات
المسلحة والقطاعات المدنية بالدولة من المنتجات البترولية
أثناء المعركة وبعدها واعداد الخطط البديلة التي تكفى

٠٠٠

استمر ار تزويدها بهذه المنتجات في مختلف الظروف العربية .
وقام مبادته بمتاجة نشاط الشركات البترولية أولاً بـ شامل
لضمان سير العمل بكل منها على الوجه الأكمل بما يكفل تنفيذ
الخطط البديلة مع ما يتلزم ذلك من تحمل مسؤولية اصدار
القرارات الفورية الكفيلة بحل أي مشكلة تعترض التنفيذ .

وقد نجح قطاع البترول تحت قيادته في تنفيذ الخطط البديلة
ونتج عن ذلك صمود القطاع وعدم حدوث أي أزمات بـ بترول بـ
خلال المعركة وسعدها .

٢ - السيد المهندس محمد توفيق شوقي - رئيس مجلس إدارة شركة
بترول خليج السويس " جاكو " .

وضع مبادته بصفته رئيساً لمجلس إدارة شركة بترول خليج
السويس خطة إغلاق حقول الشركة بـ خليج السويس واطفاء الشعلة
في المدة المحددة قبل اندلاع الحرب واحتفظ بـ سوية الخطط
بحيث لم ينتبه العاملين الآجانب والمعربين بالشركة
وفي منطقة الحقول بـ معرفة خاصة فساهم بذلك في خطة التمويه
على العدو التي كان لها أكبر الأثر في نجاح عمور قواتنا
المسلحة .

وقد أشرف على تنفيذ الخطة بما تضمنه من خطوات حرجة ،
منهاج تام فحققت الخطة أهدافها .

كما أنه بدأ في تنمية الحقول الجديدة المكتشفة معايرة
بعد وقف اطلاق النار وتغلب على الصعوبات القائمة نتيجة
الحرب وأدى ذلك إلى تنمية حقل بولبيه وحقل رمان في زمان
قباس .

٣ - السيد الدكتور مهندس محمود ابراهيم علام - مدير الحقول بـ شركة
بترول خليج السويس " جاكو " .

قام بـ تنفيذ خطة إغلاق حقول الشركة بـ خليج السويس بـ معايرته
مدير الحقول بـ شركة بترول خليج السويس " جاكو " بنهاج تام
فأنزل جميع العاملين من الأرصفة البحرية وأجهزة الحفر إلى
البر ، وظل هو وأربعة عمال فقط على الأرصفة البحرية بـ متولى
توجيه الانتاج حتى صدرت الأوامر بإطفاء الشعلة وإغلاق الانتاج
لامتلاء المستودعات ، كما قام بـ تقديم كافة التسهيلات للقوافل
الخاصة التي قامت بالعمليات الفدائية من مقر إدارة الشركة
في الحقول .

من ملائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بموجب صدور المرسوم
وزراة البترول
كتاب الوزير

- ٣ -

ان نجاحه في الاحتفاظ بسرية الخطة وخفق مدة تنفيذها الى
ساعات قليلة مع وجود أجنبى يزيد عددهم عن السبعين فـ
المنطقة يعمد نجاحاً مرموقاً يستحق عليه التقدير .

٤ - السيد المهندس على جمال الدين حدى - مدير قطاع السويس
شركة أنابيب البترول .

كلفته القوات المسلحة بالقيام بمهام خاصة لتنوفير المواد
المترتبة بجهات معينة بمنطقة فنارة للاعتماد عليها في
حالة عدم امكان استخدام المستودعات الصلبة بمنطقة عجرود
وفنارة فقام بمهامه بشجاعة فائقة وعلى الوجه الائتمالي واستشهد
أثناء أدائه للمسؤولية .

وعلى الامام المتقدم أرجو اتخاذ ما ترونه لازماً لمنح السادة المذكورين
الثوابين والانواع المناسبة .

ونفضلوا سعادتكم بقبول ملائق الاحترام

وزير البترول

(مهندس / أحمد مراد الدين حسن ملال)

١٩٢٥/٦/١١

وزراة التأمينات

مكتب الوزير

السيد المهندس وزير الدولة

لشئون مجلس الوزراء والمتابعة والرقابة

تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم رقم ٥٦٦ لـ ١٩٧٥/٦/٣ بعنوان ما تقرره
من تحديد عدد معين لا يتجاوز ثلاثة أفراد من كل وزارة للحصول على
النياشين المناسبة لما يذلل من جهود وقدم من أعمال بارزة خلال أيام مركبة
اكتوبر الجيدة

أتشرف بالاحاطة بأننا نرفع الآباء الآية من العاملين بقطاع التأمينات
الذين قاموا بأعمال بارزة خلال أيام معركة أكتوبر ١٩٧٣ الجيدة

السيد / عزت محمد عبد البارى نائب رئيس مجلس إدارة المؤسسة
الصرية العامة للتأمينات والذى كان يشغل أيام حرب أكتوبر الجيدة
وكيل لوزارة التأمينات لشئون المؤسسات والهيئات والبحث والتخطيط
والمتابعة

ولقد لوحظ سيادته بكافة الاختصاصات أثناء فترة العمليات وقام
بالإشراف على جميع الاعمال المتعلقة بقطاع التأمينات وما تتطلبه المرحلة
وضع النظام الذى يكفل مواجهة الاحتمالات المختلفة واعداد شبكة
اتصالات تليفونية واتخاذ اجراءات حصر الحالات وصرف التعويضات
فسروا

وقد تطلب الامر من سيادته التوارد بفرقة العمليات المركزية طوال
أيام معركة العبور ما كان له أثره الفعال فى الاداء فى القطاع

وزارة التأمينات

مكتب الوزير

- ٢ -

السيد / عادل على البحوري ، مراقب عام التمويل والموازنات بالوزارة ،
وقد ألقى على سيادته مسؤولية رئاسة لجنة مساعدى وكيل الوزارة المنصوص
بالاختصاصات أثناء فترة العمليات ، وقد قام سيادته بالجهود المشرفة
لمساعدة السيد وكيل الوزارة في الاعمال المنوط به ، خاصة فيما يتعلق
بتنظيم غرف العمليات ومتابعة التوجيهات وتلبيتها .

السيد / علي عباس علي ، مدير مكتب الدفاع المدني بالهيئة العامة
للتأمينات الاجتماعية ، وعضو لجنة مساعدى وكيل الوزارة المنصوص
بالاختصاصات ، وكان مسؤولاً عن الدفاع المدني وشارك كل من السيدين
الأول والثاني في الاستمرار ليلاً ونهاراً طوال فترة العمليات .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام .

وزير التأمينات

(محمد عبد الناظر إبراهيم)

١٩٢٥/٦/١



وزير الدولة شئون مجلس الوزراء والتابعه والرقابه

مذكرة

للسعرض على السيد رئيس مجلس الوزراء
بيان اقتراح منع وزارة الخارجية
كتوسيتة "نيكاسا"

بمناسبة افتتاح قناة السويس قد رأى تحديد عدد معين لا يتجاوز ثلاثة أفراد
من كل وزارة للحصول على النياugesin وطن هؤلء ذلك فقد تم الكتابة للسادة المسؤولين
في هذا الشأن .

أفاد السيد نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية بأنه يقترح منع وزارة الخارجية
كمسة "نهايا تقديرا للجهد غير العادي الذى بذلت فى أدائه رسالتها القصيرة
والدور الذى قامت به منذ اكتوبر حتى الان .

رجاء التكرم بالنظر

وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء المتابعة والدراسات

(مهندس عبد الفتاح عبد الله)

١٩٧٥ سوچیو ۱۱

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة البحث العلمي والطاقة الذرية

مكتب الوزير

السيد المهندس محمد القماحى مهندسى
وزير الدولة لفنون مجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد .

بالإشارة إلى خطاب سعادتكم رقم ٥٢٦٠ بتاريخ ١٩٢٥/٦/٣ في شأن
حضر وتقى ما قام به المواطنون المدنيون من أعمال بارزة خلال أيام معركة أكتوبر
المجيدة ، ليتحقق منهم التفاهين والإنجازات المناهية تجاهها الوطنية وتحسن
لدورهم على الأمة لهم .

يسعدني أن أرجو :

أولاً = اسم البرجوم السيد الاستاذ الدكتور كمال محمد العزيز عميد الاستاذ السابق
ب الهيئة الطاقه الذريه ورئيس قسم الطاقه بالهيئة لدوره الكبير في انجاز
الوقاية والدفاع المدني ، وفي وضع وتنفيذ خطة الطوارئ الاصطناعية .

ثانياً = السيد الاستاذ الدكتور محمد ابراهيم رشدي الاستاذ الباحث بمعملة
المتريل بالمركز القومى للبحوث لجهوده في مجال رصف المطارات واستخدام
أنواع من الاسفلت المناسب .

ثالثاً = السيد الدكتور محمد على فهان رئيس قسم البصريات بمركز الاج吃饱 العلمية
لما قام به من جهد في تصميم وتصنيع بعض القطع البصرية الدقيقة التي
طلبتها القوات البحرية .

وأشكركم بعميق فائق الاحترام .

وزير البحث العلمي
والطاقة الذرية

(دكتور محمد العبدالله الجبيلي)

١٩٢٥/٦/١١

٩٧٥/٧/٤

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمهُورِيَّةُ مصرِ الْعَرَبِيَّةُ
وَفُلُولُ الْمُلْكِ الْمُؤْمِنِ

كتاب الزبير

د.م. ١٧٠٦
مرفات : ٤

السيد المهندس وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء والمتاجه والرقابة

تحية طيبة وبعد

إيهام إلى كتاب سيدات رقم ٥٦٠ بتاريخ ١٩٢٥/٦/٢ بشأن تقرير من
نياشين بمناسبة افتتاح قناة السويس للعاملين المدنيين الذين قاموا بهم
وأهانوا بارزه خلال أيام مصر المباركة أكتوبر المجيد .

اشتهر بالاحاطه أنا نرشح السيد الموتحه اسماعيل هم فيما يلى للحصول
على المعاشين وهم :-

١ - السيد المهندس محمد عطا عطا عطفى رئيس قطاع المنشآت الخارجية بهيئة
المواصلات السلكية واللاسلكية

٢ - الشهيد حمدى محمود مصطفى ميناوى ديزلى بهيئة المواصلات
السلكية واللاسلكية على الشين

٣ - السيد /وليم حنا مرقس رئيس اقسام الخطوط الرئيسية بهيئة
المواصلات السلكية واللاسلكية

ومنى البيانات الخاصة بكل منهم والدور الذى قام به خلال أيام المعركة .

وتشملوا بقبول عائق الاحترام

تحريرا في ١٢/٦/١٩٢٥

بل/غ

وزير المواصلات
(مهندس / محمد نداں الدين حسنين)

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمهُورِيَّةِ مِصْرِ الْعَرَبِيَّةِ
وِلَادَةِ الْمُتَكَبِّرِ الْمُأْمَدَاتِ

مَكْتَبُ الْمَرْيَضَةِ

رَقْمُ :
مَرْفَقُ :

المرشحون من وزارة المواصلات
للحصول على ثباتين بمناسبة افتتاح قناة السويس
وقاموا بجهود وأعمال بازرة خلال أيام معركة أكتوبر المجيدة

١ - الاسـم : المهندس / محمد عطا سدقى
الوظيفة : رئيس قطاع الشئارات الخارجية ب الهيئة المعاشرات السلكية
والإلكترونية
المؤهل الدراسي : بكالوريوس هندسة كهرباء (يونيو ١٩٦٦) جامـ

٢ - تاريخ التعيين : ١١/١٨/١٩٤٦ الدرجه الحالية: مدبر عام (١٨٠٠/١٢٠٠)
الأعمال التي قام بها : إشراف اثناء الحرب على توفير جميع الاتصالات اللازمة
للقوات المسلحة خلال فترة المطبات وبعدها بدقة
وكفاءة تامة ونجاح
ـ إشراف على اصلاح شبكات كوايل البحر الاحمر والكافر
البحوري الذي يربط القاهرة بجميع عواصم الوجه البحري
والخارج والتي تضررت لفترة في فترات كثيرة وما يقع
متعدد الاموال الذى ادى الى استمرار الاتصالات وبنجاحها
ـ توفير الاتصالات التليفونية والتلفغرافية مع الجيش الثاني
والثالث بعد انتهاء المطبات لا يجادل وسائل اتصال
بين افراد هذين الجيشين وفيهم ببلاد الهمورية .

٣ - الاسـم : اسم السيد حمدى محمود مصطفى على الشين
الوظيفة : مهندسى ديزن بيهية المواصلات السلكية والإلكترونية
٤ - تاريخ التعيين : ١٩٢٢/٩/٢٤ الدرجه الحالية: تاسعه (٣٦٠/١٦٦)
٥ - تاريخ الاستشهاد : ١٩٢٣/١٠/١٠ - الزغوان
الأعمال التي قام بها : استمر في اداء عمله الكتبى داخل محطة قوى الزغوان
تحت القصف الجوى الى ان اصيبت المحطة اصابه بأشده
فنسفت واستشهد بداخلها .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



جمهوريَّةُ مصرُ الْعَرَبِيَّةُ
وَزَارَةُ الْأَطْهَارِ الْمُؤْمِنَاتِ

مكتب الرئيس

رقم :
مرفات ١

- ٢ -

٣ - الأسماء : السيد / ولهم حتى مرقص
الوظيفة : رئيس أقسام الخطوط الرئيسية بالاسعافيه - هـ
العائلات السنديه والاسلكية
المؤهل الدراسي : دبلوم صنایع ثانوى
تاريخ التعيين : ١٩٥٩/٥/٦ الدريجه الحالية: خامس (٤٢٠/٢٨٠)

الاعمال التي قام بها : استمر في اداء عمله المكلف به بكامل محوري الا سعاعيليه
تحت ظروف قاسية للغاية واسمه يقع عليه في ترتيب
الخطوط الازمه للقوات المسلحة بعد انقطاع كانت
الإشارة بواسطه العدو .

للغز

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

جمهورية مصر العربية
وزارة الكهرباء
مكتب الوزير

بنكهة التغيير الجيسم

١٥٥٢
٧٥١٧٦٧

السيد المهندس عبد الفتاح عبد الله
وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء والتابعة والرقابة
تحية طيبة وبعد

ابناء الى كتاب سيادكم رقم ٥٢٦ ب تاريخ ١٩٧٥/٦/٣ بشأن التوجيهات
الصادرة من السيد رئيس الجمهورية بحضور وتقدير الجهد وأعمال الزيارة التي قام بها
المواطنون المدربون خلال أيام معركة أكتوبر المجيدة ليتسنى بتحميم النياضين
والانواط المناسبة .

أتشرف بأن أرفع السادة الآتي اسماؤهم من العاملين في قطاع الكهرباء
للحصول على النياضين والانواط المناسبة تقديراً لما قاما به من جهد بزيارة خلال
أيام معركة أكتوبر المجيدة :

- ١ - المهندس هاشم محمد أمين رئيس محطة كهرباء الإسماعيلية بالسويس
- من الفئة الخامسة - وقد استطاع إدارة
وصيانة وحدات дизيل بمحطة كهرباء السويس
خلال فترة الصدوان .
- ٢ -مهندس محمود أحمد الجوهري
مهندس شبكة كهرباء السويس - بالفترة
ال السادسة - وقد قاد عمليات التغذية
الكهربائية بالمدينة تحت ظروف الحصار .
- ٣ - نهى / بنى مصطفى ابراهيم
رئيس شبكة كهرباء السويس (وقد قام ملؤه
بالفترة السابعة) - (الثلاثيام)
ميكانيكي محطة كهرباء السويس (الأصلاحات
- بالفترة السابعة -
المحطة كهرباء
شبكة السويس)
كهربائي محطة كهرباء السويس (ما اداري)
- بالفترة العاشرة - (بالثانية التالية
ظوال فترة
الحصار)
- ٤ - نهى / كامل حامد احمد النصر
- ٥ - نهى / صبحي محمد معتمد

وتشملوا بقبول فائق الاحترام .

تحت يديه في ١٩٧٥/٦/٣

وزير الكهرباء

* مهندس / احمد سلطان اسماعيل *

مِصْنَفُ قَلْبِ الْمَعْرِكَةِ

الامانه العامه للحكم المحسنه
قطاع التعمير وشئون المهجرون

سازمان اسناد و کتابخانه ملی
۱۷۹
۱۹/۷/۲۰

السيد المهندس / وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء والتابعه والرقابه
تحية طيبة و————

بالاماره الـ كتابـ سـيـادـ عـلـمـ رقمـ ٢٦ـ بـتـانـ ١٩٧٥ـ /ـ ٦ـ /ـ ٣ـ بـشـأنـ طـلبـ تـرـهـيفـ عـدـ ٣ـ مـنـ الـ موـظـفـينـ
بـالـجـهـاـزـ الـادـارـيـ بـالـدـولـةـ ثـامـنـ تـامـيـاءـ طـالـ بـازـهـ خـالـلـ اـيـامـ مـوـرـكـةـ اـكـتوـبـرـ الـجـيـدـ معـ اـيـاحـ الدـورـ الـذـيـ قـامـ
بـكـلـ شـهـمـ لـتـسـنـ مـنـحـمـ الـثـيـاهـنـ وـلـاـنـطـاطـ الـنـاسـيـهـ تـجـيـداـ لـوطـنـيـهـ وـهـنـاـ لـغـيرـهـ عـلـ الـاقـتـداءـ

اتشرف بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا كشف بأسماء المرشحين بأختيار واحد عن كل محافظة من محافظات القناة ومحافظة سيناً وقد توضح أيام كل منهم الدور الذي قام به خلال أيام المعركة المجيدة .
هذا وأليه أن أوضح أنه قد سبق اخطاو سيادتكم بتقديمنا رقم ٢٣ + ٦٠ بتاريخ ١٩٧٥/١/٧ ردًا على كتاب السيد وزير شئون رئيس الجمهورية رقم ٥٥٠ بتاريخ ١٩٧٤/٢/١٤ بكتبات تتضمن اسماء
المرشحين من المواطنين الذين ينتميوا بالمحافظات والذين يمثلوا جمهورها بأولئك ويعزز ذلك معركة اكتوبر المجيدة
وقد تم اختيار المذكورين بمعرفة لجنة شكلت بالامانه العامة للحكم المحلي وعشر السادة المحافظين
بناء على البادئ والاسن التالى : -

كما أوصت اللجنة بمفع السادة، محافظى النساء وسيناً، وأمّا الاتحاد الاشتراكى بسها الذين كانوا موجودين
أثناء إعمار المجهد انواطاً ونباھين تقديراً للدور الوطنى الذى قام به كل منهم أثناء العمل .
برجاً، النظر واخاذ الإذن نحو منح المذكورين التواهين والأنواط المناسبة وذلك بما يناسب افتتاح
نهاية السosis .

وتحصلوا بقبول وافر تحياتنا . . .

١٩٧٥ / ٧ / تحریران :

وزیر الدوّلہ

للحكم المحلي والتنظيمات الشعبية

(محمد حامد محمد)

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

متحف مصر العربي
وزارة الداخلية
الوزير

١٤١ / ١٤١
مذكرة

السيد / مدير مكتب السيد وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء والمتابعة والرقابة

تحية طيبة

أهلاً الكتاب سيادتكم رقم ٥٤٦ في ٣/٦/١٩٢٥ بشأن طلب
ترشيح ثلاثة أفراد من العاملين بالوزارة من تقدموا جهوداً وأعمالاً
بارزة خلال أيام مارك أكتوبر المجيدة ليتسنى منهم النياشين والأنواع
المناسبة تنفيذاً لتوجيهات السيد رئيس الجمهورية.

أرجو الاحالة أن الوزارة ترشح السادة :-

١) العقيد / لطفي عبد الفتاح علوى - الضابط بالادارة العامة
لقوات الاحتياط المركزي.

٢) المقدم / حسن على حسين محمد - الضابط بسلحة التدريب

٣) الرقيب حواس محمود طعنة - من قوة قسم الأربعين
بمديرية أمن السويس

ومرفق مذكرة تبرر الجهد والدور الذي قام به كل منهم
خلال أيام المركبة.

وتفضلياً بقبول فائق الاحترام

عفيد :

(فؤاد محمود رزق)

مكتب وزير الداخلية

١٩٢٥/٦/١٩

فخم

مذكرة

- بالنسبة لما تضمنه كتاب السيد وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء والتابعة والرقابة من طلبي ترشيح عدد ثلاثة افراد من الذين قاموا بأعمال بارزة خلال أيام معركة أكتوبر المجيدة والدور الذي قام به كل منهم ٠٠ وذلك للنظر في منحهم النياشين .

فقد رأت الوزارة ترشيح السادة الموضحة أسماؤهم بعد :-

× العقيد / لطفى عبد الفتاح عطية الضابط بالادارة العامة لقوات الاحتياطى المركزى الذى قاد ثوات الاحتياطى المركزى الذين اشتراكوا فى الدفاع عن قطاع الاسماعيلية ابان معركة أكتوبر المجيدة وقد أشاد السيد اللواء مساعد رئيس هيئة اركان حرب وقائد الجيش الثاني الميدانى وقادات بالدور الذى قام به رجال الشرطة فى المعركة وأعرب عن شكره للسيد العقيد والضابط والصف والجنود من ثوات الامن المركزى الذين اشتراكوا فى الدفاع عن قطاع الاسماعيلية على ما اداوه من جهود صادقة وتساون وثيق وتفاهم فى تنفيذ المهام التى وكلت اليهم .

حسن على حسين محمد الضابط بصلاحية التدريب الذى كان يحمل بمنطقة الاسماعيلية ابان معركة أكتوبر المجيدة وقد أشاد السيد قائد وحدات الصاعقة ببطلانه وثباته وتعاونه واشراك الفعلين مع افراد وحدته فى بعض المهام القاتلة مما اتاح فرصة التلاحم بين الجيش والشعب ٠٠ ولصوبته وثباته وتمسكه بموقعته رغم التحليمات التى صدرت اليه اكتر من مرة بالانسجام للمكان البديل ورغم سوء تزامن المعد على وحدته وما حولها ووصول مدرعات العدو الى مسافة بضعة مئات من الامتار من وحدته وكان قراره هو والقوة الصامدة التى تطوعت للعمل معه وعددهم ثمانية افراد من الصف والجنود هم البقاء حتى الاستشهاد .

× الرقيب / حواس محمود طه من قوة قسم الانتعاش بمديرية امن السويس نظرا للبسالة الشابها فى معاونة الدبابات الاسرائيلية يوم ٢٤ اكتوبر سنة ١٩٧٣ بالاشتراك مع زملائه من افراد هيبة الشرطة تحت قيادة الشهيدين المقدم نبيل شرف على محمد شرف نائب مأمور قسم السويس والرائد محمد عاصم احمد حموده من قوة قسم السويس بما كان له أثر الاشر فى احباط محاولة العدو الاسرائيلى لدخول مدينة السويس . وقد اصيب الرقيب المذكور بشظية فى ساقه وجراح اخرى نجم عنها استئصال خصيته وتختلف عن اصاباته عاهة مستديمة طبقا لقرار توصيون طبع السويس .

جمهوريّة مصر العربيّة

وزارة السياحة

كتاب المراسيم

١١١٩

السادسة - ٢٠٠٣

السيد المهندس / عبد الفتاح عبد الله
وزير الدولة للثروات مجلس الوزراء
والتابعة والرقابة

تحية طيبة وبعد ،

بالإشارة إلى كتاب سعادتك رقم ٥٢٦ المؤمن ١٩٧٥ / ٦٢٣ والخاص بحضور
وتقدير ما يبذل من جهود وقدم من أعمال بارزة خلال أيام معركة أكتوبر المجيدة
ومن قام من المواطنين المدنيين بهذه الأعمال لنجاتهم النجاشين والاعواط المناسبة
أتشرف بالاطلاع على الزيارة ترخص السادة :

السيد / عبد الخالق انور

مدير المؤسسة للسياحة والفنادق ورئيس اللجنة الدائمة للتمثيلية .

السيد / محمد كمال هفريان

مدير عام القل السياحي العزبي .

السيد / هشتي محمد عبد المقادر فوده

مدير التسويق بالمؤسسة وعضو وأمين سر اللجنة الدائمة للتمثيلية

وكلما يغدو يغدو نافذ الاحترام منه

وزير السياحة
بـ
٦٢٦

مهندس / ابراهيم نجيب ابراهيم

٦٠

مصن في قلب المعركة

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهوريه مصر العربيه
وزارة القوى العاملة

الوزير
٢٨٦
٤/١/٩

السيد / وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء
والتابعة والرتابة

تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى كتاب سعادتكم رقم ١٩٢٥/٦/٣ في ١٩٢٥/٥/٢٦ بشأن التوجيهات الصادرة من السيد / رئيس الجمهورية بحصر وتنقيح ما يدخل من جهد وقدم من أعمال بازة خلال أيام معركة أكبر المجيدة - من المواطنين المدنيين ليتسنى لهم التباين والانسياط المناسبة.

والحالا لكتابا رقم ١٩٢٤/٧/٢٢ في ١٩٢٤/٧/٢٢ والذى يتضمن أن جميع العاملين بالوزارة والوحدات التابعة لها تأدوا الواجب المنوط بهم كمواطنين مصريين على خير وجىء .

نتشرف بالاحاطة بأن الوزارة ترفع السيد / عبد اللطيف ابراهيم الاعصر الذى تام ببذل جهودا غير عاديأ أثناء فترة عمله كمدير لمديريه القوى العاملة ببور سعيد في الفترة من ١٩٦٢/٦/٢٤ حتى بلوفه من العاشر في ١٩٦٤/١/٦ ، علما بأنه كان يعمل خلال هذه الفترة عضوا للجنة معاينة وحصر وتنقية الخسائر الناتجة عن العمليات الحربية بمحافظة بور سعيد بوجب ترار السيد / وزير الشئون الاجتماعية رقم ٤ في ١٩٦٨/٤/٢٢ ، ورئيسا لكتب رعاية شئون المهاجرين بمدينة رأس البر بوجب ترار السيد / محافظ بور سعيد رقم ١٩٤ لسنة ١٩٦٩ .

وتفصلوا بتبول فائق الاحترام ****

وزير
القوى العاملة والتدريب
عبد اللطيف ابراهيم
(عبد اللطيف ابراهيم)

٢٠١٩٢٥/٦/٣

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

بسم الله الرحمن الرحيم



وزير الإعلام

بيان الخاتمة	
العنوان:	١٠٧٩
التاريخ:	٢٠١٣
النوع:	بيان الخاتمة
الجهة:	الإذاعة والتلفزيون
الرقم:	١٦٣٨
النوع:	بيان الخاتمة

السيد / أمين عام مجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد ..

بالإشارة إلى كتاب المصبد وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء والتابعة والرقابة رقم ٥٤٦ المؤرخ ١٩٢٥/٦/٣ بشأن التوجيهات الصادرة من السيد رئيس الجمهورية بحضور وتقدير ما يبذل من جهود وقدم من أعمال بازرة خلال أيام معركة أكتوبر الجديدة وما تقرب من تحديد عدد لا يتجاوز ثلاثة أفراد من كل وزارة للحصول على تواهين أو أنواع بهذه المناسبة ..

الرجو التفضل بالاحاطة أنه نظراً لأن عدد العاملين بالوزارة والاجهزة التابعة لها الذين يتطلب عليهم شروط التكريم يتجاوز بكثير المدد المقرر فقد وافق السيد الدكتور وزير الإعلام على ترشيح السادة رئيس الاجهزة الرئيسية بالوزارة واجهزتها - إبان فترة المعركة - بوصفهم مثليين لجميع العاملين الذين قدمو اعمالاً بازرة خلال تلك الفترة و لمن في معنٍ تكريمه من اعتزاز بفضل العاملين تحت رعايتهم ..

وتتجدرن رفق هذا كفداً بأسماء السادة المرشحين ..

رجاء التفضل بالاحاطة والتباهي إلى اتخاذ ما يسلمه ..

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ***

مكتب الوزارة
الشرف على مكتب الوزير
محمد الفتاح

١٢

١٩٢٥/٦/٢٢

٤٢٩
كتف

بسم الله الرحمن الرحيم



وزير الاعلام

كتف

باسم السادة المرشحين

الام	الوظيفة	ملحوظات
احمد فتحى بوكات عرفة زيدان	وكيل أول الوزارة رئيس اتحاد الاذاعة والتلفزيون بالانابة	خلال فترة المعركة
د . يحيى عيسى مهندمن الجارحي القشلان	رئيس الهيئة العامة لاستعلامات رئيس قطاع الهندسة الاذاعية	خلال فترة المعركة
		خلال فترة المعركة
		خلال فترة المعركة

مشتملة

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

وزارة الأشغال والمعاهد
مشيخة الأديرة

الإمارة العامة لوزاره مجلس الوزراء

التاريخ	١٤٢٥
نحو	٩٩٣
الوقت	١٥٧٢
المكان	٢٠٢٧/٦

السيد / أمين عام مجلس الوزراء

تحية طيبة ٠٠٠ وبعد ،

أيماء إلى الاشارة الواردة بتاريخ ١٠ يوليو ١٩٧٥ بشأن
الافراد المدنيين الذين ترشحهم الوزارة من قدمو اعمالا بـ وزارة
خلال ايام المعركة الجديدة .

ارجو الاحاطه بأن السيد المهندس الوزير وافق على ان يكون
الترشيح قاصرا على من استشهدوا خلال حرب اكتوبر الجديدة
وعددهم اربعة افراد مدنيين بذلوا الروح في سهل اداء واجبهم .

رجاء التكرم بالاحاطه بما والتوجيه بما يلزم .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

١٠ يوليو ١٩٧٥
س/م

وكيل الوزارة
لشؤون مكتب الوزير
صالح الدين فهس

محمود

مهندس صلاح الدين فهس

مصن في قلب مصر



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة
مكتب الوزير

٧٠١٨

السيد المهندس / عبد الفتاح عبد الله
وزير الدولة
لشئون مجلس الوزراء والمتابعة والرقابة

تحية طيبة وبعد :

إشارة الى كتاب سيادتكم رقم ٥٢٦٠ بتاريخ ١٩٢٥/٦/٣ وكتاب السيد امين عام مجلس الوزراء رقم ٢١١٠ بتاريخ ١٩٢٥/٢/١٠ بشأن موافاة سيادتكم باسمه من ترشح —
الوزارة من المواطنين المدنيين الذين قدموا اعمالا بازة خلال ايام الحركة ليقتضي منح —
نياشين وانواع —

نتشرف بالاحاطة ان الوزارة ترشح السيد المهندس سعيد حلى ابو جبل رئيس مجلس ادارة الشركة المصرية لكرس القطن احدى شركات المؤسسة المصرية العامة للقطن وذلك للجهود الضخمة الذى بذله خلال العمليات وقبلها فى المحافظة على امن مطابق —
وتحمله مسئولية الدفاع الشعبي والمدنى واتخاذ كافة الاجراءات لوقاية هذه المنشآت وغيرها —
في منطقة القبارى ، مما حدا اجهزة المحافظة بالاشارة بهذه الجهود .

وتقديرا لما لمسناه شخصيا خلال عملنا كرئيس لقطاع القطن فإننا نتشرف بان نلتسلس
الحصول له على التقدير المطلوب .

وتفضلا يقولون ثاقب الاحترام

١٩٢٥/٢/٢٦

وزير التجارة

” زكريا محمد توفيق عبد الفتاح ”



جمهورية مصر العربية

وزارة الطيران المدني

الجهة

العدد: ٦٨٠٨ / ٦١١

التاريخ: ٢٠١٩٢٥/٢/٢٠

السيد المهندس/ عبد الفتاح عبد الله

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء ووزير المتابعة والرقابة

تحية طيبة وسعد

اباً لكتاب سيدكم رقم ٥٢٦٠ بتاريخ ١٩٧٥/٦/٣ بشأن التوجيهات الصادرة من السيد / رئيس الجمهورية بحصر وتقييم ما بذل من جهود وقدم من أعمال بارزة خلال أيام معركة أكتوبر الجيدة ومن قام من المواطنين المدنيين بهذه الأعمال ليتسنى منهم النهايين والانواع المناسبة تمجيد الوطنية وحثا لغيرهم على الاقتداء بهم .

انشرف بالآفادة أن الهيئة العامة للإرداد الجوية كانت مكلفة خلال حرب العاشر من رمضان بتقديم خدمات وتسهيلات الارصاد الجوية الازمة والضرورية لجميع قطاعات القوات المسلحة لاداء مهمتها اثناء الحرب وذلك بداخل وحدات القوات المسلحة وفى مناطق العمليات الحربية .

وقد أشتهد في سبيل ذلك السيد بن المذكورين بعد وهم من موظفين محطة ارسال بور سعيد اثناء تأدية واجبهم ما الوطني يوم ٢١ اكتوبر ١٩٧٣ : -

- (١) المرحوم الشهيد / محمد جاد حسن عوض رئيس محطة بور سعيد السابق
(٢) المرحوم الشهيد / حسن مصطفى الجراحى معاون خدمه بالمحطة

ولذا فإن ارشح اسم هذين الشهيدين بن عن وزارة الطيران المدني لتوسيع انواط الجدار المناسبة تمجيداً لوطنيتهما .

وتفضلاً لنا بقبول فائق الاحترام .

حسني أبو زيد

وزير الطيران المدني

المنتجات البترولية التي زادت أسعارها
خلال الأعوام ١٩٧٥-٧٣ م
التاريخ: ديسمبر ١٩٧٥

من قنادق حرب أكتوبر في الأرثوذكسي المصري

الامانة العامة لمجلس الوزراء

ج

مذكرة للعرض على مجلس الوزراء

الموضوع: مذكرة وزارة البترول بشأن المنتجات البترولية التي زادت اسعارها خلال

الاعوام ١٩٧٣ ، ١٩٧٤ ، ١٩٧٥

(توصية اللجنة الوزارية للإنتاج والتعاون الاقتصادي)

جلسة ١٩٧٥/١٢/٢٠

اوصت اللجنة بالموافقة من حيث المبدأ على انشاء صندوق رصف الطرق
تجمع فيه حصيلة الزيادة المستقبلة في اسعار البنزين ، على ان يتولى
السيد المهندس وزير النقل اتخاذ الاجراءات القانونية لانشائه وعملياته
الموضوع على مجلس الوزراء .

- الامر مرسوم على مجلس الوزراء للتفضل بالنظر -

* * * *

٢٠١٩/١٠/٥

وزارة البترول

المنتجات البترولية التي زادت

أسعارها خلال الاعوام ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧

البنزين : ارتفع السعر بمقدار ٥ مليم للتر اعتبارا من ١٩٧٣/١٠/١٣ ليصبح سعر اللتر من البنزين الممتاز ٩٨ مليم والبنزين العادي ٦٢ مليم.

الموتوجاز : ارتفع السعر بمقدار ٨ جنيه للطن تعادل ١٠ قروش للاسطوانات اعتبارا من ١٩٧٣/١١/١٥ .

الكتروجين : يوحد سعر الكتروجين الغر والبطاقات اعتبارا من أول سبتمبر ١٩٧٥ ليصبح ٢٥ مليم للتر للستهلك بعد أن كان ٢٠ مليم للتر بالبطاقات و ٢٥ مليم للتر الحر .

حصيلة الزيادة في البنزين

وقدرها ٥ مليم للتر

الحمضيات

الكتيه الياهه محلية

جنيه

مليون لتر

عام ١٩٧٣

من ١٣/١٠ حتى آخر شهر ٧٣

٧٦٢٢٨١

١٥٤٦

٣٨٦٨٢٢٥

٧٦٩٧

عام ١٩٧٤

٢١١٩٣٢٦

٤٢٣٩

أشهر فعلى

٢٣٨٢٢٥

٤٢٦٩

أشهر تقديرى

١٩٧٥

١٩٧٦

١٩٧٧

١٩٧٨

١٩٧٩

١٩٨٠

١٩٨١

١٩٨٢

١٩٨٣

١٩٨٤

١٩٨٥

١٩٨٦

١٩٨٧

١٩٨٨

١٩٨٩

١٩٩٠

١٩٩١

١٩٩٢

١٩٩٣

١٩٩٤

١٩٩٥

١٩٩٦

١٩٩٧

١٩٩٨

١٩٩٩

١٩١٠

١٩١١

١٩١٢

١٩١٣

١٩١٤

١٩١٥

١٩١٦

١٩١٧

١٩١٨

١٩١٩

١٩٢٠

١٩٢١

١٩٢٢

١٩٢٣

١٩٢٤

١٩٢٥

١٩٢٦

١٩٢٧

١٩٢٨

١٩٢٩

١٩٣٠

١٩٣١

١٩٣٢

١٩٣٣

١٩٣٤

١٩٣٥

١٩٣٦

١٩٣٧

١٩٣٨

١٩٣٩

١٩٤٠

١٩٤١

١٩٤٢

١٩٤٣

١٩٤٤

١٩٤٥

١٩٤٦

١٩٤٧

١٩٤٨

١٩٤٩

١٩٥٠

١٩٥١

١٩٥٢

١٩٥٣

١٩٥٤

١٩٥٥

١٩٥٦

١٩٥٧

١٩٥٨

١٩٥٩

١٩٦٠

١٩٦١

١٩٦٢

١٩٦٣

١٩٦٤

١٩٦٥

١٩٦٦

١٩٦٧

١٩٦٨

١٩٦٩

١٩٧٠

١٩٧١

١٩٧٢

١٩٧٣

١٩٧٤

١٩٧٥

١٩٧٦

١٩٧٧

١٩٧٨

١٩٧٩

١٩٨٠

١٩٨١

١٩٨٢

١٩٨٣

١٩٨٤

١٩٨٥

١٩٨٦

١٩٨٧

١٩٨٨

١٩٨٩

١٩٩٠

١٩٩١

١٩٩٢

١٩٩٣

١٩٩٤

١٩٩٥

١٩٩٦

١٩٩٧

١٩٩٨

١٩٩٩

١٩١٠

١٩١١

١٩١٢

١٩١٣

١٩١٤

١٩١٥

١٩١٦

١٩١٧

١٩١٨

١٩١٩

١٩٢٠

١٩٢١

١٩٢٢

١٩٢٣

١٩٢٤

١٩٢٥

١٩٢٦

١٩٢٧

١٩٢٨

١٩٢٩

١٩٣٠

١٩٣١

١٩٣٢

١٩٣٣

١٩٣٤

١٩٣٥

١٩٣٦

١٩٣٧

١٩٣٨

١٩٣٩

١٩٤٠

١٩٤١

١٩٤٢

١٩٤٣

١٩٤٤

١٩٤٥

١٩٤٦

١٩٤٧

١٩٤٨

١٩٤٩

١٩٥٠

١٩٥١

١٩٥٢

١٩٥٣

١٩٥٤

١٩٥٥

١٩٥٦

١٩٥٧

١٩٥٨

١٩٥٩

١٩٦٠

١٩٦١

١٩٦٢

١٩٦٣

١٩٦٤

١٩٦٥

١٩٦٦

١٩٦٧

١٩٦٨

١٩٦٩

١٩٧٠

١٩٧١

١٩٧٢

١٩٧٣

١٩٧٤

١٩٧٥

١٩٧٦

١٩٧٧

١٩٧٨

١٩٧٩

١٩٨٠

١٩٨١

١٩٨٢

١٩٨٣

١٩٨٤

١٩٨٥

١٩٨٦

١٩٨٧

١٩٨٨

١٩٨٩

١٩٩٠

١٩٩١

١٩٩٢

١٩٩٣

١٩٩٤

١٩٩٥

١٩٩٦

١٩٩٧

١٩٩٨

١٩٩٩

١٩١٠

١٩١١

١٩١٢

١٩١٣

١٩١٤

١٩١٥

١٩١٦

١٩١٧

١٩١٨

١٩١٩

١٩٢٠

١٩٢١

١٩٢٢

١٩٢٣

١٩٢٤

١٩٢٥

١٩٢٦

١٩٢٧

١٩٢٨

١٩٢٩

١٩٣٠

١٩٣١

١٩٣٢

١٩٣٣

١٩٣٤

١٩٣٥

١٩٣٦

١٩٣٧

١٩٣٨

١٩٣٩

١٩٤٠

١٩٤١

١٩٤٢

١٩٤٣

١٩٤٤

١٩٤٥

١٩٤

من مثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

أمثلة للميزانين

(مليون لتر)	(الف طن)	صام ١٩٧٣
٢٦٧	٥٣٨	صام ١٩٧٤
٢٦٥	٥٣٦	صام ١٩٧٥
٨٨٦	٦٣٨	<u>الاستهلاك العللي</u>
		صام ١٩٧٣
	٥٠٦	صام ١٩٧٤
١٠	٥٥٦	صام ١٩٧٥
١٩٧٣		١٠ من عام ١٩٧٣
١٩٧٤	٦٤٨	

يلاحظ ارتفاع نسبة الزيادة في استهلاك الميزانين كما ان هذه النسبة في تزايد مستمر حيث بلغ معدل الزيادة في الاستهلاك في الرابع الثالث من عام ١٩٧٥ %٢٠ عن مثله في عام ١٩٧٤ وذلك للأسباب التالية :


- ١ - الزيادة المطردة في عدد السيارات المستهلكة للميزانين .
- ٢ - اختلافات العدد وما تسببه من استهلاك للوقود دون استخدامه في قطع صنافات .
- ٣ - موعد الحفاء إلى مدن القناة وكذلك موعد السلاح في قنطرة السويس وما أدى إلى زيادة الحركة على الطرق المؤصلة إليها .
- ٤ - العيشه السياحية وما ترتب عليها من زيادة المسافات المقطوعة بالسيارات .
- ٥ - ان غالبية مالك السيارات على مستوى من العيشه يجعلهم قادرين قادرها على تحمل الزيادة المسطحة في سعر الميزانين دون خلق لاستهلاكهم منه .

هذا وتجدر الاشارة الى أن أي زيادة جديدة في اسعار الميزانين يحسب ان تؤول الى قطاع البترول لتنمية جانب من خسائرها في المنتجات الأخرى دون - اعطاء هذه الزيادة لوزارة المالية كما حدث في الزيادات السابقة .

السبعينات ثبتت ايجازاً اسلامية بمعنى رفعه من حيث لم يحصل في اسعار الميزانين يوم ١٢/١٠/١٩٧٥ وذلك به نسبة %٢٠ صدر عده بجريدة تحريره سبعة ابريل ١٩٧٥ ، لكن مستخرجاته من سعر الميزانين تتضمن حقيقة مرافق المفقه .

تنظيم تلقي التبرعات لصالح
المجهود الحربي
بتاريخ: ٢٦ يناير ١٩٧٧.

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري



(ج/ج)

(٢)

ثانياً : بالنسبة للتبرعات الصينية :

توضح في كشوف مستقلة بيان هذه التبرعات وأ نوعها وقيمتها والشخص الذي استحصلت من أبله باسم البعثة التي سلمت لها هذه المسؤوليات حتى يمكن التوقيع على ماتم نحو تسوية تبعتها في البعثة التي تمثلتها وفقاً لحكم المنصور العام رقم ١ لسنة ١٩٢٣ وترافق هذه البيانات بمعرفة المسؤولين كما هو موضح بالفقرة الرابعة عن البيانات الثانية بالبيانات الندية ويشير أن تكون البيانات كلها بكل بساطة في كشف مستقلة .

ثالثاً : في حالة قيام البعثة بسداد بمالع من قيمة تلك التبرعات سواء بشكيل أو سلسلة ائمان أو تم السداد بها شرة لحساب التبرعات بأنبياء المركزة يتضمن أن يوضع بالكشف رقم الشيك وتاريخ إرساله ورقم حافظة البنك بالقيمة وكافة البيانات الأخرى التي تتمكن من متابعة السداد وإثبات القيمة بمدارج صندوق الطوارئ بالسبعين المنسوبة بمعرفة الوحدة الحسابية الخاصة بالسداد .

رابعاً : يتم استيفاء البيانات المالية بحسب مذكرة شهور من تاريخ صدور هذا الكتاب الدوري وترسل إلى الشعب المختص بالبعثة المركزية للمخابرات والمديرية المالية (الإدارة العامة للحسابات المركزية المرأة المعاشرة لحسابات صندوق الطوارئ) ويتم الإرسال بالبريد الموصى عليه .

خامساً : على السادة رؤساء الأجهزة التنفيذية الرئيسية والرؤساء المسؤولين عن تشغيل وصرف هذه التبرعات والسعادة انتظاميين المالية بالوزارات ومديري المديريات المالية بالمخابرات ومديري المخابرات المالية أو رؤوسي المخابرات بالبعثة المركزية فيما تقدم متابعة اجراءات تنفيذ اعداد المبالغ المالية بكل دقة وبواضحة بها في المحدد المحدد حتى يمكن اتخاذ ما يلزم من اجراءات نحو تسوية هذه التبرعات وفقاً للرأي الذي أبداه البهار المركزى للمخابرات فى هذا الشأن .

وكيل أول

١٩٢٢/١/٦

وزارة المالية لشؤون التمويل

الله اعلم

٢٦٧/٨/٢٦

يرجى التثبت من أن رقم هذا الكتاب الدوري لا يختلف لرقم الكتاب الدوري السابق

**أوامر عسكرية بحظر التجول داخل مدينة السويس
في الفترة من ١٩ يناير حتى ٢٣ يناير ١٩٧٧
بتاريخ: يناير ١٩٧٧ م.**

ملف رقم ٢٧٨٧٦٤ - ١٠٦
مصرفقات

61

سحافۃ المسیح

الصادر في ٢٠١٩٢٧ لسنة رقم ٦٥٣

لَا يَشْهُدُ لِمَنْ هُوَ يَرِيدُ

مكاسب شئون أمن الدولة

الحاكم العسكري لمحافظة السويس

بعد اطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والقوانين
المعدلة والمكملة له .

بيان القرار الجمهوري رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ بشأن إعلان حلقة الطستواري.

• حکاما عسکریین کل دائرہ محافظتے ۔

— 1 —

مادة ١ - يحضر حظراً تاماً التجهل في جمع اصحاب المدينة فيها بين الساعة الخامسة مساءً حتى الساعة الخامسة صباحاً .

نادرة ٢ - يصح بالغور أداء صاعات الحظر لمن يحمل تصريحًا معنداً من الحاكم
المسكري.

مادة ٣ - كل من يخالف هذا الامر يعاقب بالحبس لمدة سنة أو غرامة مائة جنيه.

٤- على السيد مدير الامن التنفيذ فروا .

1944/1/19

محمد فائق البرغوثي

RCA

مكتب سعادة / أمين عام مجلس الوزراء

وقد اتّخذ الدّازم لِنشرة في عدد الوقائع المصريّة

١٩٧٧/٢/٢ تحریری

مكتب شئون امن الدولة

بيانات القائم مجلس وزراء

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

ملف رقم

مفتاح

مكتب شؤون أمن الدولة

مِحَاوَلَةُ الْمُؤْسِسِ

١٩٢٢ لسنة ٢٠٢ رقم مركزي (المرسوم)

الحاكم المركزي لمحافظة السويس

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والقوانين

المكملة والمعدلة لسنة

٠ معلن القرار الجمهوري رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطوارىء .

على الامم الاعجمي رقم ٤٢ لسنة ١٩٢١ بعمون السادرة المحافظين حكامها

عسكريين كل في دائرة محافظته .

وطلي الامر العسكري رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٢٢ الصادر ما يحظر التجول في جميع
انحاء الارضية فيما بين الساعة الخامسة مساء حتى الخامسة صباحاً .

ف

مادة ١ - اعتبارا من اليوم ٢١ من يناير سنة ١٩٧٧ يصير حظر التجول في جميع أنحاء المدينة يوميا فيما بين الساعة السابعة مساء حتى الساعة الخامسة صباحا.

مادة ٢ - يصح بالعنوان، مراتب الحظر لمن يحمل تصريحاً منتهى مالحاكم المسكري.

مادة ٣ - يحاق كل من يخالف هذا الامر بالحبس لمدة لا تزيد على سنة او الغرامة التي لا تجاوز مائة جنية .

مادّة ٤ - ينفّذ نوراً على السيد مدير الامن مراعاة التفاصيل .

محافظ السويس

والحاكم العسكري

(محمد فائق البويري)

1922/128

مكتب سعاده / أمين عام مجلس الوزراء

وقد اعتمدت للاذاعة المصرية بحدود الواقع المصري

٢٣٦ - فضيل محب فاتح الاعلام

四

مكتب شؤون أمن الدولة

UV/VIS

الإذاعة والتلفزيون

مكتب شؤون أمن الدولة

بيانات السر

أمر ملكي رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٢٧ (السويس)

الحاكم العسكري لمحافظة السويس

بعد الاطلاع على القانون ١٦٦ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والذريعة
الكلية والمعدلة له

وطبق القرار الجمهوري رقم ٤٤ لسنة ١٩٢١ بشأن حالة الطوارئ

وطبق الأمر الجمهوري رقم ٦٦ لسنة ١٩٢١ بتعيين السيد المحافظ حكيمًا
 العسكري كل في دائرة محافظة

وطبق الأمر العسكري رقم ٦٠ لسنة ١٩٢٧ والإمر العسكري رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٢٧
الصادرين مما يحظر التجول في جميع أنحاء المحافظة

فقرة

سادة ١ - انتشار من اليوم ٢٢ من يناير سنة ١٩٢٧ بغير دليل التحقيق في جميع
أنحاء المحافظة بما فيها بين الساعة الثالثة صباً حتى الساعة الخامسة
مساءً

سادة ٢ - يحظر بالصورة الآتية ساعات العظر ليس بحمل تصریحاً معتقد من المحاكم
المilitary

سادة ٣ - يحظر كل من يخالف هذا الأمر بالمخالفة لا تزيد عن سنة أو الممارسة
التي لا يتجاوزها مائة جنيه

سادة ٤ - يحظر على كل من يخالف هذا الأمر طلاقه لفترة تتراوح بين

محافظة السويس
والحاكم العسكري

(محمد فائق البخشش)

العنوان:	المنطقة:
المنطقة:	المنطقة:
المنطقة:	المنطقة:

مكتب سعادة / أمين عام مجلس الوزراء

١٩٢٧/٣/٦ تحرير

مدبر

مكتب شؤون أمن الدولة

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

الدستور والقانون

مكتب مفتيون أمن الدولة

ملف رقم
مرفقات

(٢٧)

محافظة السويس

أمر ملكي رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٧٢ (السويس)

الحاكم العسكري لمحافظة السويس

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ

والقوانين الكلية والتعديلاته له .

- وطبق القرار الجمهوري رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٢ باعلان حالة الطوارئ .

وبط니 الأم المعمور رقم ٤٢ لسنة ١٩٢١ بتعيين السادة العسكريين

حيثما عسكريين كل في دائرة محافظته .

وبطلي الأم المعمور رقم ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢٠٩ لسنة ١٩٧٢ الصادرة

بتغيير التوجول في جميع أنحاء الدلتا .

قرار

مادة ١ - انتهاء حالة حظر التجول في جميع أنحاء الدلتا اعتبارا من اليوم ٢٣ سن

بناير سنة ١٩٧٢ .

مادة ٢ - ينذر فورا وطبق السيد اللواء مدير الاسن مراقبة التسلیح .

١٩٧٢/١/٢٣

محمد فائق العزبي

مكتب سيادة أمين عام مجلس الوزراء

وقد اتخذ اللازم لنشره في عدد الواقع

تحريبا في : ١٩٧٢/٢/٢

مدير


مكتب مفتيون أمن الدولة

المديرية العامة للمفتيون أمن الدولة مجلس الوزراء	
العنوان:	الرقم: ٣
المنطقة:	المنطقة: ١
المواعيد:	المواعيد: ١
الوقت:	الوقت: ١٧/٥/١٩٧٢



إقامة نافورة ولوحة تذكارية بأسماء شهداء
حرب أكتوبر ومتمنزة عام بمدينة بنى سويف
التاريخ: أبريل - مايو ١٩٧٨

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري



السيد / أمين عام مجلس الوزراء

تحية طيبة .. وحد ..

أشكركم على إرسالكم رفق هذا مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بشأن اختبار
مشروع قامة نافورة العبور لوجه تذكرة باسم "شهداء" حرب أكتوبر بمناسبة عام ميلاده
وبحانطة بنى سيف من أعمال التفعيم العامة والاسطبلات على الأرض اللازمة له وذلك كرمه
الإيساحية وذلك بعد اعتمادها من السيد الاستاذ / وزير ..

رجاء التفضل بالتبليغ باتخاذ اللام في هذا الشأن ..

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ..

وكيل الوزارة

١٠١٦

ابراهيم متبارك ..

الامانة العامة للحكم المحلي

"بسم الله الرحمن الرحيم"

"مذكرة ابهاجية"
لقرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (١٠٢٨) لسنة ١٤٢٨

بيان اعتبار مسروق ائمة ناقورة العبور ولوجحة تذكرة باسمه شهادة
حرب اكتوبر ومتى عام بمدينة ومحافظة بنى سويف من اعمال المفعم
السامة والستير على الارض الارضية لـ

افادت المحافظة بنى سويف بأنه اعتزازاً بذلك شهادة حرب رمضان الجيدة التي غادرت
مناهيم الخطوط للمسكينة العالمية حتى أصبحت جمهورية مصر العربية محمد الخداري العالى
وذلك يفضل عدم امامه ويجرأة الجنون المصري الذي غير الواقع الائمة بورق تذكرة غالبية يسرى
٦ اكتوبر ١٩٢٣ ، وبقرار الاطلن المؤمن شهادة رئيس الجمهورية وتخليداً لهذا اليوم
فقد وافق المجلس الشعبى ببلدة ١٤٢٤/٤/١٢ على مرسن ائمة ناقورة العبور ولوجحة
تذكرة باسمه شهادة حرب اكتوبر ومتى عام بمدينة ومحافظة بنى سويف من اعمال المفعم
السامة بين ملكية الارض الارضية له والمالى ساحتهم ١٢٥ هectare والمملوك للمصاردة
الموضعية اسمائهم بالكتاب المعرف ولم يوازنوا على نوى الملكية وحدوها كالاتى :

الحد البحري : مجرى مجرى بوليس النيلية بمسافة النقل العام بطول ٢٥٢ متراً

الحد القلى : على صدر سالم بطريق ٢٦٠ متراً

الحد السرى : على بورصميد وبر مسافة النقل العام بطول ٣٢٠ متراً

الحد العدى : مجرى مدرسة المذاعات الميكانيكية بطريق ١٨٠ متراً

كما افادت المحافظة بيان هذه الارض اوصى دخول التله السكنية وانها كانت مستعملة
مدين لتمرين الاقطان لمحلج الشركة السورية لحلق الاقطان وتدفن عن نظام المحظمر
المتصور عليه في الثانين رقم ٥٦ لسنة ١٩٢٣ ، هذه وند واقت اللجنة التنفيذية للمحافظة
بـ لستها المنعقدة بتاريخ ١٤٢٨/٣/٦ على نوى الملكية ٠٠٠٠ كذا بين ان وافق المجلس
الشعبى للمحافظة على ذلك ببلدة ١٤٢٤/٤/٢٢ .

بالنسبة لثمن التصريح ٠٠ شد ثم اعتماد مبلغ ٢٠٠٠٠ بـ نوىها وند تم سداده . بهـ
الساحه بينى سيف من السبك رقم ٣٢٦ بتاريخ ١٤٢٢/١٠/١٦



%

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

(٢)

* ولأهمية الصورى ** فقد أصدر السيد / المحافظ غرara بالاستيراد الموافقة على المساححة
البكرية ** حيث تم تنفيذ المقرن وافتتاحه *

* لذلك ** وأعمالاً لاحقاً القناس رقم ٥٧٢ لسنة ١٩٥٤ يسان بن ملكية العقارات للطفعه
العامة او التحسين والترانين الممددة له ، والقناس رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ يسان
تمديل بعض الاحكار الداسة بين الملكة للمنادم العامة او التحسين رامشيل علس
العقارات ، وعلى ترار رئيس الجمهورية رقم ٤٤ لسنة ١٩٢٦ بتفويض رئيس مجلس العزرا
في معاشرة بعض انتصارات رئيس الجمهورية *

* فقد أعد مسروق القرار المرافق *

* بحسب التكريم بالموافقة عليه ** وابنته اوه *

تحرير في : ١٠٢٨٤ /
وزير الدولة للحكم المحلي
والتنمية السكانية والسياسات والشباب
محسن *

(محمد حامد محمد)





من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٧٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٥٢٢ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية المقارات للمنفعة العامة أو التحسين
والقوانين المعدلة له .

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تضليل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية
والاستيلاء على المقارات .

وعلى القانون رقم ٢٥٤ لسنة ١٩٧٥ بأصدار قانون بتمال الحكم المحلي ولائحته التنفيذية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتنزيل رئيس مجلس الوزراء في ماضرة بعض
احتياطيات رئيس الجمهورية .

قسم

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة نافورة العبور ولوحة تذكارية بأسماء شهداء
حرب أكتوبر المجيدة ومنتشرة على الأرض لإقامة هذا المشروع والبالغ مساحتها

(المادة الثانية)

بتمويل يجري في التنفيذ المباشر على الأرض لإقامة هذا المشروع والبالغ مساحتها
١٢ هكتاراً والمهن مقصها وحدودها وأسماء مذكرها بالذكر والرسم الهندسي
المقاسين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة رئيس مجلس الوزراء في أول جمادى الآخرة سنة ١٣٩٨ (٨ مايو سنة ١٩٧٨)

(مدنى محمد سالم)

المبلغ للمادة المذكورة بالكشف المرفق

صورة برقية

امين عام مجلس الوزراء

أحمد صالح الدين عفيفي
(احمد صالح الدين عفيفي)



**قرار جمهوري بإنهاء اعتبار الخدمة في
القوات المسلحة خدمة حرب
التاريخ: ١٢ يناير ١٩٨٦**

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٤٢

بسم الله الرحمن الرحيم

١٩٠

٥٧

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم (٣٦) لسنة ١٩٨٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وطني القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٢٥ باصدار قانون التقاعد والتأمين والمعاشات
للقوات المسلحة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٢ لسنة ١٩٢١ في شأن اختبار الخدمة
بالقوات المسلحة خدمة حرب اهابا من ١٩٦٢/٦/٥ ،

قرر :

(المادة الأولى)

ينهى العمل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٢ لسنة ١٩٢١ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار اختبارا من ١١/١١/١٩٨٦ .

صدر برئاسة الجمهورية في فجر عادى الثول سنة ١٤٠٦ (١٣ سبتمبر سنة ١٩٨٦)
(حسن بـ مارك)

صورة مرسلة إلى الرؤساء المساعدين

أمين عام مجلس الوزراء

(مستشار / أحمد رمضان)

إصدار عملة تذكارية بمناسبة افتتاح بانوراما

حرب أكتوبر ١٩٧٣

التاريخ: ٢٨ أكتوبر ١٩٨٩

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري

٧٣٥٣

قرار
مجلس الوزراء رقم ١٩٨٩ لسنة ١٩٨٩
بالترخيص في إدار عملة نيكيلية
بمناسبة افتتاح باشواراما حرب أكتوبر
سنة ١٩٧٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقد في
جمهورية مصر العربية ،
وبناءً على ما أرتأه مجلس الدولة ،

قرر

مادة (١) بيرخص لوزير المالية في إدار عملة نيكيلية بمناسبة افتتاح
باشواراما حرب أكتوبر سنة ١٩٧٣ وذلك حسب النموذج المرفق
وطبقاً للمواعظات الآتية :

أولاً : عملة نيكيلية :

النحو (٢٠) عشرون قرشاً .

التركيب الكيميائي : ٧٥٪ (خمسة وسبعين في المائة)

نحاس

٢٥٪ (خمسة وعشرون في المائة)

نيكلا

الطرق المسموح به في التركيب الكيميائي : ٦٪ (اثنان
في المائة) بالزيادة او بالتناقص لكل عنصر .

الوزن : ٦ (ستة) جرامات

الطرق المسموح به في وزن القطعة : ٣٪ (ثلاثة في
المائة) بالزيادة او بالتناقص .

القطر: ٢٧ (سعة وعشرون) ملليمترًا

العدد : ٢٥٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) قطعة .

ثانياً: عملة نيكيلية :

النحو : (١٠) عشرة قروش .

التركيب الكيميائي : ٧٥٪ (خمسة وسبعين في المائة)

نحاس

٢٥٪ (خمسة وعشرون) نيكلا

٠٠/٠٠

٧٣٥٤

الفرق المسموح به في التركيب الكيميائي (٢٪ اثنان
في المادة بالزيادة او بالتناقص لكل عنصر) .

السون : هـ (أربعين ونصف) جراما .

الفرق المسموح به في وزن الطقطة ٣٪ (ثلاثة في المادة)
بالزيادة او بالتناقص .

القطط : ٢٥ (خمسة وعشرون) مليمتر .

العدد : ٤٥٠٠٠ (مائتان وخمسين ألف) طقطة .

مادة (٢) يكون تداول العملات المشار إليها في المادة السابقة في الداخل
بدلات قيمتها الاسمية .

مادة (٣) ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به من تاريخ نشره .

رئيس مجلس الوزراء .

من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري



صُدِرَ مِنْ هَذِهِ السَّلْسَلَةِ

- ١ - د. رودلف بيترس: وثائق مدينة القصر بالواحات الداخلية، مصدراً لتأريخ مصر- في العصر-.
العشماوي، يناير ، ٢٠١١.
- ٢ - د. عمر رياض: وثائق تجارة السلاح الألماني في الجزيرة العربية ، قراءة في أرشيف زكي كرام،
أبريل ٢٠١١.
- ٣ - د. عهاد أحمد هلال: وثائق التشريع الجنائي في مصر ، سجل مجموع أمور جنائية، يوليو ٢٠١١.
- ٤ - د. محمد حلهم: من وثائق الأزهر في القرنين التاسع عشر والعشرين، أكتوبر ٢٠١١.
- ٥ - د. خالد مرزوق: من وثائقبني سويف في العصر العثماني، سجل من محكمة الباب العالي، يناير
٢٠١٢.
- ٦ - د. خالد عزب: من وثائق العائلات القبطية ، أوراق عائلة بطرس باشا غالى، أبريل ٢٠١٢.
- ٧ - د. عبد الرزاق عيسى: المرأة المصرية قبل الحداثة، مختارات من وثائق العصر- العثماني، يوليو
٢٠١٢.
- ٨ - د. نيفين محمد موسى: مختارات من وثائق الإفتاء المصري في القرن التاسع عشر، قراءة في فتاوى
الشيخ محمد محمد البنا. أبريل ٢٠١٣.
- ٩ - د. صبري أحمد العدل: وثائق سيناء ، مختارات من وثائق القرن التاسع عشر، أكتوبر ٢٠١٣.
ويبين يديك العدد الأخير:
- ١٠ - د. عبد الواحد النبوبي: مصر في قلب المعركة، من وثائق حرب أكتوبر في الأرشيف المصري ،
أكتوبر ٢٠١٣.

